المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

مجلة العلوم الشرعية

مجلة علمية فصلية محكمة

العدد العشرون
رجب ١٤٣٢هـ

عمادة البحث العلمي
Deanship of Academic Research

www.imamu.edu.sa
e-mail: journal@imamu.edu.sa

مجلة العلوم الشرعية

مجلة علمية فصلية محكمة

العدد العشرون

رجب ١٤٣٢هـ

عمادة البحث العلمي
Deanship of Academic Research

www.imamu.edu.sa
e-mail: journal@imamu.edu.sa

رقم الإيداع: ٣٥٦٤ / ١٤٢٩ بتاريخ ١٩ / ٠٦ / ١٤٢٩هـ
الرقم الدولي المعياري (ردمد) ٤٢٠١ ـ ١٦٥٨

بسم الله الرحمن الرحيم

أعضاء هيئة التحرير

قواعد النشر

مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (العلوم الشرعية) دورية علمية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي بالجامعة. وتُعنى بنشر البحوث العلمية وفق الضوابط الآتية :

أولاً : يشترط في البحث ليقبل للنشر في المجلة :

١- أن يتسم بالأصالة والابتكار، والجدة العلمية والمنهجية، وسلامة الاتجاه .

٢- أن يلتزم بالمناهج والأدوات والوسائل العلمية المعتبرة في مجاله .

٣- أن يكون البحث دقيقاً في التوثيق والتخريج .

٤- أن يتسم بالسلامة اللغوية .

٥- ألا يكون قد سبق نشره .

٦- ألا يكون مستلاً من بحث أو رسالة أو كتاب، سواء أكان ذلك للباحث نفسه، أو لغيره .

ثانياً : يشترط عند تقديم البحث :

١- أن يقدم الباحث طلباً بنشره، مشفوعاً بسيرته الذاتية (مختصرة) وإقراراً يتضمن امتلاك الباحث لحقوق الملكية الفكرية للبحث كاملاً، والتزاماً بعدم نشر البحث إلا بعد موافقة خطية من هيئة التحرير .

٢- ألا تزيد صفحات البحث عن (٦٠) صفحة مقاس (A 4) .

٣- أن يكون بنط المتن (١٧) Traditional Arabic، والهوامش بنط (١٣) وأن يكون تباعد المسافات بين الأسطر (مفرد) .

٤- يقدم الباحث ثلاث نسخ مطبوعة من البحث، مع ملخص باللغتين العربية والإنجليزية، لا تزيد كلماته عن مائتي كلمة أو صفحة واحدة ..

ثالثاً: التوثيق :

١- توضع هوامش كل صفحة أسفلها على حدة .

٢- تثبت المصادر والمراجع في فهرس يلحق بآخر البحث .

٣ - توضع نماذج من صور الكتاب المخطوط المحقق في مكانها المناسب .

٤ - ترفق جميع الصور والرسومات المتعلقة بالبحث، على أن تكون واضحة جلية .

رابعاً : عند ورود أسماء الأعلام في متن البحث أو الدراسة تذكر سنة الوفاة بالتاريخ الهجري إذا كان العَلَم متوفى .

خامساً : عند ورود الأعلام الأجنبية في متن البحث أو الدراسة فإنها تكتب بحروف عربية وتوضع بين قوسين بحروف لاتينية، مع الاكتفاء بذكر الاسم كاملاً عند وروده لأول مرة .

سادساً : تُحكَّم البحوث المقدمة للنشر في المجلة من قبل اثنين من المحكمين على الأقل.

سابعاً : تُعاد البحوث معدلة، على أسطوانة مدمجة CD أو ترسل على البريد الإلكتروني للمجلة .

ثامناً : لا تعاد البحوث إلى أصحابها، عند عدم قبولها للنشر .

تاسعاً : يُعطى الباحث خمس نسخ من المجلة، وعشر مستلات من بحثه .

عنوان المجلة :

جميع المراسلات باسم رئيس تحرير مجلة العلوم الشرعية

الرياض ١١٤٣٢- ص ب ٥٧٠١

هاتف : ٢٥٨٢٠٥١ - ناسوخ (فاكس) ٢٥٩٠٢٦١

www. imamu.edu.sa

E.mail: journal@imamu.edu.sa

المحتويات

تأثر شيخ الإرشاديين في إندونيسيا "أحمد السورْكَتِّي" بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب

د. إبراهيم بن عبدالله الحماد
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة
كلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تأثر شيخ الإرشاديين في إندونيسيا "أحمد السورْكَتِّي" بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب

د. إبراهيم بن عبدالله الحماد
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة
كلية أصول الدين – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

يخلص هذا البحث إلى جملة من النقاط، من أهمها:

١. أن دولة إندونيسيا أكبر دولة إسلامية مساحة وسكاناً.
٢. ليس من اليسير تحديد تاريخ معين لدخول الإسلام إلى إندونيسيا.
٣. وصول دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب إلى إندونيسيا كان مبكراً، وارتبط وصولها برجوع بعض الحجاج من مكة المكرمة.
٤. الشيخ أحمد السوركتي ولد في السودان، وتعلم في الحجاز، وسافر إلى إندونيسيا للتعليم والدعوة فمكث فيها ما يقارب ربع قرن من الزمان.
٥. للشيخ أحمد السوركتي صلة قوية بالملك عبدالعزيز، وذلك ظاهر من خلال الوثائق التي لم تنشر إلا قبل ٩سنوات.
٦. مرّ موقف الشيخ أحمد السوركتي من دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب بثلاث مراحل، أولاها: عدم الوضوح، والثانية: بمعرفة حقيقتها عن طريق غير مباشر، والثالثة: بالاتصال المباشر.
٧. تجلى تأثر الشيخ أحمد السوركتي بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب في عدة مظاهر منها: ما يتعلق بالدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك، وكذا النهي عن الغلو في القبور، ونفي الشفاعة الشركية، والتحذير من البدع، والدعوة إلى الاجتهاد المنضبط، ونبذ التقليد الأعمى.

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[آل عمران:١٠٢] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[النساء:١] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن الدعوة السلفية التي قام بها الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبدالوهاب وناصره ومكنّه من نشرها الإمام محمد بن سعود نفع الله بها أمماً لا يحصون، وخلقاً كثيراً لا يُعدون، وذاع صيتها، وانتشر أثرها، وكثر مؤيدوها، وبانت معالمها، وانكشف زيف وكذب معارضوها، وهذه سنة ربانية، وحكمة إلهية، تستدعي التأمل والنظر، وتستحث على الاجتهاد والعمل.

ولما كانت هذه الدعوة السلفية جارية على الطريقة المحمدية، والسنة النبوية كان قبول الناس عند التجرد من الأهواء، وتقليد ما عليه الآباء سريعاً، واستجابتهم لها مباشرة لأنها تدعو إلى الإسلام الصحيح دين الفطرة التي فطر الله الناس عليها.

ولا عجب حينئذ فقد وصلت هذه الدعوة المباركة إلى ذلك الأرخبيل الواسع في أقصى بلاد المشرق الإسلامي، وتلهف لها من كان محروماً منها، هائماً من غير هدى، غارقاً في بحر من الخرافات والأوهام والشركيات التي تصادم روح الإسلام وحقيقته، وتقضي على أصله وكيانه.

وممن تأثر بتلك الدعوة المباركة الشيخ أحمد بن محمد السوركتي الأنصاري شيخ الإرشاديين في إندونيسيا، ومن له الفضل بعد الله في إحياء ما انطمس من معالم التوحيد، واندثر من الآثار والسنن في تلك البلاد.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تنبع أهمية الموضوع من كونه يتعلق بداعية وهو الشيخ أحمد السوركتي، ودعوة وهي دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، ودولة إسلامية كبرى وهي إندونيسيا، وكان من دوافع اختيار هذا البحث ما يلي:

١ – هذه الدعوة السلفية المباركة تستدعي الوقوف على كثير من معالم تأثيرها في العالم الإسلامي على الأفراد والجماعات.

٢ – إندونيسيا أكبر بلد إسلامي من حيث المساحة والسكان، ودخل إليه الإسلام في عصور متقدمة يحتاج إلى الوقوف على مدى تأثر أهله بالدعوة الصحيحة.

٣ – الصلة القوية بين الملك عبدالعزيز آل سعود " والشيخ السوركتي " تستوجب النظر في مسببات هذه الصلة، ودوافعها.

٤ – مكانة الشيخ أحمد السوركتي في إندونيسيا حيث إنه مؤسس لواحدة من كبرى الجمعيات الإندونيسية مما يجعل العناية بتأثر هذا الشيخ بدعوة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب أمراً مطلوباً وملحاً.

٥ – لعدم الوقوف على من أفرد هذا الموضوع ببحث مستقل.

أهداف البحث:

١. بيان أثر دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب في ذلك الأرخبيل الواسع من أقصى بلاد المشرق الإسلامي.
٢. إبراز موقف الشيخ أحمد السوركتي " من دعوة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب ".
٣. الكشف عن مظاهر تأثر الشيخ أحمد السوركتي " بدعوة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب ".

الدراسات السابقة:

تناولت الدراسات السابقة التي تم الوقوف عليها ما يتعلق بحياة الشيخ السوركتي، وجهوده في الدعوة على الله في إندونيسيا، ولم أقف على بحث أو دراسة مستقلة عن هذا الموضوع.

خطة البحث:

جعلت البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: وكان فيها بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج البحث.

المبحث الأول: التعريف بإندونيسيا، وفيه:

أولاً: نبذة عن إندونيسيا.

ثانياً: تاريخ دخول الإسلام إلى إندونيسيا.

ثالثاً: وصول دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب إلى إندونيسيا.

المبحث الثاني: ترجمة شيخ الإرشاديين الشيخ أحمد السوركتي ، وفيه:

أولا: اسمه ونسبه.

ثانياً: شيوخه وتلاميذه.

ثالثا: مؤلفاته.

رابعاً: انتقاله إلى إندونيسيا.

خامساً: مكانته وثناء العلماء عليه.

سادساً: صلته بالملك عبدالعزيز آل سعود.

سابعاً: وفاته.

المبحث الثالث: تأثر الشيخ أحمد السوركتي بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وفيه:

أولاً: موقف الشيخ أحمد السوركتي من دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب.

ثانياً: مظاهر تأثر الشيخ أحمد السوركتي بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، فقمت بتتبع المصادر التي تعرضت لهذا الموضع، ثم قمت بتحليل هذا المعلومات وصياغتها وفق خطة البحث، وقد التزمت في كتابة البحث بالقواعد المقررة عند كتابة البحوث العلمية.

وبعد فهذا جهد متواضع، وعمل بشري قاصر فما كان من صواب فمن الله وحده وبتوفيقه، ومن كان من زلل فمن نفسي والشيطان، واستغفر الله من ذلك، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: التعريف بإندونيسيا:

أولاً : نبذة عن إندونيسيا:

١ - الاسم والموقع:

أ- الاسم:

أطلق على إندونيسيا أسماء متعددة، ومن تلك الأسماء:

١ - سوارنا دويبا [**Suwarana Dwipa**]: وهو الاسم الذي شاع استعماله في العصور القديمة على جزر الأرخبيل[1].

٢ - نوسنتارا [Nusantara]: وهو كذلك من الأسماء القديمة، ومركب من كلمتين "نوسا" وتعني: الوطن، و"نتارا" وتعني: بين، فربما كان المقصود بذلك: الوطن بين القارتين -آسيا وأستراليا-، والمحيطين -الهادي والهندي-[2].

٣ - إنيسو ليند [Insulind]: وكان أول من أطلق هذا الاسم العالم الهولندي دويس ديكر [Dawes Decker][3].

٤ - أرخبيل الملايو: وهو مصطلح جغرافي قديم يطلق على مجموعة ضخمة من الجزر وشبه الجزر التي تقع في منطقة جنوب شرقي آسيا من القارة الآسيوية، ويشمل: إندونيسيا وماليزيا والفلبين، ولهذه الدول الثلاث لهجاتها المحلية، لكن تجمعهم لغة موحدة خاصة فيما بينهم هي اللغة الملاوية التي يتكلم بها أهلها في حياتهم اليومية وفي معاملاتهم الرسمية، ويكتبون بها مؤلفاتهم الأدبية والعلمية[4]، ويعد هذا الأرخبيل أكبر أرخبيل في العالم[5].

---

(١) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا، محمد أحمد السنباطي،، ص١٣، دار القلم، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

(٢) ينظر: إندونيسيا- ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا، محمود أحمد شاكر، - ص١٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٤هـ هذه هي إندونيسيا، قهر الدين يونس والاندونيسي، ص١٧، مطبعة الشبكشي بالأزهر بمصر، ١٣٦٧هـ.

(٣) ينظر: هذه هي إندونيسيا ص١٨.

(٤) ينظر: ملامح تأثير الثقافة الإسلامية في بلاد الملايو، روسني بن سامح، ص٨٨٨، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، المجلد ١٢/ العدد١٩/الجزء الثاني.

(٥) ينظر: إندونيسيا- ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا ص١١.

٥ – جزائر الهند الشرقية: وقد سماها به الهولنديون[١].

٦ – جاوه: وهو الاسم الذي ذكره ابن بطوطة[ت ٧٧٩هـ] في رحلته عندما قدم إلى تلك المنطقة [٢]، وهو اسم لإحدى جزرها، وهي أكثر ازدحاماً بالسكان من غيرها[٣]، وإطلاق اسم جاوه على جميع تلك الجزر هو تجوز جغرافي لغوي، فيكون من إطلاق اسم الجزء على الكل[٤].

٧ – إندونيسيا: وهو مركب من مقطعين هما: "إندو" ويعني: الهند، و"نيسوس" ويعني: الجزر في اللغة الإغريقية، ويكون المراد بالاسم بناء على ذلك: الجزر الهندية، وهذا الاسم وإن كان قديماً بما يزيد على قرن ونصف من الزمان حيث وجد في كتب بعض المستشرقين القديمة ككتاب "اللغات وأصل الأجناس في جزائر الهند" الذي وضعه مستشرقان ألمانيان هما: مستر أيرل[**Mr.G.W.Earl**]، ومستر جمس ريتشارد شون لوجان[**Mr.James Richardson Logan**] عام ١٨٥٠م [٥]، إلا إن حكومة هولندا التي استعمرت إندونيسيا لم تعترف به إلا بعد الاستقلال سنة ١٩٤٥م، وقد اختارت الحركات القومية الإندونيسية هذا الاسم [٦]، وهذه التسمية تنطبق على طبيعة السكان فيها، حيث يرجع أصل معظم سكانها إلى أناس قدموا من شبه الجزيرة الهندية، ثم امتزجوا وتعايشوا حتى صاروا شعباً واحداً [٧] وهو الاسم المعترف به دولياً في الوقت الحاضر.

---

(١) ينظر: هذه هي إندونيسيا ص١٨.

(٢) ينظر: رحلة ابن بطوطة المسمّاة "تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار لمحمد بن عبدالله ابن إبراهيم الطنجي المشهور بابن بطوطة، " ٢/٧٠٥، تحقيق د. علي المنتصر الكتاني، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٥هـ.

(٣) ينظر: إندونيسيا– ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا ص١٣.

(٤) ينظر: هذه هي إندونيسيا ص١٨.

(٥) ينظر: هذه هي إندونيسيا ص١٨.

(٦) ينظر: إندونيسيا– ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا ص١٣.

(٧) ينظر: إندونيسيا بين الحملات التنصيرية والدعوة الإسلامية من منتصف القرن العشرين إلى أواخره. محمد ريحان ناسوتيون، ص١٧، نشر كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا.

وربما كان تعدد أسمائها أثناء الاستعمار الذي دام ما يقارب ثلاثة قرون ونصف لأن تعدد الأسماء ظاهرة متعلقة بهولندا منذ بدء تاريخها كدولة، وقد انتقلت الظاهرة إلى إندونيسيا، التي احتلها الهولنديون واستعمروها في القرن السادس عشر[1].

ب – الموقع:

تقع إندونيسيا في جنوب شرق قارة آسيا يحيط بها المحيط الهادي من الشرق والمحيط الهندي من الغرب، ويفصل بينها وبين أستراليا في الجنوب بحر أرافورا وبحر تيمور، ويحدها من الشمال ماليزيا والفلبين [2]، وهي بهذا تحتل موقعاً إستراتيجياً[3].

٢ – المساحة والسكان:

أ – المساحة:

تمتد إندونيسيا على مساحة واسعة تبلغ (٥،١٩٣،٢٥٠) كيلو متر مربع[4]، مُشَكِّلة أكثر وأعظم تجمع للجزر في دول العالم إذ يبلغ عددها حسب آخر إحصائية (١٧،٥٠٨) جزيرة[5] وهي جزر صغيرة وكبيرة، منها خاوية ومنها مأهولة، وبعضها مزدحم بالسكان وآخر قليل العمران[6]، وهي بهذه المساحة الهائلة تعد أكبر دولة إسلامية من حيث المساحة، ويقسم الجغرافيون هذه الجزر إلى أربع مجموعات تختلف عن بعضها من حيث النبات، والحيوان، وطبيعة الأرض والسكان، وهذه المجموعات هي:

1. المجموعة الغربية: وتشمل سومطرة، وجاوى، وبورنيو(كاليمنتان)، وما حول هذه المجموعة من جزر صغيرة، وتعرف بمجموعها جزر الصوند الكبرى أو الغربية.
2. الجزر الصغرى: وهي سلسلة من الجزر الصغيرة تمتد من شرق جاوة نحو أستراليا، وتعرف باسم جزر الصوند الصغرى، وأشهرها بالي، و لومبوك، وسومباوا، وسومبا.

---

(١) ينظر: الجزر الخضراء "هندونيسيا" حبيب جاماتي، ص٥، دار المعارف، مصر.

(٢) ينظر: هذه هي إندونيسيا ص٢٣.

(٣) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا ص٤٩.

(٤) ينظر: إندونيسيا بين الحملات التنصيرية والدعوة الإسلامية من منتصف القرن العشرين إلى أواخره، ص١٧

(٥) ينظر: إندونيسيا الزمان والمكان، توفيق محمد علوان، ص٩، دار بلنسية، الرياض، الطبعة الأولى،١٤٢١هـ وجهود الشيخ أحمد بن محمد السوركتي في الدعوة إلى الله في إندونيسيا، شفيق باسلامة، ص١٩، رسالة غير منشورة أعدت لنيل درجة الماجستير، كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢٨هـ.

(٦) ينظر: إندونيسيا بين الحملات التنصيرية والدعوة الإسلامية من منتصف القرن العشرين إلى أواخره، ص١٧

٣. الجزر الشرقية: وتشمل جزر سولاويسي، و مالوكو التي تمتد حتى الفلبين.

٤. جزر غينيا الجديدة: وتملك أستراليا القسم الشرقي منه، وبينما الغربي منها بيد إندونيسيا، وتعرف باسم إيريان الغربية(١).

ب – السكان:

بلغ عدد سكانها حسب إحصاء عام ٢٠٠٠م أكثر من ٢٠٦ مليون نسمة، وهي بهذا تعد رابع أكبر دولة في العالم من حيث عدد السكان بعد الصين والهند والولايات المتحدة الأميركية(٢)، يشكل المسلمون فيهم غالبية مطلقة حيث تصل نسبتهم إلى ٨٩٪، ويتلوهم النصارى بنسبة لا تتجاوز ١٠٪، ويدين بعض السكان بالبوذية(٣).

ينتمي سكان إندونيسيا إلى جنس الملايو، وهم جماعة من الأصل المنغولي، هاجروا قبل الميلاد بمدة طويلة من جنوب شرق آسيا، وحدثت تلك الهجرة عقب نزوح جماعة كبيرة من الصين ومنغولية، ويعتبر الزنوج هم العنصر الثاني، وهم أول من سكن البلاد، ويعيشون في الغابات والجبال عيشة بدائية، منعزلين عن السكان الآخرين، ويوجد فيها جالية صينية كبيرة، وبها عرب كثيرون ينتمون إلى حضرموت(٤).

ويتخاطب سكان إندونيسيا بما يقرب من ثلاثين لغة، ومائتين وخمسين لهجة محلية، وقيل: ٥٨٠لهجة تأتي في مقدمتها اللغة الإندونيسية، وهي من أصل ملاوي، وبدأت أولاً في جزر "رياو" ثم انتشرت في أنحاء إندونيسيا، وهي لغة مختلطة بين اللغات العربية، والإنجليزية، والهولندية، والصينية، وتعتبر اللغة الرسمية التي يتعامل بها الجميع (٥).

---

(١) ينظر: إندونيسيا- ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا ص١٢-١٣.

(٢) ينظر: جهود الشيخ أحمد بن محمد السوركتي في الدعوة إلى الله في إندونيسيا ص٢١- ٢٢.

(٣) ينظر: إندونيسيا بين الحملات التنصيرية والدعوة الإسلامية من منتصف القرن العشرين إلى أواخره، ص ١٩.

(٤) ينظر: إندونيسيا- ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا ص٢١.

(٥) ينظر: إندونيسيا بين الحملات التنصيرية والدعوة الإسلامية من منتصف القرن العشرين إلى أواخره، ص١٨ - ١٩، و إندونيسيا الزمان والمكان، ص١٢.

ثانياً: دخول الإسلام إلى إندونيسيا:

تعددت آراء الباحثين حول تاريخ دخول الإسلام إلى إندونيسيا، كما كان لهم أكثر من رأي في كيفية دخوله، ومن الذي قام بذلك؟، حتى قيل إنه: " ليس من الميسور تحديد تاريخ بدء دخول الإسلام إلى إندونيسيا" (1)، ويمكن بيان ذكر الآراء في تاريخ دخول الإسلام إلى إندونيسيا على النحو التالي:

1. لعل أقدم تاريخ ذُكر لدخول الإسلام إلى إندونيسيا أنه كان في سنة ٥٥هـ مستدلين بما جاء في بعض كتب التقويم الصينية أنه في سنة "٦٧٤م الموافق ٥٥هـ" كانت هناك جالية عربية في الشاطيء الغربي من سومطرة وهي أحد جزر إندونيسيا(2)، ومثل ذلك لايمكن الجزم من خلاله بدخول الإسلام في ذلك التاريخ إلى إندونيسيا، فوجود العرب في تلك المناطق لا يعني – بالضرورة – وجود الإسلام، إذ إن العرب كان لهم علاقات تجارية مع الصين يرجع بعضها إلى سنة ٣٠٠م(3) فلا يبعد أن يكون هؤلاء من العرب الذين كانوا يتاجرون في الحرير الصيني فاستوطنوا تلك المنطقة، كما إن بعض الرحالة كانوا يسمون إندونيسيا باسم جزائر الصين(4)، وأما القول بأن الإسلام دخل إلى الصين قبل السنة السابعة من الهجرة على يد صحابي اسمه " رهاب بن رعشة" (5) فهو قول يحتاج إلى مزيد من التحقيق والبحث المتجرد، إذ لا تذكر الكتب المعتنية بتراجم الصحابة è رجلاً بهذا الاسم مع شدة ضبطها لأسمائهم، وبيان سيرتهم، والحديث عن أعمالهم.
2. انتهت الندوة التي عقدت في ميدان بسومطرة الشمالية في مارس عام ١٩٦٣م عن دخول الإسلام إلى إندونيسيا لنتائج كان أولها: "فهمنا من المصادر التي اطلعنا عليها أن الإسلام دخل إلى إندونيسيا أول مرة في القرن الأول الهجري."(6) من غير تحديد تاريخ زمني لذلك.

---

(1) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا ص١٥٤.

(2) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا ص١٧٩–١٨٠.

(3) ينظر: الإسلام في الشرق الأقصى، قيصر أديب مخول، الدار العربية، بيروت ص٢٧.

(4) ينظر: حاضر العالم الإسلامي، لوثروب ستودراد، ١/٣٤٦، ترجمة عجاج نويهض.

(5) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا ص١٧٨.

(6) ينظر: الإسلام في إندونيسيا لمحمد ضياء شهاب وعبدالله نوح، ص٩، الدار السعودية للنشر، جدة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ.

٣. في عهد هارون الرشيد المتوفى سنة ١٩٣هـ زار التجار الإندونيسيون البلاد الإسلامية، ورجعوا بعد اعتناقهم الإسلام إلى بلادهم حاملين لواء الإسلام، وساهموا في الدعوة إليه على نطاق واسع[١].

٤. يؤكد بعض الباحثين أنه ورد في بعض كتب التاريخ الموثوق بصحتها أن التجار المسلمين بدؤوا في الاتصال بإندونيسيا منذ القرن التاسع الميلادي – الثالث الهجري–[٢].

٥. في عام ١١١١م –٥٠٣هـ تقريباً– اعتنق بعض سكان شمال غرب سومطرة دين الإسلام فكان هذا أول دخول للإسلام إلى إندونيسيا كما يراه بعض الباحثين[٣].

٦. يستند بعض المؤرخين لإثبات أن الإسلام دخل إلى إندونيسيا في أواخر القرن الثالث عشر الميلادي –أواخر القرن السابع الهجري– على ما كتبه الرحالة "ماركوبولو" عن زيارته إلى سومطرة الشمالية عام ١٢٩٢م حيث قضى خمسة أشهر حيث يقول:"إن جميع سكان البلاد عبدة أوثان، اللهم إلا في مملكة برلاك الصغيرة الواقعة في الزاوية الشمالية الشرقية من الجزيرة حيث كان سكان المدن وحدهم مسلمين"[٤]، وعند التأمل لقول هذه الرحالة لاتجد تصريحاً ببداية دخول الإسلام وإنما فيه ذكر لوجود مسلمين، ويحدد بعض الباحثين من أدخل الإسلام إلى جاوة في هذا التاريخ بأنهم آل عظمت خان العلويون، وأصلهم من حضرموت باليمن[٥] .

ويلحظ القارئ أن في بعض هذا الآراء عدم تفريق بين تاريخ دخول الإسلام وتاريخ انتشاره، ومن ثم كان من الصعب تحديد الزمن الذي وصل فيه الإسلام إلى إندونيسيا[٦].

---

(١) ينظر: هذه هي إندونيسيا ص٦٧.

(٢) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا ص١٥٤.

(٣) ينظر: المصدر السابق ص١٥٨.

(٤) ينظر: إندونيسيا– ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا ص٢٥، وشهاب، محمد ضياء، ونوح، عبدالله، مصدر سابق ص ١٥.

(٥) ينظر: الملك عبدالعزيز ورعاية الحركة السلفية في إندونيسيا، عمر عبدالله بامحسون، بحث مقدم للندوة التي عقدها معهد العلوم الإسلامية والعربية في إندونيسيا التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمناسبة مرور مائة عام على تأسيس المملكة ص٥.

(٦) ينظر: إندونيسيا– ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا ص٢٥.

وبقدر الاختلاف في تحديد تاريخ دخول الإسلام إلى إندونيسيا حصل الاختلاف في كيفية دخوله، ومن الذي قام بذلك؟ وأشهر الأقوال في ذلك ما يلي:

١. أن دخول الإسلام إلى إندونيسيا كان عن طريق الهند، ثم اختلفوا هل جاء من "غوجارات" وهي ولاية تقع في شمال غربي الهند لانتقال بعض أحجارها المرمرية، والعثور عليها في مقابر السلاطين الإندونيسيين، أوكان من "مالابار" و"كروماندل" في جنوب الهند للتشابه بين مايفعله المنحرفون من المسلمين في بعض المظاهر مع المظاهر الهندوكية [١]، وهذه استدلالات ضعيفة لاترقى إلى إثبات مثل هذا الحدث التاريخي الهام.

٢. أن دخول الإسلام إلى إندونيسيا كان عن طريق فارس لوجود بعض المناطق في إندونيسيا تُسمي شهر محرم -أحياناً- بشهر الحسن والحسين[٢]، وأن الذي يستعمله العلويون في لباسهم أشبه شيء بزي علماء فارس[٣]، ومثل ذلك لاينهض دليلاً على هذه القضية، إذ الحديث إنما هو عن دخول الإسلام لاعن وجود بعض مظاهر التشيع في بعض مناطق إندونيسيا في زمن من الأزمنة.

٣. دخول الإسلام كان عن طريق التجار الإندونيسيين الذين زاروا البلاد الإسلامية في عهد هارون الرشيد[٤]، وهذا بحد ذاته ليس مقنعاً في الدلالة على أن الإسلام كانت بدايته الأولى كانت عن طريق اتصال هؤلاء التجار بالعالم الإسلامي؛ فقد يكون هذا الاتصال بعد انتقال بعض المسلمين إلى تلك البلاد.

٤. لايستبعد بعض الباحثين أن يكون للتأثير المصري دور في دخول الإسلام إلى إندونيسيا في بدايته الأولى مستنداً في ذلك إلى أن بعض الملوك المسلمين في سومطرة كان يستعمل لقب "الملك الصالح" و"الملك الظاهر" وهي ألقاب استعملها المماليك إبان حكمهم لمصر[٥]، ومعلوم أن حكم المماليك لمصر إنما

---

(١) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا ص١٦٤.

(٢) ينظر: المصدر السابق ص ١٧٠.

(٣) ينظر: حاضر العالم الإسلامي ٣/ ١٣٧.

(٤) ينظر: هذه هي إندونيسيا ص٦٧.

(٥) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا ص ١٧١.

كان في القرن السابع الهجري، وجميع المصادر لاتختلف في إثبات وجود الإسلام إبان ذلك التاريخ، إنما الخلاف في بداية دخوله.

٥. لعل أظهر الأقوال في دخول الإسلام إلى إندونيسيا أنه كان عن طريق عرب الجزيرة، وهو ماتؤكده النتائج التي وصلت إليها الندوة التي عقدت بمدينة (ميدان) في سومطرة الشمالية عن دخول الإسلام إلى إندونيسيا، واستمرت جلساتها من تاريخ ١٧ إلى ٢٠ مارس عام ١٩٦٣م (٢١-٢٤ شوال ١٣٨٢هـ)، وانتهت إلى ما يلي:

- فهمنا من المصادر التي اطلعنا عليها أن الإسلام دخل إلى إندونيسيا أول مرة في القرن الأول الهجري (فيما بين القرن السابع والثامن الميلادي) ومن بلاد العرب مباشرة.
- أن أول منطقة دخلها الإسلام هي سواحل سومطرة الشمالية وأنه بعد تكوين المجتمع الإسلامي وبعد حصوله على النفوذ السياسي كان الملك المسلم الأول في "أتشيه".
- أن الإندونيسيين ساهموا بعد ذلك في الدعوة إلى الإسلام.
- أن الدعاة الأولين كان بعضهم من التجار.
- أن الدعوة الإسلامية كانت سلمية.
- أن الإسلام أتى إلى إندونيسيا بثقافة وحضارة راقية وهي عناصر تكوين الشخصية الإندونيسية.
- من الضروري وجود هيئة أمم تقوم بأعمال تحقيق وتصنيف تاريخ الإسلام بإندونيسيا بصورة أوسع، وبصفة دائمة، ورأينا أن تكون هذه الهيئة بمدينة ميدان مع إنشاء فروع لها في الأماكن المهمة، لا سيما جاكرتا[1].

ويحسن التنبيه في ختام الحديث عن دخول الإسلام إلى إندونيسيا إلى أمرين هامين:

الأول: أن أحد الباحثين خلُص إلى نتيجة مهمة وهي أنه إذا كانت المصادر التاريخية تؤكد وصول الفتوحات الإسلامية إلى الصين في وقت مبكر على يد القائد الإسلامي قتيبة

---

(١) ينظر: الإسلام في إندونيسيا ص٩-١٠.

ابن مسلم سنة ٨٨هـ أفلا يكون من الممكن عقلاً أن يكون الإسلام دخل إليها في ذلك التاريخ، وأن عدم ذكرها بهذا الاسم لكونها كانت معروفة باسم جزائر الصين[١].

الثاني: أنه بعد عام واحد من عقد تلك الندوة السابقة صدر كتاب عنوانه: " **Tuanku Rau**" وترجمته " سيدي راو" ألّفه إندونيسي عسكري برتبة لواء اسمه "مانراجا أونجن" وقد ضمنه بعض الوثائق السرية الخاصة بالأسرة المالكة في قبائل "باتاك" الإندونيسية، وبعض هذه الوثائق يزيد عمرها على ١٠٠سنة فلما تآكلت أطرافها وكادت أن تتلف قام المؤلف بنشر ما يمكن أن يستفيد منه الباحثون في المجالات الإسلامية، وجعل نشرها في حدود ضيقة لارتباط بعضها بأسرار عائلته، وهي ذات حساسية خاصة، وقد أشارت تلك الوثائق إلى رسائل متبادلة بين معاوية بن أبي سفيان ﷺ وملك جامبي في إندونيسيا "سري مهاراجا"، وكذلك ملكة جبارا " سيمو"، وأن هذه الوثائق موجودة في المتحف الأسباني، وتوجد منه صورة لدى القنصل الإندونيسي في جدة إبان الاستعمار الهولندي[٢]، وإذا ثبت مصداقية هذه الوثائق فإن هذا يعطي إشارة واضحة على أن الإسلام قد وصل العلم به في تلك البلاد في منتصف القرن الأول الهجري.

* * *

---

(١) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا ص ١٧٨.

(٢) ينظر: حضارتنا في إندونيسيا ص ١٨٣-١٨٥.

ثالثاً: وصول دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب إلى إندونيسيا:

كانت بداية ظهور الاتجاه السلفي في إندونيسيا في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي، وذلك في عهد ملك باكوبوانا الرابع من مملكة ماتارام الإسلامية، ولم يكن ينبع أساساً من داخل إندونيسيا[١]، و تربط بعض المصادر ظهور الاتجاه السلفي في إندونيسيا في دوره الأول بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، مؤكدة أن المؤرخين يذكرون أنه في سنة ١٧٩٠م جاء جماعة من العرب من أتباع الشيخ محمد بن عبدالوهاب إلى إندونيسيا، وأخذوا يدعون إلى آراء جديدة على المجتمع الإندونيسي؛ من أهمها: العودة بالإسلام إلى عهد السلف الصالح، وتطهير العقيدة الإسلامية من البدع والخرافات، وتخليصها من المظاهر الشركية كالاستعانة بالمقبورين، والاستغاثة بهم ونحو ذلك، وقد أعجب ملك باكوبوانا الرابع بذلك، وسارع إلى تطبيقها بطريقة سليمة، فألغى التقاليد والعادات الهندوكية المنحرفة عن الإسلام كالمغالاة في تعظيم الملوك والأمراء وغيرها من مظاهر البدع، إلا إن الاستعمار الهولندي أحس بخطر هذه الدعوة فأخذ يكيد لها حقداً وبغضاً للإسلام، واستطاع أن ينجح في مقاومتها وأن يطرد أتباع الدعوة من إندونيسيا بعد اتهامهم بتدبير الفتن المتكررة، ثم نُشرت الكتب المعادية لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب [٢].

وبعد مرور عشر سنوات من هذه الواقعة أي في سنة ١٨٠٠م قدم ثلاثة من علماء سومطرة الغربية من مدن مختلفة إلى مكة المكرمة للحج وهؤلاء العلماء هم: الحاج مسكين من مدينة باندي سيكات، والحاج عبدالرحمن من مدينة بيو بانج، والحاج محمد عارف من مدينة سوماتيك[٣]، ولم يكن هدفهم من رحلتهم قاصراً على أداء هذه الشعيرة ولكنه تعدى إلى الاتصال بعلماء الدعوة، والاستفادة منهم فكان لرحلتهم آثار عظيمة على تكوينهم العلمي والعملي حيث عاشوا في مكة والمدينة خلال ازدهار

---

(١) ينظر: الاتجاه السلفي في الفكر الإسلامي الحديث في إندونيسيا، أمل عبدالله زركشي، ص٢٥٣، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من قسم الفلسفة بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة،١٩٨٦م.

(٢) ينظر: المصدر السابق ص٢٥٤.

(٣) ينظر: جزيرة العرب في القرن العشرين، حافظ وهبة، ص٣٢٨، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الرابعة،١٩٦١م.

الدعوة في القرن الثامن عشر وفجر القرن التاسع عشر [1]، فرأوا كيف انتشرت تلك الدعوة، ودرسوا أسباب نجاحها، وأدركوا أن من أعظم أسباب نجاحها دعوتها إلى التوحيد الخالص، واقتران العلم بالعمل، ولما عادوا إلى وطنهم سنة ١٨٠٣م بدأوا دعوتهم بلين ورفق، فألقوا المواعظ والخطب، وعقدوا حلقات التعليم للدين الصحيح في المساجد، ومالبث بعضهم أن استعجل في إصلاح الناس فانتقل من الرفق إلى الشدة والعنف، فلما سلكت دعوتهم هذه الطريقة انقسم الناس في الموقف منهم إلى ثلاثة أقسام: فريق يعارضهم بشدة لأنهم يرون أن ما جاؤوا به يقضي على التقاليد التي ورثوها من أسلافهم، وآخرون يؤيدونهم ويرون في طريقتهم خلاصاً للمجتمع من رق العادات والتقاليد المخالفة للشريعة، بينما رأى فريق ثالث تأييدهم للمبادئ، وعدم مناسبة الطريقة التي استخدم فيها العنف، فحصل عند ذلك الصراع بين مؤيديها ومعارضيها، فنشأ من هذا الصراع علماء تبنوا الدعوة إلى المنهج السلفي، وقد اشتهر من بينهم ثمانية علماء، واشتهروا فيما بعد بـ"الأسود الثمانية" [2]، وقاموا بحركة تطهيرية سماها الهولنديون باسم حركة "بادرى"[3].

وبذلك يتبين أن دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب بدأت في الانتشار في غرب جزيرة سومطرة في أوائل القرن الثالث عشر الهجري (التاسع عشر الميلادي)[4]، وكان انتشارها بصورة ملحوظة حتى شعرت بخطر اتساعه بعض الأسر الحاكمة في بعض المناطق، فخشيت على نفوذها فاستعانت بالاستعمار الهولندي للقضاء على هذا التوسع

---

(١) ينظر: المصدر السابق ص ٣٣٨.

(٢) تشبيه لهم بالأسود، لأن كلاً منهم كالأسد الهصور في تنفيذ خططه. ينظر: الاتجاه السلفي في الفكر الإسلامي الحديث في إندونيسياص٢٥٧.

(٣) أعظم قوة واجهت الاستعمار في إندونيسيا كانت من آثار دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، مسلم عبود معاني، ص١٦٣، بحث منشور في مجلة أضواء الشريعة، كلية الشريعة، الرياض، العدد الثالث، ١٣٩٥هـ. و"بادرى" قيل إنه: هو وصف يطلق باللغة الإندونيسية على العالم. ينظر: الاتجاه السلفي في الفكر الإسلامي الحديث في إندونيسياص٢٦٠، وقيل هو: اسم جمعية دينية تأسست قبل وصول الهولنديين، ومعناها: البيضاء رمزاً لطهارة القلوب. ينظر: إندونيسيا- ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا، ص٤٣.

(٤) ينظر: رشيد رضا ودعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، محمد عبدالله السلمان، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

والانتشار فاستجاب المستعمر مشترطاً السيطرة على تلك المناطق فسُميت المواجهة بين المستعمر وهؤلاء الدعاة بحرب "بادرى"، واستمرت ستة عشر عاماً منذ عام١٨٢١م وحتى عام ١٨٣٧م[١].

ويتركز أكثر الحديث عن هؤلاء العلماء في المواجهة التي حصلت بينهم وبين المستعمر الهولندي غير أن المصادر لا تسعف بمعلومات بمثل تلك الكثرة عن مظاهر تأثر هؤلاء العلماء بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، كما يتم التركيز بكثرة على رغبتهم في إقامة دولة إسلامية.

وتسجل بعض المصادر معلومات هامة في تأثر بعض علماء سومطرة الغربية بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب كالقول بأن القائد "إمام تنكو إمام بنجوا" من مجددي دار الإسلام في سومطرة عام ١٨٠٨م، جعل الدراسة فيها على المذهب الحنبلي كما تلقاه أساتذته الأولون على الشيخ محمد بن عبدالوهاب [٢]، ومعلوم أن المذهب الفقهي السائد في إندونيسيا هو المذهب الشافعي.

أما في شمال سومطرة وفي إقليم "آشيه" على وجه التحديد فلايقطع بعض الباحثين بتأثر حركات المقاومة للمستعمر الهولندي في ذلك الأقليم بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وليس في ذلك سوى ماتذكره بعض المراجع من تأثير دعوة الشيخ على نلك الحركات[٣].

وفي جاوه لا تؤكد المصادر أن حركة أحد أمراء الأسرة الحاكمة في مدينة جوكجاكارتا بمعاونة أحد علماء الدين المتصدية للاستعمار الهولندي كانت متأثرة بدعوة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب، مع أنها لا تستبعد وقوع التأثر خاصة بعد ذهاب بعض قادتها إلى مكة المكرمة بعد أعقاب الفتح السعودي لها في الدور الأول، ورجوعهم في فترة معاصرة لحرب ماسُمي "بادري"[٤].

---

(١) ينظر: الاتجاه السلفي في الفكر الإسلامي الحديث في إندونيسياص٢٦٠.

(٢) ينظر: أعظم قوة واجهت الاستعمار في إندونيسيا كانت من آثار دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، ص١٦٣.

(٣) ينظر: انتشار دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب خارج الجزيرة العربية، محمد كمال جمعة، ص١٠١، مطبوعات دارة الملك عبدالعزيز، الرياض، الطبعة الثانية،١٤٠١هـ.

(٤) ينظر: المصدر السابق، ص١٠٢.

المبحث الثاني: ترجمة شيخ الإرشاديين الشيخ أحمد السوركتي [1].

أولاً: اسمه ونشأته:

هو: أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بم محمد السوركتي الأنصاري.

ينتهي نسبه إلى الصحابي الجليل جابر بن عبد الله الأنصاري ﷺ، ولم يكن الشيخ عندما يُسأل عن ذلك يجزم به بل يقول: أنا من طائفة تدعي الانتساب إلى جابر بن عبد الله الأنصاري ﷺ، وهذه طريقة العلماء الربانين عند سؤالهم عن مثل ذلك. ولقب السوركتي هو لجده الرابع حيث رجع من مصر بعد رحلته إليها حاملاً كتباً كثيرة، فلقب (سوْركِتّي) مكون من شقين "سور" وتعني الكتاب و"كتي" للدلالة على الكثرة بلغة أهل دنقلا القديمة، ووالد الشيخ كان ممن يستحق هذا اللقب -أيضاً-، حيث كان من المتخرجين في الأزهر وقد رجع من هناك بكتب كثيرة[2].

ولد الشيخ سنة ١٢٩٢هـ في جزيرة "أرقو" من أعمال "دنقلا" بالسودان، ولظروف قاسية هاجرت القبيلة إلى شمال السودان[3]وقد نشأ الشيخ في بيت علم، حيث إن أباه كان له دروس ومجالس علمية وكذا شأن جده، بالإضافة إلى ذلك كان الشيخ أحمد ذكياً شديد الذكاء، أعطي ذاكرة سيالة وسرعة في الحفظ، فخصّه والده بعطفه ومحبته من صغره، وامتاز عن بقية إخوته، لما فيه من النجابة و صفاء القريحة و حسن الطوية، وقد كان والده يصحبه دوما في رحلاته الكثيرة مع وجود من هو أكبر منه، فكان يحضر مجالس والده العلمية مع الكهول، والشيخ يستمع لدروسهم ومناقشاتهم، وبذلك صار له ملكة خاصة في تصوراته ومداركه، وأصبح فوق مستوى إخوانه وأقرانه، وهذا شيء من نشأته قبل التحاقه بالمعاهد التعليمية[4].

---

(١) ينظر في مصادر ترجمة الشيخ السوركتي: تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، لصلاح عبدالقادر البكري، نشر الإدارة المركزية لجمعية الإرشاد الإسلامية بجاكرتا، إندونيسيا ص٢٢٠، تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا، لمحمد نور والأنصاري، تحقيق: د. أحمد إبراهيم أبو شوك، نشر دار الفجر، ماليزيا، ص٢٥

(٢) ينظر: تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا، ص٢٧.

(٣) ينظر: تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، ص٢٢٠.

(٤) ينظر: تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، ص٢٢٠-٢٢١، تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا، ص٢٧.

كان مشهوراً بالتواضع، حسن الحديث، يجالس كل الطبقات سواء العوام والأميين والمحافظين، وهو يخاطب الجميع بلفظة الأخ، ويخاطب ذوي الثقافة والميزة العلمية بحضرة الفاضل، ويحترم النابغين والنابهين، خصوصاً من كربهم الدهر وأقعدهم الزمان، ويواسي الأيتام والأرامل، ينفق عليهم سراً، ويسأل عن المتغيبين من معارفه، وكان يضرب به المثل في الصبر والتحمل والصفح الجميل، ولم يجمع الشيخ ثروة، وكل ما يملكه هو خزانة عامرة بالكتب القيمة النادرة [1].

ثانياً: شيوخه وتلاميذه:

١ – شيوخه:

انتقل الشيخ بعد وفاة والده إلى الحجاز فنزل في جده، ثم ذهب إلى مكة، وسافر إلى المدينة وبقي فيها أربع سنوات ونصف، ثم عاد إلى مكة واستقر فيها أحدى عشر عاماً نهل فيها على شيوخ إجلاء، وكان الشيخ أول شخص سوداني قيد اسمه في دفتر علماء مكة، وما كان ذلك لعدم وجود العلماء السودانيين بالحجاز، بل لكون علماء مكة كانوا يمتنعون من تقييد اسم أفاقي (أي غير حجازي) في دفتر العلماء، وذلك حرصا على المعاش الذي يتقاضاه العلماء من الحكومة العثمانية، وليس ذلك التعصب على السودانيين فقط، بل على كل أفاقي، حتى أبطله الشريف حسين عام ١٣٢٦هـ[2]، ويمكن بيان بعض شيوخه في مكة، والمدينة على النحو التالي:

أ – أبرز شيوخه في مكة:

١. محمد بن يوسف خياط الشافعي المكي، أحد أجلاء البلد الحرام، العلامة الفلكي المحقق المتفنن في العلوم، منطوقها والمفهوم، منثورها والمنظوم، فلذا عقدت عليه الخناصر، وأثنى عليه الأصاغر والأكابر. ولد بمكة المشرفة ونشأ بها وأكب على كسب العلوم وتحصيلها وجمعها من أهليها وتأصيلها، وجد في ذلك حتى فاق أقرانه الأفاضل، وحاز فصاحة وكمالا وأدبا يقصر عنه يد المتناول، توفي بمكة بعد عام ١٣٣٠هـ[3].

---

(١) ينظر: تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا، ص ٤١.

(٢) ينظر: المصدر السابق، ص ٣٥.

(٣) ينظر: أعلام المكيين، مؤسسة لعبد الله بن عبد الرحمن المعلمي، الفرقان للتراث الإسلامي، فرع مؤسسة مكة المكرمة، والمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٤١٧/١.

٢. أسعد بن أحمد بن أسعد بن تاج الدين الدهان الحنفي المكي، ولد بمكة عام ١٢٨٠هـ ونشأ بها وحفظ القرآن وجوده وصلى به التراويح في المسجد الحرام مرارا، وطلب العلم وقرأ على مشايخ كثيرين، ثم تصدى للتدريس بالمسجد الحرام وكان يلقي دروسه صباحا ومساء، وكان معظم طلابه من العلماء وطلبة العلم الممتازين فأخذوا عنه وانتفع به جمع غفير، تعين في عهد الشريف حسين بن علي مساعدا لقائم مكة المكرمة في فصل القضايا الشرعية، ورئيسا لهيئة تدقيقات شؤون الموظفين، ثم قاضيا بالمحكمة سنة ١٣٣٧هـ وكان مع ذلك ملازما للتدريس بالمسجد الحرام، توفي بمكة المكرمة عام ١٣٣٨هـ[١].

٣. عبد الرحمن بن أحمد بن أسعد بن تاج الدين الدهان الحنفي المكي، ولد بمكة عام ١٢٨٣هـ ونشأ بها وحفظ القرآن وجوده وصلى به التراويح في المسجد الحرام، طلب العلم وقرأه على مشايخ كثيرين ثم تصدى للتدريس بالمسجد الحرام وكانت دروسه في التفسير والحديث، وكان مع ذلك يدرس في المدرسة الصولتية. تخرج على يديه الكثير من علماء مكة المكرمة وغيرهم، توفي بمكة عام ١٣٣٧هـ[٢].

ب – أبرز شيوخه في المدينة النبوية:

١. فالح بن محمد بن عبد الله الظاهري، محدث شاعر فقيه أصولي، لغوي، صوفي، مشارك في عدة علوم، تلقى علومه على علماء الحرمين والقاهرة، واشتغل بالتدريس في المسجد النبوي وفي مكة وإسطنبول والقاهرة، ثم عهد إليه إفتاء الشافعية بالمدينة المنورة. له مصنفات منها «أنجح المساعي» و «شيم البريق»، توفي في المدينة سنة ١٣٢٨هـ[٣].

٢. عمر بن حمدان المغربي (١٨٧٥–١٩٤٩م)، فقيه محدث عالم، ولد بتونس وتلقى علومه عن علماء المدينة ومكة وتونس وفاس ودمشق وحضرموت. واشتغل بالتدريس في الحرمين ثم بمدرسة الفلاح والمدرسة الصولتية. توفي في المدينة المنورة يوم الخميس التاسع من شوال سنة ١٣٦٨هـ[٤].

---

(١) ينظر: المصدر السابق١/٤٣٤.

(٢) ينظر: المصدر السابق١/٤٣٥.

(٣) ينظر: سير وتراجم بعض علمائنا في القرن الرابع عشر الهجري، لعمر عبدالجبار، مؤسسة مكة للطباعة والإعلام، الطبعة الثانية، ص٣٣٠.

(٤) ينظر: المصدر السابق، ص٣٣٤.

٣. أحمد بن إسماعيل زين العابدين البرزنجي المدني أديب وفقيه في لسان العرب، ومن أعيان المدينة المنورة، وينتسب أصلا إلى أسرة كردية من شهرزة، ترفع نسبها إلى الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ، ولد بالمدينة المنورة وتلقى العلم عن علمائها وعلماء القاهرة. وكان من مدرسي الحرم المدني، ثم تولى إفتاء الشافعية بالمدينة، ثم انتخب نائبا عنها في مجلس النواب العثماني بإسطنبول. واستقر في دمشق أيام الحرب العالمية الأولى إلى أن توفي ١٣٣٧هـ[١].

هؤلاء بعض شيوخه في الحجاز، وقد تلقى التعليم عليهم قبل دخول الملك عبدالعزيز الحجاز[٢].

٢ – تلاميذه:

اعتنى الشيخ بالتعليم والتدريس، وبذل جل وقته لذلك، وتزاحم التلاميذ والطلاب للإفادة من علمه وتربيته، وصار له بذلك عدد كبير من التلاميذ في أنحاء إندونيسيا، لعل من أشهرهم[٣]:

١. الأستاذ محمد حسبي الصديقي، أستاذ كلية الشريعة التابعة للجامعة الإسلامية بجكجاكرتا وعميد الكلية الإسلامية بصولو سابقاً، وصاحب التآليف القيمة في الفقه والتفسير والحديث.

٢. الأستاذ فريد معروف عميد الجامعة الإسلامية بجكجاكرتا سابقاً، وأحد أركان الجمعية المحمدية ووزير شؤون الحج.

٣. الدكتور محمد رشيدي وزير الشؤون الدينية الأول في إندونيسيا، وقد كان سفيرا لدى دولة الإمارات العربية المتحدة و بعده في باكستان وفي إيران، والمحاضر في كليات كندا في الثقافة الإسلامية.

٤. السيد يونس أنيس، الرئيس العام للجمعية المحمدية وعضو الهيئة التأسيسية والمرشد الديني للجيش الإندونيسي برتبة ليتنان كولونيل.

---

(١) ينظر: الأعلام، خير الدين الزركلي، ١/ ٩٩.

(٢) ينظر: جهود الشيخ أحمد بن محمد السوركتي في الدعوة إلى الله في إندونيسيا، ص٦٩.

(٣) ينظر: تاريخ الإرشاد في إندونيسيا ص٣٢–٣٣، وجهود الشيخ أحمد بن محمد السوركتي في الدعوة إلى الله في إندونيسيا، ص ٧٠–٧١.

٥. الأستاذ إسكندر إدريس أحد ضباط الجيش الوطني الإندونيسي إبان الثورة في جاوى الوسطى، والذي تولى إمامة الجيش ثم استقال وعكف على تأليف الكتب.

٦. الأستاذ صالح سعيدي كان الرئيس العام لمكتب الاستعلامات الدينية بجاكرتا العاصمة.

٧. الأستاذ عمر سالم هبيص ناظر مدرسة الإرشاد سورابايا سابقا والذي كان عضوا في البرلمان والهيئة التأسيسية.

٨. الأستاذ عمر سليمان ناجي، ناظر مدرسة الإرشاد فكالوغان ثم جاكرتا سابقا ورئيس هيئة تحرير صحيفة الجنوب العربي السياسية.

٩. المؤرخ الحضرمي الأستاذ صلاح البكري صاحب تاريخ حضرموت السياسي.

١٠. الأستاذ زين باوزير ناظر مدرسة الإرشاد بندووسو.

١١. الأديب الأستاذ عمر أحمد باوزير المدرس بالثانوية بالعراق.

ثالثاً: مؤلفاته:

كان الشيخ السوركتي مشغولاً بالتعليم والتدريس، ونشر الدعوة الصحيحة، وتصحيح المفاهيم المغلوطة عن الدين فانشغل بذلك عن الانقطاع للتأليف، ومع ذلك فقد ألّف الشيخ مؤلفات قليلة صغيرة الحجم إلا إنها تدل على تمكنه من التأليف، وسعة علمه واطلاعه، وامتلاكه أسلوباً راقياً في التعبير، وقدرته على عرض المسائل بالأدلة والبراهين، وتفنيد الشبهات، وحل المعضلات، ومن تلك المؤلفات[١]:

١. صورة الجواب: وهي رسالة صغيرة الحجم لا تتجاوز ١٦ صفحة، أصلها جواب لسؤال مدير جريدة صولو الهندية (وهي جريدة باللغة الإندونيسية)، حول مسألة الكفاءة في الزواج، وهذه الرسالة مع صغر حجمها إلا إن الشيخ كاد يستوعب أطراف هذه المسألة، وأقوال العلماء فيها، وأدلة كل فريق، ولعل هذه الرسالة هي أقدم مؤلف للشيخ إذ إنه جاء في نص السؤال التنويه بتاريخ نشر المقال والسؤال عنه وهو ٢٨ أكتوبر ١٩١٥م، وقد سببت هذه الرسالة ضجة في أوساط السادة العلويين، فألفوا للرد عليها رسائل وكتباً عديدة، وهي رسالة مكتوبة بخط اليد، ولايوجد عليها معلومات نشر.

---

(١) ينظر للتعريف بمؤلفات الشيخ: جهود الشيخ أحمد بن محمد السوركتي في الدعوة إلى الله في إندونيسيا، ص٨٠.

٢. **المسائل الثلاث:**

وهذه الرسالة تعد من أنفس رسائل الشيخ يبين فيها مذهب السلف الصالح في المسائل الثلاث المهمة التي ضل فيها من ضل من المسلمين وهذه المسائل هي (السنة والبدعة / الاجتهاد والتقليد / زيارة القبور والتوسل).

٣. **الوصية العامرية:** وهذه الرسالة عبارة عن مجموعة من الوصايا والنداءات إلى إخلاص العبادة لله عز وجل واجتناب الشرك وأهله، وإلى سائر فعل الخير وترك المنكر المستنبطة من الكتاب والسنة.

٤. **كتاب الآداب القرآنية:** وهوعبارة عن مجموعة من الآيات القرآنية المذيلة ببعض تعليقات الشيخ.

٥. **أمهات الأخلاق.**

٦. **كتاب "إتحاف العباد بتفنيد مزاعم الحداد":** ألّفه الشيخ للرد على كتاب: " القول الفصل فيما لبني هاشم و قريش من الفضل" ألفه زعيم الرابطة العلوية.

٧. **توجيه الإخوان إلى آداب القرآن.**

٨. **منظومة الخواطر الحسان.**

٩. **مجلة الذخيرة الإسلامية:** وقد أنشأها الشيخ ، ونشر فيها كثيراً من مقالاته، وقد أبان عن وجه الغرض من إنشائها فقال: "غرضنا الوحيد من هذه المجلة، المدافعة عن الدين بما نستطيعه من الوسائل الأدبية، فما يستطرد فيها من كلمات سياسية أو فكاهات أدبية، أو أخبار كونية أو تحف طبيعية، أو غير ذلك فلغرض عارض، أو مناسبة حالية أو لترويح أنفس القراء وليس مقصودا بالذات، وفي العزم أن نبني خطة الدفاع على أربعة أصول:

(الأول) بيان حقيقة ما ينسب إلى الدين ويروى عن الشارع من غير طرق اليقين.

(الثاني) رد الشبه الواردة من المعاندين، ببراهين العقل والنقل الصحيحة بأوجه تؤدي إلى إقناع من يريد الحق وتقنعه الحجة، دون المتعنتين.

(الثالث): بيان محاسن الإسلام وأوجه ملاءمته لكل أمة في كل زمان و مكان، بالأدلة الواضحة المعقولة المقبولة لدي ذوي الطباع السليمة الخالية عن الهوى والتعصب، ليهلك من هلك عن بينة ويحي من حي عن بينة.

(الرابع): حث المسلمين على التمسك بوسائل الرقي والأسباب الشريفة، ليدخلوا في صفوف العاملين، ولئلا يكون حجة على الإسلام"[1]، وقد صدر العدد الأول من هذه الرسالة في ١ محرم ١٣٤٢هـ لكنها لم تدم طويلاً إذ توقفت بعد العدد العاشر[2].

رابعاً: انتقاله إلى إندونيسيا:

١ - سبب قدومه:

كان السبب في انتقال الشيخ أحمد السوركتي إلى إندونيسيا أنه في عام ١٣٢٩هـ الموافق: ١٩١١م تقريبا، أتاه طلب من جمعية خير "وهي جمعية تابعة للجالية العربية من السادة العلويين" في جاكرتا لإدارة التعليم في مدرستها، وكان ذلك بواسطة بعض مشايخه، فوافق الشيخ على طلبهما أملاً في أن يكتب الله على يديه تبصير الناس بتعاليم الإسلام الصحيحة في تلك البلاد، وقد وصل الشيخ إلى جاوى في شهر ربيع الأول من نفس العام، وفرح به العلويون فرحاً ظاهراً[3]، فما أن نزل من السفينة حتى تلقوه بالإجلال والتعظيم، وقابلوه بالحفاوة والتكريم[4]، واحتفوا به احتفاء منقطع النظير وسرعان ماانتشر خبر وصوله، وبدأت الدراسة بمدرسة خير، وأخذ الناس يرسلون أبناءهم، وازدحمت الفصول[5] ففتحت جمعية خير ثلاث مدارس على حسب حارات العرب، كان الشيخ يرأس واحدة منها، فطفق الكل يبدأ في عمله، وقام الشيخ بوضع مناهجها ومقرراتها على نسق واحد حيث فُوض إليه نظارة جميع المدارس[6]، ولما انتهت السنة الأولى من سنوات الدراسة على أحسن حال، وأظهر التلاميذ نجابة مفرطة في الاختبار، فرح الناس بذلك، وازداد نشاطهم،واستمر التعليم في السنة الثانية على هذا المنوال، وازداد عدد التلاميذ حتى احتاج الأمر إلى مدرسين آخرين، فطلب القائمون

---

(١) مجلة الذخيرة، أحمد محمد السوركتي، العدد الأول، ص٦.

(٢) ينظر: تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، ص٤٠.

(٣) ينظر: الشيخ عبد العزيز الرشيد سيرة حياته، ليعقوب الحجي، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، ١٩٩٣م، ص٢٤٥.

(٤) ينظر: تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا، ص٢٢٦.

(٥) ينظر: تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، ص١٥.

(٦) ينظر: تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا، ص٢٢٢.

على المدرسة من الشيخ أن يستدعي أساتذة على نظره من الخارج فأحضر الشيخ أربعة من الأساتذة، وتم توزيعهم على مدارس الجمعية[1].

٢ – تأسيس جمعية الإرشاد:

لما انتهت السنة الثانية سافر الشيخ إلى بعض أنحاء جاوى للوقوف على أحوال العرب، ولما وصل إلى مدينة صولو نزل في دار عميد أحد الأسر العربية، وفي أثناء الجلسة سأل أحد الحاضرين الشيخ عن حكم زواج المرأة العلوية من رجل غير علوي، فأفتى بالجواز مستدلاً على ذلك بالكتاب والسنة، فهاج لذلك آل باعلوي جميعهم، واكفهرت وجوههم، و لووا رؤوسهم، وذلك بعد رجوعه من سفره، فاستغرب الشيخ من الأمر واحتار، وبقي أياما وليالي مفكرا في الذنب الذي أوجب له سوء المعاملة بعد المجاملة، فما لقي صاحبا إلا استخبره، ولا صديقا إلا استفهمه، حتى أخبره بعض العلويين بقوله:" إن ذنبك الذي استوجبت لأجله هذا، لهو ذنب عظيم وخطأ جسيم لا يغفره لك العلويون مادامت الأرض أرضا والسماء سماء". فقال الشيخ مدهشا: "ما هو هذا الذنب؟" فقال:"الذنب هو فتواك التي أفتيت به أهل مدينة صولو بصحة نكاح علوية من غير علوي". فتعجب الشيخ من قوله، وقال بعد أن وقف هنيهة: "يا سبحان الله! هي مسألة دينية سئلت عنها، وأفتيت فيها بما أعلمه من الدين". فأجاب العلوي: "إن هذه المسألة من المسائل المكنونة، والأسرار المصونة، التي نضن بها على الحضرميين، ونكتمها عن الجاويين ونفتيهم فيها بالحرمة كما نفتيهم بوجوب الشمة[2]، فما من حضرمي إلا وهو يعتقد التحريم في الأولى والوجوب في الأخرى، وما من علوي إلا و تأليفاته مصرحة بهذه الأحكام على هؤلاء الطغام، فلم يسع الشيخ بعد إظهارهم هذه الكراهة والإعراض والإدبار والتعبيس والنفور إلا أن يقدم لجمعية خير استقالته، ومع هذا لم يعبأ به أحد من جمعية خير، ولم يجهز متطلبات عودته إلى مكة المكرمة، ففوض الأمر إلى الله ﷻ.[3].

---

(١) ينظر: المصدر السابق، ص٢٢٢.

(٢) المراد بالشمة: تقبيل اليد عند المصافحة.

(٣) ينظر: تاريخ حضرموت السياسي، لصلاح عبدالقادر البكري، دار الأفاق العربية، القاهرة، ١٤٢١هـ الطبعة الأولى ص٢٥٦.

فلما تجهز الشيخ للسفر، هدى الله جماعة من أعيان الحضارمة بالاجتماع مع الشيخ، وعرضوا عليه أن يفتح له مدرسة يقوم بإدارتها والتدريس فيها، فقبل الشيخ ورحب بالمشروع، وكان قد عقد عزمه قبل رحلته من مكة المكرمة إلى إندونيسيا: بأن يموت في إندونيسيا داعية ومجاهدا فيها وكان يقول-رحمه الله-:" الموت في أرض جاوى مجاهدا، خير وأعز من الموت بمكة من غير جهاد"[1].

فانتقل الشيخ من البيت الذي أعدته جمعية خير إلى بيته الجديد، واتفقت الآراء على إقامة جمعية عربية إسلامية، واقترح أحدهم تسميتها "جمعية الإرشاد الإسلامية"، وفتحت مدرسة الإصلاح والإرشاد العربية، وذلك في يوم ١٥ شوال عام ١٣٣٢هـ الموافق ٦ سبتمبر عام ١٩١٤هـ[2].

وبدأت منذ ذلك التاريخ في إندونيسيا حركة إصلاحية جديدة كان لها دور كبير وظاهر في التربية والتعليم، والتصحيح والتوجيه وذاع صيتها، وانتشرت فروعها، وأثنى الموافق والمخالف على دورها في المجتمع الإندونيسي [3].

خامساً: مكانته وثناء العلماء عليه:

حظي الشيخ السوركتي بمكانة رفيعة ومنزلة عالية شهد له بها كثير من معاصريه، بل حتى بعض خصومه ومعاديه، ولا يمكن استقصاء ما ذكره العلماء في الثناء عليه[4]، ولكن يكفي الإشارة إلى بعضها، فمن ذلك:

١. قال الأستاذ محمد عبد الله السمان في تقديمه لكتاب: المسائل الثلاث: "المؤلف هو أحد كبار علماء الدين السلفيين، الذين لهم أثر كبير في نشر عقيدة السلف في جاوة بصفة خاصة، والدعوة إلى الله بصفة عامة، ويعتبر المؤلف العلامة صاحب مدرسة إسلامية كبرى تتلمذ إليها العديد من الشباب المسلم المستنير"[5].

---

(١) ينظر: جهود الشيخ أحمد بن محمد السوركتي في الدعوة إلى الله في إندونيسيا، ص٩٤.

(٢) ينظر: جهود الشيخ أحمد بن محمد السوركتي في الدعوة إلى الله في إندونيسيا، ص٩٤

(٣) ينظر: تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، ص٣٦.

(٤) ينظر: في أقوال بعض من أثنى على الشيخ، تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، ص٢٤٥-٢٥٠.

(٥) مقدمة المسائل الثلاث ص٥.

٢. وقال المستشرق فندر فلاس: "قابلت الشيخ أحمد محمد السوركتي لأول مرة سنة ١٩٢٧م، فامتلأ قلبي فرحا وسرورا، لأني شعرت بإخلاص هذا الأستاذ وكبر قلبه، ويمكن أن يقال إنني في طول حياتي أو بعبارة أخرى في مدة نصف قرن، قلما التقيت بشخص له إخلاص مثل إخلاص هذا الأستاذ، وآراؤه العادلة واعتقاده الثابت وشدة توكله على الله تعالى، فهو جدير بأن يلقب بالصادق"(١).

٣. وقال الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن شهاب أحد أقطاب آل باعلوي وأحد أركان ((الرابطة العلوية)) بل مؤسسها الأول في كتاب أرسله إلى الشيخ أحمد بن عبد الله السقاف رئيس مدارس آل باعلوي يومئذ ما نصه "كنا لا نعتاد رؤية غير أصحاب الأردية الخضراء والسبح الرقطاء من يخضبون لحاهم ويطوفون البلاد طولا وعرضا للاستجداء والتسول. أما الآن فقد أنعم الله علينا بالشيخ السوركتي، الرجل العالم الصالح، وحصل على يديه نفع كثير وخير جزيل"(٢).

سادساً: صلته بالملك عبدالعزيز آل سعود:

كشفت بعض الوثائق التي نشرت لأول مرة في الندوة المنعقدة بتاريخ ١٨شعبان ١٤٢٠هـ الموافق ١٩٩٩/١١/٢٩م في معهد العلوم الإسلامية والعربية في إندونيسيا التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمناسبة مرور مائة عام على تأسيس المملكة الصلة القائمة بين الملك عبدالعزيز وبين الشيخ أحمد السوركتي، وفي إحدى هذه الوثائق(٣) ثناء من الملك عبدالعزيز على الشيخ السوركتي وجهوده في الدعوة إلى الله، ولأن الوثيقة تعبر بوضوح عن مدى تلك العلاقة فيحسن ذكر نصها، وهو كالتالي:

"من عبدالعزيز بن عبدالرحمن ال فيصل السعود إلى جناب الأخ المكرم حضرة الأستاذ العالم العامل الشيخ أحمد سركتي الأنصاري حفظه الله وأدامه.

بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عنكم وعن من بحضرتكم الرجاء إن شاء الله أنكم جميعاً بخير وعافية أدام الله علينا وعليكم نعمه ورزقنا

---

(١) تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، ص٢٤٧.

(٢) تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا، ص٤١.

(٣) ينظر في الملحقات: الصورة المرفقة لهذه الوثيقة. وهي محفوظة لدى دارة الملك عبدالعزيز، ومعهد العلوم الإسلامية والعربية في إندونيسيا، وأصل الوثيقة محفوظ لدى جمعية الإرشاد بجاكرتا.

جميعا شكرها، وبعد فإننا لا نزال ندعو لكم ولأمثالكم من العلماء العاملين بالتوفيق وقد سرنا جداً ما قمتم به من الدعوة والإرشاد في جزيرة جاوا نسأله جل شأنه أن يمدنا وإياكم بمعونة منه وأن يكلل أعمالنا وإياكم بالتوفيق والنجاح. أيها الفاضل إن لنا رغبة في إيجاد معتمد لنا في جاوا ونرى فيكم الخير والكفاءة لهذه الوظيفة فنرجو أن تفيدوننا هل تقبلون هذه المهمة حتى إننا إن شاء الله نفاوض الحكومة الهولندية بهذا الشأن وفقنا الله وإياكم لما فيه الخير والصلاح للعباد والبلاد هذا ملزم تقريظه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته." وقد كتبت هذه الوثيقة بتاريخ ٨ محرم ١٣٤٥هـ وهي شاهد واضح وجلي على عمق العلاقة وقوة الصلة بين الملك عبدالعزيز والشيخ السوركتي، وتشير بعض المصادر إلى أن الملك عبدالعزيز ألّح أكثر من مرة على الشيخ السوركتي لكي يكون معتمداً[1] لجلالته في جزيرة جاوه، وأن الشيخ لما سافر إلى الحجاز للحج سنة ١٣٤٧هـ عرض عليه الملك عبدالعزيز الأمر مرة أخرى فاعتذر الشيخ بأنه رجل ألف الحياة البسيطة غير المتكلفة، وأن هذه الوظيفة تحتاج إلى رسميات وتكاليف هو بعيد عنها، ولا يحسنها، فالأحسن أن يختار الملك من قبله من يصلح لتلك الوظيفة من جميع وجوهها[2].

كما تشير وثيقة أخرى إلى التواصل الكبير بين الملك عبدالعزيز والشيخ السوركتي حتى في التحذير من الفرق الضالة، حيث بعث الشيخ السوركتي برسالة إلى الملك عبدالعزيز لم يمكن الحصول على صورتها، فأرسل الملك عبدالعزيز جواباً على ذلك، رسالة فيما يلي نصها: " من عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل إلى جناب المكرم الأفخم الشيخ أحمد محمد السوركتي سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

وبعد فقد وصل إلينا كتابكم من بتافيا جاوا المؤرخ ١٧رمضان ١٣٤٩هـ وأحطنا علما بجميع ما ذكرتم، خصوصا ما ذكرتم عن صحتكم وأنها على مايرام، نخبركم أن ذلك مما أوجب سرورنا نحمد الله على ذلك، ونرجو أن يمتع الجميع بالصحة والرفاهية.

---

(١) المعتمد: يعني القنصل السياسي.

(٢) ينظر: مقال لأبي الفضل ساتي محمد السوركتي في مجلة المرشد، تحرير: جمع من شباب الإرشاد، العدد ١٣، رجب ١٣٥٧هـ، ص٤-٥.

أما ما أشرتم إليه عن الأربع الفرق المعاديات لدين الإسلام وأهله وما أنتم قائمون به بالذب عن الدين الإسلامي فاجتهادكم في ذلك ظاهر للعيان، ولا شك أنه مما فيه صلاحكم دنيا وأخرى وفقنا الله وإياكم إلى ما تحمد عقباه.

أما الفرق الأربع فنسأل الله أن يجعل كيدهم في نحورهم وأن يجعل مصير دعاياتهم الباطلة إلى الندامة والخسران إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

هذا ونخبركم أن الأمن والاطمئنان في الحجاز ونجد ضاربان أطنابهما نحمد الله على ذلك، ونرجو دوام نعمه و مزيدها. هذا ما لزم بيانه والله يحفظكم والسلام. ٢٣ شوال ١٣٤٩هـ". وتدل تلك الرسالة بصريحها على ما قام به الشيخ السوركتي من تحذير تجاه الفرق المنحرفة.

إلا أن المصادر لا تحدد تاريخاً معيناً لبداية هذه العلاقة بين الملك عبدالعزيز والشيخ السوركتي، لكنها تبين بوضوح عمق الصلة ومتانتها، والثقة التي كان يتمتع بها الشيخ السوركتي عند الملك عبدالعزيز.

سابعاً: وفاته:

أصيب الشيخ قبل وفاته بسنتين بمرض في عينيه دخل لأجله المستشفى، ومكث فيه أربعة أشهر وأجريت له ثلاث عمليات[1]، وفي يوم الخميس ١٦رمضان ١٣٦٢هـ الموافق ١٦ سبتمبر ١٩٤٣م توفي الشيخ أحمد السوركتي في بيته في جاكرتا بعد حياة حافلة بالدعوة، والتعليم، والتضحية، والكفاح، وكانت وفاته فاجعة حلّت على أهل تلك البلاد، وحزن على موته رئيس الدولة، وأراد أن يلقي كلمة في تأبينه لولا أن الشيخ أوصى بأن تشيع جنازته بمنتهى البساطة، فلا تأبين، ولا تلقين، ولا علامة مميزة لقبره عملاً بسنة الرسول ﷺ وأصحابه ﵃[2].

---

(١) ينظر: تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، ص ٢٢٤.

(٢) ينظر: المصدر السابق، ص ٢٢١.

المبحث الثالث: تأثر الشيخ أحمد السوركتي بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب:

أولاً: موقف الشيخ أحمد السوركتي من دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب:

يمكن القول بأن موقف الشيخ أحمد السوركتي " من دعوة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب " مرّ بثلاث مراحل:

أ- **المرحلة الأولى**: عدم وضوح حقيقة دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب لدى الشيخ السوركتي، وتعد هذه المرحلة أمراً طبعياً لرجل تلقى تعليمه الأول في الحجاز قبل دخول الملك عبدالعزيز إليها، حيث يوجد في تلك الفترة عدد ليس بقليل من المعارضين لدعوة الشيخ، وإذا انضم إلى ذلك كون بعض شيوخه الذين تلقى عنهم العلم في تلك الفترة لديهم ميل إلى التصوف، وربما كان بعضهم من المتصوفة كما مر[1] وكانت دعوة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب تشكل لتلك الطائفة على وجه الخصوص عدواً ينبغي الحذر والتحذير منه، وعلى مثل هذه المرحلة يحمل ماذكره الشيخ السوركتي في صدر مجلته الذخيرة مرغباً في توحيد الصفوف، واجتماع الكلمة حيث قال: "والوهابي وإن كان مشدداً فهو وهابينا"[2]، فظاهر من هذا النص أن الشيخ قد علق في ذهنه شيء من دعايات المغرضين، وشبه الحاقدين والحاسدين، وسيتبين في المرحلة الثانية أن ذلك الكلام من السوركتي كان على غير معرفة تامة بحقيقة دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب.

ب- **المرحلة الثانية**: وهي مرحلة الاتصال غير المباشر بالدعوة وعلمائها وحكامها، وذلك عن طريق التأثر بما يكتبه الشيخ محمد رشيد رضا [ت ١٣٥٤هـ] عن الدعوة وأتباعها، وللشيخ رشيد رضا جهد واضح وكبير في تصحيح الأذهان عما علق بها من الدعايات المضللة، والتصورات الخاطئة عن دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب[3]، وقد اتضحت هذه المرحلة عند الشيخ السوركتي بوضوح في أحد أعداد مجلة الذخيرة التي كان يصدرها عندما أجاب على سؤال عن دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، ونصّ السؤال هو: " من هم الوهابيون والمعتزلة؟ وما مذهبهم؟ لأن الناس عندنا كلما رأوا أحداً

---

(١) ينظر: ص١٥.

(٢) الذخيرة، العدد الأول ص٥.

(٣) ينظر حول هذا الموضوع: رشيد رضا ودعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب لمحمد عبدالله السلمان.

مخالفاً لما عندهم يقولون: إنه وهابي وغير ذلك"[1]، فأجاب الشيخ إجابة مفصلة عن الدعوة، وصرّح بأنه لم يلتق بأحد من أتباع الدعوة، وذكر أنه اطلع على بعض مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وأنه ظفر برسالتين أحدهما للشيخ، وأخرى لابنه، وأن رسالة ابنه نشرها الشيخ رشيد رضا، فقال في الجواب: "وأما الوهابيون فهم أتباع محمد بن عبدالوهاب التميمي النجدي، المتوفى سنة ست بعد الألف والمائتين من الهجرة النبوية، وهو على ما ذكرت التواريخ من سلالة قوم صالحين علماء، وطلب العلم بالمدينة المنورة، وقام بدعوة دينية في نجد وما حولها، سنة ألف ومائة وثلاث وأربعين، وقد ملك أتباعه اليمن والحجاز، وحاربوا قبائلها، وحاربهم الأتراك والمصريون والحجازيون، وقد قام ضده لذلك ساسة العرب والأتراك خوفا على الملك، وأوعزوا إلى كثير من العلماء والكتاب، فألفوا ضده الرسائل، ونسبوا إليه كثيرا من الأقاويل لتنفير الناس عنه، وهذا شأن المتحاربين في كل وقت وعصر، مع أنه في الحقيقة من خيرة علماء المسلمين، وليس في شيء من الرسائل التي وقفنا نحن عليها، من مؤلفاته ما يعارض شيئا من أقوال الأئمة المجتهدين، ولا ما يناقض أصول الدين الإسلامي، و ما شهدنا إلا بما علمنا، وما كنا للغيب حافظين، ومن علم شيئاً غير الذي علمناه فله ما يقتضيه علمه وعلى الله حسابه.

ولكون تلك الرسائل المحتوية على مثالب محمد بن عبد الوهاب وأتباعه منتشرة بين الناس، بفضل سعي أعدائهم، صار الناس يشمئزون من الانتساب إليهم، وينفرون ممن وصم بلقب وهابي، فلذلك يتخذها بعض الناس آلة ينفرون بها الناس من كل من يدعوهم إلى شيء من حقائق الدين، وبالأخص في باب التوحيد، حتى إني مع ما أشعر به في نفسي من الشجاعة الأدبية، والقوة الإيمانية، والحرص على قول الحق ترتعد أناملي حين ما أكتب هذه الأسطر خوفاً من أن يتهمني الناس بالوهابية، ويعدونني مدافعاً عنهم، ويثيرون علي الغوغاء من كل جانب، على أني لم أجتمع بأحد من الوهابيين قط في عمري، وإنما الجامع بيني وبينهم هو ذلك الكتاب العزيز الذي جمع بين المسلمين،وقد ظفرت برسالتين من الرسائل الصغيرة إحداهما لمحمد بن عبدالوهاب

---

(١) الذخيرة، العدد السابع، ص ٣٦٣.

نفسه والأخرى لابنه، وقد نشر هاته الأخيرة صاحب مجلة المنار، وسأنشرهما في أعداد الذخيرة الآتية إن شاء الله "[1]، لكن مجلة الذخيرة توقفت قبل أن ينشر الشيخ ماوعد به.

ج – **المرحلة الثالثة:** واكتملت الصورة عند الشيخ السوركتي عن دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، واتضحت الحقيقة وزال اللبس وذلك عن طريق الاتصال المباشر بأئمة الدعوة وحكامها، وقد سبق بيان العلاقة المتينة بين الملك عبدالعزيز والشيخ السوركتي، وكان من ثمار هذا الاتصال المباشر ما يلي:

١ – الذب والدفاع عن المملكة العربية السعودية، حيث قام بعض العلويين يدعون الناس إلى نصب العداء للمملكة، وعدم موالاتها بل ويختلقون الأكاذيب في سبيل ذلك، حتى بلغ ببعضهم تفضيل حكومة الإنجليز الكافر على حكومة الملك عبد العزيز[2].

٢ – دعوة الشيخ الناسَ إلى أداء فريضة الحج حين قام بعض العلويين بتثبيط الناس عن أدائها تحت حكم الملك عبدالعزيز[3].

٣ – اهتمام الشيخ بمندوبي الملك عبد العزيز اهتماما بالغا، حيث يوفر متطلباتهم ويقوم بمساعدتهم ما أمكن[4].

ثانياً: مظاهر تأثر الشيخ أحمد السوركتي بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب:

إن النظر في المبادئ التي ارتكزت عليها دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب [5] يمكن من خلاله معرفة مظاهر تأثر الشيخ السوركتي بها، ويمكن الحديث عن أهم هذه المبادئ ومدى تأثر الشيخ السوركتي بها، فمن ذلك:

---

(١) الذخيرة، العدد السابع، ص٣٦٨–٣٦٩.

(٢) ينظر: تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا ص٥٣١.

(٣) ينظر: الشيخ عبد العزيز الرشيد سيرة حياته ص٢٤٠،٤٢٠.

(٤) ينظر: المصدر السابق ص٣٣٥.

(٥) ينظر –على سبيل المثال– لمعرفة حقيقة دعوة الشيخ: الدرر السنية ٣٧٢/١ الطبعة الخامسة، الشيخ محمد بن عبدالوهاب مجدد القرن الثاني عشر للشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي ص٢١، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، عقيدة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي ص٢٤٧، صالح عبدالله العبود، دار الحسن للنشر، الأردن، الطبعة الثانية.

١. الحث على التوحيد والتحذير من الشرك:

إن العناية بالتوحيد، والتأكيد عليه، والحرص على تعليمه للناس، وتحذيرهم من الشرك وصوره وأنواعه هي أهم المبادئ والأسس التي قامت عليها دعوة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب ، وكتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد والذي ألفه الشيخ عنوان واضح، وبرهان ساطع على عناية الشيخ الإمام واهتمامه بأمر التوحيد، فإنه كتاب فرد في معناه، لم يسبقه إليه سابق ولا لحقه لاحق، اعتنى فيه عناية فائقة، تبويبًا، وترتيبًا، واستدلالاً، واستنباطًا، وتقريراً حتى أصبح بحق كتاباً بديع الوضع، عظيم النفع، وقد جمع فيه ما يبين أهمية هذا النوع من التوحيد ومنزلته وفضله، والتحذير من الشرك وعبادة غير الله، وذكر ما يضاد التوحيد أو يضاد كماله، والعناية بذكر نواقض هذا التوحيد.

ويبين الشيخ وأتباعه أن توحيد الألوهية هو التوحيد الذي بعث الله لأجله الرسل وأنزل الكتب، وأن توحيد الربوبية توحيد فطري لم ينكره مشركوا العرب الذين بُعث فيهم رسول الله ﷺ.

وعند النظر فيما قرره الشيخ السوركتي في هذه المسألة نجد تأثراً ظاهراً بما قرره علماء الدعوة حيث قال: "يظن كثير من الجهال أن العبادة هي الصلاة والزكاة والصوم والحج فقط، مع أن جميع المشركين والكفار الذين أرسل الله الرسل لمحاربتهم، لم يكن أحد منهم استحق العذاب لكونه ترك صلاة كصلاتنا فرضت عليه، ولا لكونه ترك صوما كصومنا فرض عليه، ولم يكن أحد منهم منكرا لوجود الله، ولا شاكا في قدرته، بل كلهم كما حكى الله عنهم كانوا يقرون بأن الله هو خالق الكون ومدبره، وهو الذي يرزق ويشقي ويسعد، وهو الذي ينزل الغيث وخالق كل شيء، وإنما حكم عليهم بالعذاب الأبدي، لكونهم كانوا تركوا التوجه إلى الله المسمى بالصلاة في بعض الآيات، و توجهوا لغيره أو أشركوا غيره في التوجه إليه في قضاء الحوائج والرهبة منه، ولكونهم كانوا يدعون مع الله آلهة أخرى من البشر والأوثان، قائلين: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾[الزمر: ٣] كما في سورة الزمر، قائلين هم شفعاؤنا عند الله. قال تعالى حكاية عن حالهم وعقائدهم في سورة يونس:﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس:١٨]. وقال تعالى: ﴿ قُلْ مَن

يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴾ [يونس:٣١-٣٢] وقال تعالى في سورة قد أفلح المؤمنون: ﴿ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴾[المؤمنون:٨٥-٨٩] فيظهر من هذه الآيات تمام الظهور أن المشركين كانوا يقرون بأن الله هو الذي يجير ولا يجار عليه، وأنه هو الذي ينزل من السماء ماء فيحيي الأرض بعد موتها، وأنه الذي بيده ملكوت كل شيء، وأنهم يدعون من يدعونه بدعوى الشفاعة أو التوسل فقط، وأن الله ما حكم عليهم بالعذاب الأبدي إلا لكونهم لم يتقوا من الشرك ودعوة غير الله معه، وأنه حكم عليهم بالضلال بقوله تعالى: ﴿ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴾ [يونس:٣٢].

فعباد القبور ودعاة الأموات والأولياء عند الشدائد مشركون، لا حظ لهم في الآخرة، ولا تنفعهم أعمالهم الظاهرة، ما داموا متلبسين بمثل هذا الشرك، مع العلم بأنه شرك، بقطع النظر عمن اتُّخذ أربابا من دون الله، فإنهم لا يحاسبون بأعمال هؤلاء حول قبورهم، إلا إذا مهدوا السبيل لذلك، وأحبوا أن يكونوا مدعوين مع الله لتحصيل الجاه لأنفسهم ولأولادهم من بعدهم. قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا ﴾ [الفرقان:١٧-١٨]، ثم إن هؤلاء إذا سألتهم: هل أنتم مشركون؟ لا يعترف أحد منهم بأنه مشرك، بل يدعي أنه موحد، ولكن هذه الدعوى التي يناقضها الفعل لا تنفع في الآخرة، بل يكون العذاب له أشد لمخادعته وتناقض أعماله، قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾[الأنعام:٢٢].

هذا ومن المعلوم أن كثيرا من هؤلاء يعيبون عباد الأصنام، ولكنهم لا يعلمون ما هي الأصنام والأوثان؟، ولا ما هو التأليه والعبادة؟، ولذلك لا يعلمون أن الدعاء هو العبادة كما قال الرسول ﷺ، ولا يعدون الذبح للقبور والنذر لهم من العبادات، ولا يعلمون أن الاستغاثة من العبادات، ولا يعدون قبور الأولياء الذين يطلبون من أصحابها قضاء الحوائج

من الأوثان، مع أن الصنم أو الوثن هو كل ما يعبد من دون الله بأي نوع من أنواع العبادات، وإن خصصه العرف بما لا حياة فيه، والذبح والدعاء والاستغاثة من العبادات، بل قال الرسول ﷺ: (**الدعاء هو العبادة**) [١] والشر كل الشر على الأمة الإسلامية حملة العمائم ومشايخ الطرق وحكام السوء الذي لا هم لهم إلا تحصيل الجاه والملك وحطام الدنيا، وأشر منهم هؤلاء الدجالون الذين يبكون في المساجد والمحافل، الذين باعوا آخرتهم ودينهم بالجاه، وخرجوا عن عقولهم لفرط العناد، واتخذوا آلهتهم أهواءهم وأضلهم الله على علم"[٢]، وهذا الكلام مطابق تماماً لما يقرره أئمة الدعوة في مؤلفاتهم ورسائلهم[٣].

وفي مواضع أخرى صرّح بأنواع من الشرك بالله الذي وقع فيه بعض الناس، فمن ذلك:

١ - دعاء غير الله حيث قال: "من دعا غير الله دعاءً غيبيا لجلب خير أو دفع شر، فقد أشرك بالله وعبد ذلك المدعو من دون الله، وخرج عن دين الإسلام مهما كان للمدعو من عظمة أو قرب عند الله. قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن:١٨] وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴾ [الحج:٧٣] ولا شك أن دعاء غير الله مبني على اعتقاد أن الذين يدعونهم أقرب إليهم من الله، أو أقدر على جلب الخير أو دفع الشر منه، أو أنه تعالى لا يكفي وحده بل يحتاج إلى ظهير ومعين، أو أنه لا يستجيب لهم إلا إذا دعوا معه ذلك الغير، وهذا هو الكفر الصريح، وقال تعالى: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ﴾ [الزمر:٣٦] وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [البقرة:١٨٦] وقال تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴾ [ق: ١٦]... وقال: ﴿ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [الزمر:٣]"[٤].

---

(١) رواه أبو داود في سننه (٤٦٦/١)، كتاب الوتر، باب الدعاء، رقم:(١٤٧٩)، والترمذي في جامعه (٥/ ٢١١)، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة، رقم:(٢٩٦٩) وابن ماجه في سننه (١٢٥٨/٢)، كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء رقم:(٣٨٢٨)، وصححه الألباني. ينظر: صحيح أبي داود رقم: (١٣١٢).

(٢) ينظر: المسائل الثلاث، ص٦٥–٦٧.

(٣) ينظر: الدرر السنية ١٨٢/٢

(٤) المحاضرة الثالثة "عبادات" مذكورة في تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين ص١٨٧–١٨٨.

٢- الذبح لغير الله حيث قال: " الذين يذبحون أو يتصدقون للجن، أو القبور، أو يذبحون على أساس البيوت، أو تحت أرجل العرائس أو أعتاب الدجالين، فأفعالهم مساوية لما يفعله المجوس وغيرهم في هياكل أصنامهم، من تقديم القرابين واللحوم والفواكه وأنواع الأطعمة وهو شرك بالله، ويحرم أكل شيء من تلك الأطعمة لأنه أهل لغير الله، ومما ذبح أو قدم للنصب لا ينفع ذكر اسم الله باللسان عند ذبحها، أو تقديمها ما دامت النية هي التقرب لذلك الغير، لأن الرسول ﷺ يقول: **((إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى))**[١] "[٢].

٣ - النذر لغير الله فقال: " من نذر لغير الله فقد أشرك في عبادته، واعتقد أن ذلك الغير له قدرة على إيصال مطلوبه إليه بصفة غيبية، كما أن له قوة ينتقم بها من الناكث إذا لم يوف بنذره. ولا يملك شيئا من ذلك سوى الله، الذي بيده ملكوت كل شيء، لا ملك ولا رسول ولا نبي ولا ولي ولا جن ولا إنس، قال تعالى: لنبيه ﷺ: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الأعراف:١٨٨] فغير الرسول ﷺ من باب أولى"[٣].

٤- تعليق التمائم والطلاسم حيث قال: " حمل التمائم والطلاسم والخواتم لدفع ضرر أو جلب نفع بصفة غيبية، وهو مبني على أساس الاعتقاد بوجود نافع أو دافع ضر بطريقة غيبية، غير مقتضيات الأسباب غير الله، وهو الشرك بعينه "[٤].

٥ - تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله حيث قال: " من اتبع أحدا أحل ما حرم الله أو حلل ما حرمه الله في تحريمه وتحليله، أو الحكم الذي يناقض حكم الله باختياره من غير إكراه، فقد عبد ذلك الغير وأشركه بالله في عبادته والمحلل والمحرم كافر بالله، زاعم لنفسه مقام الإلوهية، قال تعالى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [الشورى:٢١] وقد قرر النبي ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] لأن ذلك لا يكون إلا مع دعوى أن المحرم أو المحلل أعلم من الله، أو على الأقل يماثله في علمه وحكمته"[٥].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ح١، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٥١٥)، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ (إنما الأعمال بالنية)، ح (١٩٠٧).

(٢) المصدر السابق ص١٨٤-١٨٥.

(٣) المحاضرة الثالثة "عبادات" مذكورة في تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين ص١٨٥.

(٤) المصدر السابق ص١٨٩.

(٥) المحاضرة الثالثة "عبادات" مذكورة في تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين ص١٨٩.

فهذه الأنواع وأمثالها قد عقد الشيخ محمد بن عبدالوهاب لها أبواباً مستقلة في كتاب التوحيد.

ثانياً: التحذير من الغلو في القبور:

حذّر الشيخ محمد بن عبدالوهاب وأتباعه من الغلو في القبور، وبينوا أن أول شرك وقع في الأرض إنما كان من الغلو في الصالحين، ومن الغلو فيهم الغلو في قبورهم، بل ان الشيخ محمد بن عبدالوهاب لما رأى كثرة وقوع الناس وافتتانهم بالقبور نوّع في التحذير منه، وذلك بذكره في أكثر من باب في كتاب التوحيد وبتراجم مختلفة كباب ما جاء من التغليظ فيمن عبدالله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟!، وباب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيّرها أوثاناً تعبد من دون الله ليكون ذلك أوقع في القلب، وأحسن في التعليم، وأعظم في الترهيب، وأبلغ في التحذير[1].

والشيخ السوركتي اعتنى بذلك عناية واضحة، وألف في زيارة القبور رسالة مستقلة، ونبه على مايقع عندها من الطوام والأمور العظام، وبين الواجب في زيارة القبور. وحذر من الغلو فيها، أو تجاوز ماأمر الله à فيها، فقال: "أما زيارة القبور فقد تكون سنة إن كانت لتليين القلب برؤية القبور، وتذكرة الآخرة، بشرط أن لا يمزج ولا يتبع بشيء من المنكرات، كالنياحة والبخور والسراج عليها، والطلب من الأموات أو الاستشفاع بهم أو التبرك أو التوسل إلى الله في قضاء الحوائج بالإقسام على الله بها، أو بجاه أهلها أو بحقهم على الله، أو الجلوس عليها، أو اتخاذ المساجد فوقها، أو القراءة فوقها، أو الذبح عندها، أو النذر لها، أو نحو ذلك من المنكرات، فإن جميع ما ذكر منكر، غير أن بعضه مكروه، وبعضه حرام، وبعضه شرك وكفر صريح"[2]، ثم يستعرض الشيخ الأدلة الشرعية على الزيارة السنية والزيارة البدعية المحرمة، وإذا ما تأملت الأدلة التي ساقها تجد تشابه ظاهراً بينها وبين ماساقه الشيخ محمد بن عبدالوهاب في كتاب التوحيد، ثم يبين أصل وقوع الشرك في الأرض بنفس الطريقة التي ينبه عليها أئمة الدعوة فيقول: " وقلنا إن الاحتفال حول القبور، وإقامة الأعياد والمحافل عليها، والتبرك بها من المنكرات لقوله فيما رواه أحمد وأبو داود عن النبي ﷺ

---

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص ٣١٩، وحاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ١٥٣.

(٢) المسائل الثلاث، ص٥٥.

أنه قال: (لا تجعلوا قبري عيدا، ولا تجعلوا بيوتكم قبورا، وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني)[١]، ولكون هذا العمل هو أساس المجوسية والوثنية التي أرسل الله الرسل لتخليص الناس منها وتحذيرهم عنها، فإن ودا وسواعا و يغوث ويعوق ونسرا المذكورين في القرآن، كانوا في الأصل رجالا صالحين، فلما ماتوا طفق الناس يتبركون بهم ويحتفلون حول قبورهم، ثم مع طول الزمن جرهم الأمر إلى تصوير صورهم وعبادتهم، والطلب منهم والاستشفاع بهم[٢]، كما يفعل مسلمو هذا الزمان بصالحيهم قائلين: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣]" [٣].

كما إن الشيخ السوركتي نظم قبل موته قصيدة ذكر فيها التحذير من الشرك والتعلق بالقبور، وبيّن حال بعض المتعلقين بها فقال:

نزر أناسا على التوحيد قد درجوا ... دع القبوري في أغلاله سجنا
لا تقربوا الشرك لا تدنوا معاقله ... فالشرك ظلم عظيم يقطع الوتنا
ومن غرائب صنع الناس في عته ... حي يلوذ بمرمى ميت دفنا
ويبتغي منه أولادا وعافية ... وطول عمر ورزقا لم يكن خزنا
أليس خالق هذا الكون أجمعه ... يكفي العبيد ممدا حافظا سدنا
فما لنا نبتغي من غيره مددا ... ونرتجي ميتا أو نتقي وثنا
والله أقرب من حبل الوريد لنا ... فهو المجيب لمن يدعوه مستكنا
رباه دارك عبادا ضل سعيهم ... عن السبيل وأخز المبلس الشطنا
يا عالما بالخفايا من ضمائرنا ... ويا رقيبا على أكنان أنفسنا
تولنا واعف عنا واهدنا وقنا ... شرور أنفسنا واستنبذ الإحنا
واكف شرور جميع الخلق قاطبة ... واردد مكايدهم والطف بهم وبنا
واهد الضليل وعاف من به مرض ... في قلبه واسلك المثلى بهم وبنا

---

(١) رواه أبو داود في سننه (٦٦٢/١)، كتاب المناسك، باب زيارة القبور، رقم: (٢٠٤٢) وأحمد في المسند رقم: (٨٧٩٠)، وصححه الألباني. ينظر: صحيح أبي داود رقم: (٢٠٤٢).

(٢) ينظر: ما رواه البخاري في صحيحه (ص٨٧)، كتاب التفسير، باب: ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ عن ابن عباس في هذا المعنى، رقم: (٤٩٢٠).

(٤) المسائل الثلاث، ص٥٩

ففــي يــديك الهــدى والخيــر أجمعـــه	مـــا شـــئت كـــان فهبنـــا مـــن لـــدنك غنـــا
عــن غيـر بابـك وانـصر مـن إليـك سـعى	بمــــا اســــتطاع منيبـــا يتقـــي الـــدرنا [1]

بل قال في وصيته: " أيها المؤمن! وجه وجهك للذي فطر السموات والأرض حنيفا ولا تكن من المشركين، وإياه فاعبد، وبه فاستعن، وعليه فتوكل، واتبع سبيل من أناب إليه وكن من الشاكرين، ولا توجه وجهك للقبور والأشخاص والرسوم، ولا يستخفنك الذين لا يوقنون، ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون، ولا تهلك نفسك لشهوات المتألهين، فإنهم لن يغنوا عنك من الله شيئا، ولا يملكون لك بل ولا لأنفسهم نفعا ولا ضرا واسمع لربك إذ يقول فبقوله يهتدي المهتدون﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّالِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [يونس: ١٠٦-١٠٧] " [2].

ثالثاً: الشفاعة:

خصّ الشيخ محمد بن عبدالوهاب الحديث عن الشفاعة بمزيد عناية، وذكر لها باباً مستقلاً في كتاب التوحيد، وكان القصد من ذلك الرد على المشركين الذين يبررون شركهم ودعاءهم للملائكة والأنبياء والأولياء بقولهم نحن ندعوهم مع علمنا أنهم مخلوقون مملوكون، ولكن حيث أن لهم عند الله جاهاً عظيماً، ومقامات عالية ندعوهم ليقربونا إلى الله زلفى، وليشفعوا لنا عنده كما يُتقرب إلى الوجهاء عند الملوك والسلاطين ليجعلوهم وسائط لقضاء حاجاتهم وإدراك مآربهم. وهذا من أبطل الباطل، وهو تشبيه لله العظيم ملك الملوك الذي يخافه كل أحد، وتخضع له المخلوقات بأسرها، بالملوك الفقراء المحتاجين للوجهاء والوزراء في تكميل ملكهم، ونفوذ قوتهم، فأبطل الله هذا الزعم، وبيّن أن الشفاعة كلها له كما أن الملك كله له، وأنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، ولا يأذن إلا لمن رضي قوله وعمله، ولا يرضى إلا توحيده وإخلاص العمل له. فبيّن أن المشرك ليس له حظ ولا نصيب من الشفاعة، وبيّن أن الشفاعة المثبتة التي تقع بإذنه إنما هي الشفاعة لأهل الإخلاص خاصة وأنها كلها منه،

---

(١) الخواطر الحسان، ص١٤.

(٢) الوصية العامرية، ص٦-٧.

رحمة منه وكرامة للشافع، ورحمة منه وعفواً عن المشفوع له، وأنه هو المحمود عليها في الحقيقة، وهو الذي أذن لمحمد ﷺ فيها وأناله المقام المحمود، فهذا ما دل عليه الكتاب والسنة في تفصيل القول في الشفاعة، فاعتنى الشيخ بذكر النصوص الدالة على إبطال كل وسيلة وسبب يتعلق به المشركون بآلهتهم، وأنه ليس لها من الملك شيء؛ لا استقلالاً، ولا مشاركة، ولا معاونة ومظاهرة، ولا من الشفاعة شيء، وإنما ذلك كله لله وحده، فتعين أن يكون المعبود وحده [1].

وقريباً من هذا التقرير جاء كلام الشيخ السوركتي عن الشفاعة حيث قال:" وأما الشفاعة التي يجهل أكثر الناس معناها المقصود منها، ويقصّرون في الأعمال الصالحة ويرتكبون المعاصي اعتمادا عليها، فهي عبارة عن طلب تخليص من استحق العذاب على حسب مقتضى أعماله قبل الحكم عليه، إذا شاء تخليصه بواسطة شفاعة أحد، ولا تكون الشفاعة إلا لمن رضي الله عنه وصفح عن زلاته، وأراد تخليصه بواسطة شفيع يراد تشريفه في ذلك المحفل العظيم، فالشفاعة إذن أمر صوري يراد منه التشريف فقط. قال تعالى:﴿ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨] وقال: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَـٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾ [طه: ١٠٩] وقال: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾[البقرة: ٢٥٥] ولذلك لما تشفع نوح في ابنه كنعان لينجيه من الغرق أو من عذاب الآخرة، قبل أن يعلم ﷺ أو إرادته لتخليصه، عدّ الله ذلك عليه ذنبا عظيما وقال له: ﴿ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَـٰهِلِينَ ﴾ [هود:٤٦].

إذن فالأمر كله راجع إلى الله والمدار على رضاه باتباع صراطه المستقيم، جعلنا الله جميعا من متبعيه ﴿ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾ [الزمر: ١٨]"[2].

وقال -أيضاً-: "إن الاستغاثة في قضاء الحوائج ودفع الشرور بالأموات، أمر مخالف لسنة الله التي أناط بها أمور الكون، وجعل ذلك سببا لدفع المضار أو جلب المصالح غير معقول ولا مقبول عند ذي لب سليم، ولم يقل به أحد من العقلاء، بل هو أمر ينبذه العقل ويرفضه الشرع، وشنع عليه الكتاب والسنة أشد التشنيع في عشرات من آيات الكتاب

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص٢٢٨، القول السديد ص ٥٨، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص ٢١٢.

(٢) تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين، ص١٩٠-١٩١.

العزيز، الموضحة بعشرات من أحاديث الرسول الكريم ﷺ، ولم ينقل عن أحد من الصحابة، ولا عن أحد من أئمة الدين المشهورين بطريق يوثق به، أنه كان يطلب من ميت أو أنه كان يبيح ذلك، ولا أنهم كانوا يقدمون الأموال والشموع والزيوت لتسريج المقابر، أو رفع القباب والمقاصير عليها. يعلق كثير من الجهال وبالخصوص الذين ينتمون إلى أهل الطرق آمالهم في دفع المضار أو جلب المصالح بشيوخهم أحياء وأمواتا، كما كان يفعل أهل الجاهلية بأصنامهم ومعبوديهم، ويدعونهم عند كل حركة وسكون وقيام وقعود، بحجة أنهم أهل كرامات وأنهم أهل تصرف في الكون، أو أنهم شفعاء يتوسطون في قضاء الحوائج بينهم وبين الله.

وهذا الاعتقاد وهذا العمل هو الذي أرسل الله الرسل لمحاربته، وهو صرح الشيطان الذي هدمه الإسلام. وليس لمرتكبي هذه الفظائع حجة سوى ما يتناقلونه من الحكايات الخرافية والكرامات المختلقة والأوهام الفاسدة. وقد يمدهم الشيطان ويفتح لهم أبواب الضلال بإظهار بعض الخيالات، والتظاهر بصورة بعض المعتقدين، وقضاء بعض الحوائج ليجعلهم تحت سلطانه، ويختم على قلوبهم بختمه ليكونوا مشركين مع دعوى الإيمان، ويعبده بما يخترعه لهم من أنواع العبادات الفاسدة، ويكذبوا قولهم لربهم في صلاتهم: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] بأفعالهم المناقضة لما يقولون، يقرؤون صباح مساء قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن:١٨] ... ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ [الأعراف:١٩٧] ويسمعون أطراف النهار قول الرسول الأمين ﷺ: **((إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله))**[1]. ثم تراهم راكعين ساجدين حول القبور مستغيثين بأهلها رافعين أصواتهم بندائهم بغير حياء ولا خجل، أو جثاة حول القبور ناكسي رؤوسهم قانتين خاشعين، يراقبون أرواح الأموات أو الأحياء كأنهم خشب مسندة أو حجارة منصوبة. يأمر الله رسوله الكريم ﷺ أن يتلو على الناس قوله الأسمى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٨] وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] فيقرؤونه بكل صوت عال، ثم يعتقدون بعد ذلك أن للشيخ فلان تصرفا في العالم، وقدرة

---

(١) رواه الترمذي في جامعه (٤/٦٦٧)، كتاب القيامة والرقائق، باب: ومنه، رقم: (٢٥١٦)، وصححه الألباني. ينظر: صحيح الجامع رقم: (٧٩٥٧).

على النفع والضر بعد موته، وتمكنا من إغاثة من يدعوه من أقصى المشرق والمغرب، ماهذا الجنون؟ وما هذا الخيال؟ وما هذه الأدمغة المنكوسة المعكوسة؟"[1].

رابعاً: النهي عن البدع والتحذير من المبتدعة:

تميزت دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب بالحرص على السنة والاتباع، والحذر من البدعة والابتداع، وقرر أئمة الدعوة هذا الأصل في كثير من كتبهم ومؤلفاتهم، وأثبتوا أن البدعة لايصح تقسيمها إلى بدعة حسنة، وأخرى سيئة بل كل بدعة ضلالة[2]، وقد سار الشيخ السوركتي في رسالته التي ألفها عن السنة والبدعة -ضمن الرسائل الثلاث- على هذا المنوال فقال: " الأصل فيما كان من العبادات والتكاليف الدينية العدم والمنع، فلا يجوز ابتداع شيء من أنواعها ولا الزيادة في شكل من أشكالها، إلا بتشريع من الله ورسوله ﷺ بنص صريح قولي أو عملي أو إقراري، لقوله تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ ﴾ [الشورى: ٢١]". إلى أن قال: "وأما أمور الدنيا فالأصل فيها الإباحة حتى يأتي النص بمنعها لقوله ﷺ: ((أنتم أعلم بأمور دنياكم))[3] فالابتداع والاختراع فيها مباح ما دام المخترع نافعا غير ضار بالمجتمع والفرد"، ثم أخذ يفند مزاعم القائلين بتقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة، وأن مازعموه من دلالة بعض الأحاديث على هذا التقسيم لا يصح فقال: "علمنا بنص الكتاب والسنة أن الزيادة في الدين لا تجوز، وأن العمل الديني الذي لم يكن عليه أمر الله والرسول ﷺ مردود، وأن ذلك هو عين البدعة المحكوم عليه بالضلالة، إذ ليس بعد الحق إلا الضلال، وجب علينا أن نوجه تلك الأحاديث بما يطابق الكتاب والسنة الصحيحة، لأننا مأمورون بأن نؤمن بالكتاب كله، لا بأن نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعضه الآخر.

فنقول: إن ذلك الحديث روي بروايات متعددة وألفاظ كثيرة، ويدل على أن ذلك روي بالمعنى لا باللفظ، فهو يفسر بعضه بعضا، ونحن موردون من رواياته المشهورة ها هنا" ثم ذكر الشيخ الحديث المشهور في ذلك وهو (من سن في الإسلام سنة حسنة فله

(١) المسائل الثلاث ص٦-٦٤.

(٢) ينظر: الدرر السنية ٢/ ٣٤٥.

(٣) رواه مسلم في صحيحه (١٨٣٦/٤)، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي، رقم: (٢٣٦٣).

أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيئا، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، فعليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا)[1]، وبيّن المراد بالحديث فقال: "معناه: من أنشأ عملا من أعمال الخير النافعة للإنسانية والمسلمين احتسابا، كالمستشفيات وبيوت الأيتام والمدارس والصناعات النافعة وآلات الدفاع، وتنظيم الجيوش، وتدوين الحديث والتفسير، لأن ذلك كله داخل في أمر: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال:٦٠] وأمر: ﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٤٨]، والأمر بالتسديد والاحتياط، والأمر بالحذر من الأعداء وتدوين الحديث كتدوين القرآن، ومعنى من سن سنة أي من أحيا سنة أو من بيّن سنة كانت خافية أو مجهولة، أو من سارع إلى سنة.... ومن يقول بأن هذا الحديث يدل على أن من ابتدع شيئا في الدين فرآه حسنا، فله أجره وأجر من عمل به إلى آخره فقول باطل، وهو لا شك شارع من الدين ما لم يأذن به الله، ومحدث في الدين أمرا ليس عليه أمر رسول الله ﷺ، وهو داخل فيمن زين له سوء عمله فرآه حسنا، وداخل فيمن: ﴿ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[الكهف: ١٠٤]... وداخل في:﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء:١١٥] ... أما المحدثات التي لها أصل إجمالي في الشرع من دواعي القوة والاحتياط، المأمور بهما في كتاب الله، كتدوين كتب اللغة والدين خيفة التلف، أو رفع الصوامع للآذان ودور الدين والعلم، التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، أو الجمعيات المقامة على التعاون على البر والتقوى والتشاور في الإصلاح اللذين أمر بهما في كتابه، أو المنظمات العسكرية المرغب فيها... أو المستشفيات ودور التربية والرحمة المندوب إليها... وما أشبه ذلك من أعمال الخير، فهو داخل في المشروع المأمور به، وكونه بدعة ليس على الحقيقة وإنما هو بحسب الصورة وعرف الناس فقط، بخلاف البدعة في العبادات، إذ كل شيء خالف السنة فيها مذموم مردود"[2].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (٧٠٤/٢)، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، رقم:(١٠١٧).

(٢) المسائل الثلاث ٤٦–٥٠.

خامساً: الاجتهاد والتقليد:

لا تكاد أمة من الأمم تعطل ما وهبها الله من نعمة العقل والتفكير، والنظر والاستدلال إلا عاشت في ضعف وهوان، وذلة وجهل وقد أدرك الشيخ محمد ابن عبدالوهاب هذه القضية بوضوح، وعالجها بالدعوة إلى الاجتهاد المنضبط، والخروج من رق التقليد، وتبعية الآخرين، مع شدة الحرص على أن لا يقود ذلك إلى انفلات وشطط قد يجعل الاجتهاد حينئذ مصدر تشويش وبلبلة، فكان للشيخ ماأ راد، وانطلقت الدعوة بهذا المبدأ العظيم من مبادئ الإسلام، ولم يكن الشيخ السوركتي بمعزل عن ذلك حينما ألف رسالة ضمن المسائل الثلاث سماها "الاجتهاد والتقليد"، بيّن فيها معنى الاجتهاد، وحكمه، ومجالاته فقال: " وأما الاجتهاد في الدين أي بذل الجهد والتأمل في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وتطبيق ما يحدث من الأحكام عليهما، فهو واجب، على كل عاقل يفهم اللغة العربية، ويفقه مواقع الأحكام"[1].

وعن مجالات الاجتهاد قال: "وأما العقائد والعبادات فلا اجتهاد فيها، بل يلزم أداؤها مع التزام ألفاظها وصورها وهيئاتها وأوقاتها كما ورد عن الشارع بدون زيادة ولا نقص ولا تحوير، وعليها وعلى بعض الأحكام المحدودة تحمل آية: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى:٢١] وحديث: (كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة)، وحديث: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)"[2].

ثم انتقل للحديث عن ذم المقلدة المتعصبين لأهوائهم، الذين لايستعملون ماوهبهم الله من عقل فقال: "إن الله ﷻ وبخ الأولين الذين قلدوا في دينهم آباءهم وأئمتهم الأولين، وأعرضوا عن الاعتصام بالأدلة الإلهية، والذين اعتمدوا على ما ورثوه من الآباء والأجداد من الآراء بغير حجة، وقص علينا توبيخهم لنعتبر به ونبتعد عن مثل خطتهم. قال تعالى في سورة البقرة على سبيل المقت والتشنيع: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة:١٧٠]، وقال في سورة المائدة: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة:١٠٤]"[3].

---

(١) المصدر السابق ص١٩–٢٠.

(٢) المسائل الثلاث ص٢٠–٢١.

(٣) المسائل الثلاث ص٢٣.

وقال: "فكل من عارض آية محكمة أو سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ يكون تابعا لخطة هؤلاء الذين ذمهم الله في القرآن، ومستحقا لما استحقوه من العذاب"[1].

وذكر حال سلف الأمة في هذه المسألة فقال: "وأما السلف الصالح الذين مدحهم الله في كتابه بقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] ومدحهم الرسول ﷺ بقوله: (**خير القرون قرني ثم الذين يلونهم إلى آخر الحديث**)[2] فليس أحد منهم يقلد أحدا في دينه، بل كانوا يتعلمون بعضهم من بعض ما جاء عن الله ورسوله من الأحكام المعضدة بالأدلة النقلية والعقلية، ثم يتبعون ما رجح دليله وثبت أصله، ويبذلون جهدهم في فهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، دون آراء الرجال غير المعصومين، بل قد نهوا جميعا عن التقليد الأعمى. الذي نحن نسير عليه اليوم وبما أن نقل أقوالهم في ذلك يستوعب مجلدات كثيرة فإنا نقتصر هنا بالتمثيل لنقل بعض أقوالهم لزيادة الاستشهاد لا للاستدلال –فإن الدليل هو ما جاء عن الله ورسوله فقط– ليفهم أن المقلدين مخالفون لأوامر أئمتهم الذين هم يدعون تقليدهم. كما أنهم مخالفون لأمر الله ورسوله ﷺ"[3]. وختم الرسالة بتنبيه مهم فقال: "ليس غرضنا من فتح باب الاجتهاد إثبات أنه يجوز خرق إجماع من تقدم من الأئمة المجتهدين، أو إبطال أقوالهم، بل الغرض أن نثبت أنه يجب الأخذ بما ثبت دليله من أقوالهم دون ما ضعف دليله، وتحريم التعصب أو ادعاء حصر الحق أو أرجحية الدليل في مذهب واحد منهم، وحث الناس على الاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ورد ما تنازعوا فيه إليهما دون غيرهما كما أمرهم الله"[4].

هذه بعض مظاهر تأثر الشيخ أحمد السوركتي بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، ولا يمكن الجزم بأن الشيخ السوركتي لم يتأثر بدعوة الشيخ لأنه لا يذكر الشيخ محمد ابن عبدالوهاب وأتباعه في مؤلفاته ورسائله وخطبه ومحاضراته سوى كلمات عابرة، فإن ذلك لا يعني بالضرورة أن الشيخ غير متأثر بالدعوة ومنهجها، كما إن القول بأن الشيخ السوركتي بدت على بعض تقريراته ما يدل على تأثره بدعوة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب لا يلزم منه الحكم عليه بأن وافق الدعوة في كل أقواله وأفعاله.

* * *

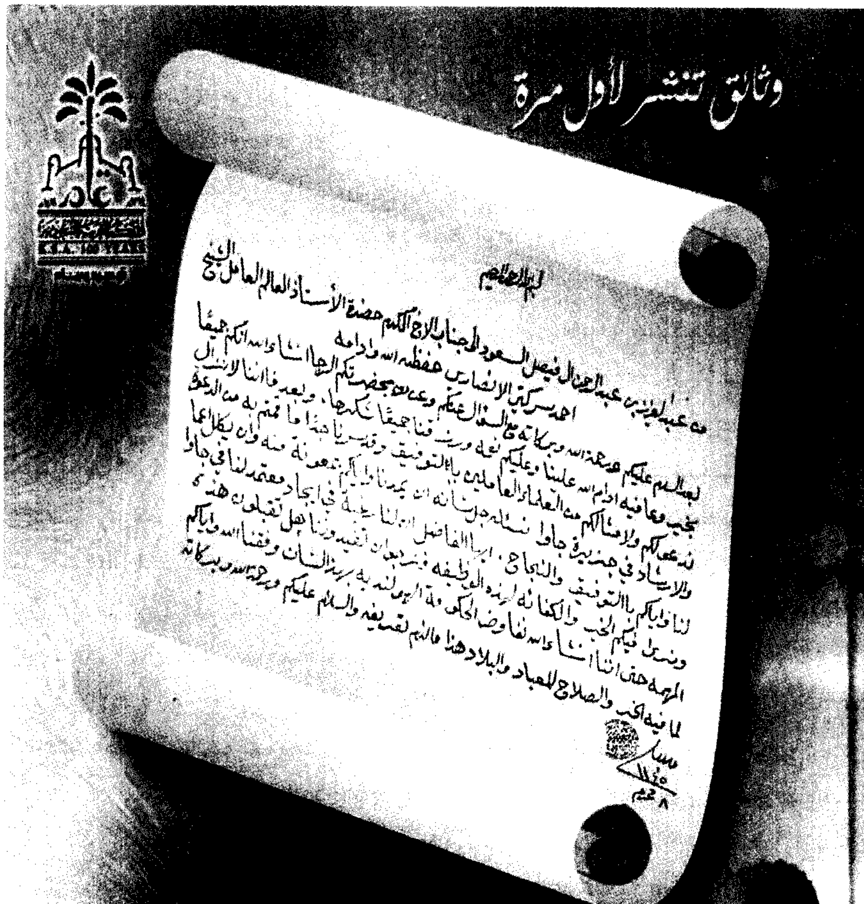
---

(١) المصدر السابق ص٢٣.

(٢) رواه البخاري في صحيحه(ص٤٢٩)، بلفظ: (خير الناس)، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور، ح:(٢٦٥١)، ومسلم في صحيحه (١٩٦٢/٤)، كتاب فضل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ح (٢٥٣٣).

(٣) المسائل الثلاث ص٢٣-٢٤.

(٤) المصدر السابق ص ٣٩.



وثائق تنشر لأول مرة

من عبد العزيز بن عبدالرحمن آل فيصل آل سعود إلى جنب الأخ المكرم حضرة الأستاذ العالم العامل الشيخ أحمد سركتي الأنصاري حفظه الله وأدامه.

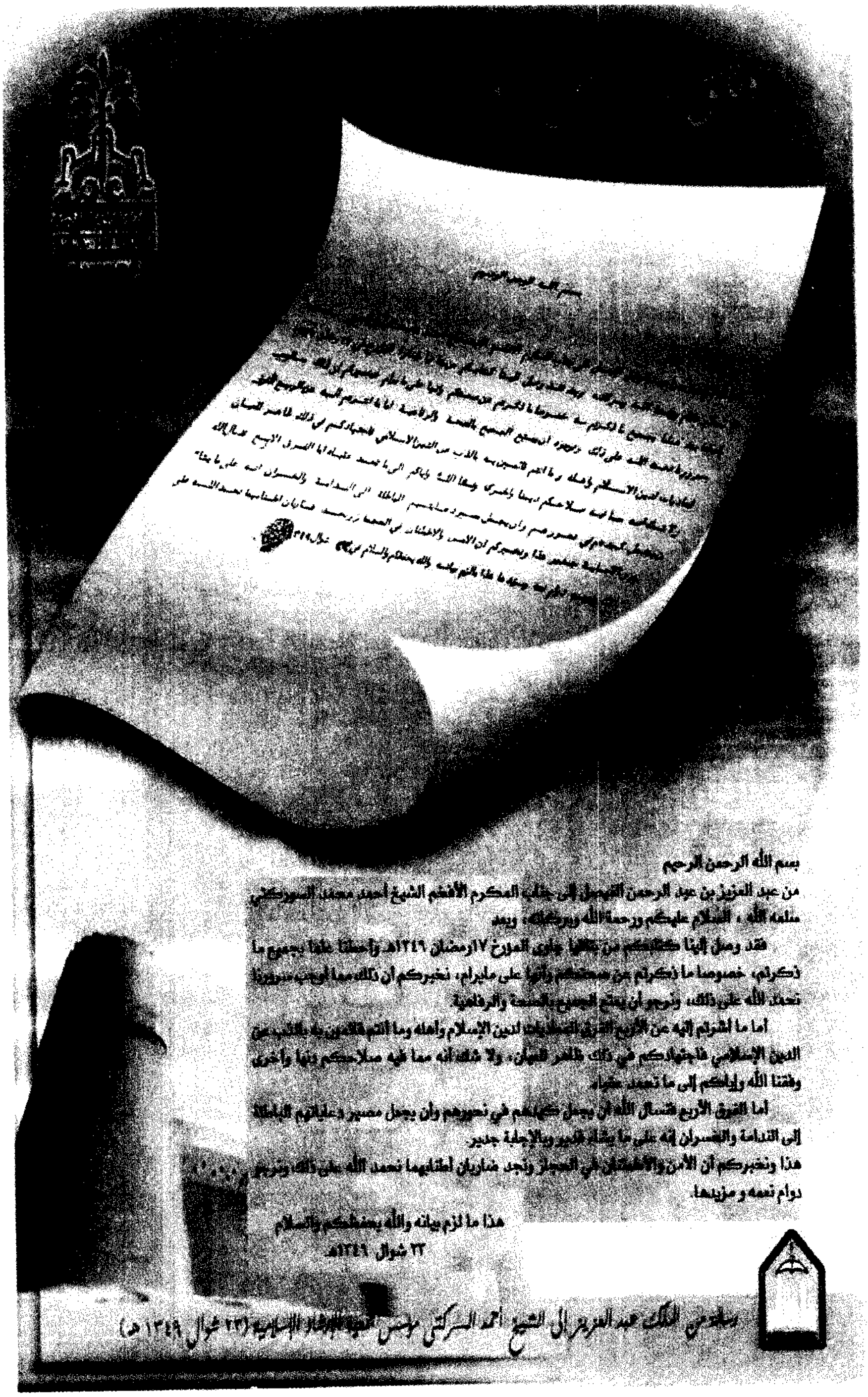
بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عنكم وعن من بحضرتكم الرجاء إن شاء الله أنكم جميعا بخير وعافية أدام الله علينا وعليكم نعمه ورزقنا جميعا شكرها، وبعد:

فإننا لا نزال ندعو لكم ولأمثالكم من العلماء العاملين بالتوفيق وقد سرنا جدا ما قمتم به من الدعوة والإرشاد في جاوا، نسأله جل شأنه أن يمدنا وإياكم بمعونة منه وأن يكلل أعمالنا وإياكم بالتوفيق والنجاح.

أيها الفاضل إن لنا رغبة في إيجاد معتمد لنا في جاوا، ونرى أن فيكم الخير والكفاءة لهذه الوظيفة، فنرجو أن تفيدونا هل تقبلون هذه المهمة حتى إننا إن شاء الله نفاوض الحكومة الهولندية بهذا الشأن وفقنا الله وإياكم لما فيه الخير والصلاح للعباد والبلاد هذا ما لزم تعريفه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

٨ محرم ١٣٤٥هـ

رسالة من الملك عبد العزيز إلى الشيخ أحمد سركتي الأنصاري



بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل إلى جناب المكرم الأفخم الشيخ أحمد محمد السوركتي سلمه الله ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد

فقد وصل إلينا كتابكم من جاكرتا جاوى المؤرخ ١٧ رمضان ١٣٤٩هـ وأحطنا علمًا بجميع ما ذكرتم، خصوصًا ما ذكرتم من صحتكم وأنتم على ما يرام، نخبركم أن ذلك مما أوجب سرورنا نحمد الله على ذلك، ونرجو أن يمتع الجميع بالصحة والرفاهية.

أما ما أشرتم إليه عن الأربع الفرق المعاديات لدين الإسلام وأهله وما أنتم قائمون به بالذب عن الدين الإسلامي فاجتهادكم في ذلك ظاهر العيان، ولا شك أنه مما فيه صلاحكم دنيا وأخرى وفقنا الله وإياكم إلى ما تحمد عقباه.

أما الفرق الأربع فنسأل الله أن يجعل كيدهم في نحورهم وأن يجعل مصير دعاياتهم الباطلة إلى الندامة والخسران إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

هذا ونخبركم أن الأمن والاطمئنان في الحجاز ونجد ضاربان أطنابهما نحمد الله على ذلك ونرجو دوام نعمه ومزيدها.

هذا ما لزم بيانه والله يحفظكم والسلام

٢٣ شوال ١٣٤٩هـ.

رسالة من الملك عبد العزيز إلى الشيخ أحمد السركتي مؤسس جمعية الإرشاد الإسلامية (٢٣ شوال ١٣٤٩ هـ)

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والشكر له على التوفيق والامتنان والفضل و الإنعام لما يسّر من إكمال هذه الدراسة التي كان من أهم نتائجها:

١. أن دولة إندونيسيا أكبر دولة إسلامية مساحة وسكاناً.
٢. ليس من اليسير تحديد تاريخ معين لدخول الإسلام إلى إندونيسيا.
٣. وصول دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب إلى إندونيسيا كان مبكراً، وارتبط وصولها برجوع بعض الحجاج من مكة المكرمة.
٤. الشيخ أحمد السوركتي ولد في السودان، وتعلم في الحجاز، وسافر إلى إندونيسيا للتعليم والدعوة فمكث فيها مايقارب ربع قرن من الزمان.
٥. للشيخ أحمد السوركتي صلة قوية بالملك عبدالعزيز، وذلك ظاهر من خلال الوثائق التي لم تنشر إلا قبل ٩سنوات.
٦. مرّ موقف الشيخ أحمد السوركتي من دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب بثلاث مراحل، أولاها: عدم الوضوح، والثانية: بمعرفة حقيقتها عن طريق غير مباشر، والثالثة: بالاتصال المباشر.
٧. تجلى تأثر الشيخ أحمد السوركتي بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب في عدة مظاهر منها: مايتعلق بالدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك، وكذا النهي عن الغلو في القبور، ونفي الشفاعة الشركية، والتحذير من البدع، والدعوة إلى الاجتهاد المنضبط، ونبذ التقليد الأعمى.

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع:

١ – الاتجاه السلفي في الفكر الإسلامي الحديث في إندونيسيا، أمل عبدالله زركشي، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من قسم الفلسفة بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة،١٩٨٦م.

٢ – الإسلام في الشرق الأقصى، قيصر أديب مخول، الدار العربية، بيروت.

٣ – الإسلام في إندونيسيا لمحمد ضياء شهاب وعبدالله نوح، الدار السعودية للنشر، جدة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ.

٤ – الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تأليف: خير الدين الزركلي، الطبعة الخامسة عشر، دار العلم للملايينن بيروت – لبنان، ٢٠٠٢م.

٥ – أعظم قوة واجهت الاستعمار في إندونيسيا كانت من آثار دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، مسلم عبود معاني، بحث منشور في مجلة أضواء الشريعة، كلية الشريعة، الرياض، العدد الثالث.

٦ – أعلام المكيين، مؤسسة لعبد الله بن عبد الرحمن المعلمي، الفرقان للتراث الإسلامي، فرع مؤسسة مكة المكرمة، والمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٤١٧/١.

٧ – انتشار دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب خارج الجزيرة العربية، محمد كمال جمعة، مطبوعات دارة الملك عبدالعزيز، الرياض، الطبعة الثانية،١٤٠١هـ.

٨ – إندونيسيا الزمان والمكان، توفيق محمد علوان، دار بلنسية، الرياض، الطبعة الأولى،١٤٢١هـ.

٩ – إندونيسيا بين الحملات التنصيرية والدعوة الإسلامية من منتصف القرن العشرين إلى أواخره، محمد ريحان ناسوتيون، نشر كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا.

إندونيسيا– ضمن سلسلة مواطن الشعوب في آسيا، محمود أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٤هـ.

١٠ – تاريخ الإرشاد في إندونيسيا، لصلاح عبدالقادر البكري، نشر الإدارة المركزية لجمعية الإرشاد الإسلامية بجاكرتا، إندونيسيا.

١١ – تاريخ حركة الإصلاح والإرشاد وشيخ الإرشاديين أحمد محمد السوركتي في إندونيسيا، لمحمد نور والأنصاري، تحقيق: د. أحمد إبراهيم أبو شوك، نشر دار الفجر، ماليزيا.

١٢ – تاريخ حضرموت السياسي، لصلاح عبدالقادر البكري، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٢١هـ، الطبعة الأولى.

١٣ – التمهيد لشرح كتاب التوحيد، صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، نشر دار التوحيد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
١٤ – تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، المكتب الإسلامي، دمشق، الطبعة الرابعة ١٤٠٠هـ.
١٥ – الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
١٦ – الجزر الخضراء "هندونيسيا" حبيب جاماتي، دار المعارف، مصر.
١٧ – جزيرة العرب في القرن العشرين، حافظ وهبة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٩٦١م.
١٨ – حاشية كتاب التوحيد، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.
١٩ – حاضر العالم الإسلامي، لوثروب سترداد الأمريكي، الطبعة الثالثة، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٤هـ.
٢٠ – حضارتنا في إندونيسيا، محمد أحمد السنباطي، دار القلم، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
٢١ – الدرر السنية، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة الخامسة ١٤١٤هـ.
٢٢ – رحلة ابن بطوطة المسمّاة "تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار لمحمد بن عبدالله ابن إبراهيم الطنجي المشهور بابن بطوطة" تحقيق د. علي المنتصر الكتاني، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٥هـ.
٢٣ – رشيد رضا ودعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، محمد عبدالله السلمان، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٢٤ – سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد بن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، المكتبة العلمية، بيروت.
٢٥ – سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، مراجعة وضبط وتعليق د. محمد محي الدين عبدالحميد، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
٢٦ – سير وتراجم بعض علمائنا في القرن الرابع عشر الهجري، لعمر عبدالجبار، مؤسسة مكة للطباعة والإعلام، الطبعة الثانية.
٢٧ – الشيخ عبد العزيز الرشيد سيرة حياته، ليعقوب الحجي، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، ١٩٩٣م.
٢٨ – الشيخ محمد بن عبدالوهاب مجدد القرن الثاني عشر للشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي ص٢١، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر.

٢٩ – صحيح وضعيف أبي داود، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، مؤسسة غراس، الكويت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

٢٩ – صحيح وضعيف الجامع الصغير وزياداته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٠هـ.

٣٠ – صحيح مسلم، أبي الحسين مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

٣١ – صورة الجواب، أحمد محمد السوركتي.

٣٢ – عقيدة الشيخ محمد ابن عبدالوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي، صالح عبدالله العبود، دار الحسن للنشر، الأردن، الطبعة الثانية.

٣٣ – القول السديد في مقاصد التوحيد، عبدالرحمن بن ناصر بن سعدي، نشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤٠٣هـ.

٣٤ – كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، محمد بن عبدالوهاب، نشر دار ابن خزيمة، الرياض، ١٤١٤هـ.

٣٥ – مجلة أضواء الشريعة، كلية الشريعة، الرياض، العدد الثالث.

٣٦ – مجلة الذخيرة الإسلامية.

٣٧ – مجلة المرشد، تحرير: جمع من شباب الإرشاد.

٣٨ – مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، المجلد ١٢/ العدد ١٩/الجزء الثاني.

٣٩ – المسائل الثلاث، أحمد محمد السوركتي.

٤٠ – ملامح تأثير الثقافة الإسلامية في بلاد الملايو، روسني بن سامح، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، المجلد ١٢/ العدد ١٩/الجزء الثاني.

٤١ – الملك عبدالعزيز ورعاية الحركة السلفية في إندونيسيا، عمر عبدالله بامحسون، بحث مقدم للندوة التي عقدها معهد العلوم الإسلامية والعربية في إندونيسيا التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمناسبة مرور مائة عام على تأسيس المملكة.

٤٢ – هذه هي إندونيسيا، قهر الدين يونس والاندونيسي، مطبعة الشبكشي بالأزهر بمصر، ١٣٦٧هـ.

٤٣ – جهود الشيخ أحمد بن محمد السوركتي في الدعوة إلى الله في إندونيسيا، شفيق باسلامة، رسالة غير منشورة أعدت لنيل درجة الماجستير، كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢٨هـ.

٤٤ – الوصية العامرية، تأليف: أحمد بن محمد السوركتي الأنصاري، المطبعة الإسلامية، سورابايا، إندونيسيا.

* * *

المؤرخ عزالدين ابن الأثير و التشيع
((دراسة عقدية))

د. عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد المحسن التركي
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة - كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المؤرخ عزالدين ابن الأثيروالتشيع
((دراسة عقدية))

د. عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد المحسن التركي
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة - كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

يتلخص البحث في بيان براءة العلّامة عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ) صاحب "الكامل في التاريخ" من التشيع، وذلك بعرض القضايا المشكلة في كتبه ومنها: مسائل متعلقة بالخلافة، والصحابة، وبني أمية، وقضايا أخرى، والإجابة عنها، كما عرض الباحث للدلائل من كتب ابن الأثير التي تنفي التشيع عنه، وتؤكد تمسكه بمنهج أهل السنة.

المقدمة:

الحمد لله القائل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ﴾ [المجادلة: ١١] وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، الذي لم يورث مالاً ولا درهماً، وإنما ورث العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر. أما بعد:

فقد أعلى الله منزلة العلماء بين العالمين، وقرن طاعته بطاعتهم، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩][1].

وقال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾ [آل عمران: ٧]. وقال تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨]. وقال تعالى: ﴿ وَتِلۡكَ ٱلۡأَمۡثَٰلُ نَضۡرِبُهَا لِلنَّاسِۖ وَمَا يَعۡقِلُهَآ إِلَّا ٱلۡعَٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٣]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ [فاطر: ٢٨][2].

ولا ريب أنه " لا توجد في الإسلام وظيفة أشرف قدراً، وأسمى منزلة، وأرحب أفقاً، وأثقل تبعةً، وأوثق عهداً، وأعظم أجراً عند الله من وظيفة العالم الديني؛ ذلك لأنه وارث لمقام النبوة، وآخذ بأهم تكاليفها؛ وهو الدعوة إلى الله، وتوجيه خلقه إليه، وتزكيتهم وتعليمهم، وترويضهم على الحق، حتى يفهموه ويقبلوه، ثم يعملوا به "[3].

ومن أجل ذلك كان من منهج أهل السنة والجماعة الترضي على علماء الأمة، والترحم عليهم وذكرهم بالجميل، قال الإمام الطحاوي[4]-رحمه الله-: وعلماء

---

(١) وفي تفسير أولي الأمر في الآية أقوال عدة، منها: أنهم أهل العلم والفقه في الدين، وهو قول جابر بن عبد الله، وابن عباس ﷺ وعطاء، والضحاك، والحسن، وأبي العالية، ومجاهد، رحم الله الجميع. ينظر: تفسير الطبري ١٧٩/٧، وتفسير مجاهد ٢٨٥، وتفسير عبد الرزاق ١٦٦/١، وتفسير ابن أبي حاتم ٩٨٩/٣، وتفسير القرطبي ٤٢٩/٦-٤٣٠.

(٢) وينظر: مقدمة كتاب "وظيفة علماء الدين" للإبراهيمي، تقديم عبد الإله الشايع، ص٣-٤.

(٣) من كلام الشيخ محمد البشير الإبراهيمي، ت ١٣٨٥هـ في كتابه "وظيفة علماء الدين" ص١٥-١٦.

(٤) هو أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك، الإمام أبو جعفر الطحاوي الأزدي المصري الحنفي، ولد سنة ٢٣٩هـ، وتوفي سنة ٣٢١هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي ٢٧/١٥، ووفيات الأعيان، لابن خلكان ٧١/١ وتذكرة الحفاظ، للذهبي ٨٠٨/٣، وشذرات الذهب، لابن العماد ٢٨٨/٢.

السلف من السابقين، ومن بعدهم من التابعين - أهل الخير والأثر وأهل الفقه والنظر - لا يذكرون إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوء، فهو على غير السبيل[1].

وقال العلامة ابن أبي العز [2] -رحمه الله-: فيجب على كل مسلم -بعد موالاة الله ورسوله- موالاة المؤمنين، كما نطق به القرآن، خصوصاً الذين هم ورثة الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم، يُهدى بهم في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم، إذ كل أمة قبل مبعث محمد ﷺ علماؤها شرارها إلا المسلمين، فإن علماءهم خيارهم، فإنهم خلفاء الرسول من أمته، والمحيون لما مات من سنته، بهم قام الكتاب، وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب، وبه نطقوا، وكلهم متفقون اتفاقاً يقيناً على وجوب اتباع الرسول ﷺ[3].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[4] -رحمه الله-: وليُعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته، دقيق ولا جليل، فإنهم متفقون اتفاقاً يقيناً على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، ولكن إذا وُجد لواحد منهم قول، قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد له من عذر في تركه[5].

وقال أيضاً -رحمه الله-: ولا ريب أن الخطأ في دقيق العلم مغفور للأمة، وإن كان ذلك في المسائل العلمية، ولولا ذلك لهلك أكثر فضلاء الأمة، وإذا كان الله يغفر لمن

---

(١) العقيدة الطحاوية، بشرح ابن أبي العز، ص٧٤٠-٧٤١.

(٢) هو علي بن علاء الدين علي بن شمس الدين أبي عبد الله محمد بن شرف الدين أبي البركات محمد بن عز الدين أبي العز صالح بن أبي العز بن وهيب بن عطاء بن جبير بن جابر بن وهب الأذرعي الأصل الدمشقي، صدر الدين أبو الحسن الحنفي الصالحي، ولد سنة ٧٣١هـ وتوفي سنة ٧٩٢هـ. ينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر ٢/٩٥-٩٨ و٣/٥٠، والشذرات ٦/٣٢٦، وهدية العارفين، للبغدادي ١/٧٢٦، ومعجم المؤلفين، لكحالة ٢/٤٨٠، والأعلام، للزركلي ٥/١٢٩.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية ص٧٤٠-٧٤١.

(٤) هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله ابن تيمية، الإمام تقي الدين أبو العباس، ولد سنة ٦٦١هـ وتوفي سنة ٧٢٨هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ ٤/٢٧٨، والبداية والنهاية، لابن كثير ١٨/٢٩٦، والبدر الطالع، للشوكاني ١/٦٣، والدرر الكامنة، لابن حجر ١/١٤٤.

(٥) رفع الملام عن الأئمة الأعلام ص٤-٥.

جهل تحريم الخمر لكونه نشأ بأرض جهل مع كونه لم يطلب العلم، فالفاضل المجتهد في طلب العلم بحسب ما أدركه في زمانه ومكانه إذا كان مقصوده متابعة الرسول ﷺ بحسب إمكانه، هو أحق بأن يتقبل الله حسناته، ويثيبه على اجتهاداته، ولا يُؤاخذ بما أخطأ، تحقيقاً لقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] [١].

ومن أبرز علماء أهل السنة الذين برعوا في العلوم الشرعية، وتخصصوا في بعض الفنون كالتاريخ، والسير والأنساب الشيخ العلامة أبو الحسن علي بن محمد المعروف بعز الدين ابن الأثير.

وقد برع ابن الأثير في التاريخ والسير، حتى قيل: إنه "ليس هناك أدنى خلاف في أن عز الدين ابن الأثير يأتي في الصف الأول من المؤرخين العرب المسلمين، على كثرة ما أنجب المجتمع العربي الإسلامي من مؤرخين عظام"[٢].

ويعد كتابه "الكامل في التاريخ" من أشهر وأفضل الكتب، قال العلامة ابن خلكان [٣]-رحمه الله-:

صنف في التاريخ كتاباً كبيراً سماه (الكامل) ابتدأ فيه من أول الزمان إلى آخر سنة ٦٢٨هـ وهو من خيار التواريخ[٤].

وقال الإمام ابن كثير [٥]-رحمه الله-: وهو من أحسنها حوادث[٦].

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٠/١٦٥.

(٢) من كتاب: "ابن الأثير" للدكتور فيصل السامر ص ٥.

(٣) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان، الشيخ العلامة شمس الدين أبو العباس الشافعي، ولد سنة ٦٠٨هـ وتوفي سنة ٦٨١هـ. ينظر: البداية والنهاية ١٧/٥٨٨، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي ٨/٣٣، والوافي بالوفيات، للصفدي ٢/٤٢٠، ومعجم المؤلفين ١/٢٣٧.

(٤) وفيات الأعيان ٣/٣٤٨.

(٥) هو إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن زرع، الإمام العلامة عماد الدين أبو الفداء الدمشقي الشافعي، ولد سنة ٧٠٠هـ وتوفي سنة ٧٧٤هـ. ينظر: الدرر الكامنة ١/٣٧٣، والبدر الطالع ١/١٥٣، والشذرات ٦/٢٣١، ومعجم المؤلفين ١/٣٧٣.

(٦) البداية والنهاية ١٧/٢١٠.

وقد تميّز هذا الكتاب بمميزات لا توجد في غيره من كتب المؤرخين[١].

وقد كنت قديماً شغوفاً بقراءة كتب التاريخ، وتأملها، واستخلاص العبر والفوائد منها، وكان كتاب "الكامل في التاريخ" أحد الكتب التي قرأتها، وقد لفت نظري أثناء القراءة فيه بعض الأمور الغريبة التي تحتاج إلى تأمل ووقفة، وجُلها من المرويات المنكرة التي نقلها ابن الأثير دون النقد لها. إضافة إلى وجود بعض التقريرات والعبارات التي تستغرب من مثل ابن الأثير -رحمه الله-.

ثم وقفت بعدها على مقالات بعض المتخصصين، وهم د /سليمان العودة، ود /سليمان الدخيل، و أ. محمد العبده. وكلها تتمحور حول كتاب الكامل ونزعة التشيع فيه. وكل هؤلاء الإخوة الكرام يرون وجود بعض نزعات تشيع عند ابن الأثير في الكامل[٢]. ولكن لم يتهمه أحد منهم بأنه شيعي إذ لم يقفوا على دليل يؤكد ذلك.

ثم قرأت في بعض منتديات الإنترنت اتهام ابن الأثير بالتشيع، بل إن بعضهم استشكل جملة رأى أنها تدل على التشيع في كتاب "جامع الأصول في أحاديث الرسول" لأخي عز الدين، وهو مجد الدين أبو السعادات المبارك ت ٦٠٦هـ[٣].

---

(١) ومن هذه المميزات أنه تاريخ جامع لجميع الدول الإسلامية في جميع الأقطار، إذ لم يؤرخ لدولة واحدة أو لقطر واحد، وهذا ما نجده واضحاً بيناً في كلامه عن أخبار أفريقية، والمغرب، وصقلية، والحجاز، وملطية، والجزيرة العربية، واليمن، وخراسان، والهند، والشام، والعراق، ومصر، وكذلك في أخباره عن ابتداء الخلق إلى الشعوب القديمة السابقة على الإسلام.

ومن مميزاته أنه مصدر مهم جداً للعصر الذي عاش فيه مؤلفه، وخاصة عصر ملوك الموصل، فأخباره أخذها عن أناس شاهدوا الحوادث بأنفسهم، فهم في الواقع شهود عيان، كما أخذها عن أولي الأمر والشأن ممن كانوا وزراء وأمراء. كما يعد هذا الكتاب من المصادر الأصيلة للحروب الصليبية، وقد قام المستشرق دي سلان بنشر كل ما أورده ابن الأثير مع ترجمة فرنسية في مجموعة الحروب الصليبية. ينظر: مقدمة فهارس الكامل إعداد محمد المرعشلي ٨ /٢٨، وعز الدين ابن الأثير الجزري د /حسن شميساني ص٧١-٧٣، وأعلام التاريخ والجغرافيا د. صلاح الدين المنجد ٣ /٨٦.

(٢) قامت مجلة البيان بنشر هذه المقالات. ينظر مقال: نظرة في كتاب الكامل لابن الأثير د. سليمان العودة عدد ١٢ عام ١٤٠٨هـ. ومقال بنفس العنوان د. سليمان الدخيل نفس العدد، ومقال بعنوان " ابن الأثير وموقفه من الدولة العبيدية وبعض الدول المعاصرة، لمحمد العبده، عدد ٩.

(٣) قال المبارك ابن الأثير – في شرحه حديث: " إن الله جعل لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها "، وقد عد جملة من العلماء المجددين -: ومن الإمامية علي بن موسى الرضي.. وأما من كان على رأس المائة الثالثة.. وعد علماءً، ثم قال: وأبو جعفر محمد بن يعقوب من الإمامية، ثم ذكر=

ثم لاحظت اعتماد الشيعة في كتبهم ومقالاتهم بشكل خاص على كتاب الكامل، وترويجهم لكثير من المرويات المكذوبة عن طريقه، حتى إن القارئ لمقالاتهم يظن أن كتاب الكامل لأحد مؤرخي الشيعة، بل إنّ بعض الشيعة يقرر أنه لا يعتبر من كتب التاريخ إلا الكامل ؟![1].

=المائة الرابعة، وعد منها المرتضى الموسوي أخا الرضى الشاعر. جامع الأصول ١١/٣٢٣. قال العلامة شمس الحق العظيم آبادي –بعد بيانه لصفات المجدد، ومنها إحياء السنة وإماتة البدعة، ومن لا يكون كذلك لا يكون مجدداً ألبتة، وإن كان عالماً بالعلوم مشهوراً بين الناس مرجعاً لهم–: فالعجب كل العجب من صاحب جامع الأصول أنه عد أبا جعفر الإمامي الشيعي، والمرتضى أخو الرضى الإمامي الشيعي من المجددين.. ولا شبهة أن عدهما من المجددين خطأ فاحش وغلط بيّن؛ لأن علماء الشيعة، وإن وصلوا إلى مرتبة الاجتهاد، وبلغوا أقصى مراتب من أنواع العلوم، لكنهم لا يستحقون المجددية، كيف وهم يخربون الدين، فكيف يجددون؟ ويميتون السنن، فكيف يحيونها؟ ويروجون البدع، فكيف يمحونها؟ وليسوا إلا من الغالين المبطلين الجاهلين. عون المعبود ١١/٢٦٣–٢٦٤.

ومشهور بين العلماء والباحثين أن المبارك أبا السعادات من أئمة أهل السنة، وأما سبب هذه الجملة في كتابة فلا يخلو من أمرين: إما أن بعض تلاميذه ممن له ميول شيعية قد أضافها إليه، ويؤيد ذلك ما قاله ابن خلكان في الوفيات ٤/١٢٤ عن كتب المبارك: وبلغني أنه صنف هذه الكتب كلها في مدة العطلة، فإنه تفرغ لها وكان عنده جماعة يعينونه عليها في الاختيار والكتابة. فلعل هذه العبارة أضيفت من بعض من كان يعينه على الكتابة. أو لعل ابن الأثير لم يكن على معرفة تامة بأحوال هؤلاء الرافضة وبدعهم الخطيرة: والله أعلم.

(١) ينظر من كتب الشيعة: تاريخ الشيعة للمظفري ص٢٩ و٥٠ و٥٩ و٦٣ و٧٥ و٨٠ و٨٦ و٩٠ و١٠٩ و١٣٠ و١٤٤ و١٧٢ و١٧٦ و١٩٣ و٢٠١ و٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٦ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢١٠ و٢١١ و٢٣٣ و٢٦٨ و٢٦٩.

وكتاب الشيعة في مصر لصالح الورداني ص٤٧ و٤٨ و٤٩ و٦٣ و٦٥ و٦٦ و١٠٢.

وينظر من منتديات الشيعة: موقع المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى. مقال: المعصومون الأربعة عشر.

وموضوع: الأدلة على تكون التشيع في أيام النبي ﷺ.

وشبكة الشيعة العالمية، موضوع: ومن الحوار اكتشفت الحقيقة.

ومنتديات شيعة مصر، موضوع: رد على موضوع سني شيعي.

ومنتديات ياحسين، موضوع: هل للإمام علي –عليه السلام– أبناء باسم أبي بكر، وعمر، وعثمان؟.

وموقع المؤتمر الدولي لتكريم ثقة الإسلام الكليني، موضوع: حول الكليني.

ومنتديات باب البحرين، موضوع: الشيعة وعائشة.

ومنتدى مطبوعات الإمام علي بن الحسين زين العابدين.

وشبكة كربلاء المقدسة، موضوع: أبو هريرة متهم بالكذب عند جمهور المسلمين، وشبكة العراقي: موضوع تاريخ الشعائر الحسينية في العراق، وغيرها من المواقع.

ولا شك أن اعتماد الشيعة على كتاب الكامل، ونقلهم عنه، ومدحهم له مع ما تقدم من وجود بعض المآخذ، وإفراد مقالات لمؤرخين حول نزعات التشيع في الكامل، كل ذلك يقوي ويغذي أهمية وضرورة بحث هذه المسألة بحثاً عقدياً لبيان الحقيقة، وتأكيد براءة هذا العالم السني من تهمة التشيع، ولأجل ذلك عزمت على كتابة بحث عقدي من خلال قراءة كتب ابن الأثير المتوفرة، وهي:

١- الكامل في التاريخ.
٢- أسد الغابة في معرفة الصحابة.
٣- اللباب في تهذيب الأنساب.
٤- التاريخ الباهر.

واستخلاص المآخذ العقدية المتعلقة بتهمة التشيع والتعليق عليها، وبيان الأدلة على براءة ابن الأثير من التشيع، وعنونت البحث بالآتي:

"المؤرخ عزالدين ابن الأثير والتشيع(دراسة عقدية)

أسباب بحث الموضوع:

١- أهمية الدفاع عن علماء أهل السنة والجماعة، وبيان أن ذلك من أوجب الواجب، وأشرف المطالب.

٢- شهرة ابن الأثير وانتشار صيته، وبشكل خاص كتاب الكامل، حيث يعد مصدراً مهماً في التاريخ الإسلامي، لا يستغني عنه أي باحث.

وينبغي أن لا نغفل هنا أن كثيراً من الناس لديهم شغف بقراءة القصص والحكايات وكتب السير، وكتب التاريخ هي المجال الرحب لهذه القصص، وقد يقرأ في كتب التاريخ بعض صغار السن، وليس لديهم الحصانة العلمية ضد بعض الشبه والوساوس، فيتأثرون بما يقرؤون من مرويات مكذوبة، خاصة فيما يتعلق بالصحابة ﵃.

٣- أهمية العناية بمناهج المؤرخين العقدية، وهذا أمر مهم ينبغي لطلاب الدراسات العليا عدم إغفاله، ومن هؤلاء العلماء ابن الأثير، فيحسن إفراده برسالة علمية مستقلة تتعلق بمنهجه في العقيدة، والرد على الفرق، وقد وقفت على كلام كثير له في كتبه يقوي أهمية إفراده برسالة علمية. وأرجو أن يكون بحثي هذا باباً لطلاب الدراسات العليا لافتتاح مشروع مناهج المؤرخين العقدية.

٤- وجود كثير من المرويات والمواقف المستغربة في كتاب الكامل، والتي تستوجب تأملها ونقدها، وبيان موقف ابن الأثير الحق منها.

٥- أنني لم أقف على بحث عقدي يتعلق ببيان براءة ابن الأثير من التشيع، والموجود عدة دراسات تاريخية عنه كما تقدم بيانه.

الخطة العامة للبحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهرس للمصادر، وفهرس للموضوعات.

المقدمة: وفيها بيان أهمية الموضوع، وأسباب بحثه، والخطة العامة للبحث.

التمهيد: وفيه ترجمة موجزة لعز الدين ابن الأثير.

المبحث الأول: قضايا مشكلة في كتب ابن الأثير، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الخلافة.

المطلب الثاني: الصحابة.

المطلب الثالث: بنو أمية.

المطلب الرابع: قضايا أخرى مشكلة.

المبحث الثاني: دلائل براءة ابن الأثير من التشيع.

الخاتمة: وفيها أبرز نتائج البحث.

ثم ذيلت البحث بفهرس للمصادر.

وأرجو أن أكون بهذا البحث قد ساهمت بالدفاع عن عالم من علماء أهل السنة والجماعة.

وأسأل الله أن ينفع بهذا البحث قارئه وكاتبه، وأن يكون خالصاً لوجهه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

ترجمة موجزة لعز الدين ابن الأثير:

اسمه ونسبه وكنيته ولقبه:

هو علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الموصلي، أبو الحسن المعروف بابن الأثير الجزري. ولقبه عز الدين.

ولادته ونشأته:

ولد في رابع جمادى الأولى سنة خمس وخمسين وخمسمائة بجزيرة ابن عمر[١]. ونشأ بها مع أخويه مجد الدين، وضياء الدين، ثم تحول بهم أبوهم إلى الموصل، فسمعوا بها، واشتغلوا، وبرعوا، وسادوا[٢].

وكانت أسرته على جانب كبير من العلم والوجاهة، فوالده الشيخ أبو الكرم كان أثيراً عند ملوك الموصل، وتولى لهم مناصب عالية، كما أفاد ذلك ابن الأثير نفسه في التاريخ الباهر[٣].

وأما أخواه، فقد بلغوا مراتب عالية، فكبيرهم مجد الدين المبارك أبو السعادات، الذي ولد سنة ٥٤٤هـ برع في علوم الحديث بشكل خاص، وألّف "جامع الأصول في أحاديث الرسول"، و"النهاية في غريب الحديث" وغيرها، وتوفي سنة ٦٠٦هـ[٤].

وصغيرهم الوزير ضياء الدين أبو الفتح نصر الله، ولد بحدود سنة ٥٥٨هـ وبرع في علوم الأدب والأمثال، وتوفي سنة ٦٣٧هـ[٥].

وقد خدم كل من مجد الدين وضياء الدين الدولة الزنكية، فقد ولي مجد الدين كتابة الإنشاء لبعض وزرائهم، ووزر ضياء الدين لبعض ملوكهم.

" أما عز الدين فالراجح أنه لم يدخل في خدمة ملوك الموصل، حيث إنه لم يذكر هو نفسه، ولم يذكر من ترجم له أنه شغل وظيفة ما، إلا أن ابن خلكان يذكر في ترجمته له أنه سفر لبعض ملوك الموصل من الزنكيين إلى بغداد، ولكنه لم يسم هؤلاء الملوك[٦].

---

(١) هي جزيرة منسوبة إلى الأمير عبد العزيز بن عمر البرقعيدي، بناها بالموصل، وقيل منسوبة إلى يوسف بن عمر الثقفي أمير العراقين. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان ٣ /٣٤٩، والسير ٢٢ /٣٥٥، والبداية والنهاية ٢١١/١٧. وتقع جزيرة ابن عمر اليوم في تركيا على الحدود العراقية التركية. وجاء في دائرة المعارف الإسلامية ٦ /٤٥٣ أن هذه الجزيرة الآن قضاء في سنجق ماردين بولاية ديار بكر.

(٢) السير ٢٢ /٣٥٤، وطبقات السبكي ٨ /٢٩٩.

(٢) السير ٢٢ /٣٥٤، وطبقات السبكي ٨ /٢٩٩.

(٤) ينظر فيه: البداية والنهاية ١٧ /٨–١٠، والسير ٢١ /٤٨٨، ووفيات الأعيان ٤ /١٤١، وطبقات السبكي ٨ /٣٦٦.

(٥) ينظر فيه: وفيات الأعيان ٢ /٢٠٨، وتذكرة الحفاظ ٤ /٢٠١، والشذرات ٥ /١٨٨، ومعجم المؤلفين ٤ /٢٨.

(٦) وفيات الأعيان ٣ /٣٤٨.

أما ابن كثير فإنه يذكر في ترجمته لابن الأثير أنه وزر لبعض ملوك الموصل[١]. ولكنه لم يسم هؤلاء الملوك أيضاً. ولا شك أن هذا وهم من ابن كثير -رحمه الله- "[٢].

وقد قدم عز الدين ابن الأثير لطلب العلم ولغيره إلى بغداد، ورحل إلى الشام والقدس، وسمع من بعض شيوخهم، ثم عاد إلى الموصل، ولزم بيته منقطعاً إلى التوفر على النظر في العلم والتصنيف، وكان بيته مجمع الفضل لأهل الموصل والواردين عليها[٣].

" وأقبل في أواخر عمره على الحديث، وسمع العالي والنازل "[٤].

وفاته:

توفي عز الدين في ٢٥ شعبان سنة ٦٣٠هـ، وقال بعضهم: في رمضان من هذه السنة[٥]. وقال بعضهم: إنه توفي في شعبان سنة ٦٣١هـ[٦]. والراجح الأول كما قرره الذهبي[٧]-رحمه الله-[٨].

أبرز شيوخه:

١- خطيب الموصل أبو الفضل عبد الله بن أحمد الطوسي[٩]. ولد سنة ٤٨٧هـ، وتوفي سنة ٥٧٨هـ[١٠].

٢- خطيب الموصل الآخر عبد المحسن بن عبد الله الطوسي. توفي في الوباء الذي حصل سنة ٦٢٢هـ، وعمره ٨٣ سنة[١١].

---

(١) البداية والنهاية ٢١٠/١٧.

(٢) من مقدمة عبد القادر طليمات للتاريخ الباهر في الدولة الأتابكية، ص٩-١٠.

(٣) وفيات الأعيان ٣٤٨/٣، السير ٣٥٤/٢٢-٣٥٥.

(٤) من طبقات السبكي ٢٩٩/٨.

(٥) وهو قول السبكي في طبقاته ٣٠٠/٨.

(٦) وهو قول أبي شامة في الذيل على الروضتين ص١٦٢.

(٧) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله، الإمام الكبير، أبو عبد الله شمس الدين الذهبي الشافعي، ولد سنة ٦٧٣هـ، وتوفي سنة ٧٤٨هـ. ينظر: طبقات السبكي ٢١٦/٥، والدرر الكامنة ٣٣٧/٣، والشذرات ١٥٣/٦، ومعجم المؤلفين ٨٠/٣.

(٨) في السير ٣٥٥/٢٢-٣٥٦.

(٩) ينظر: السير ٣٥٤/٢٢، والعبر، للذهبي ١٢٠/٥، وتذكرة الحفاظ ١٢٩/٤، وطبقات السبكي ٢٩٩/٨، والتكملة لوفيات النقلة، للمنذري ٣٤٨/٣.

(١٠) ينظر: وفيات الأعيان ٨٥/٧.

(١١) الكامل في التاريخ ٦٢٦/٧.

٣- يحيى بن محمود بن سعد، أبو الفرج الثقفي[١].

٤- مسلم بن علي بن محمد السيحي، أبو منصور[٢] الموصلي، توفي سنة ٥٩٥هـ[٣].

٥- عبد المنعم بن عبد الوهاب بن كليب الحراني[٤]. ذكره ابن الأثير في كامله، وبيّن أنه توفي سنة ٥٩٦هـ وله ٩٦ سنة، وكان عالي الإسناد في الحديث، وكان ثقة صحيح السماع[٥].

٦- يعيش بن صدقة بن علي الفراتي الضرير، أبو القاسم الشافعي[٦]. ذكره ابن الأثير، وقال: وفيها - يعني في سنة ٥٩٣هـ - توفي شيخنا أبو القاسم يعيش بن صدقة بن علي الفراتي الضرير الفقيه الشافعي، وكان إماماً في الفقه مدرساً صالحاً كثير الصلاح، سمعت عليه كثيراً، لم أرَ مثله -رحمه الله- تعالى[٧].

٧- عبد الوهاب بن علي الصوفي، أبو أحمد الشهير بابن سكينة مسند العراق[٨]. توفي سنة ٦٠٧هـ[٩].

٨- أبو القاسم بن صصري[١٠]. توفي سنة ٦٢٦هـ[١١].

٩- زين الأمناء ابن عساكر[١٢]. توفي سنة ٦٢٧هـ[١٣].

---

(١) ينظر: السير ٢٢/٣٥٤، وتذكرة الحفاظ ٤/١٢٩، والتكملة ٣/٣٤٨، وطبقات السبكي ٨/٢٩٩. ولم أقف على ترجمته، ويظهر أنه من المشغلين بالحديث، وقد ساق السبكي مرويات كثيرة له في طبقاته ينظر: ١/٢٧ و٣٤ و٣٧ و٧٥ و٧٩ و١٠٦ و١١٦ و١١٨ و١٢٣ و١٥٨ و١٦٠ و١٦٢ و١٦٨ و١٧٢ و١٧٦ و١٨٠ و٢٠٤ و٢٢٤ و٢٥٠. ومن تلاميذه أبو الحسين هبة الله بن أبي الفضل ت ٦١٩هـ (طبقات السبكي ٧/٧١)، ومحمد بن عمر الجويني ت ٦١٧هـ (طبقات السبكي ٨/٩٧)، وبشير بن حامد التبريزي ت ٦٤٦هـ (طبقات السبكي ٨/١٣٣) وغيرهم. ينظر: طبقات السبكي ٨/١٣٣ و١٤٠ و١٥٣ و١٥٥ و٣٥٨ و٣٦٠.

(٢) ينظر: السير ٢٢/٣٥٤، والتكملة ٣/٣٤٨، وطبقات السبكي ٨/٢٩٩.

(٣) ينظر في ترجمته: السير ٢١/٣٠٢-٣٠٣.

(٤) ينظر: السير ٢٢/٣٥٤، وتذكرة الحفاظ ٤/١٢٩، وطبقات السبكي ٨/٢٩٩.

(٥) الكامل ٧/٤٤٤-٤٤٥ وتنظر ترجمته في: السير ٢١/٢٥٨، والبداية والنهاية ١٦/٦٩٥، ووفيات الأعيان ٣/٢٢٧.

(٦) ينظر: السير ٢٢/٣٥٤، وتذكرة الحفاظ ٤/١٢٩، والتكملة ٣/٣٤٨، وطبقات السبكي ٨/٢٩٩، ووفيات الأعيان ٣/٣٤٨.

(٧) الكامل ٧/٤٢٧ وينظر في ترجمته: السير ٢١/٣٠٠، وطبقات السبكي ٧/٣٣٨.

(٨) ينظر: التكملة ٣/٣٤٨، ووفيات الأعيان ٣/٣٤٨، وطبقات السبكي ٨/٢٩٩، والسير ٢٢/٣٥٤، وتذكرة الحفاظ ٤/١٢٩.

(٩) ينظر في ترجمته: السير ٢١/٥٠٢، وطبقات السبكي ٨/٣٢٤.

(١٠) ينظر: السير ٢٢/٣٥٤، وتذكرة الحفاظ ٤/١٢٩، وطبقات السبكي ٨/٢٩٩.

(١١) ينظر في ترجمته: السير ٢٢/٢٨٢، والعبر ٥/١٠٥، والشذرات ٥/١١٨.

(١٢) ينظر: السير ٢٢/٣٥٤و٢٨٥، وتذكرة الحفاظ ٤/١٢٩، وطبقات السبكي ٨/٢٩٩.

(١٣) ينظر في ترجمته: السير ٢٢/٢٨٤، وطبقات السبكي ٥/٤٥، والشذرات ٥/١٢٣.

١٠- ابن أفضل الزمان. ذكره ابن الأثير فقال: وفيها - يعني في سنة ٥٨٥هـ - في صفر توفي شيخنا أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن وهبان المعروف بابن أفضل الزمان بمكة، وكان -رحمه الله- عالماً متبحراً في علوم كثيرة، خلاف فقه مذهبه، والأصولَيْن، والحساب، والفرائض، والنجوم، والهيئة، والمنطق، وغير ذلك. وختم أعماله بالزهد ولبس الخشن، وأقام بمكة -حرسها الله تعالى- مجاوراً، فتوفي بها، وكان من أحسن الناس صحبةً وخُلُقاً[١].

١١- ابن رواحة. جمال الدين أبو علي بن رواحة الحموي. ذكره ابن الأثير في حوادث سنة ٥٨٥هـ، وبيّن أن الفرنج قتلوه -رحمه الله- في هذه السنة، وأنه من أهل العلم، وله شعر حسن، وما ورث الشهادة من بعيد، فإن جده عبد الله بن رواحة صاحب رسول الله ﷺ قتله الروم يوم مؤتة، وهذا قتله الفرنج يوم عكا[٢].

١٢- ابن شبة النحوي، وذكر ابن الأثير أنه توفي في حوادث سنة ٦٠٣هـ، وبيّن أنه كان عارفاً بالنحو واللغة والقراءات، لم يكن في زمانه مثله، وكان ضريراً، وله معرفة بعلوم الفقه والحساب، وكان من خيار عباد الله وصالحيهم كثير التواضع، لا يزال الناس يشتغلون عليه من بُكرة إلى الليل[٣].

١٣- عمر بن محمد بن طبرزد، أبو حفص البغدادي. ذكره ابن الأثير في وفيات سنة ٦٠٧هـ، وبيّن أنه عالي الإسناد[٤].

١٤- القاضي أبو غانم بن العديم الحلبي. ذكره ابن الأثير في وفيات سنة ٦٢٨هـ وبيّن أنه كان من المجتهدين في العبادة، وقد سمع عليه الحديث[٥].

١٥- عبد الله بن علي بن عبد الله بن سويدة، أبو محمد التكريتي. ذكره ابن الأثير في وفيات سنة ٥٨٤هـ وبيّن أنه عالم بالحديث، وله تصانيف حسنة[٦].

---

(١) الكامل ٧/٣٧٠ وينظر: البداية والنهاية ٦١١/١٦.

(٢) الكامل ٧/٣٦٦-٣٦٧.

(٣) الكامل ٧/٥٠٧. وترجمته في البداية والنهاية ٧٥٢/١٦، السير ٤٢٥/٢١.

(٤) الكامل ٧/٥٣٠ وترجمته في البداية والنهاية ٢٤/١٧-٢٥، السير ٥٠٧/٢١.

(٥) الكامل ٧/٦٤٤، وينظر: البداية والنهاية ١٨٨/١٧.

(٦) الكامل ٧/٣٥٩ ينظر: البداية والنهاية ٦٠٦/١٦.

أبرز تلاميذه:

١- ابن الدبيثي[1]، محمد بن سعيد بن يحيى بن علي، أبو عبد الله الواسطي، توفي سنة ٦٣٧هـ[2].

٢- الشهاب القوصي[3]. إسماعيل بن حامد بن عبد الرحمن الأنصاري، توفي سنة ٦٥٣هـ[4].

٣- مجد الدين ابن العديم[5]. عبد الرحمن بن كمال الدين عمر الدمشقي الحنفي القاضي. توفي سنة ٦٧٧هـ[6].

٤- كمال الدين ابن العديم، والد مجد الدين[7] الحنفي. توفي سنة ٦٦٠هـ[8].

٥- أبو الفضل، الشرف بن عساكر[9]. توفي سنة ٦٩٩هـ[10].

٦- أبو سعيد، سنقر بن عبد الله الزيني القضائي[11].توفي سنة ٧٠٦هـ[12].

مؤلفاته:

ألّف ابن الأثير كتباً عديدة، وهي متخصصة في التاريخ والسير والأنساب، وهي:

١- الكامل في التاريخ، وهو من أوسع كتب التاريخ وأهمها، ابتدأ فيه من أول الزمان إلى آخر سنة ٦٢٨هـ. ويعد هذا الكتاب أشهر مصنفات ابن الأثير، وقد طبع عدة مرات.

٢- أسد الغابة في معرفة الصحابة. وهو تراجم للصحابة والصحابيات -رضي الله عنهم أجمعين- وقد طبع مراراً.

---

(١) ينظر: السير ٣٥٥/٢٢، وتذكرة الحفاظ ١٢٩/٤، وطبقات السبكي ٣٠٠/٨.

(٢) ينظر في ترجمته: طبقات السبكي ٦١/٨، والسير ٦٨/٢٣، والشذرات ١٨٥/٥.

(٣) ينظر: السير ٣٥٥/٢٢، وتذكرة الحفاظ ١٢٩/٤، وطبقات السبكي ٣٠٠/٨.

(٤) ينظر في ترجمته: البداية والنهاية ٣٢٦/١٧-٣٢٧، والسير ٢٩٨/٢٣.

(٥) ينظر: السير ٣٥٥/٢٢، وتذكرة الحفاظ ١٢٩/٤، وطبقات السبكي ٣٠٠/٨.

(٦) ينظر في ترجمته: البداية والنهاية ٥٤٧/١٧، والوافي بالوفيات ٢٠١/١٨.

(٧) ينظر: السير ٣٥٥/٢٢.

(٨) ينظر في ترجمته: البداية والنهاية ٤٢٢/١٧، والعبر ٢٦١/٥، وفوات الوفيات للكتبي ١٢٦/٣. وفيها أنه توفي سنة ٦٦٦هـ.

(٩) ينظر: السير ٣٥٥/٢٢، وتذكرة الحفاظ ١٢٩/٤، وطبقات السبكي ٣٠٠/٨.

(١٠) ينظر في ترجمته البداية والنهاية ٧٣٢/١٧-٧٣٣، والعبر ٣٩٥/٥.

(١١) ينظر: السير ٣٥٥/٢٢، وتذكرة الحفاظ ١٢٩/٤، وطبقات السبكي ٣٠٠/٨.

(١٢) ينظر في ترجمته: ذيول العبر ٣٦، والدرر الكامنة ٢٧١/٢.

٣- اللباب في تهذيب الأنساب. وهو تهذيب ونقد لكتاب الأنساب، للعلامة السمعاني[١]. وقد طبع مراراً.

٤- التاريخ الباهر. وهو تاريخ للدولة الزنكية. وقد طبع.

٥- وقد ذكر محقق كتاب التاريخ الباهر: عبد القادر طليمات أن لابن الأثير كتاب "تحفة العجائب وطرفة الغرائب"[٢]، وأنه مخطوط بدار الكتب المصرية[٣]. ويظهر أن الكتاب ليس له، بل لرجل متأخر عنه[٤].

٦- ومما نُسب إليه أيضاً كتاب الجامع الكبير في علم البيان[٥]. والأظهر أن الكتاب لأخيه الضياء نصر الله[٦].

٧- ونُسب إليه أيضاً كتاب الجهاد[٧]. ولم أقف على أحد أثبت هذا الكتاب سوى كحالة، والله أعلم.

ثناء العلماء عليه:

بلغ ابن الأثير من العلم مبلغاً عالياً، وانتفع الناس بعلمه، وكان -رحمه الله- محل تقدير وثناء من علماء عصره وممن بعدهم من الأئمة، وإليك طرفاً من أقوالهم:

قال ابن خلكان: وكان إماماً في حفظ الحديث، ومعرفته وما يتعلق به، وحافظاً للتواريخ المتقدمة والمتأخرة، وخبيراً بأنساب العرب وأخبارهم وأيامهم ووقائعهم... اجتمعت به، فوجدته رجلاً مكملاً في الفضائل وكرم الأخلاق وكثرة التواضع، فلازمت التردد إليه[٨].

---

(١) هو عبد الكريم بن محمد بن منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد، الشيخ العلامة تاج الدين أبو سعد السمعاني الشافعي، ولد سنة ٥٠٦هـ وتوفي سنة ٥٦٢هـ. ينظر: وفيات الأعيان ٣٧٨/١، وطبقات السبكي ٢٦٠/٤، والشذرات ٢٠٥/٤، ومعجم المؤلفين ٢١١/٢.

(٢) مقدمة التاريخ الباهر ص١٤. ونسبه له أيضاً الزركلي في الأعلام ١٥٣/٥.

(٣) رقم ٤٩٩ جغرافيا.

(٤) ينظر مقال د. داود الجلبي عن كتاب تحفة العجائب بمجلة المجمع العلمي العربي بدمشق مجلة ٥٥٥/٢٣ سنة ١٩٤٨م.

(٥) نسبه إليه عمر كحالة في معجم المؤلفين ٥٢٣/٢.

(٦) ينظر: أعلام التاريخ والجغرافيا عند العرب، لصلاح الدين المنجد ٧٦/٣.

(٧) نسبه إليه عمر كحالة في معجم المؤلفين ٥٢٣/٢.

(٨) وفيات الأعيان ٣٤٨/٣-٣٤٩.

وقال الذهبي: الشيخ الإمام العلامة المحدث الأديب النسابة.. وكان إماماً علامة أخبارياً أديباً متفنناً رئيساً محتشماً، كان منزله مأوى طلبة العلم، ولقد أقبل في آخر عمره على الحديث إقبالاً، وسمع العالي والنازل[1].

وقال: كان صدراً معظماً كثير الفضائل، وبيته مجمع الفضلاء[2]. وقال عنه: فخر العلماء[3].

وقال المنذري[4]: الشيخ الأجل الحافظ... وصنف تصانيف مفيدة، وكان عارفاً بالسير وأيام الناس، وكان منزله مجمع الفضلاء وأصحاب الحديث بالموصل[5].

وقال ابن كثير: الإمام العلامة[6].

* * *

---

(١) السير ٢٢/٣٥٤. ونقل نحوه ونحو كلام- ابن خلكان العلامة السبكي في طبقاته ٨/٢٩٩-٣٠٠ وابن العماد في شذراته ٥/١٣٧.

(٢) العبر ٥/١٢٠.

(٣) تذكرة الحفاظ ٤/١٢٩.

(٤) هو عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد بن سعيد، الشيخ الحافظ زكي الدين أبو محمد الشافعي المصري، ولد سنة ٥٨١هـ وتوفي بمصر سنة ٦٥٦هـ. ينظر: السير ٢٣/٣١٩، وطبقات السبكي ٨/٢٥٩، والبداية والنهاية ١٧/٣٧٨.

(٥) التكملة لوفيات النقلة ٣/٣٤٧-٣٤٨.

(٦) البداية والنهاية ١٧/٢١٠.

المبحث الأول: قضايا مُشْكِلَة في كتب ابن الأثير

المطلب الأول: الخلافة.

ذكر ابن الأثير -رحمه الله- بعض الروايات المُشْكِلَة المتعلقة بالخلافة، وبشكل أدق المتعلقة بخلافة أبي بكر الصديق ﷺ، وهي:

ذكر في حديث السقيفة: قالت الأنصار أو بعض الأنصار: لا نبايع إلا علياً[١]. وأن الزبير ابن العوام ﷺ قال: لا أغمد سيفاً حتى يبايع علي[٢]. وأن أبا سفيان ﷺ قال لعلي: ابسط يدك أبايعك، فو الله لئن شئت لأملأنها عليه خيلاً ورجلاً، فأبى علي[٣].

وقال ابن الأثير: والصحيح أن أمير المؤمنين ما بايع إلا بعد ستة أشهر. والله أعلم[٤].

وقال: قال الزهري[٥]: بقي علي وبنو هاشم والزبير ستة أشهر لم يبايعوا أبا بكر حتى ماتت فاطمة -رضي الله عنها- فبايعوه[٦].

وذكر -رحمه الله- أن علياً كان يرى أنه الأحق بالأمر من أبي بكر[٧]، وأن بعض آل البيت يقولون: إن علياً كان الأولى بالخلافة من أبي بكر، وعمر، رضي الله عنهما.

قال زيد بن علي بن الحسين[٨] -حينما سأله الشيعة عن أبي بكر، وعمر، رضي الله عنهما-: رحمهما الله، وغفر لهما، ما سمعت أحداً من أهل بيتي يقول فيهما إلا خيراً، وإن أشد ما أقول فيما ذكرتم أنا كنا أحق بسلطان ما ذكرتم من رسول الله ﷺ من الناس أجمعين، فدفعونا عنه، ولم يبلغ ذلك عندنا بهم كفراً[٩].

---

(١) الكامل ٢/١٠.

(٢) الكامل ٢/١٠.

(٣) الكامل ٢/١٠-١١.

(٤) الكامل ٢/١٠.

(٥) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، الإمام الحافظ أبو بكر القرشي الزهري، يروي عن بعض الصحابة، توفي سنة ١٢٤هـ وقيل ١٢٣هـ. ينظر: السير ٥/٣٢٦، ووفيات الأعيان ٤/١٧٧، وتهذيب التهذيب، لابن حجر ٩/٤٤٥، والشذرات ١/١٦٢.

(٦) الكامل ٢/١٤، وأسد الغابة ٣/٢٢٢و٢٢٣.

(٧) أسد الغابة ٤/٣١.

(٨) هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الإمام أبو الحسن الهاشمي أخو أبي جعفر الباقر، كان ذا علم وجلالة وصلاح، هفا وخرج، فاستشهد سنة ١٢٢هـ. ينظر: السير ٥/٣٨٩، ووفيات الأعيان ٥/١٢٢، وتهذيب التهذيب ٣/٤٢٠، والشذرات ١/١٥٨.

(٩) الكامل ٣/٣٨٠، وأصل القصة صحيح، ولكن هناك تصرف وتحريف وتلاعب في قول زيد -رحمه الله- ومصدر ذلك رواة الشيعة المشهورين بالكذب كما سيأتي توضح ذلك.

وقال محمد بن عبد الله بن الحسن[1]: إن أبانا علياً كان الوصي، وكان الإمام[2].

مجمل هذه المرويات تفيد عدة أمور:

١- أن بعض الصحابة طلب أن يبايع علياً ﷺ؛

٢- أن علياً والزبير وبعض بني هاشم لم يبايعوا أبا بكر ﷺ إلا بعد ستة أشهر.

٣- أن علياً ﷺ كان يرى أنه الأحق بالخلافة بعد رسول الله ﷺ، وأن بعض آل البيت يرون ذلك.

وإن تأملنا أسانيد هذه المرويات نجد أنها ضعيفة[3].

---

(١) هو محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، الملقب بالنفس الزكية، خرج على أبي جعفر المنصور، وقتل بالمدينة سنة ١٤٥هـ. ينظر: السير ٢١٠/٦، والبداية والنهاية ٣٨٢/١٣، وتهذيب الكمال، للمزي ٤٦٥/٢٥.

(٢) الكامل ٥٧٠/٣.

(٣) أما خبر قول بعض الأنصار: لا نبايع إلا علياً، فقد أخرجه الطبري في تاريخه ١٩٨/٢، بإسناد فيه محمد بن حميد الرازي. قال فيه الجوزجاني: رديء المذهب غير ثقة. وقال البخاري: حديثه فيه نظر. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال إسحاق بن منصور: أشهد على محمد بن حميد أنه كذاب. وقال صالح بن محمد الأسدي الحافظ: كل شيء كان يحدثنا ابن حميد كنا نتهمه فيه، وقال: ما رأيت أجرأ على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس، فيقلب بعضه على بعض. وقال: ما رأيت أحداً جبلّة بالكذب من ابن حميد. ينظر: تهذيب الكمال ٩٧/٢٥-١٠٧، وتهذيب التهذيب ٥٤٧/٣، وميزان الاعتدال، للذهبي رقم ٧٤٥٣، وفي الإسناد أيضاً: أبو أيوب وإبراهيم، لم أجد ترجمتهم.

وأما قول الزبير: إنه لا يبايع إلا علياً، فهو في تاريخ الطبري ١٩٨/٢-١٩٩ بإسناد فيه شيخ الطبري: زكريا بن يحيى الضرير. ذكره الخطيب في تاريخه ٤٥٧/٨ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأما طلب أبي سفيان بن علي المبايعة، فهو في تاريخ الطبري ٢٠٢/٢-٢٠٣ بإسناد فيه مجهول. قال الطبري: حُدِّثت عن هشام.

وأما خبر تخلف علي ستة أشهر عن بيعة أبي بكر، فهو في تاريخ الطبري ٢٠١/٢-٢٠٢ وفيه الزهري مدلس، وقد عنعن. ينظر: مراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر ١٥٢، وجاء نحوه في مسلم رقم ١٧٥٩ والبخاري ٤٢٤ و٤٢٤١ وسيأتي الكلام عليه. وأما قول علي: إنه يرى أنه الأحق بالخلافة من أبي بكر، فقد أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٤٣٩/٤٢ والإسناد فيه يوسف الحضرمي الصيرفي والد إبراهيم لم أجد ترجمته.

وأما قول زيد بن علي فهو في تاريخ الطبري بنفس اللفظ ٢٧٢/٤ من رواية أبي مخنف لوط بن يحيى، وهو شيعي كذاب، يأتي الكلام عليه، ونحوه قول النفس الزكية في تاريخ الطبري ٢١٠/٥.

ولنأت الآن إلى بيان الحق في هذه القضايا:

أولاً: ما روي أن بعض الصحابة من الأنصار وغيرهم طلبوا المبايعة لعلي بن أبي طالب ﷺ.

وقبل الرد على ذلك نبين أن الشيعة، وغيرهم من ذي المقاصد السيئة قد تكلموا حول حديث السقيفة، ووجدوا فيه أرضاً خصبة لبث شبهاتهم وضلالاتهم حول بيعة أبي بكر بشكل خاص، والصحابة بشكل عام[1].

وقد أكد المتخصصون أن معظم الروايات التي اعتراها التشويه والتحريف في هذه البيعة، جاءت من مصادر شيعية[2].

ويحسن أن نذكر قصة مبايعة أبي بكر ﷺ عنه باختصار.

قال عمر ﷺ: ليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر، وإنه كان من خبرنا حين توفي رسول الله ﷺ أن علياً والزبير ومن كان معهما تخلفوا في بيت فاطمة بنت رسول الله ﷺ وتخلفت عنه الأنصار بأجمعها في سقيفة بني ساعدة، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار، فانطلقنا نؤمهم حتى لقينا رجلان صالحان، فذكر لنا الذي صنع القوم. فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلت: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار. فقالا: لا عليكم أن لا تقربوهم، واقضوا أمركم يا معشر المهاجرين، فقلت: والله لنأتينهم. فانطلقنا حتى جئناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا هم مجتمعون، وإذا بين ظهرانيهم رجل مزّمل، فقلت: من هذا؟ قالوا: سعد بن عبادة. فقلت: ما له؟ قالوا: وَجِع. فلما جلسنا قام خطيبهم، فأثنى على الله بما هو أهله، وقال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم يا معشر المهاجرين رهط منا، وقد دفّت دافّة [3] منكم يريدون أن يختزلونا من أصلنا، ويحضنونا [4] من الأمر. فلما سكت أردت أن أتكلم، وكنت قد زوّرت[5] مقالة أعجبتني أردت أن أقولها بين يدي أبي بكر، وقد كنت أداري منه بعض الحدّ[6]. وهو كان أحلم مني وأوقر، فقال

---

(١) من الأخباريين الشيعة الذين صنفوا حول قصة السقيفة سليم بن قيس توفي في حدود ٩٠هـ وأبو مخنف، وكلاهما له كتاب السقيفة.

(٢) أثر التشيع. د. عبد العزيز ولي ص ٣٠٥.

(٣) الدافة: القوم يسيرون جماعة سيراً ليس بالشديد. النهاية لابن الأثير ٢/ ١٢٤.

(٤) أي: يخرجونا. النهاية ١/ ٤٠١.

(٥) أي هيأت. النهاية ٢/ ٣١٨.

(٦) يعني أنه كان في خلقه حِدّة. فكان عمر ﷺ يداريه.

أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أغضبه، وكان أعلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويرها إلا قالها في بديهته وأفضل حتى سكت، فقال: أما بعد، فما ذكرتم من خير فأنتم أهله، ولم تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين أيهما شئتم، وأخذ بيدي، ويد أبي عبيدة بن الجراح. فلم أكره مما قال غيرها. وكان -والله- أن أُقدم، فتضرب عنقي -لا يقربني ذلك إلي إثم- أحب إليّ أن أتأمر على قوم، فيهم أبو بكر. فقال قائل من الأنصار: منا أمير ومنك أمير. فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات حتى خشيت الاختلاف، فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده، فبايعته، وبايعه المهاجرون، ثم بايعه الأنصار.. والله ما وجدنا فيما حضرنا أمراً هو أوفق من مبايعة أبي بكر[1].

والذي يهمنا التأكيد على أن الصحابة -عليهم رضوان الله أجمعين- أجمعوا على بيعة أبي بكر ﷺ، وأحقيته بالخلافة، فقد أتى عمر ﷺ أبا عبيدة ليبايعه، وقال: إنك أمين هذه الأمة على لسان رسول الله ﷺ، فقال له: ما رأيت لك فهّة [2] قبلها منذ أسلمت، أتبايعني، وفيكم الصديق، وثاني اثنين ؟![3].

وسُئل سعيد بن زيد ﷺ أشهدت وفاة رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم، قيل: فمتى بويع أبو بكر ؟ قال: يوم مات رسول الله ﷺ، كرهوا أن يبقوا بعض يوم، وليسوا في جماعة، قيل: فخالف عليه أحد، قال: لا إلا مرتد، أو من قد كاد أن يرتد، قيل: هل قعد أحد من المهاجرين؟ قال: لا، تتابع المهاجرون على بيعته من غير أن يدعوهم[4].

وقال ابن مسعود ﷺ: ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيء، وقد رأى الصحابة جميعاً أن يُستخلف أبو بكر[5].

" فانظر إلى ما صح عن ابن مسعود، وهو من أكابر الصحابة وفقهائهم ومتقدميهم من حكاية الإجماع من الصحابة، جميعاً على خلافة أبي بكر، ولذا كان هو الأحق بالخلافة

---

(١) ينظر: صحيح البخاري ٢٤٦٢ و٣٤٤٥ و٣٩٢٨ و٤٠٢١ و٦٨٢٩ و٦٨٣٠ و٧٣٢٣ وصحيح مسلم ١٦٩١، ومسند أحمد ١/٥٥-٥٦ وغيرها.

(٢) أي ضعف رأي.

(٣) ينظر: صفة الصفوة، لابن الجوزي ١/٢٥٦، وتاريخ الخلفاء، للسيوطي ٣١، والصواعق المحرقة، للهيتمي ١/٣٥.

(٤) تاريخ الطبري ٢/٢٠١.

(٥) مستدرك الحكم ٣/٧٨-٧٩ وصححه ووافقه الذهبي.

عند جميع أهل السنة والجماعة في كل عصر منا إلى الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين "[1].

وعلي نفسه ﷺ ممن حكى الإجماع على ذلك، فقد سُئل عن مسيره في معركة الجمل، هل هو بعهد من النبي ﷺ، فذكر مبايعته لأبي بكر، وبيعة الصحابة له، وأنه لم يختلف عليه منهم اثنان[2]. وقال –عندما سئل عن أبي بكر–: ذاك أمرؤ سماه الله الصديق على لسان جبريل، وعلى لسان محمد، كان خليفة رسول الله على الصلاة، رضيه لديننا، فرضيناه لدنيانا[3].

وقال علي ﷺ– لما بايع الصديق–: إنا قد عرفنا –يا أبا بكر– فضيلتك، وما أعطاك الله، ولم ننفس عليك خيراً ساقه الله إليك، وكنا نحن نرى لنا حقاً لقرابتنا من رسول الله ﷺ[4].

قال القاضي عياض[5] – في شرحه الحديث السابق–: وفي هذا كان صحة مذاهب أهل السنة في صحة خلافة أبي بكر الصديق ﷺ، والإجماع عليها، بخلاف ما تدعيه الشيعة والرافضة[6].

وقال علي أيضاً والزبير: ما غضبنا إلا لأننا أُخرنا عن المشورة، وإننا نرى أبا بكر أحق الناس بها بعد رسول الله ﷺ، إنه لصاحب الغار، وإنا لنعرف شرفه وخيره، ولقد أمره رسول الله ﷺ بالصلاة بالناس وهي حي[7].

فيتضح اتفاق الصحابة بما فيهم الأنصار على بيعة الصديق، وأنه خليفة رسول الله ﷺ[8]. وهو إجماع من الصحابة[9].

---

(١) من كلام ابن حجر الهيتمي في كتابه "الصواعق المحرقة" ص ٢٣.

(٢) الصواعق المحرقة ص ٢٣.وأصله في سنن أبي داود٤٦٦٦ والسنة لعبد الله ٢ /٥٦١و٥٧٠والتاريخ الكبير للبخاري ٤ /٣٣.

(٣) تاريخ الخلفاء ص٣١ وجوّد إسناده، وعزاه إلى الحاكم في المستدرك، وأصل القول فيه ٣ /٦٢ وصححه.

(٤) صحيح البخاري ٤٢٤٠ و٤٢٤١، وصحيح مسلم ١٧٥٩ من حديث عائشة، رضي الله عنها.

(٥) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى، الشيخ العلامة، أبو الفضل الأندلسي المالكي، ولد سنة ٤٧٦هـ وتوفي سنة ٥٤٤هـ. ينظر: السير ٢٠ /٢١٢، ووفيات الأعيان ٣ /٤٨٣، وتذكرة الحفاظ ٤ /١٣٠٤، والشذرات ٤ /١٣٨.

(٦) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم ٦ /٨٦.

(٧) البداية والنهاية ٩ /٤١٧، والسنن الكبرى، للبيهقي ٨ /١٥٢–١٥٣ قال ابن كثير: إسناده جيد ولله الحمد. البداية والنهاية ٨ /٩٣ وهذا الخبر أيضاً ذكره أحد الشيعة، وهو ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ٢ /٥٠.

(٨) منهاج السنة لابن تيمية ١ /٤٩٤.

(٩) المصدر السابق ١ /٤٩٨، وممن حكى الإجماع: الجويني في لمع الأدلة ١١٤ والهيتمي في الصواعق المحرقة ٢٣ والشيخ محمد بن عبد الوهاب في الرد على الرافضة ٩ وغيرهم.

قال معاوية بن قرة[1]: ما كان أصحاب رسول الله ﷺ يشكون أن أبا بكر خليفة رسول الله، وما كانوا يسمونه إلا خليفة رسول الله، وما كانوا يجتمعون على خطأ وضلال[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأبو بكر بايعه المهاجرون والأنصار الذين هم بطانة رسول الله ﷺ، والذين بهم صار للإسلام قوة وعز، وبهم قُهر المشركون، وبهم فتحت جزيرة العرب، فجمهور الذين بايعوا رسول الله ﷺ هم الذين بايعوا أبا بكر[3].

وقال: فلما اتفقوا على بيعته، ولم يقل قط أحد: إني أحق بهذا الأمر منه، لا قرشي ولا أنصاري، فإن من نازع أولاً من الأنصار لم تكن منازعته للصديق، بل طلبوا أن يكون منهم أمير ومن قريش أمير، وهذه منازعة عامة لقريش، فلما تبين لهم أن هذا الأمر في قريش قطعوا المنازعة... ثم بايعوا أبا بكر من غير طلب منه ولا رغبة بذلت لهم، ولا رهبة، فبايعه الذين بايعوا الرسول ﷺ تحت الشجرة، والذين بايعوه ليلة العقبة، والذين بايعوه لما كانوا يهاجرون إليه، والذين بايعوه لما كانوا يسلمون من غير هجرة كالطلقاء، ولم يقل أحد قط: إني أحق بهذا الأمر من أبي بكر، ولا قاله أحد في أحد بعينه: إن فلانا أحق بهذا الأمر من أبي بكر[4].

وقال ابن كثير: وقد اتفق الصحابة ﷺ على بيعة الصديق في ذلك الوقت، حتى علي ابن أبي طالب، والزبير بن العوام – رضي الله عنهما – وأرضاهما، والدليل على ذلك، ثم ساق قول أبي سعيد الخدري: قبض رسول الله ﷺ، واجتمع الناس في دار سعد بن عبادة، وفيهم أبو بكر وعمر، فقام خطيب الأنصار، فقال: أتعلمون أن رسول الله ﷺ كان من المهاجرين، وخليفته من المهاجرين، ونحن كنا أنصار رسول الله، فنحن أنصار خليفته كما كنا أنصاره. فقام عمر بن الخطاب فقال: صدق قائلكم، ولو قلتم غير هذا لم نتابعكم، فأخذ بيد أبي بكر، وقال: هذا صاحبكم فبايعوه. فبايعه عمر، وبايعه المهاجرون والأنصار. فصعد أبو بكر المنبر، فنظر في وجوه القوم فلم ير الزبير، قال: فدعا بالزبير فجاء، قال: ابن عمة رسول الله وحواريه، أردت أن تشق عصا المسلمين؟.

---

(١) هو معاوية بن قرة بن إياس بن هلال بن رئاب، الإمام العالم، أبو إياس المزني، تابعي جليل ثقة، توفي سنة ١١٣هـ. ينظر: السير ٥/١٥٣، والجرح والتعديل، للرازي ٨/٣٧٨، وتهذيب التهذيب ١٠/٢١٦.

(٢) تاريخ الخلفاء ص٧٧.

(٣) منهاج السنة ١/٥٣١.

(٤) منهاج السنة ٦/٤٥٤–٤٥٥.

قال: لا تثريب يا خليفة رسول الله، فقام فبايعه، ثم نظر في وجوه القوم فلم ير علياً، فدعا بعلي بن أبي طالب فجاء، فقال: ابن عم رسول الله وختنه على ابنته، أردت أن تشق عصا المسلمين؟ قال: لا تثريب يا خليفة رسول الله، فبايعه[1]. وحتى بعض كتب الشيعة تؤكد ذلك[2].

والأنصار -رضي الله عنهم- ممن بادر إلى بيعة الصديق، وقد كانت "وقعت شبهة لبعض الأنصار، وقام في أذهان بعضهم جواز استخلاف خليفة من الأنصار، وتوسط بعضهم بين أن يكون أمير من المهاجرين وأمير من الأنصار، حتى بين لهم الصديق أن الخلافة لا تكون إلا في قريش، فرجعوا إليه، وأجمعوا عليه"[3].

وقالت الأنصار يوم السقيفة: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر[4].

و"إنما نازع سعد بن عبادة والحباب بن المنذر وطائفة قليلة، ثم رجع هؤلاء، وبايعوا الصديق، ولم يعرف أنه تخلف منهم إلا سعد بن عبادة.

وسعد وإن كان رجلاً صالحاً، فليس معصوماً، بل له ذنوب يغفرها الله، وقد عرف المسلمون بعضها، وهو من أهل الجنة السابقين الأولين من الأنصار، رضي الله عنهم وأرضاهم"[5]. بل قد روي ما يدل على رجوع سعد ﷺ، ففي إحدى روايات حديث السقيفة قول الصديق لسعد: قريش ولاة هذا الأمر، فقال سعد: صدقت، نحن الوزراء، وأنتم الأمراء[6]. قال ابن تيمية: وفيه فائدة جليلة جداً، وهي أن سعد بن عبادة نزل عن مقامه الأول في دعوى الإمارة، وأذعن للصديق بالإمارة، فرضى الله عنهم أجمعين[7].

---

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٣٠/٢٧٧، والحاكم ٣/٧٦ وصححه. قال ابن كثير: قال الحافظ أبو علي النيسابوري: سمعت ابن خزيمة يقول: جاءني مسلم بن الحجاج، فسألني عن هذا الحديث، فكتبته له في رقعة، وقرأت عليه، فقال: هذا الحديث يساوي بدنة، فقلت: يسوى بدنة؟، بل هذا يسوي بدرة. البداية والنهاية ٩/٤١٦ و٨/٩١.

(٢) جاء في كتاب فرق الشيعة للنوبختي ص٤ أن أكثر الناس اجتمعوا على أبي بكر وعمر فصار مع أبي بكر السواد الأعظم والجمهور الأكثر، فلبثوا معه ومع عمر مجتمعين عليهما راضين بهما. وجاء في نهج البلاغة ٣/١١٩ قول علي عن بيعة جمهور الصحابة لأبي بكر: فما راعني إلا انثيال الناس على ابن أبي قحافة يبايعونه.

(٣) من البداية والنهاية ٨/٨٠.

(٤) مسند أحمد ٢١/١ و٤٠٥ بإسناد صحيح وصححه ابن المديني كما في البداية والنهاية ٨/٨٥.

(٥) من "مختصر منهاج السنة" للغنيمان ٢/٥٤٥.

(٦) مسند أحمد ٥/١ بإسناد صحيح لغيره. قال ابن تيمية: مرسل حسن. منهاج السنة ٥٣٦/١.

(٧) منهاج السنة ٥٣٦/١-٥٣٧.

ولم يقل قط أحد من الصحابة: إن النبي ﷺ نص على غير أبي بكر ﷺ، لا على العباس، ولا على علي، ولا على غيرهما، ولا ادعى العباس، ولا علي، ولا أحد ممن يحبهما، الخلافة لواحد منهما، ولا أنه منصوص عليه، بل ولا قال أحد من الصحابة: إن في قريش من هو أحق بها من أبي بكر لا من بني هاشم، ولا من غير بني هاشم. وهذا كله مما يعلمه العلماء العالمون بالآثار والسنن والحديث، وهو معلوم عندهم بالاضطرار[1].

فيتضح من ذلك إطباق الصحابة كلهم على أحقية أبي بكر بالخلافة، وعدم صحة من زعم طلب البيعة لعلي ﷺ.

والثابت أن عليا ﷺ لم يكن يرى أنه الأحق بالخلافة، بل هو يعلم فضل أبي بكر وحقه في ذلك -كما تقدم بيانه-.

وجاء في الصحيح [2] أنه لم يسأل النبي ﷺ هذا الأمر، فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: أخذ العباس بيد علي، فقال: إني لأرى رسول الله ﷺ سيتوفي في وجعه، وإني لأعرف في وجوه بني عبد المطلب الموت، فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فنسأله فيمن يكون الأمر؟ فإن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا أمرناه فأوصى بنا. قال علي: والله لئن سألناها رسول الله فمنعناها لا يعطيناها الناس أبداً، وإني لا أسألها رسول الله ﷺ أبداً.

قال الحافظ ابن حجر[3]: وفيه أن الخلافة لم تذكر بعد النبي ﷺ لعلي أصلاً، لأن العباس حلف أن يصير مأموراً لا آمرا، لما كان يعرف من توجيه النبي ﷺ بها إلى غيره، وفي سكوت علي دليل على علم علي بما قال العباس[4].

---

(١) منهاج السنة ٥١٩/١. وقد شكك بعض العلماء والمتخصصون في التاريخ في صحة تحريض أبي سفيان لعلي والعباس. قال العلامة الأستاذ محمود شاكر -رحمه الله-: أما ما أشيع عن تحريض أبي سفيان لعلي بن أبي طالب والعباس بن عبد المطلب -رضي الله عنهما- فهو أمر غير مقبول، إذ لا يمكن أن يفعل هذا، وهو من الطلقاء، ولا يمكن أن يقبلاه منه، وهما على تلك الصورة من الإيمان، وعلى تلك الحالة من الوعي. ثم إن هذا الخبر لو صح لكان على أبي بكر -وهو بوضعه- أن يسأل أبا سفيان عن هذا التصرف الذي عليه أن ينشأ عنه خلاف وتفرق، ويحدث بنتيجته خصوم وقتال، ولما لم يحدث شيء من هذا فهو من عمل الرواة. (التاريخ الإسلامي- الخلفاء الراشدون- ص٥٤).

(٢) صحيح البخاري ٦٢٦٦ عن ابن عباس، رضي الله عنهما.

(٣) هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد، الشيخ العلامة شهاب الدين أبو الفضل الشهير بابن حجر العسقلاني، ولد سنة ٧٧٣هـ وتوفي سنة ٨٥٢هـ. ينظر: الضوء اللامع، للسخاوي ٣٦/٢، والبدر الطالع ٨٧/١، والشذرات ٢٧٠/٧، ومعجم المؤلفين ٢١٠/١.

(٤) فتح الباري ٦٠/١١.

ثانياً: دعوى أن علياً والزبير و بعض بني هاشم لم يبايعوا إلا بعد ستة أشهر.

يثير كثير من المعرضين وبشكل خاص الشيعة[1] أن علياً وبعض كبار الصحابة كالزبير بن العوام ﷺ قد تخلفوا عن بيعة الصديق، ويتمسكون بما ورد في بعض الروايات أن عليا بايع بعد ستة أشهر.

والصحيح الذي لا مرية فيه أن علياً والزبير قد بايعوا الصديق في أول يوم بعد وفاة النبي ﷺ، فقد كان علي في بيته إذ أوتي فقيل له: قد جلس أبو بكر للبيعة، فخرج في قميص ما عليه إزار ولا رداء عجلاً كراهية أن يبطأ عنها حتى بايعه، ثم جلس إليه، وبعث إلى ثوبه فأتاه، فتجلله ولزم مجلسه[2].هذه الرواية ذكرها ابن الأثير في تاريخه [3].لكن بصيغة التمريض (قيل).

وسبق ذكر قول أبي سعيد الخدري، وفيه بيعة علي والزبير لأبي بكر، قال ابن كثير -عد بيانه لصحة إسناد قول أبي سعيد-: وفيه فائدة جليلة، وهي مبايعة علي بن أبي طالب، إما في أول يوم، أو في اليوم الثاني من الوفاة، وهذا حق، فإن علي بن أبي طالب لم يفارق الصديق في وقت من الأوقات، ولم ينقطع في صلاة من الصلوات خلفه... ولكن لما حصل من فاطمة -رضي الله عنها- عتب على الصديق بسبب ما كانت متوهمة من أنها تستحق ميراث رسول الله ﷺ، ولم تعلم بما أخبرها به الصديق ﷺ أنه قال: "لا نورث ما تركنا فهو صدقة" [4] حجبها وغيرها من أزواجه وعمه عن الميراث بهذا النص الصريح... فحصل لها -وهي امرأة من البشر ليست بواجبة العصمة- عتب وتغضّب، ولم تكلم الصديق حتى ماتت -رضي الله عنها- واحتاج علي أن يراعي خاطرها بعض الشيء، فلما ماتت بعد ستة أشهر من وفاة أبيها ﷺ رأى علي أن يجدد البيعة مع أبي بكر ﷺ [5].

---

(١) ينظر: الصوارم المهرقة، لنور الله التستري ص٦٩، والدرجات الرفيعة، للشيرازي، ص١٩٥-١٩٦، وعلم اليقين، للكاشاني ٦٧٧/٢.

(٢) تاريخ الطبري ٢٠١/٣، والروض الأنيق في إثبات إمامة أبي بكر الصديق، لابن زنجويه، مخطوط ق ١٣٤/ب - ١٣٥/أ.

(٣) الكامل ١٠/٢.

(٤) صحيح البخاري ٣٠٩٣ و٣٧١٢ و٤٠٣٦ و٤٢٤٠ و٤٢٤١، وصحيح مسلم ١٧٥٩ عن أبي بكر، وعن عمر: البخاري ٣٠٩٤ و٤٤٠٣، ومسلم ١٧٥٧، وعن أبي هريرة: مسلم ١٧٦١.

(٥) البداية والنهاية ٩٢/٨.

وأما ما جاء من مبايعة علي للصديق بعد وفاة فاطمة -رضي الله عنها- فهذه بيعة مؤكدة للبيعة الأولى، قال ابن كثير: وهذا اللائق بعلي ﷺ، والذي تدل عليه الآثار من شهوده معه الصلوات، وخروجه معه، وبذله له النصيحة والمشورة بين يديه، وأما ما يأتي من مبايعته إياه بعد موت فاطمة، وقد ماتت بعد أبيها -عليه الصلاة والسلام- بستة أشهر، فذلك محمول على أنها بيعة ثانية أزالت ما كان قد وقع من وحشة بسبب الكلام في الميراث[1].

قال الحافظ ابن حجر- في شرحه خبر مبايعة علي للصديق -رضي الله عنهما-: وقد تمسك الرافضة بتأخر علي عن بيعة أبي بكر إلى أن ماتت فاطمة، وهذيانهم في ذلك مشهور، وفي هذا الحديث ما يدفع في حجتهم، ثم ساق قول أبي سعيد الخدري في مبايعة علي في أول الأمر، ثم قال: وأما ما وقع في الصحيح عن الزهري أن رجلاً قال له: لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة؟ قال: لا، ولا أحد من بني هاشم، فقد ضعفه البيهقي[2] بأن الزهري لم يسنده، وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح، وجمع غيره بأنه بايعه بيعة ثانية مؤكدة للأولى، لإزالة ما كان وقع بسبب الميراث، وعلى هذا فيحمل قول الزهري: لم يبايعه علي في تلك الأيام على إرادة الملازمة له والحضور عنده وما أشبه ذلك، فإن في انقطاع مثله عن مثله ما يوهم من لا يعرف باطن الأمر أنه بسبب عدم الرضا بخلافته، فأطلق من أطلق ذلك، وبسبب ذلك أظهر علي المبايعة التي بعد موت فاطمة لإزالة هذه الشبهة[3].

فيتضح من ذلك أن علياً بايع أبا بكر أول الأمر، ثم بايعه بيعة مؤكدة للأولى بعد وفاة فاطمة -رضي الله عنها- والسبب في البيعة المؤكدة ما تقدم في كلام ابن كثير من مراعاة علي خاطر فاطمة، إضافة إلى ما وجده علي في نفسه حين لم يشاوره أبو بكر في هذا الأمر العظيم، قال العلامة القرطبي[4]: ولا يظن بعلي أنه خالف الناس في البيعة، لكن

---

(١) البداية والنهاية ٩/٤١٧-٤١٨ وينظر: ٤٩٠.

(٢) هو أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، الشيخ العلامة أبو بكر البيهقي، صاحب التصانيف، ولد سنة ٣٨٤هـ وتوفي سنة ٤٥٨هـ. ينظر: السير ١٨/١٦٣، وطبقات السبكي ٤/٨، وتذكرة الحفاظ ٢/١١٣٢، والشذرات ٣/٣٠٤.

(٣) فتح الباري ٧/٤٩٥ وينظر: إرشاد الساري، للقسطلاني ٦/٣٧٧، والصواعق المحرقة ٢٦.

(٤) هو أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر، الشيخ العلامة أبو العباس القرطبي المالكي الشهير ببلاده بابن المزين، ولد سنة ٥٧٨هـ وتوفي سنة ٦٥٦هـ. ينظر: نفح الطيب، للمقري ٢/٥، والبداية والنهاية ١٧/٣٨١، والشذرات ٥/٢٧٣، ومعجم المؤلفين ١/٢١٤.

تأخر عن الناس لمانع منعه، وهي الموجدة التي وجدها حين استُبدّ بمثل هذا الأمر العظيم ولم يُنتظر، مع أنه كان أحق الناس بحضوره وبمشورته، لكن العذر للمبايعين لأبي بكر على ذلك الاستعجال: مخافة ثوران الفتنة بين المهاجرين والأنصار، كما هو معروف في حديث السقيفة، فسابقوا الفتنة، فلم يتأت لهم انتظاره، وقد جرى بينهم في هذا المجلس من المحاورة والمكالمة والإنصاف ما يدل على معرفة بعضهم بفضل بعض، وأن قلوبهم متفقة على احترام بعضهم لبعض، ومحبة بعضهم لبعض ما يَشْرَفُ به الرافض اللعين، وتُشْرِقُ به قلوب أهل الدين [١].

وتشير بعض الروايات إلى أن انقطاع علي ﷺ ليتمكن من جمع المصاحف بعد وفاة النبي ﷺ[٢].

وبهذا يتأكد لنا عدم صحة ما روي من تخلف علي وغيره من الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين- عن بيعة الصديق، قال العلامة الباقلاني [٣]- بعد بيانه إجماع الصحابة على بيعة الصديق-: وليس يجوز لمسلم اتقى الله أن يضيف إلى علي بن أبي طالب والزبير بن العوام التأخر عن بيعة الصديق بأخبار آحاد واهية، مجيئها من ناحية متهومة؛ لأن تأخرهم عن البيعة -مع ما وصفناه من صحتها وثبوتها- ضرب من الإثم والعصيان، وليس يمكن إضافة معصية إلى الصحابة بمثل هذا الطريق [٤].

ثالثاً: ما روي عن بعض آل البيت من أن علياً أحق بالخلافة من أبي بكر ﷺ.

ذكر ابن الأثير -رحمه الله- بعض الروايات التي فيها أن علياً كان يرى أنه الأحق بالخلافة من أبي بكر، وأن بعض آل البيت يرون ذلك، وأن أبا بكر وعمر غصباها منه.

وهذه المرويات تقدم بيان أنها كذب بيّن على آل البيت، بل الثابت ما يناقضها تماماً، وهو اعتراف علي بحق أبي بكر بالخلافة، وأنه الأولى بها، والأفضل منه.

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ٣/٥٧٠-٥٧١ وينظر: إكمال المعلم ٦/٨٦.

(٢) ينظر: الإتقان، للسيوطي ١/٥٧-٥٨، وطبقات ابن سعد ٢/٣٣٨، وتاريخ الخلفاء ١٠٢، وكنز العمال، للمتقي الهندي ٤٧٩٢.

(٣) هو محمد بن الطيب بن جعفر بن قاسم، الشيخ العلامة القاضي أبو بكر الباقلاني البصري، توفي سنة ٤٠٣هـ. ينظر: السير ١٧/١٠٩، وتاريخ بغداد ٥/٣٧٩، والوافي بالوفيات ٣/١٧٧، والشذرات ٣/١٦٨.

(٤) التمهيد ص١٨٨، وفي بعض كتب الشيعة الاعتراف بأن بني هاشم كلهم بايعوا أبا بكر قبل علي. ينظر: البرهان للبحراني ٤/٣٠٦، وعلم اليقين، للكاشاني ٢/٦٧٨، والدرجات الرفيعة للشيرازي ٣٩٣، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، للمجلسي ٤/٣٨٢.

وكذا صح عن كبار آل البيت بما فيهم من ذكر ابن الأثير عنهم ما ينافي ذلك من إثبات أحقية الصديق بالخلافة، وأنه الأفضل من علي - رضي الله عن الجميع-.

ولنبدأ أولاً بما صح عن علي ﷺ في تقرير ذلك.

فأما قول علي في أحقية أبي بكر بالخلافة فقد تقدم إيراده، ومن ذلك -أيضاً- قوله هو والزبير: إنا نرى أبا بكر أحق الناس بها- يعني بالخلافة- بعد رسول الله ﷺ، إنه لصاحب الغار، وإنا لنعرف شرفه وخيره، ولقد أمره رسول الله بالصلاة بالناس، وهو حي. وقال علي: اخترنا لدنيانا من اختاره النبي ﷺ لديننا.

وأما نصوص علي ﷺ في بيان أفضلية أبي بكر وعمر عليه فكثيرة جداً، منها قوله: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر[1]. وسأله ابنه محمد بن الحنفية[2]: يا أبت، من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ فقال: يا بني، أو ما تعرف؟ فقلت: لا، قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: عمر، وخشيت أن يقول: ثم عثمان، فقلت: ثم أنت؟ فقال: ما أنا إلا رجل من المسلمين[3]. وقال: لا يفضلني أحد على الشيخين إلا جلدته حد المفتري[4]. وقال- حين وضع عمر ﷺ على سريره، والناس يدعون له، ويثنون عليه بعد أن ترحم عليه-: ما خلفت أحداً أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منك، و أيم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك، وذلك أني كنت كثيراً ما أسمع رسول الله ﷺ يقول: "جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر" فإن كنت لأرجو أو لأظن أن يجعلك الله معهما[5].

---

(١) مسند الإمام أحمد ١/١٠٦ بإسناد صحيح، والسنة لابن أبي عاصم ١٢٠٢و١٢٠٣.

(٢) هو محمد بن علي بن أبي طالب، وأمه خولة بنت جعفر الحنفية من سبي اليمامة زمن الصديق. ولد في العام الذي توفي فيه أبو بكر. توفي سنة ٨٠هـ وقيل ٨١هـ. ينظر: السير ٤/١١٠، والحلية، لأبي نعيم ٣/١٧٤، ووفيات الأعيان ٤/١٦٩، والشذرات ١/٨٨.

(٣) صحيح البخاري ٣٦٧١، والسنة، لابن أبي عاصم ١٢٠٤، وسنن أبي داود ٤٦٢٩.

(٤) السنة، لعبد الله بن أحمد ١٣١٢ (٢/٥٦٢) وفضائل الصحابة، لأحمد ٤٩، والسنة، لابن أبي عاصم ١٢٥٤، والرد على الرافضة، للمقدسي ٢٩٨.

(٥) صحيح البخاري ٣٦٧٧ و٣٦٨٥، وصحيح مسلم ٢٣٨٩ عن ابن عباس.

وكان علي يؤكد على أن قوله في الشيخين أبي بكر وعمر هو باطنه وظاهره، وليس كما يقول الشيعة: إنه تقية، فعن سويد بن غفلة [١] قال: مررت بنفر من الشيعة يتناولون أبا بكر وعمر، فدخلت علي علي فقلت: يا أمير المؤمنين، مررت بنفر من أصحابك آنفاً يتناولون أبا بكر وعمر بغير الذي هما له من هذه الأمة أهل، فلولا أنك تضمر على مثل ما أعلنوا عليه ما تجرؤوا على ذلك، فقال علي: ما أضمر لهما إلا الذي أتمنى المضي عليه، لعن الله من أضمر لها إلا الحسن الجميل، ثم نهض واسع العين يبكي قابضاً على يدي حتى دخل المسجد فصعد المنبر، ثم قال: ما بال قوم يذكرون سَيِّدَيْ قريش وأَبَوَيْ المسلمين؟ أنا مما قالوا بريء، وعلى ما قالوا معاقب، ألا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، لا يحبهما إلا مؤمن تقي، ولا يبغضهما إلا فاجر رديء، ثم ذكر أوصافاً عطرة فيهما وفي فضلهما وسابقتهما وأحقيتهما بالأمر بعد رسول الله ﷺ ثم قال: ألا فمن أحبني فليحبهما، ومن لم يحبهما فقد أبغضني، وأنا منه بريء، ولو كنت تقدمت إليكم في أمرهما لعاقبت على هذا أشد العقوبة، ألا فمن أتيت به يقول هذا بعد اليوم، فإن عليه ما على المفتري، ألا وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر. ولو شئت سميت الثالث، وأستغفر الله لي ولكم [٢].

قال الشيخ موفق الدين ابن قدامة[٣]: قد اشتهر عن علي بن أبي طالب ﷺ أخبار تبلغ رتبة التواتر أنه قال: خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر[٤].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقد رُوي هذا عنه من طرق قيل: إنها تبلغ ثمانين طريقاً[٥].

(١) هو سويد بن غفلة بن عوسجة بن عامر، أبو أمية الجعفي الكوفي، قيل له صحبة، ولم يصح، بل أسلم في حياة النبي ﷺ، وشهد اليرموك توفي سنة ٨٢هـ. ينظر: السير ٤/ ٦٩، والعبر ٩٣/١، وتهذيب التهذيب ٢٧٨/٤، والشذرات ٩٠/١.

(٢) ينظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي ٤٤٥٦، وفضائل الصحابة، لأحمد ٤٣و٤٥و٤٠٧و٤١٣، والاعتقاد، للبيهقي ٣٥٣، وتاريخ بغداد ٣٢٥/١و١٢٩/٢، والنهي عن سب الأصحاب، للمقدسي ٤٠-٤٣، ومنهاج السنة ٣/١-٤.

(٣) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر الإمام العلامة موفق الدين أبو محمد المقدسي الحنبلي صاحب المغني، ولد سنة ٥٤١هـ وتوفي سنة ٦٢٠هـ ينظر: السير ١٦٥/٢٢، والعبر ٧٩/٥، وفوات الوفيات ٤٣٣/١، والشذرات ٥/ ٨٨.

(٤) منهاج القاصدين في فضائل الخلفاء الراشدين مخطوط ق ٣٨/أ. ونقله ابن المبرد ت ٩٠٩هـ في "محض الصواب في فضائل عمر بن الخطاب" ٢٨٣/١.

(٥) منهاج السنة ١٣٧/٦. قال ابن المبرد: وقال الخلال: روى تسعون نفساً أو نحوهم عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ وثمانون من التابعين أن علياً قال ذلك على المنبر. محض الصواب ٢٨٣/١-٢٨٤.

وأما أقوال آل البيت في إثبات فضل أبي بكر وعمر، وأحقيتهما بالخلافة، فكثيرة جداً، نذكر أولاً ما صح عن زيد بن علي والنفس الزكية اللذين رُوي عنهما ما يوافق الشيعة.

قال زيد بن علي- عندما سأله بعض من حضر لمبايعته حين خرج: ما تقول في أبي بكر وعمر-؟: ما أقول فيهما إلا خيراً، كما لم أسمع فيهما من أهل بيتي إلا خيراً، ما ظلمانا ولا أحداً غيرنا، وعَمِلا بكتاب الله، وسنة رسوله[1].

وقال: كان أبو بكر إمام الشاكرين، ثم تلا ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾[آل عمران: ١٤٤] ثم قال: البراءة من أبي بكر هي البراءة من علي[2]. وقال: البراءة من أبي بكر وعمر البراءة من علي -رضي الله عنهم- فإن شئت فتقدم، وإن شئت فتأخر[3].

وقال النفس الزكية- لما سُئل عن الشيخين-: لهما عندي أفضل من علي[4].

وقال جعفر الصادق[5]- عندما سئل عن أبي بكر وعمر-: أبرأ ممن ذكرهما إلا بخير، فقيل له: لعلك تقول ذلك تقية؟ فقال: إذا أنا من المشركين، ولا نالتني شفاعة محمد ﷺ[6].

وسئل علي بن الحسين[7]: كيف كانت منزلة أبي بكر وعمر من رسول الله ﷺ؟ فقال: كمنزلتهما وهما ضجيعاه[8].

---

(١) ينظر: المحجة في بيان الحجة، للأصفهاني ٣٤٨/٢، ومناقب عمر لابن الجوزي ٣٩، والسير ٥/ ٣٩٠، والصواعق المحرقة ١٥٧/١، والغريب أن بعض الشيعة نقل هذه الرواية وهو المرزاتقي في كتاب ناسخ التواريخ ٢/ ٥٩٠.

(٢) ينظر: شرح أصول الاعتقاد ٧/ ١٣٠٢، والسير ٥/ ٣٩٠.

(٣) ينظر: النهي عن سب الأصحاب ٤٦، والسير ٥/ ٣٩٠، وتهذيب تاريخ دمشق، لابن بدران ٦/ ٢١، ومحض الصواب ٢/ ٢٧٥-٢٧٦.

(٤) ينظر: الصواعق المحرقة ص٧٨ وعزاه إلى الدارقطني.

(٥) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، الإمام أبو عبد الله القرشي الملقب بالصادق، ولد سنة ٨٠هـ وأمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر، وكان يغضب من الرافضة، ويمقتهم إذا علم أنهم يتعرضون لجده أبي بكر ظاهراً وباطناً، وهذا لا ريب فيه، توفي سنة ١٤٨هـ. ينظر: السير ٦/ ٢٥٥، والحلية ٣/ ١٩٢، ووفيات الأعيان ١/ ٣٧٢، والشذرات ١/ ٢٠.

(٦) ينظر: الحلية ٣/ ١٨٥، وشرح أصول الاعتقاد ٢٤٦٦، والصواعق المحرقة ١/ ١٥٩.

(٧) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الإمام زين العابدين، ولد سنة ٣٨هـ، وكان مع أبيه الحسين يوم كربلاء، ولم يقاتل لمرضه، توفي سنة ٩٤هـ ينظر: السير ٤/ ٣٨٦، والحلية ٣/ ١٣٣، ووفيات الأعيان ٣/ ٢٦٦، والعبر ١/ ١١١.

(٨) ينظر: محض الصواب ١/ ٢٧٦، شرح أصول الاعتقاد ٤/ ١٢٩٩.

وقال الباقر[1]: أجمع بنو فاطمة على أن يقولوا في أبي بكر وعمر أحسن ما يكون من القول[2].

وقد كان كبار آل البيت ينكرون على من يقول: إن أبا بكر وعمر ظلماهما شيئاً، سُئل الباقر: أخبرني، أظلمكم أبو بكر وعمر من حقكم شيئاً؟ فقال: ومنزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً، ما ظلمانا من حقنا ما يزن حبة خردلة. ثم قال: برئ الله ورسوله ممن كذب علينا أهل البيت[3].

المطلب الثاني: الصحابة، رضي الله عنهم أجمعين.

ذكر ابن الأثير -رحمه الله- بعض المرويات المتضمنة القدح في بعض الصحابة، دون أن يعلق عليها أو ينقدها.

ومنها أن بعض الصحابة لهم يد في قتل عثمان ﷺ، قال: ذكر ابتداء قتل عثمان في هذه السنة تكاتب نفر من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم بعضهم إلى بعض، أن أقدموا؛ فإن الجهاد عندنا، وعظّم الناس على عثمان، ونالوا منه أقبح ما نيل من أحد. وليس أحد من الصحابة ينهى، ولا يذب إلا نفر[4].

وذكر أن عمرو بن العاص كان يحرض على عثمان ﷺ [5]. وأن مروان بن الحكم [6] قال لابن عثمان بن عفان- بعد أن رمى طلحة ﷺ بسهم فقتله-: قد كفيتك بعض قتله أبيك[7].

---

(1) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي، الإمام أبو جعفر الباقر، ابن زين العابدين، ولد سنة ٥٦هـ توفي سنة ١١٤هـ. ينظر: السير ٤/ ٤٠١، والحلية ٣/ ١٨٠، والعبر ١/ ١٤٢، والشذرات ١/ ١٤٩.

(2) ينظر: السير ٤/ ٤٠٦، الرد على الرافضة للمقدسي ٣٠٢.

(3) ينظر: النهي عن سب الأصحاب ٥١، وطبقات ابن سعد ٥/ ٣٢١، والصواعق المحرقة ٥٤. والخبر في شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٤/ ٨٢ وهو شيعي جلد. والنصوص في إثبات وتقرير ذلك كثيرة وصحيحة، وقد أحسنت مبرة الآل والأصحاب بالكويت بالعناية بهذا الأمر، فأصدرت عدة سلسلات في تأكيد العلاقة الحميمة بين الآل والأصحاب ومنها: الثناء المتبادل بين الآل والأصحاب. إعداد مركز الدراسات والبحوث بالمبرة، والأسماء والمصاهرات بين أهل البيت والصحابة للسيد أحمد إبراهيم الباحث في المركز، ورحماء فيما بينهم (التراحم بين آل بيت النبي ﷺ والصحابة، لصالح الدرويش، وكيف نقرأ تاريخ الآل والأصحاب لعبد الكريم الحربي.

(4) الكامل ٢/ ٢٧٥.

(5) الكامل ٢/ ٢٨٤، أسد الغابة ٤/ ١١٧.

(6) هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، تابعي جليل، تولى على الشام ومصر في خلافة ابن الزبير، ومات سنة ٦٥هـ. ينظر: السير ٣/ ٤٧٦، والجرح والتعديل ٨/ ٢٧١، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٩١، والشذرات ١/ ٧٣.

(7) أسد الغابة ٣/ ٦١.

كما ذكر أن عثمان ﷺ كان يتأهب لقتال الثوار عليه، ويستعد بالسلاح أو اتخذ جنداً[1].

وذكر أن الزبير قال في معركة الجمل: ألا ألف فارس أسير بهم إلي علي أقتله بياتاً أو صباحاً قبل أن يصل إلينا[2].

كما ذكر قصة إتهام المغيرة بن شعبة ﷺ بالزنا[3].

وذكر أن علي بن أبي طالب ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف- بعد ﷺ قصة الشورى وبيعة عثمان-: ليس هذا أول يوم تظاهرتم فيه علينا ﴿ وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٍ كَذِبٍۚ قَالَ بَلۡ سَوَّلَتۡ لَكُمۡ أَنفُسُكُمۡ أَمۡرٗاۖ فَصَبۡرٞ جَمِيلٞۖ وَٱللَّهُ ٱلۡمُسۡتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾ [يوسف ١٨]، والله ما وليت عثمان إلا ليرد الأمر إليك، وليشاورك كل يوم في شأن[4].

هذه المرويات التي ساقها ابن الأثير، لا تصح في الجملة[5].

---

(١) الكامل ٢/٢٨٩.

(٢) الكامل ٢/٣٢٢.

(٣) الكامل ٢/١٥٩، أسد الغابة ٤/٤٠٧.

(٤) الكامل ٢/٢٢٣.

(٥) أما القول بأن الصحابة تكاتبوا على التحريض على عثمان، وأن الصحابة لم ينه أو يذب أحد منهم عن عثمان إلا قليل، فقد روى هذه الرواية الطبري في تاريخه ٣/٩٦، قال: وأما الواقدي فإنه زعم أن عبد الله بن محمد حدّثه عن أبيه، وهذا إسناد لا يصح. فيه الواقدي قال البخاري: متروك الحديث، وقال أحمد: كذاب وضعفه ابن معين، وقال مرة: ليس بشيء، وقال ابن المديني: يضع الحديث. ينظر: تهذيب الكمال ٢٦/١٨٥-١٨٧، والمجروحين لابن حبان ٢/٢٩٠، وميزان الاعتدال ٧٩٩٣، والسير ٩/٤٥٧.

قال ابن خلدون: في كتب الواقدي من الطعن والمغمز ما هو معروف مشهور بين الحفظة الثقات. مقدمة ابن خلدون ص٩.

وفي الإسناد: محمد بن عبد الله بن مسلم، ضعفه ابن معين، وقال مرة: ليس بذاك القوي. ينظر: تهذيب الكمال ٢٥/٥٥٦، والجرح والتعديل ٧/ ترجمة ١٦٥٣.

وأما القول بأن عمرو بن العاص كان يحرض على عثمان، فهذا باطل، والرواية لاتصح. فهي عند الطبري ٣/١٠٨-١٠٩ من رواية الواقدي، وتقدم أنه كذاب يضع الحديث. والموقف الصحيح: قول عمرو -لما أحيط بعثمان-: يا أهل المدينة لا يقيم أحد، فيدركه قتل هذا الرجل إلا ضربه الله بذل، من لم يستطع نصره فليهرب. وهذه الرواية ذكرها ابن الأثير نفسه في الكامل ٢/٣٥٧. وقد استوعبت موقف عمرو بن العاص ﷺ من فتنة مقتل عثمان في كتابي الآخر: "دفاع أهل السنة عن الصحابي الجليل عمرو بن العاص" (دراسة عقدية) فليراجع.

وأما قول مروان بن الحكم لابن عثمان: قد كفيتك بعض قتلة أبيك، فهو في تاريخ خليفة بن خياط ١/١٦٥ بإسناد فيه يحيى بن سعيد لم أقف له على ترجمة، ومستدرك الحاكم ٣/٣٧١ ولم يصححه وسكت عنه الذهبي في التلخيص، وهو في تاريخ الإسلام للذهبي ١/٤٥٥.

ولا بد من التأكيد على أن هذه المرويات إضافة إلى عدم صحتها من جهة الإسناد، فهي شاذة ومناقضة للصحيح من حال الصحابة، رضي الله عنهم أجمعين.

= وأما الرواية أن عثمان كان يتأهب للقتال، واتخذ جنداً وسلاحاً، فهي رواية ساقطة، وهي في تاريخ الطبري ٣/١١٦ بإسناد فيه عمرو بن حماد. قال فيه أبو داود: كان من الرافضة ذكر عثمان بشيء فطلبه السلطان فهرب، وقال الساجي: يتهم في عثمان، وعنده مناكير. ينظر: تهذيب التهذيب ٨/٢٣، والميزان ٣/٦٣٥٣، والمغني في الضعفاء، للذهبي ٢/٤٨٣ (٤٦٤٥) وقال ابن حبان: لا يحتج بحديثه كما ذكره ابن حجر في التهذيب. وفيه محمد بن إسحاق بن يسار، مدلس وقد عنعن. وذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من الموصوفين بالتدليس ص١٦٨-١٦٩. قال: مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم. ومعلوم أن المرتبة -الرابعة كما ذكرهم العلائي في جامع التحصيل، ونقله ابن حجر عنه-: من اتُفق على أن لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع. ينظر: تعريف أهل التقديس ص٦٣. وهذه الرواية معارضة بما سيأتي من موقف عثمان ﷺ.

وأما طلب الزبير قتل علي فهو في تاريخ الطبري ٣/٢٢ و٣٢ من طريقين:

الأول: ثني عمر قال: ثنا أبو الحسن قال: ثنا سليمان بن أرقم عن قتادة عن أبي عمرة مولى الزبير.

الثاني: كتب إلي السري عن شعيب عن سيف عن محمد وطلحة قالا..

وكلا الطريقين لا يصحان، ولا يصلحان للانجبار.

فالأول فيه أبو الحسن المدائني، قال ابن عدي: ليس بالقوي في الحديث، وهو صاحب الأخبار، قلّ ما له من الروايات المسندة. الكامل ٥/٢١٣، والميزان ٣/١٥٣ رقم ٥٩٢١، والمغني ٢/٤٥٤ رقم ٤٣٢٦، واللسان ٤/٢٥٣ رقم ٦٨٩. وفيه سليمان بن أرقم، قال أحمد: لا يسوى حديثه شيئاً، ولا يُروى عنه الحديث، ونحوه قول ابن معين، وقال البخاري وأبو حاتم والترمذي والنسائي: متروك، وقال: الجوزجاني: ساقط. ينظر: تهذيب الكمال ١١/٣٥٢-٣٥٣، والمجروحين ١/٣٢٨، وتهذيب التهذيب ٤/١٦٨، والميزان ٢/٣٤٢٧. وفيه أبو عمرة مولى الزبير لم أقف على ترجمته. والرواية الأخرى لا تصح، فيها شعيب بن إبراهيم الكوفي، قال ابن عدي: ليس بالمعروف، وله أحاديث وأخبار وفيه بعض النكرة، لأن في أخباره وأحاديثه تحاملاً على السلف. الكامل ٤/٤، وقال الذهبي: راويه كتب سيف عنه، فيه جهالة. الميزان ٢/٢٧٥ رقم ٣٧٠٤، والمغني ١/٢٩٨ رقم ٢٧٦٩، واللسان ٣/١٤٥ رقم ٥١٧.

وفيه سيف بن عمر التميمي، قال فيه أبو حاتم: متروك، يشبه حديثه الواقدي. والجرح والتعديل ٤/٢٧٨.

وقال ابن معين والنسائي والدارقطني: ضعيف. ينظر: تاريخ يحيى بن سعيد ٢/٢٤٥، والضعفاء والمتروكين للنسائي ١٢٣، والضعفاء والمتروكين للدارقطني ٢٤٣.

وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، واتهم بالزندقة. المجروحين ١/٣٤٥. وهذه الرواية كذلك معارضة بما سيأتي من موقف الزبير من علي، رضي الله عنهما.

وأما قضية اتهام المغيرة بن شعبة بالزنا، فسيأتي الكلام عليها.

"فالمتتبع لأحداث فتنة مقتل عثمان ﷺ في تاريخ الطبري [1] من خلال مرويات أبي مخنف وغيره من الإخباريين، يشعر أن الصحابة هم الذين كانوا يحركون المؤامرة، ويثيرون الفتنة[2]."

بينما الصحيح الذي ندين الله به أن الصحابة –رضوان الله عليهم– دافعوا عن عثمان أشد الدفاع، وكان معه بالدار من أبناء المهاجرين والأنصار قريب من سبعمائة، فيهم عبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، والحسن، والحسين، ومروان، وأبو هريرة، وخلق من مواليه، ولو تركهم لمنعوه، فقال لهم: أقسم على من لي عليه حق أن يكف يده، وأن ينطلق إلى منزله، وعنده من أعيان الصحابة وأبنائهم جم غفير، وقال لرقيقه: من أغمد سيفه فهو حر، فبرد القتال من داخل الدار[3].

قال ابن كثير: إن قال قائل: كيف وقع قتل عثمان ﷺ بالمدينة، وفيها جماعة من كبار الصحابة رضي الله عنهم؟ فجوابه من وجوه:

أحدها: أن كثيراً منهم، بل أكثرهم، أو كلهم، لم يكن يظن أنه يبلغ الأمر إلى قتله، فإن أولئك الأحزاب لم يكن يحاولون قتله عيناً، بل طلبوا منه أحد أمور ثلاثة: إما أن يعزل نفسه، أو يسلم إليهم مروان بن الحكم، أو يقتلوه، فكانوا يرجون أن يسلم إلى الناس مروان، أو أن يعزل نفسه، ويستريح من هذه الضائقة الشديدة، وأما القتل فما كان أحد يظن أنه يقع، ولا أن هؤلاء يجترئون عليه إلى ما هذا حده، حتى وقع ما وقع، والله أعلم.

الثاني: أن الصحابة مانعوا دونه أشد الممانعة، ولكن لما وقع التضييق الشديد، عزم عثمان على الناس أن يكفوا أيديهم، ويغمدوا أسلحتهم، ففعلوا، فتمكن أولئك مما أرادوا، ومع هذا ما ظن أحد من الناس أنه يُقتل بالكلية.

الثالث: أن هؤلاء الخوارج لما اغتنموا غيبة كثير من أهل المدينة في أيام الحج، ولم تقدم الجيوش من الآفاق للنصرة، بل لما اقترب مجيئهم انتهزوا فرصتهم، قبحهم الله، وصنعوا ما صنعوا من الأمر العظيم.

---

(1) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، الإمام المفسر، أبو جعفر الطبري، ولد سنة ٢٢٤هـ وتوفي ٣١٠هـ ينظر: السير ١٤/٢٦٧، وتاريخ بغداد ٢/١٦٢، ووفيات الأعيان ٤/١٩١، والشذرات ٢/٢٦٠.

(2) من تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة د. محمد أمحزون ٢/١٤، وسيأتي الكلام على أبي مخنف.

(3) ينظر: البداية والنهاية ١٠/٢٩٨، وتاريخ خليفة بن خياط ١٧٣، ومصنف ابن أبي شيبة ١٥/٢٠٤، وطبقات بن سعد ٣/٧٠ بأسانيد صحيحة.

الرابع: أن هؤلاء الخوارج كانوا قريباً من ألفي مقاتل من الأبطال، وربما لم يكن في أهل المدينة هذه العدة من المقاتلة، لأن الناس كانوا في الثغور وفي الأقاليم في كل جهة وفي الحج.

ومع هذا كان كثير من الصحابة قد اعتزل هذه الفتنة، ولزموا بيوتهم.. ثم قال: وأما ما يذكره بعض الناس من أن بعض الصحابة أسلمه ورضي قتله، فهذا لا يصح عن أحد من الصحابة أنه رضي بقتل عثمان ﷺ، بل كلهم كرهه، ومقته، وسب من فعله[١]. ثم بين أنه زوّرت كتب على لسان الصحابة الذين بالمدينة، وعلى لسان علي وطلحة والزبير، يدعون الناس إلى قتال عثمان ونصر الدين، وأنه أكبر الجهاد اليوم[٢].

وقد سُئل الحسن البصري[٣]: هل فيمن قتل عثمان أحد من المهاجرين والأنصار؟ فقال: لا، كانوا أعلاجاً من أهل مصر[٤].

وقول مروان بن الحكم عن طلحة ﷺ – إن صح – ليس بحجة، ولعله رأي رآه، ولا شك في بطلانه، ولا يجوز أن يضاف مثل هذا الاتهام إلى طلحة، وهو ممن سبق إلى الإسلام، وأوذي في الله، ثم هاجر وشهد مع النبي ﷺ جميع غزواته عدا بدر، فضرب له رسول الله ﷺ بسهمه وأجره[٥]. وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة[٦]، وقد كان أحد من خرج ليطالب بدم عثمان ﷺ، فكيف يتهم فيه ؟!.

وكذا ما روي من تحريض عمرو بن العاص ﷺ على عثمان، فهذا باطل قطعاً[٧].

---

(١) البداية والنهاية ١٠/٣٤٤–د٣٤٥.

(٢) المصدر السابق ١٠/٢٧٧.

(٣) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، الإمام التابعي الجليل، ولد في حوالي سنة ٢١هـ وشهد قتل عثمان، وهو ابن أربع عشرة سنة، توفي سنة ١١٠هـ. ينظر: السير ٤/٥٦٣، والحلية ٢/١٣١، ووفيات الأعيان ٢/٦٩، والشذرات ١/١٣٦.

(٤) تاريخ خليفة بن خياط ١/١٥٥، وينظر: العواصم من القواصم، لابن العربي ص١٣٢.

(٥) ينظر: السير ١/٢٥، ومستدرك الحاكم ٣/٣٦٨، ومعجم الطبراني الكبير ١٨٩.

(٦) ينظر: سنن أبي داود ٤٦٤٩ و٤٦٥٠، وسنن الترمذي ٣٧٤٨ و٣٧٥٧، وسنن ابن ماجه ١٣٤، ومسند أحمد ١/١٨٧ و١٨٨ و١٨٩، والحديث صحيح.

(٧) قد فصّلت موقف عمرو بن العاص ﷺ من فتنة مقتل عثمان في كتابي الآخر: "دفاع أهل السنة عن الصحابي الجليل عمرو بن العاص". وفنّدت التهم الموجهة إليه، ومن ضمنها تهمة تحريضه على عثمان، وكذلك تهمة التلاعب في التحكيم الذي حصل بعد معركة صفين، وقصة التلاعب حكاها كذلك ابن الأثير في الكامل ٢/٣٩٦.

وأما طلب الزبير قتل علي، فهذا لا شك في بطلانه أيضاً، والزبير أحد العشرة المشهود لهم بالجنة [1]، ممن توفي الرسول ﷺ وهو عنهم راض، وهو ﷺ أتقى وأورع من أن يَظُن به هذا الظن السيئ. كيف، وقد التقى بعلي في أثناء معركة الجمل، فقال علي: يا زبير، أنشدك الله أسمعت رسول الله ﷺ يقول: " إنك تقاتلني، وأنت لي ظالم ؟ " فقال: نعم، ولم أذكره إلا في موقفي هذا، ثم انصرف[2].

وقد التقى الزبير بعمار في هذه المعركة، فجعل عمار يحوزه بالرمح، والزبير كاف عنه، ويقول: أتقتلني يا أبا اليقظان؟ فيقول: لا يا أبا عبد الله، وإنما تركه الزبير لقول رسول الله ﷺ: "تقتلك الفئة الباغية"[3] وإلا فالزبير أقدر عليه منه عليه، فلهذا كف عنه[4].

فلا شك بكذب كل هذه المرويات الساقطة التي تظهر سوء العلاقة بين الصحابة، رضوان الله عليهم أجمعين.

وكل ما جرى من الصحابة فهو اجتهاد منهم، ونيتهم كانت صافية لله ﷻ والله يغفر لهم، وما أروع قول علي ﷺ: إني لأرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير وعثمان ممن قال الله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧].

وأما قصة اتهام المغيرة بن شعبة ﷺ بالزنا، فقد رويت من طرق كثيرة[5].

---

(١) ينظر: الحاشية رقم (٢) من نفس الصفة.

(٢) البداية والنهاية ٤٥٧/١٠، وتاريخ الطبري ٥٠٢/٤ وذكره ابن الأثير في كامله ٣٣٥/٢ والحديث أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٦٦/٣ و٣٦٧ وصححه ووافقه الذهبي، قال الحاكم: وقد روي إقرار الزبير لعلي -رضي الله عنهما- بذلك من غير هذه الوجوه والروايات. المستدرك ٣٦٧/٣ وينظر: مصنف عبد الرزاق ٢٠٤٣٠، ودلائل النبوة، للبيهقي ٤١٤/٦-٤١٦، وتهذيب الكمال ٧١/١٦ و٧٢.

(٣) ينظر: صحيح البخاري ٤٤٧ و٢٨١٢، ومسلم ٢٩١٥ عن أبي سعيد.

(٤) البداية والنهاية ٤٥٦/١٠ وذكره ابن الأثير في كامله ٣٣٧/٢. وقال في موضع آخر: وقيل: إنما عاد الزبير عن القتال لما سمع أن عمار بن ياسر مع علي، فخاف أن يقتل عماراً، وقد قال النبي ﷺ: "يا عمار تقتلك الفئة الباغية" الكامل ٣٣٥/٢.

(٥) ذكرها البخاري في صحيحه تعليقاً ٢٥٥/٥، وهي موصولة بطرق أخرى ذكرها ابن حجر في الفتح ٢٥٦/٥، والخبر في تفسير الطبري ١٦٣/١٧، وتفسير عبد الرزاق ٥٢/٢، ومصنفه ١٣٥٦٤ و١٣٥٦٥، ومعجم الطبراني ٧٢٢٧ بإسناد صحيح كما في الفتح ٢٥٦/٥ والمجمع ٤٣٤/٦.

وينظر: مستدرك الحاكم ٥٠٧/٣ و٤٤٨، والسنن الكبرى، للبيهقي ٢٣٤/٨ و٢٣٥، ومصنف ابن أبي شيبة ٥٤٥/٥، وتاريخ ابن عساكر ٣٢/٦٠، ونصب الراية، للزيلعي ٣٤٩/٣، وإرواء الغليل ٢٧/٨ (٢٣٦١).

وأصل القصة يظهر أنه ثابت، وهي شهادة الثلاثة على المغيرة، وشهد الرابع بخلافهم، فجلدهم عمر ﷺ، أما تفاصيل الحادثة، فجلها من طرق ضعيفة ساقطة [1].

ويظهر لنا في هذه القصة التي رأوا المغيرة ﷺ مخالطاً لهذه المرأة عندما فتحت الريح الباب عنهما، إنما هي زوجته، ولا يعرفونها، وهي تشبه امرأة أجنبية كانوا يعرفونها تدخل على المغيرة وغيره من الأمراء، فظنوا أنها هي، فهم لم يقصدوا باطلاً، ولكن ظنهم أخطأ، وهو لم يقترف فاحشة، وأصحاب النبي ﷺ يعظم فيهم الوازع الديني الزاجر عما لا ينبغي في أغلب الأحوال.

قال الحافظ ابن حجر: وقيل: إن المغيرة كان تزوج بها سراً، وكان عمر لا يجيز نكاح السر، ويوجب الحد على فاعله، فلهذا سكت المغيرة. وهذا لم أره منقولاً بإسناد صحيح، وإن صح كان عذراً لهذا الصحابي[2].

وهذا على فرض ثبوت أنها المرأة الأجنبية التي كانت تدخل بيوت الأمراء، والصحيح أنه لم يثبت.

وقد حلف المغيرة – كما في الرواية – أنها زوجته، والصحابة عدول لا يكذبون، وقد روي المغيرة أحاديث عن النبي ﷺ [3] وهو مصدق فيها. كما أن عمر ﷺ أبقاه على الإمرة، ونقله من البصرة إلى الكوفة [4]، ولو كان يشك فيه ما أبقاه.

"ولو لم يحدّه، وقد صح الزنى منه، لأنكر ذلك على عمر أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يسكتوا عليه على تسليم ما اُدعي أنها قد صحت قصته"[5].

يضاف إلى ذلك أن المغيرة ﷺ كان مشهوراً بكثرة النكاح[6]. وقد أغناه الله بالحلال عن الحرام، رضي الله عنه وأرضاه.

---

(1) وهي من مرويات الواقدي، وسيف بن عمر، وبعضها يناقض بعض. تنظر هذه المرويات في تاريخ الطبري ٢/٢٠٦، وتاريخ اليعقوبي ٢/١٠٠، والأغاني، للأصفهاني ١٦/٩٥.

(2) التلخيص الحبير ٤/٦٣.

(3) له في الصحيحين اثنا عشر حديثاً، وانفرد له البخاري بحديث، ومسلم بحديثين. ينظر: السير ٣/٣٢.

(4) السير ٣/٢٨.

(5) من "العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم" لابن الوزير ٣/٢٥٢-٢٥٣.

(6) وقد وصفه الإمام مالك بذلك ينظر: السير ٣/٣٢، والبداية والنهاية ١١/٢٢٣.

وأما ما يذكر من مقالة علي لعبد الرحمن بن عوف بعد بيعة عثمان، فهي في تاريخ الطبري برواية أبي مخنف[1]. وهي كذب صريح.

قال ابن كثير: وما يذكره كثير من المؤرخين كابن جرير وغيره عن رجال لا يعرفون، من أن علياً قال لعبد الرحمن: خدعتني، وإنك إنما وليته، لأنه صهرك، وليشاورك كل يوم في شأن، وأنه تلكأ حتى قال له عبد الرحمن ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠] إلى غير ذلك من الأخبار المخالفة لما ثبت في الصحاح، فهي مردودة على قائليها وناقليها، والله أعلم.

والمظنون بالصحابة خلاف ما يتوهم كثير من جهلة الرافضة وأغبياء القصاص الذين لا تمييز عندهم بين صحيح الأخبار وضعيفها ومستقيمها وسقيمها وشاذها وقويمها. والله الموفق للصواب[2].

وقد جاءت قصة البيعة لعثمان في الصحيح [3]، وليس فيها هذا الكذب والافتراء. بل فيها بيعة علي ﷺ الفورية لعثمان ﷺ.

المطلب الثالث: بنو أمية.

من الأمور المعلومة والمستفيضة أن الشيعة يقفون من خلافة بني أمية موقف العداء التام، وأنها مُلك مغتصب، ولا يفترون عن تكفير ولاتها وإيكال السباب والشتم واللعن لهم[4].

---

(١) تاريخ الطبري ٣/ ٣٣-٣٧، وكتب الشيعة تقرر ذلك، ينظر: علم اليقين، للكاشاني ٢/ ٧٢٣، والطرائف، لابن طاووس ٤٨٥، وأبو هريرة، للموسوي ١١٧، والشافي، للمرتضى ٢٥٩.

(٢) البداية والنهاية ١٠/ ٢١٣-٢١٤.

(٣) صحيح البخاري ٣٧٠٠ عن عمرو بن ميمون و٧٢٠٧ عن المسور بن مخرمة.

(٤) ذكر الكفعمي دعاءً يقرؤه الشيعة عند زيارتهم للحسين في يوم عاشوراء، وهو: اللهم إن هذا يوم تبركت به بنو أمية وابن آكلة الأكباد، اللعين ابن اللعين على لسانك ولسان نبيك في كل موطن وموقف وقف فيه نبيك، اللهم العن أبا سفيان، ومعاوية، ويزيد بن معاوية، ومروان، وآل مروان. المصباح ص٤٨٤.

وكلام الشيعة في بني أمية وبشكل خاص معاوية فظيع جداً، فهو عندهم كافر مخلد في النار، منافق يجب لعنه، وهو ابن زنا. وقد ساق د/ عبد القادر محمد صوفي جملة من هذه الاتهامات في كتابه موقف الشيعة الاثنى عشرية من صحابة رسول الله ﷺ ٣/ ١٤٤٥-١٤٧٦. وذكر أنه وقف على أكثر من مائة مطعن من المطاعن التي افتراها الشيعة على معاوية بن أبي سفيان، ص١٤٤٥ حاشية (١).

وعلماء أهل السنة والجماعة يقفون الموقف المعتدل من خلافة بني أمية، فيذكرون أخطاءهم وما حصل في زمنهم من مصائب كمقتل الحسين، وفتنة الحرة[1]. ويبرزون محاسنهم وفضائلهم، ويبينون أن فيهم حلماء وأئمة هدى ممن استعملهم النبي ﷺ ومن بعده[2].

قال ابن تيمية: بنو أمية مع انحراف كثير منهم عن علي وسب بعضهم له غلبوا على أئمة الإسلام كلها من مشرق الأرض إلى مغربها، وكان الإسلام في زمنهم أعز منه فيما بعد ذلك بكثير... وكانوا أبعد الناس عن مذاهب أهل العراق فضلاً عن أقوال الشيعة، وإنما كانوا على مذهب أهل المدينة... وكانوا يعظمون الحديث، وينصره بعضهم في كثير من الأمور[3].

وإن طالعنا كلام ابن الأثير -رحمه الله- لا نجده يعدو ما ذكره أئمة أهل السنة في هذه الدولة وخلفائها[4]. ولكن يؤخذ عليه ذكره لبعض الأمور التي فيها تعريض ببني أمية، ومنها: ذكر حديثاً في ذم بني أمية، وهو ما روي عن الحسن أن النبي ﷺ أري بني أمية على منبره، فساءه ذلك،فنزلت ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ۝١ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ۝٢ لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ﴾[القدر: ١-٣] تملكها بعدي بنو أمية[5]. والحديث لا يصح[6].

---

(١) هي ليزيد بن معاوية على أهل المدينة سنة ٦٣هـ لما خلعوا بيعة يزيد، واستبيحت المدينة ثلاثة أيام، وقتل خلق كثير من أشرافها وقرائها، ووقع شر عظيم وفساد عريض. ينظر: البداية والنهاية ١١/ ٦١٤ وما بعدها، والمنتظم ٦/ ١٢-١٧، وتاريخ الطبري ٥/ ٤٨٢.

(٢) ينظر: منهاج السنة ٤/ ١٤٤-١٤٦.

(٣) منهاج السنة ٦/ ٤١٩-٤٢٠.

(٤) ومنهم عمر بن عبد العزيز، فقد مدحه وذكر فضله وعدله وشبّه سيرته بالخلفاء الراشدين. ينظر: التاريخ الباهر ١٩٣، ونقله أبو شامة في الروضتين ١/ ٣٢.

(٥) أسد الغابة ٢/ ١٤، والكامل ٢/ ٤٤٨. والحديث عند الترمذي ٣٣٤٧ وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذه الوجه. والحاكم ٣/ ١٧٠ وصححه، وتعقبه الذهبي، وقال: وما أدري آفته من أين.

(٦) قال ابن كثير -بعد بيانه اضطراب الحديث-: ثم هذا الحديث على كل تقدير منكر جداً. قال شيخنا الإمام الحافظ الحجة أبو الحجاج المزي: هو حديث منكر... ومما يدل على ضعف هذا الحديث أنه سيق لذم دولة بني أمية، ولو أريد ذلك لم يكن بهذا السياق، فإن تفضيل ليلة القدر على أيامهم لا يدل على ذم أيامهم، فإن ليلة القدر شريفة جداً، والسورة الكريمة إنما جاءت لمدح ليلة القدر، فكيف تمدح بتفضيلها على أيام بني أمية التي هي مذمومة بمقتضى هذا الحديث، وهل هذا إلا كما قال القائل:

ألم تر أن السيف ينقص قدره ... إذا قيل إن السيف أمضى من العصا =

وقد قرر العلماء أن الأحاديث المروية في ذم بني أمية كذب، قال ابن القيم[1]: وكل حديث في ذم بني أمية كذب[2].

وقد حكى ابن الأثير بعض المرويات في ذم أعيان بني أمية، مثل الحكم بن أبي العاص، فقد حكى عدة أحاديث في ذمه، وطرد النبي ﷺ له، ولعنه، ثم قال: وقد روي في لعنه ونفيه أحاديث كثيرة، لا حاجة إلى ذكرها، إلا أن الأمر المقطوع به أن النبي ﷺ مع حلمه وإغضائه على ما يكره، ما فعل به ذلك إلا لأمر عظيم، ولم يزل منفياً حياة النبي ﷺ، فلما ولي أبو بكر الخلافة قيل له في الحكم ليرده إلى المدينة، فقال: ما كنت لأحل عقدة عقدها رسول الله ﷺ، وكذلك عمر، فلما ولي عثمان الخلافة رده، وقال: كنت قد شفعت فيه إلى رسول الله ﷺ فوعدني برده[3].

وقال: وقد رويت أخبار كثيرة في لعنه ولعن من في صلبه، في أسانيدها كلام[4].

رويت بعض الأحاديث في لعن الحكم، وغالبها – كما قال ابن حجر– فيه مقال[5].

وعلى كل حال فقد قرر العلماء أن ما روي من لعن النبي ﷺ لبعض أعيان المسلمين لا تضرهما، قال العلامة ابن حجر الهيتمي[6]: ولعنته ﷺ للحكم وابنه لا تضرهما؛ لأن ﷺ تدارك ذلك بقوله مما بينه في الحديث الآخر: "أنه بشر يغضب كما يغضب البشر، وأنه سأل ربه أن من سبه، أو لعنه، أو دعا عليه أن يكون ذلك رحمةً له وزكاة وكفارة وطهارة"[7].

= ثم الذي يفهم من ولاية الألف الشهر المذكورة في الآية هي أيام بني أمية، والسورة مكية، فكيف يحال على ألف شهر هي دولة بني أمية، ولا يدل عليها لفظ الآية ولا معناها، والمنبر إنما صنع بالمدينة بعد مدة من الهجرة، فهذا كله مما يدل على ضعف هذا الحديث ونكارته، والله أعلم. تفسير ابن كثير ١٤/٤٠٤–٤٠٥.

(١) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز، الإمام العلامة شمس الدين، أبو عبد الله الشهير بابن القيم، ولد سنة ٦٩١هـ وتوفي سنة ٧٥١هـ. ينظر: الدرر الكامنة ٣/٤٠٠، والبدر الطالع ٢/١٤٣، والشذرات ٦/١٦٨، ومعجم المؤلفين ٣/١٦٤.

(٢) المنار المنيف ص١١٧ رقم ٢٥٤.

(٣) أسد الغابة ٢/٣٤–٣٥. وينظر: الإصابة ص٢٩٠ رقم ٢٠٠٨.

(٤) الكامل ٢/٦٤٧.

(٥) فتح الباري ١١/١٣ وينظر في هذه الأحاديث: المسند لأحمد ٢/١٦٣، ومسند البزار ١٦٢٥، والمجمع للهيثمي ١/١١٢ و٥/٢٤١ و٢٤٣، ومختصر تاريخ ابن عساكر ٢٤/١٩١–١٩٢ و٢٨١، والمطالب العالية، لابن حجر ٤٥٣٣، والاستيعاب، لابن عبد البر ١/٣٦٠.

(٦) هو أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن محمد بن علي، الشيخ العلامة شهاب الدين أبو العباس الهيتمي، ولد سنة ٩٠٩هـ وتوفي سنة ٩٧٣هـ ينظر: البدر الطالع ١/١٠٩، والشذرات ٨/٣٧٠، والأعلام ١/٢٢٣، ومعجم المؤلفين ١/٢٩٣.

(٧) الصواعق المحرقة ٢/٥٢٨، والحديث في مسلم ٢٦٠١ عن أبي هريرة ونحوه في البخاري عنه ٦٣٦١.

وأما أحاديث طرده وسبه، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية – ناقداً قول الرافضي: إن النبي ﷺ طرد الحكم وابنه مروان من المدينة-: كان لمروان سبع سنين أو أقل، فما كان له ذنب يُطرد عليه، ثم لم نعرف أن أباه هاجر إلى المدينة حتى يطرد منها، وقصة طرد الحكم ليس لها إسناد نعرف بها صحتها، فإن كان قد طرده فإنما طرده من مكة لا من المدينة[1].

وقال الذهبي: وروي في سبه – يعني الحكم – أحاديث لم تصح[2]. وقال ابن القيم: وأحاديث ذم مروان بن الحكم كذب[3].

ومن الأمور التي تؤخذ على ابن الأثير –رحمه الله– حكاية بعض الروايات الساقطة التي يزعم المغرضون فيها وقوع السباب والشتم واللعن بين علي ومعاوية –رضي الله عنهما– واتهام معاوية لعلي بقتل عثمان[4].

وكل هذه المرويات نقلها ابن الأثير من تاريخ الطبري، وهي من مرويات أبي مخنف[5].

والصحيح الذين ندين الله به أن ذلك كذب وتجنٍّ على الصحابة – رضي الله عنهم أجمعين– ومعاوية أورع من أن يتهم علياً في دم عثمان، وكان قتاله اجتهاداً منه ﷺ، قال إمام الحرمين الجويني[6]: إن معاوية وإن قاتل علياً، فإنه لا ينكر إمامته، ولا يدعيها لنفسه، وإنما كان يطلب قتلة عثمان، ظناً منه أنه مصيب، وكان مخطئاً[7].

"والحق مع علي ﷺ، فإن عثمان ﷺ لما قتل كثر الكذب والافتراء على عثمان وعلى من كان بالمدينة من أكابر الصحابة، كعلي وطلحة والزبير، وعظمت الشبهة عند من لم يعرف الحال، وقويت الشهوة في نفوس ذوي الأهواء والأغراض، ممن بعدت داره من

---

(١) منهاج السنة ٣/١٩٥.

(٢) السير ٢/١٠٨.

(٣) المنار المنيف ١١٧ رقم ٢٦٢.

(٤) ينظر: الكامل ٢/٣٦٨ و٣٦٩ و٣٨٦ و٢٩٦–٣٩٥.

(٥) ينظر: تاريخ الطبري ٦/٣ و٣٨–٣٩ و٤٠.

(٦) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد، الشيخ العلامة ضياء الدين أبو المعالي الجويني الشافعي، ولد سنة ٤١٩هـ وتوفي سنة ٤٧٨هـ ينظر: السير ١٨/٤٦٨، ووفيات الأعيان ٣/١٦٧، وطبقات السبكي ٥/١٦٥، والشذرات ٣/٣٥٨.

(٧) لمع الأدلة ١١٥.

أهل الشام، ومحبي عثمان تظن بالأكابر ظنون سوء، وبلّغ عنهم أخباراً، منها ما هو كذب، ومنها ما هو محرف، ومنها ما لم يعرف وجهه، وانضم إلى ذلك أهواء قوم يحبون العلو في الأرض، وكان في عسكر علي ﷺ من أولئك الطغاة الخوارج الذين قتلوا عثمان من لم يعرف بعينه، ومن تنتصر له قبيلته، ومن لم تقم عليه حجة مما فعله، ومن كان في قلبه نفاق لم يتمكن من إظهاره كله، ورأى طلحة والزبير أنه إن لم ينتصر للشهيد المظلوم، ويقمع أهل الفساد والعدوان، وإلا استوجبوا غضب الله وعقابه، فجرت فتنة الجمل على غير اختيار من علي ولا من طلحة والزبير، وإنما أثارها المفسدون بغير اختيار السابقين، ثم جرت فتنة صفين لرأي، وهو أن أهل الشام لم يعدل عليهم، أو لا يتمكن من العدل عليهم، وهم كافون، حتى يجتمع أمر الأمة، وأنهم يخافون طغيان من في العسكر، كما طغوا على الشهيد المظلوم، وعلي ﷺ هو الخليفة الراشد المهدي الذي تجب طاعته، ويجب أن يكون الناس مجتمعين عليه اعتقد أن الطاعة والجماعة الواجبتين عليهم تحصل بقتالهم، بطلب إمام أن لو أصر عليهم بما اعتقد أنه يحصل به أداء الواجب، ولم يعتقد أن التأليف لهم كتأليف المؤلفة قلوبهم على عهد النبي ﷺ والخليفتين من بعده مما يسوغ، فحمله ما رآه – من أن الدين إقامة الحد عليهم ومنعهم من الإثارة دون تأليفهم – على القتال، وقعد عن القتال أكثر الأكابر لما سمعوه من النصوص في الأمر بالعقود في الفتنة، ولما رأوه من الفتنة التي تربو مفسدتها على مصلحتها، والقول في الجميع بالحسنى ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

والفتن التي كانت في أيامه قد صان الله عنها أيدينا، فنسأل الله أن يصون عنها ألسنتنا بمنه وكرمه"[١].

وهذه المرويات الساقطة تصف العلاقة بين الصحابة بالسوء، وأنهم طلاب دنيا، ويلعن بعضهم بعضاً، ويتهم بعضهم بعضاً.

---

(١) من شرح العقيدة الطحاوية ص٧٢٣–٧٢٥ وينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ٧٠/٣٥، ومنهاج السنة ٢٠٢/٢–٢٠٣ و٢١٩ و٢٢٤.

فيجب – كما قال العلامة الهيتمي–: الإمساك عما شجر بينهم من الاختلاف، والإضراب صفحاً عن أخبار المؤرخين سيما جهلة الرافضة وضلال الشيعة والمبتدعين القادحين في أحد منهم[1].

والنصوص صريحة في كذب دعوى اتهام علي بالمشاركة في قتل عثمان، قال العلامة القرطبي: فكل ذلك كذب باطل غطى التعصب منه وجه الصواب[2].

قال ابن عباس: سمعت علياً يقول حين قتل عثمان: والله ما قتلت، ولا أمرت بقتله، ولكن غلبت. يقول ذلك ثلاث مرات[3].

وسُئل ابن عمر: هل شرك علي في دم عثمان؟ فقال: لا، والله ما علمت ذلك في سر ولا علانية[4].

ونقدم بيان براءة الصحابة رضي الله عنهم من دم عثمان[5].

وأما دعوى وقوع اللعن بين علي ومعاوية، فهذه لا تصح، بل إن علياً ﷺ بلغه أن اثنين من أصحابه يظهران شتم معاوية ولعن أهل الشام، فأرسل إليهما أن كفا عما يبلغني عنكما، فأتياه فقالا: يا أمير المؤمنين، ألسنا على الحق، وهم على الباطل؟ قال: بلى، ورب الكعبة، قالا: فلم تمنعنا من شتمهم ولعنهم؟ قال: كرهت لكم أن تكونوا لعّانين، ولكن قولوا: اللهم أحقن دماءنا ودماءهم، وأصلح ذات بيننا وبينهم، وأبعدهم من ضلالتهم حتى يعرف الحق من جهله، ويرعوي عن الغي من لجج به[6].

وذكر ابن كثير ما روي من اللعن المتبادل بين علي ومعاوية وقال: ولا يصح هذا عنهم، رضي الله عنهم أجمعين[7].

والصحيح الثناء المتبادل بين هذين الصحابيين الجليلين، وإن اختلفا بعد ما حصل في فتنة عثمان، فهو لا يغير ما في قلوبهم تجاه بعض، فهذا علي يقول – بعد رجوعه من

---

(١) الصواعق المحرقة ص٣٢٤.

(٢) المفهم ٦/٢٧٢.

(٣) طبقات ابن سعد ٣/٨٢، مصنف عبد الرزاق ١١/٤٥٠.

(٤) أنساب الأشراف، للبلاذري ١/٥٩٣.

(٥) ينظر: ص ٢٩–٣٢.

(٦) الأخبار الطوال للدينوري ١٦٥.

(٧) البداية والنهاية ١٠/٥٧٥–٥٧٦.

صفين-: أيها الناس لا تكرهوا إمارة معاوية، فلو فقدتموه لرأيتم الرؤوس تتطاير عن كواهلها[1].

وهذا معاوية يقر بفضل علي وأحقيته بالأمر منه، فقد جاءه أناس، وقالوا: أنت تنازع علياً أم أنت مثله؟ فقال: لا والله إني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر مني[2]. وقال: ما قاتلت علياً إلا في أمر عثمان[3].

وسأل معاويةَ رجل عن مسألة، فقال: اسأل عنها علياً فهو أعلم، فقال: يا أمير المؤمنين جوابك فيها أحب إلي من جواب علي. قال: بئس ما قلت، لقد كرهت رجلاً كان رسول الله ﷺ يغزه بالعلم غزاً[4].

وأما ما جاء في الصحيح من قول معاوية لسعد بن أبي وقاص: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ [5].

فليس فيه تصريح بأنه أمره بسبه، قال القاضي عياض: مذهب أفاضل العلماء أن ما وقع من الأحاديث القادحة في حديث عدالة بعض الصحابة، والمضيفة إليهم ما لا يليق بهم، فإنها ترد، ولا تقبل إذا كان رواتها غير ثقات، فإن أحب بعض العلماء تأويلها قطعاً للشغب نزل وراح، وإن رواها الثقات تأولت على الوجه اللائق بهم إذا أمكن التأويل، ولا يقع في روايات الثقات إلا ما يمكن تأويله، ولا بد أن يتأول قول معاوية هذا، فنقول: ليس فيه تصريح بأنه أمره بسبه، وإنما سأله عن السبب المانع له من السب،... فقد يكون معاوية رأى سعداً بين قوم يسبونه، ولا يمكن الإنكار عليهم، فقال: ما منعك أن تسب أبا تراب ليستخرج منه مثل ما استخرج مما حكاه عن النبي ﷺ فيكون له حجة على من سبه ممن ينضاف إليه من غوغاء جنده[6].

---

(١) منهاج السنة ٣/ ١٨٠.

(٢) السير ٣/ ١٤٠، وفتح الباري ١٣/ ٨٦ بإسناد حسنه الحافظ ابن حجر، وسؤال في معاوية لابن تيمية ص٣٣، والأخبار الطوال ١٥٧، والبدء والتاريخ للمقدسي ٥/ ٢١٠.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٩٢ بإسناد حسن.

(٤) الفضائل لأحمد ١١٥٣، والرياض النضرة، للمحب الطبري ٤/ ١٩٥، وذخائر العقبى للمحب ٧٩. ومعنى: يغزه: يخصه من بين أصحابه. ينظر: القاموس المحيط ص٦٦٧.

(٥) صحيح مسلم ٢٤٠٤ عن سعد.

(٦) إكمال المعلم ٧/ ٤١٥ وينظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٨/ ١٩٣.

وقد قرر الأئمة أنه لم يقع من معاوية سب لأهل البيت قط[1].

" ومن الأباطيل التي اخترعتها أقلام المغرضين تلك الفرية التي تفيد بأن بني أمية – وعلى رأسهم معاوية – اتخذوا من أمير المؤمنين علياً غرضاً، فكانوا يسبونه على منابرهم، ويحملون الناس على لعنه. والذي يقصم الظهر أن المؤرخين قد التقطوا هذه الفرية على عواهنها دون إخضاعها للنقد والتحليل، حتى صارت عند المتأخرين من المسلمات التي لا مجال فيها للنقاش، ولو أنهم تناولوا هذه القضية من زاوية النقد والتحليل والموضوعية، لعلموا أن الصحابة –رضوان الله عليهم– لا يمكن أن يهبطوا إلى هذا الدرك من البغي والعدوان والإسفاف، لدرجة أن يتخذوا منبر رسول الله ﷺ وسيلة للسب والشتم واللعن "[2].

وأما يزيد بن معاوية، فهو عند الشيعة من المنافقين الكفرة الفجرة [3]، وإذا استعرضنا مجمل موقف ابن الأثير منه لا نأخذ عليه سوى إيراد بعض المرويات التي لا تصح، ومنها حمل رأس الحسين إلى يزيد، وأن يزيد معه قضيب ينكت به ثغر الحسين[4]. وهي مأخوذة من الطبري من رواية أبي مخنف[5]. ولا تصح.

والصحيح [6] أن الذي فعل ذلك هو عبيد الله بن زياد بن أبيه[7]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ولم يحمل الرأس إلى يزيد، وإنما حمل إلى ابن زياد[8].

ومجمل كلام ابن الأثير على يزيد لا يَعدو ما قرره أئمة ومؤرخو أهل السنة من أحواله وبيان أخطائه ومصائبه. ولكن لا يصل – كما يفعل الشيعة – إلى حد التكفير، ووجوب لعنه، والبراءة منه ونحو ذلك.

---

(١) سؤال في معاوية لابن تيمية ص٤٠.

(٢) من كتاب "الرد البياني على محمد التيجاني" د. ناصر الدين أبو الشباب ص٥١٥. وينظر: أباطيل يجب أن تحمى من التاريخ لإبراهيم شعوط ٢٠٤، وتحذير العبقري من محاضرات الخضري للتباني ٢/١٩٨.

(٣) ينظر: الشافي للعلوي ٢/٣٢، والمصباح للكفعمي ٤٨٤، ومنهاج الكرامة للحلي ١١٤، وعقائد الإمامية للزنجاني ٣/٦٣.

(٤) الكامل ٢/٥٧٦–٥٧٧.

(٥) تاريخ الطبري ٥/٤٦٥.

(٦) صحيح البخاري ٣٧٤٨ عن أنس.

(٧) هو أمير العراق أبو حفص ولي البصرة سنة ٥٥هـ وقد أبغضه المسلمون لما فعل بالحسين رضي الله عنه، قتل سنة ٦٧هـ. ينظر: السير ٣/٥٤٥، والشذرات ١/٧٤، وتاريخ الإسلام ٣/٢٤٣، والبداية ١٢/٤٩.

(٨) مجموع الفتاوى ٤/٤٨٦.

قال ابن الأثير: قال الشريف أبو يعلى حمزة العلوي[١] – وقد جرى عنده ذكر يزيد –: أنا لا أكفر يزيد لقول رسول الله ﷺ: " إني سألت الله أن لا يسلط على بني أحداً من غيرهم، فأعطاني ذلك "[٢].

وذكر أيضاً بعض العلماء الذين صنفوا في فضائل يزيد، وقال: أتى فيه بالعجائب[٣].

فيتضح أن موقف ابن الأثير من يزيد معتدل، لا يكفره، ولا يرى فضله، وهذا هو الموقف الوسط لأئمة أهل السنة من يزيد بن معاوية[٤].

المطلب الرابع: قضايا أخرى مُشْكِلة عند ابن الأثير.

من خلال قراءة كتب ابن الأثير وقفت على بعض الأمور التي ذكرها ابن الأثير، وتحتاج إلى أن نعقب عليها، ومن هذه الأمور:

١- ذكر ابن الأثير خلافة المتوكل[٥] –رحمه الله–، وذكر أنه في سنة ٢٣٦هـ أمر بهدم قبر الحسين ابن علي، وهدم ما حوله من المنازل والدور، ومنع الناس من إتيانه، ثم قال: وكان المتوكل شديد البغض لعلي بن أبي طالب ولأهل بيته، ثم حكى بعض الأمثلة على ذلك، ثم قال: فغطت هذه السيئة جميع حسناته، وكان من أحسن الناس سيرة[٦].

وهذه العبارة فيها من المجازفة الشيء الكثير، وقد قرر بعض العلماء أنه لم يصح عن المتوكل النّصْب[٧]. وعلى فرض وقوع شيء من النصب عن المتوكل[٨]– إن صح– فهل هذا منه يغطي جميع حسناته ؟!.

---

(١) هو حمزة بن محمد بن أحمد بن جعفر، عالم الإمامية الشريف، أبو يعلى الهاشمي الجعفري، توفي سنة ٤٦٥هـ. ينظر: السير ١٨/١٤١، والوافي بالوفيات ١١/١٤٣.

(٢) الكامل ٢/٦٠٤ والحديث نحوه في المسند، لأحمد عن معاذ ٥/٢٤٠، وابن ماجه ٣٩٥١ وابن خزيمة ١٢١٨، والطبراني في الكبير ٢٠ رقم ٣٠٦ و٣٠٧. وعن خباب بن الأرت عند الترمذي ٢١٧٥ وصححه قال: وفي الباب عن سعد، وابن عمر، وعن ثوبان عند الترمذي ٢١٧٦ وصححه.

(٣) الكامل ٧/٣٤٤.

(٤) ينظر مجموع الفتاوى، لابن تيمية ٤/٤٨١–٤٨٦و٣/٤٠٩–٤١٣، والسنة، للخلال ٨٤٥ و٨٤٦، والروايتين والوجهين، لأبي يعلى مخطوط ص٢٥٤/أ.

(٥) هو جعفر بن المعتصم بن الرشيد، الخليفة المتوكل على الله أبو الفضل، ولد سنة ٢٠٥هـ وقتل سنة ٢٤٧هـ. ينظر: السير ١٢/٣٠، ووفيات الأعيان ١/٣٥٠، والعبر ١/٤٤٩، والشذرات ٢/١١٤.

(٦) الكامل ٤/٣١٨–٣١٩.

(٧) ينظر: السير ١٢/٤١.

(٨) ذكر القصة ابن الجوزي في المنتظم ١١/٢٤٧، وابن كثير في البداية والنهاية ١٤/٣٤٦، والطبري في تاريخه ٦/٤٤، وينظر: السير ١٢/٣٥، وفوات الوفيات ١/٢٩١–٢٩٢، وتاريخ الخلفاء ٢٩٥.

ولماذا تجعل هذه القصة دليلاً على نصب المتوكل، ولا تحمل على أن المتوكل رأى بعض مظاهر الشرك عند هذا القبر، فأراد إزالتها، ومنها زيارة الناس البدعية لهذا القبر، وهذا الأمر مما نهى عنه الشرع المطهر، فليس ثم تثريب على المتوكل بهذا الأمر، بل هو مما يؤجر عليه -رحمه الله-.

والمتوكل -رحمه الله- من أبرز خلفاء أهل السنة، وقد استبشر الناس بولايته، " و كان محبباً إلى رعيته، قائماً بالسنة فيهم، وقد شبهه بعضهم بالصديق في ردّه على أهل الردة، حتى رجعوا إلى الدين، وبعمر بن عبد العزيز حين رد مظالم بني أمية، وهو من أظهر السنة بعد البدعة، وأخمد البدعة بعد انتشارها واشتهارها. -فرحمه الله- ".

وقد استُخلف فأظهر السنة، وتكلم بها في مجلسه، وكتب إلى الآفاق برفع محنة القول بخلق القرآن، وبسط السنة ونصر أهلها[1].

وقد قدم -رحمه الله- للأمة أيادي بيضاء، فقد أمنوا في خلافته على اعتقادهم وعبادتهم، وطلبوا العلم، ودرسوه على المنهج السوي، لا يخشون إلا الله، فكانت أيامه -رحمه الله- أيام سراء لا نصب فيها ولا تعب.

وكان من أبرز آثار موقف المتوكل -رحمه الله- من فتنة القول بخلق القرآن: علو منزلة إمام أهل السنة الإمام أحمد وأصحابه، قال صالح بن أحمد[2]: بلغني أنه ذُكر عند المتوكل أن أصحاب أحمد يكون بينهم وبين أهل البدع الشر، فقال المتوكل لصاحب الخبر: لا ترفع إليّ من أخبارهم شيئاً، وشُدّ على أيديهم، فإن صاحبهم من سادة أمة محمد ﷺ، وقد عرف الله لأحمد صبره وبلاءه، ورفع علمه أيام حياته وبعد موته، أصحابه أجل الأصحاب، فأنا أظن أن الله يعطي أحمد ثواب الصديقين[3].

٢- مدح ابن الأثير بعض سلاطين الرافضة، ومنهم المعز لدين الله، معد بن إسماعيل، قال عنه: وكان المعز عالماً فاضلاً جواداً شجاعاً، جارياً على منهاج أبيه من

---

(١) السير ٣١/١٢.

(٢) هو صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل، المحدث الحافظ أبو الفضل قاضي أصبهان، ولد سنة ٢٠٣هـ وتوفي سنة ٢٦٦هـ وقيل ٢٦٥هـ. ينظر: السير ٥٢٩/١٢، والجرح والتعديل ٣٩٤/٤، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١٧٣/١، والشذرات ١٤٩/٢.

(٣) محنة أحمد للمقدسي ص٢٠٢، ومناقب أحمد لابن الجوزي ٦٠٧-٦٠٨.

حسن السيرة وإنصاف الرعية وستر ما يدعون إليه إلا عن الخاصة، ثم أظهره وأمر الدعاة بإظهاره إلا أنه لم يخرج فيه إلى حد يُذم به[1].

وإن لم يكن ما اقترفه المعز من بدع وضلالات لا يذم به، فما المذموم حينئذ ؟!.

وقد كان " يدعي ظاهر الرفض، ويبطن - كما قال القاضي الباقلاني - الكفر المحض، وكذلك أهل طاعته ومن نصره ووالاه واتبعه في مذهبه، قبحهم الله وإياه "[2].

وقد أمر أن يُضرب على الدينار بمصر: لا إله إلا الله محمد رسول الله، علي خير الوصيين، وأعلن الآذان بحي على خير العمل[3].

قال الذهبي: ظهر هذا الوقت الرفضُ، وأبدى صفحته، وشمخ بأنفه في مصر والشام والحجاز والغرب بالدولة العبيدية وبالعراق والجزيرة[4].

وقد بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية أن أئمة الإسماعيلية كالمعز وغيره يدعون من علم الغيب، وكشف باطن الشريعة، وعلو الدرجة، أعظم مما تدعيه الاثني عشرية لأصحابهم، ويضمنون له هذا مع استحلال المحرمات، وترك الواجبات، فيقولون له: قد أسقطنا عنك الصلاة والصوم والحج والزكاة، وضمنا لك بموالاتنا الجنة، ونحن قاطعون بذلك[5].

بل إنه كان يغلو في تفضيل نفسه حتى على رسول الله ﷺ[6]. بل ذكر بعض المؤرخين أنه أراد أن يدعي النبوة لنفسه، لكن خاف من رعيته بالمغرب، فتراجع[7].

فمن كانت هذه أحواله فهو أولى بالذم من غيره.

كما أن ابن الأثير مدح سلطاناً آخر من سلاطين الرفض، بل وألف كتابه "الكامل" امتثالاً لأمره، وهو المظفر بدر الدين لؤلؤ[8] صاحب الموصل.

---

(١) الكامل ٥/ ٤١٠. وقد توفي المعز سنة ٣٦٥هـ ولم أترجم له، لأن ما ذكرت من أموره كافٍ في بيان أحواله.
(٢) من البداية والنهاية ٣٦٦/١٥.
(٣) السير ١٥/ ١٦٠-١٦١.
(٤) السير ١٥/ ١٦٤.
(٥) منهاج السنة ٣/ ٤٩٥.
(٦) ينظر: المجالس والمسايرات، للقاضي النعمان ٢/ ٠٦-٠٧، و٤/ ١٢٦ نقلاً عن الإسماعيلية تاريخ وعقائد، للشيخ إحسان إلهي ظهير ص١٣٢.
(٧) البيان المغرب في أخبار المغرب، لابن عذارى المراكشي ٢٨٢/١ نقلاً عن الإسماعيلية، لظهير ص١٣٦.
(٨) هو بدر الدين لؤلؤ الملقب بالملك الرحيم مملوك السلطان نور الدين أرسلان، ملك الموصل نحواً من خمسين سنة، وكان مصانعاً لهولاكو بعد سقوط بغداد مسانداً له، توفي سنة ٦٥٧هـ وعند ابن كثير توفي سنة ٦٥٦هـ. ينظر: البداية والنهاية ٣٨٢/١٧، والسير ٣٥٦/٢٣، والعبر ٥/ ٢٤٠، والشذرات ٥/ ٢٨٩.

قال في مقدمة كتابه الكامل – بعد بيانه – لأن نفراً من ذوي الفضائل والمعارف ألحّوا عليه في سماع هذا الكتاب بعد مراجعته وتنقيحه منه فاعتذر منهم للاشتغال بما لابد منه-: فبينما الأمر كذلك إذ برز أمرٌ من طاعته فرض واجب، واتباع أمره حكم لازب، من أعلاق الفضل بإقباله عليها نافقة، وأرواح الجهل بإعراضه عنها نافقة، من أحيا المكارم وكانت أمواتاً، وأعادها خلقاً جديداً بعد أن كانت رفاتاً، من عمّ رعيته عدله ونواله، وشملهم إحسانه وإفضاله، مولانا مالك الملك الرحيم العالم المؤيد المنصور المظفر بدر الدين ركن الإسلام والمسلمين محيي العدل في العالمين خلّد الله دولته، فحينئذٍ ألقيت عني جلباب المهل وأبطلت رداء الكسل[1].. وقد مدحه مدحاً عظيماً جداً في كتابه الآخر "التاريخ الباهر"[2].

وقد ذكر ابن كثير أن ابن الأثير قد جمع له كتابه "الكامل في التاريخ" فأجازه عليه، وأحسن إليه[3]. وقد ذكر ابن كثير من حال بدر الدين لؤلؤ ما يدل على تشيّعه، قال: وكان يبعث في كل سنة إلى مشهد علي قنديلاً زنته ألف دينار.. وبعْثه إلى مشهد على بذلك القنديل في كل سنة دليل على قلة عقله وتشيّعه، والله أعلم[4].

بل إن الذهبي ذكر ما هو أشنع من التشيع، قال: وكان يحتفل لعيد الشعانين [5]، لبقايا فيه من شعار أهله، فيمد سماطاً عظيماً إلى الغاية، ويحضر المغاني، وفي غضون ذلك أواني الخمور، فيفرح، وينثر الذهب من القلعة، ويتخاطفه الرجال، فمُقت لإحياء شعار النصارى، وقيل فيه:

يُعظم أعياد النصارى محبةً ... ويزعم أن الله عيسى ابن مريم

إذا نبهته نخوة أريحيّة ... إلى المجد قالت أرمنيّته: نَم[6]

---

(١) الكامل ٣٣/١.

(٢) التاريخ الباهر ص٢٠٣-٢٠٤.

(٣) البداية والنهاية ٣٨٣/١٧.

(٤) البداية والنهاية ٣٨٣/١٧-٣٨٤.

(٥) هو عيد للنصارى قبل الفصح بأسبوع، والكلمة عبرانية من شيعيه أي خلصنا، وهو الأحد الأخير من الصوم الكبير، واليوم الأول من أسبوع الآلام عندهم. ينظر: دائرة معارف البستاني ٤٦٨/١٠.

(٦) السير ٣٥٧/٢٣.

٣- تصحيح ابن الأثير نسب الدولة الفاطمية:

صحّح ابن الأثير نسب الدولة الفاطمية إلى الحسين بن علي رضي الله عنهما [١]، وانتقد السمعاني لما قدح في نسبهم، وبيّن صحة نسبهم[٢].

قامت الدولة الفاطمية في المغرب (٢٩٨هـ- ٣٦١هـ)، ثم قامت في مصر (٣٦٢هـ-٥٦٤هـ).

ويزعم هؤلاء أن نسبهم يرجع إلى الحسين بن علي - رضي الله عنهما - وقد أيد بعض مؤرخي أهل السنة ذلك[٣]. وكذا بعض الباحثين المعاصرين[٤].

والصحيح أن أهل المعرفة بالنسب وغيرهم من علماء المسلمين يعلمون أنهم كذبوا في دعوى نسبهم، وأن أب من ينتسبوا إليه كان يهودياً، ربيب مجوس، فله نسبتان، نسبة إلى اليهود، ونسبة إلى المجوس، وهو وأهل بيته كانوا ملاحدة، وهم أئمة الإسماعيلية الذين قال فيهم العلماء: إن ظاهر مذهبهم الرفض، وباطنه الكفر المحض، وقد صنف العلماء كتباً في كشف أسرارهم وهتك أستارهم، وبيان كذبهم في دعوى النسب ودعوى الإسلام، وأنهم بريئون من النبي ﷺ نسباً وديناً[٥].

" وقد كان القداح جد عبيد الله[٦] مجوسياً، ودخل عبيد الله المغرب، وادعى أنه علوي، ولم يعرفه أحد من علماء النسب، وكان باطنياً خبيثاً حريصاً على إزالة ملة الإسلام، أعدم الفقه والعلم ليتمكن من إغواء الخلق، وجاء أولاده على أسلوبه، وأباحوا الخمر والفروج، وأشاعوا الرفض، وبثوا الدعاة، فأفسدوا عقائد جبال الشام، وكان القداح كاذباً مخترقاً "[٧].

---

(١) الكامل ٥/ ١١.

(٢) اللباب في تهذيب الأنساب ٢/ ٢٤٥.

(٣) ومنهم ابن خلدون في مقدمته ٢١-٢٣ والمقريزي في اتعاظ الحنفا ١/ ٧٠-٧٣.

(٤) ومنهم أحمد شلبي في موسوعة التاريخ الإسلامي ٤/ ٢٨٦، وحسن إبراهيم حسن في: تاريخ الدولة الفاطمية ٦٨، وإبراهيم شعوط: في أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ ص٢٤٨ وغيرهم.

(٥) ينظر: منهاج السنة ٤/ ١٠٠و٦/ ٣٤٢.

(٦) هو سعيد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن ميمون بن ديصان القداح، ابن رجل يهودي، ادعى أنه عبيد الله بن الحسين ابن إسماعيل بن جعفر الصادق، وهو كاذب في نسبه، ولد سنة ٢٥٩هـ وتوفي سنة ٣٢٢هـ. ينظر: الفرق بين الفرق ١٧٠، والأعلام ٤/ ٢٨٦، ونشأة الفكر الفلسفي في الإسلام للنشار ٢/ ٤٧٨.

(٧) من كلام الباقلاني، وقد نقله ابن تغري بردي في النجوم الزاهرة ٤/ ٧٥.

والدليل على أنهم من ولد اليهود استعمالهم اليهود في الوزارة والرياسة، وتفويضهم إليهم تدبير السياسة، ما زالوا يحكمون اليهود في دماء المسلمين وأموالهم، وذلك مشهور عنهم، يشهد بذلك كل أحد[1].

قال ابن واصل[2]: إن القوم أدعياء لا حظّ لهم في النسب الهاشمي، فمن المؤرخين من قال: إن جدهم يهودي، ومنهم من قال: إنه من الفرس، والنسابون من الفاطميين قد أطنبوا في ذلك وذكروه في كتبهم، وكتب بعض أشراف العلويين بالقدح في نسبهم، وأنهم ليسوا من ولد علي ابن أبي طالب، وشهد بذلك أيضاً جماعة من أكابر العلويين، ومما يشهد بذلك أن القوم كانوا لا يوصلون نسبهم، بل ينسبون أنفسهم إلى عبيد الله المهدي، ثم يقولون: ابن الأئمة المستورين، ولو كان نسبهم صحيحاً لصرّحوا به كما صرح بنو العباس بنسبهم، وأي حاجة بهم إلى الغمغمة، وغاية ما يقولون إن الثلاثة المستورين كانوا يسترون أنفسهم خوفاً من بني العباس، فهم لما ملكوا وقهروا وزال عنهم الخوف، كان ينبغي أن يصرحوا بأسماء أولئك ولا يكتموهم، إذ زالت العلة المقتضية للكتم[3].

وقد كتبت ببغداد سنة ٤٠٢هـ عدة محاضر تتضمن الطعن والقدح في نسب هؤلاء الذين يزعمون أنهم فاطميون وليسوا كذلك، وشهد عليها جماعة من الأشراف والفقهاء، ذكر ذلك ابن كثير ثم قال: ومما يدل على أن هؤلاء أدعياء، كما ذكر هؤلاء السادة العلماء والأئمة الفضلاء، وأنهم لا نسب لهم إلى علي ولا إلى فاطمة كما يزعمون، قول عبد الله بن عمر للحسين بن علي حين أراد الدخول إلى العراق: لا تذهب إليهم فإني أخاف عليك أن تقتل، وإن جدك قد خيّر بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة على الدنيا، وأنت بضعة منه، وإنه والله لا تنالها لا أنت ولا أحد من أهل بيتك. فهذا الكلام الحسن الصحيح المتوجِّه المعقول من هذا الصحابي الجليل يقتضي أنه لا يلي الخلافة أحد من أهل

---

(١) ينظر: كشف أسرار الباطنية وأخبار القرامطة لليماني ص٢٠.

(٢) هو محمد بن سالم بن نصر الله بن سالم بن واصل المازني، جمال الدين أبو عبد الله الشافعي الحموي، ولد سنة ٦٠٤هـ وتوفي سنة ٦٩٧هـ. ينظر: الوافي بالوفيات ٣/ ٨٥، والشذرات ٥/ ٤٣٨، والأعلام ٧/ ٣، ومعجم المؤلفين ٣/ ٢١٠.

(٣) مفرج الكروب في أخبار بني أيوب ١/ ٢٠٤-٢٠٥.

البيت إلا محمد بن عبد الله المهدي الذي يكون في آخر الزمان وقت نزول عيسى بن مريم من السماء إلى الأرض.. ومعلوم أن هؤلاء قد ملكوا ديار مصر مدة طويلة، فدلّ ذلك دلالة قوية ظاهرة أنهم ليسوا من أهل بيت النبوة، كما نص عليه سادة القضاة والشهود والفقهاء والكبراء[١].

٤- ذكر جملة "عليه السلام" على علي ﷺ وآل البيت دون غيرهم.

من خلال قراءتي لكتب ابن الأثير لفت نظري أنه يخص علياً وفاطمة ونسلهما بجملة -عليه السلام- دون غيرهم[٢].

مما وقع الخلاف فيه بين أهل العلم مسألة استعمال لفظ "عليه السلام" لغير الأنبياء، والذي يرجحه أهل العلم جوازه إذا فعل أحياناً، ولم يتخذ شعاراً يخص به صحابي عمن هو أفضل منه.

وقد بسط ابن القيم -رحمه الله- الكلام على هذه المسألة في كتابه: " جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام " ونسب القول بالكراهة إلى ابن عباس، وطاووس[٣]، وعمر بن عبد العزيز، وأبي حنيفة[٤]، ومالك[٥]، وسفيان بن عينة[٦]، وسفيان

---

(١) البداية والنهاية ٥٣٩/١٥ وينظر في المسألة: جمهرة الأنساب، لابن حزم ١٨٣، والتبصير في الدين، للأسفراييني ١٨٤، والإسماعيلية، لظهير ص١٦٧-١٦٦، وقضية نسب الفاطميين أمام منهج النقد التاريخي، لعبد الحليم عويس.

(٢) ينظر: الكامل ٣٩/٢ و٦٣ و٤٢٥ و٤٣٣ و٤٣٤ و٤٤٢ و٤٤٥ و٤٨٠ و٦٧٣ و٢٥٥/٣ و١٧٧/٤ و٢١٨ و٢١٩ و٢٣٣ و٢٤٢ و٣٠٠ و٣١٨ و٣٤٠ و٣٥٥ و٣٦١ و٣٦٤ و٣٨٥ و٤٠٠ و٤١١ و٤٣٢ و٧/٥ و٤٧٧ و٤٩٥ و٥١٤ و٥٨٥ و٥٩٩ و٦٠٣ و٦١٧ و٦٢٢ و٢٨/٦ و٥٢ و٦٣ و١٢١ و٢٤٢ و٣٠٦ و٣٦٩ و٤٦٥ و٥٢٩ و٣٥٩/٧. واللباب ٣٢/١ و٤١ و٩١ و١٠٤ و١٩٩ و٤٧٩ و٥١٦ و٥٤٥ و٥٥/٢ و٦٩ و١٠٨ والتاريخ الباهر ٧٦.

(٣) هو طاووس بن كيسان الفقيه، أبو عبد الرحمن الفارسي، من كبار تلاميذ ابن عباس، توفي سنة ١٠٦هـ. ينظر: السير ٣٨/٥، والجرح والتعديل ٥٠٠/٤، والحلية ٣/٤، والشذرات ١٣٣/١.

(٤) هو النعمان بن ثابت بن زوطى، الإمام عالم العراق أبو حنيفة، ولد سنة ٨٠هـ وتوفي سنة ١٥٠هـ. ينظر: السير ٣٩٠/٦، ووفيات الأعيان ٤١٥/٥، والشذرات ٢٢٧/١.

(٥) هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر، الإمام أبو عبد الله، ولد سنة ٩٣هـ وتوفي ١٧٩هـ. ينظر: السير ٤٣/٨، والحلية ٣١٦/٦، والشذرات ١٢/٢.

(٦) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران، الإمام الكبير أبو محمد الهلالي الكوفي، ولد سنة ١٠٧هـ وتوفي سنة ١٩٨هـ. ينظر: السير ٤٠٠/٨، والحلية ٢٧٠/٧، والشذرات ٣٥٤/١.

الثوري[1]، ونسب القول بالجواز إلى الحسن البصري، ومجاهد[2]، ومقاتل بن سليمان[3]، وكثير من أهل التفسير، وساق الأدلة للفريقين، ثم قال: وفصل الخطاب في هذه المسألة أن الصلاة على غير النبي إما أن يكون آله وأزواجه وذريته أو غيرهم، فإن كان الأول، فالصلاة عليهم مشروعة مع الصلاة على النبي ﷺ وجائزة مفردة. وأما الثاني فإن كان الملائكة وأهل الطاعة عموماً الذين يدخل فيهم الأنبياء وغيرهم؛ جاز ذلك أيضاً، فيقال: اللهم صلِّ على ملائكتك المقربين وأهل طاعتك أجمعين.

وإن كان شخصاً معيناً أو طائفة معينة، كُره أن يتخذ الصلاة عليه شعاراً لا يخل به، ولو قيل بتحريمه لكان له وجه، ولا سيما إذا جعلها شعاراً له، ومنع منها نظيره أو من هو خير منه، وهذا ما تفعله الرافضة بعلي رضي الله عنه، فإنهم حيث ذكروه، قالوا: عليه الصلاة والسلام، ولا يقولون ذلك فيمن هو خير منه، فهذا ممنوع، لا سيما إذا اتخذ شعاراً لا يخل به، فتركه حينئذ متعين.

وإن صلى عليه أحياناً بحيث لا يجعل ذلك شعاراً، كما صلى على دافع الزكاة، وكما قال ابن عمر للميت: صلى الله عليه، وكما صلى النبي ﷺ على المرأة وزوجها، وكما روي عن علي من صلاته على عمر، فهذا لا بأس به. وبهذا التفصيل تتفق الأدلة، وينكشف وجه الصواب، والله الموفق[4].

وقال ابن كثير: قال الجمهور من العلماء: لا يجوز إفراد غير الأنبياء بالصلاة؛ لأن هذا قد صار شعاراً للأنبياء إذا ذكروا، فلا يلحق به غيرهم، فلا يُقال: قال أبو بكر -صلى الله عليه- أو قال علي -صلى الله عليه- وإن كان المعنى صحيحاً، كما لا يقال: قال محمد -عز وجل- وإن كان عزيزاً جليلاً؛ لأن هذا من شعار ذكر الله ﷻ، وحملوا ما ورد في ذلك من الكتاب والسنة على الدعاء لهم، ولهذا لم يثبت شعاراً لآل أبي أوفى ولا لجابر وامرأته، وهذا مسلك حسن.

---

(1) هو سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع، الإمام أبو عبد الله الثوري الكوفي، ولد سنة ٩٧هـ وتوفي ١٦١هـ. ينظر: السير ٧/ ٢٢٩، والحلية ٦/ ٣٥٦، والشذرات ١/ ٢٥٠.

(2) هو مجاهد بن جبر، الإمام المفسر أبو الحجاج المكي، من كبار تلامذة ابن عباس، توفي سنة ١٠٢هـ. ينظر: السير ٤/ ٤٤٩، والحلية ٣/ ٢٧٩، والشذرات ١/ ١٢٥.

(3) هو مقاتل بن سليمان البلخي المفسر، أبو الحسن، كان يرمى بالتشبيه. توفي سنة نيف وخمسين ومائة. ينظر: السير ٧/ ٢٠١، والجرح والتعديل ٨/ ٣٥٤، ووفيات الأعيان ٥/ ٢٥٥، والشذرات ١/ ٢٢٧.

(4) جلاء الأفهام ص٤٦٥-٤٨٢.

وقال آخرون: لا يجوز ذلك، لأن الصلاة على غير الأنبياء قد صارت من شعار أهل الأهواء، يصلون على من يعتقدون فيهم، فلا يقتدي بهم في ذلك. والله أعلم.

ثم اختلف المانعون من ذلك، هل هو من باب التحريم، أو الكراهة التنزيهية أو خلاف الأولى؟ على ثلاثة أقوال، حكاها الشيخ أبو زكريا النووي[1] في كتاب الأذكار، ثم قال: والصحيح الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه، لأنه شعار أهل البدع، وقد نهينا عن شعارهم، والمكروه هو ما ورد فيه نهي مقصود،

قال أصحابنا: والمعتمد في ذلك أن الصلاة صارت مخصوصة في اللسان بالأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم.

وأما السلام، فقال بعض أصحابنا: هو في معنى الصلاة، فلا يستعمل في الغائب، ولا يفرد به غير الأنبياء، فلا يقال: علي -عليه السلام- وسواء في هذا الأحياء والأموات. وأما الحاضر فيخاطب به، فيقال: سلام عليكم، أو سلام عليك، أو السلام عليك، أو عليهم. وهذا مجمع عليه.

وقد غلب هذا في عبارة كثير من النساخ للكتب، أن يفرد علي ﷺ بأن يقال: عليه السلام، من دون سائر الصحابة، أو كرم الله وجهه، وهذا وإن كان معنى صحيحاً، لكن ينبغي أن يساوى بين الصحابة في ذلك، فإن هذا من باب التعظيم والتكريم، والشيخان وعثمان أولى بذلك منه، رضي الله عنهم أجمعين[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – وقد سئل عمن يخص علياً بالصلاة عليه-: ليس لأحد أن يخص أحداً بالصلاة عليه دون النبي ﷺ، لا أبا بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا علياً، ومن فعل ذلك فهو مبتدع، بل إما أن يصلي عليهم كلهم، أو يدع الصلاة عليهم كلهم[3].

---

(1) هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد، الشيخ العلامة محيي الدين أبو زكريا النووي الشافعي، ولد سنة ٦٣١هـ وتوفي سنة ٦٧٧هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ ٤/٢٥٠، وطبقات السبكي ٥/١٦٧، والشذرات ٥/٣٥٤.

(2) تفسير ابن كثير ١١/٢٣٧-٢٣٨ وحديث صلاة النبي ﷺ على جابر وامرأته في مسند أحمد ٣/٣٩٨ بإسناد صحيح وسنن ابن داود ١٥٣٣ ومستدرك الحاكم ٤/٤١٠ وحديث الصلاة على آل أبي أوفى في البخاري ١٤٩٨ ومسلم ١٠٧٨ عن عائشة وكلام النووي في الأذكار ٢٧٤.

(3) مجموع الفتاوى ٤/٤٢٠ وينظر ٤/٤٩٦-٤٩٧ و٢٢/٤٧٢-٤٧٤ وفي المسألة: مطالب أولي النهى ١/٤٦١، وغذاء الألباب للسفاريني ١/٣٣، ومعجم المناهي اللفظية للشيخ بكر أبو زيد ٢١٢، والموسوعة الفقهية ٢٥/١٧٤.

المبحث الثاني: دلائل براءة ابن الأثير من التشـيع.

لا نجد أي أثر لأصل من أصول الشيعة في كتب ابن الأثير، مثل أقوالهم في القرآن، وأن الأئمة هم فقط من يفسرونه، وتأويلهم الباطني له، ودعوى تحريفه أو نقضه، وأقوالهم في السنة وإنكار حجيتها، وعدم اعتدادهم بإجماع الأمة، وكذا أصولهم في الاعتقاد، وبشكل خاص في الإمامة وعصمة الأئمة، وتكفير الصحابة، والتقية والمهدية والغيبة والرجعة والبداء ونحوها من أصول الشيعة الاثني عشرية.

وإن وجدنا بعض الآثار فيما يتعلق بالإمامة والصحابة، فهي آثار نقلها ابن الأثير عن الطبري، ورواة هذه الآثار من المشهورين بالتشيع، وكان الأولى من ابن الأثير تركها أو التعليق عليها دون نقلها على عناتها.

إضافة إلى وجود الآثار الكثيرة المستفيضة في كتب ابن الأثير مما يناقض هذه المرويات، وسيأتي بيانها.

وقد كان ابن الأثير –رحمه الله– ذكر في مقدمة كتابه الكامل أنه يعتمد بشكل رئيسي على تاريخ الطبري، قال: فابتدأت بالتاريخ الكبير الذي صنّفه الإمام أبو جعفر الطبري، إذ هو الكتاب المعوّل عند الكافة عليه، والمرجوع عند الاختلاف إليه، فأخذت ما فيه من جميع تراجمه، لم أخلّ بترجمة واحدة منها، وقد ذكر هو في أكثر الحوادث روايات ذوات عدد، كل رواية منها مثل التي قبلها أو أقل منها، وربما زاد الشيء اليسير أو نقصه... فلما فرغت منه، وأخذت غيره من التواريخ المشهورة، فطالعتها، وأضفت منها إلى ما نقلته من تاريخ الطبري مما ليس فيه، ووضعت كل شيء منها موضعه، إلا ما يتعلق بما جرى بين أصحاب رسول الله ﷺ، فإني لم أضف إلى ما نقله أبو جعفر شيئاً، إلا ما فيه زيادة بيان أو اسم إنسان، أو مالا يُطعن على أحد منهم في نقله، وإنما اعتمدت عليه من بين المؤرخين، إذ هو الإمام المُتقن حقاً، الجامع علماً وصحة اعتقاده وصدقاً.

على أني لم أنقل من التواريخ المذكورة والكتب المشهورة، ممن يعلم بصدقهم فيما نقلوه، وصحة ما دوّنوه، ولم أكن كالخابط في ظلماء الليالي، ولا كمن يجمع الحصباء واللآلئ[1].

---

(١) الكامل ٣٢/١.

وقال أيضاً – عند كلامه على معركة الجمل-: لم أذكر في وقعة الجمل إلا ما ذكره أبو جعفر، إذ كان أوثق من نقل التاريخ، فإن الناس قد حشوا تواريخهم بمقتض أهوائهم[1].

فنلاحظ أن ابن الأثير اعتمد في تاريخه على الطبري وخاصة فيما جرى بين الصحابة، ولم يضف إليه إلا ما فيه زيادة بيان أو مالا يطعن على أحد منهم في نقله، ثم ذكر أنه لم ينقل من التواريخ والكتب إلا ممن يُعلم صدقهم فيما نقلوه، وصحة ما دوّنوه.

وعند عرضنا لما نقله ابن الأثير من مرويات كثيرة يتضح لنا أنه -رحمه الله- أخلّ بشرطه هذا، فنقل كثيراً من المرويات عن الصحابة من مؤرخي الشيعة، الذين اشتهروا بالوضع والكذب، وهؤلاء مروياتهم جُلها في تاريخ الطبري، والطبري -رحمه الله- ذكر في مقدمة كتابه أن ما وجد من مرويات مما يستنكره قارئه أو يستشنعه سامعه من أجل أنه لم يعرف له وجهاً في الصحة ولا معنى في الحقيقة، فليعلم أنه لم يُؤت في ذلك من قبلنا، وإنما أتى من قبل بعض ناقليه إلينا، وأنا إنما أدينا ذلك على نحو ما أدي إلينا[2].

فكان الأولى من ابن الأثير – رحمه الله – نقد هذه المرويات المكذوبة، أو إطراحها وعدم ذكرها.

وقد بيّن العلماء خطورة الكذب في المرويات المتعلقة بالصحابة ﷺ وأن الشيعة هم من يفتري، ويختلق مرويات توافق هواهم.

قال العلامة ابن خلدون [3] – مبيناً الأسباب المقتضية للكذب في الأخبار، فذكر أول ما ذكر من ذلك النزعة للمذهب والتشيع للآراء-: ولما كان الكذب متطرقاً للخبر بطبيعته، وله أسباب تقتضيه، ومنها التشيعات للآراء والمذاهب، فإن النفس إذا كانت على حال الاعتدال في قبول الخبر أعطته حقه في التحميص والنظر، حتى يتبين صدقه من كذبه، وإذا خامرها تشييع لرأي أو نحلة، قبلت ما يوافقها من الأخبار لأول وهلة، وكان

---

(١) المصدر السابق ٢/٣٥٠.

(٢) تاريخ الطبري ١/٥.

(٣) هو عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد، الشيخ العلامة ولي الدين أبو زيد المالكي الشهير بابن خلدون، ولد سنة ٧٣٢هـ وتوفي سنة ٨٠٨هـ ينظر: الضوء اللامع ٤/١٤٥، والبدر الطالع ١/٣٣٧، والشذرات ٧/٧٦، ومعجم المؤلفين ٢/١١٩.

ذلك الميل والتشيع غطاءً على عين بصيرتها من الانتقاد والتحميص، فتقع في قبول الكذب ونقله[1].

بل إن الشيعة يعترفون بذلك، قال حماد بن سلمة[2]: حدثني شيخ لهم – يعني الرافضة – قال: كنا إذا اجتمعنا استحسنا شيئاً جعلناه حديثاً[3].

وقال ابن أبي الحديد [4] – وهو شيعي مشهور بتشيعه –: إن أصل الأكاذيب في أحاديث الفضائل كان من جهة الشيعة، فإنهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث مختلقة في صاحبهم، وحملهم على وضعها عداوة خصومهم[5].

وقد أكد أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف، وأن الكذب فيهم قديم[6].

ومن أشهر رواة الشيعة التي وردت مرويات لهم في تاريخ الطبري وتاريخ ابن الأثير وغيرهما، لوط بن يحيى أبو مخنف، فقد بلغت مروياته عند الطبري: ٥٨٥ رواية[7].

وهو غارق في التشيع من شحمة أذنيه حتى أخمص قدميه[8].

ومنهم هشام بن محمد بن السائب الكلبي، وهو مثل لوط غال في التشيع[9].

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص٣٥.

(٢) هو حمّاد بن سلمة بن دينار، الإمام أبو سلمة البصري، توفي سنة ١٦٧هـ. ينظر: السير ٧/٤٤٤، والحلية ٦/٢٤٩، وتذكرة الحفاظ ١/٢٠٢، والشذرات ١/٢٦٢.

(٣) ينظر: الموضوعات لابن الجوزي ١/٣٩.

(٤) هو عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين المدائني، عز الدين أبو حامد الشهير بابن أبي الحديد، ولد سنة ٥٨٦هـ وتوفي سنة ٦٥٥هـ. وكان شيعياً غالياً له حظوة عند ابن العلقمي الوزير الشيعي. ينظر: البداية والنهاية ١٧/٣٥٤، ووفيات الأعيان ٥/٣٩٢، وفوات الوفيات ١/٢٤٨، ومعجم المؤلفين ٢/٦٦.

(٥) شرح نهج البلاغة ١١/٤٨–٤٩.

(٦) ينظر: منهاج السنة ١/١٦.

(٧) مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري ليحيى اليحيى ص ٤٨٧.

(٨) قال ابن عدي فيه: شيعي محترق صاحب أخبارهم.. له من الأخبار المكروه الذي لا أستحب ذكره. الكامل ٦/٩٣. وهو تالف لا يوثق به، تركه أبو حاتم وغيره. توفي قبل ١٧٠هـ. ينظر: الميزان ٣/٤١٩–٤٢٠. وقد سئل أبو حاتم عند مرة فنفض يده، وقال: أحد يسأل عن هذا؟ ينظر: اللسان ٤/٤٩٢–٤٩٣.

(٩) قال أحمد عنه: صاحب سمر ونسب، وما ظننت أن أحداً يحدث عنه. ينظر: العلل لأحمد ٢١٩، والضعفاء الكبير للعقيلي ٤/٣٣٩. وقال ابن حبان: من أهل الكوفة، يروي عن أبيه ومعروف مولى سليمان والعراقيين العجائب والأخبار التي لا أصول لها، وكان غالياً في التشيع، وأخباره في الأغلوطات أشهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفها. المجروحين ٣/٩١. وقال الذهبي: لا يوثق به، وقال ابن عساكر: رافضي ليس بثقة. وقال الدارقطني: متروك الحديث. ينظر: الميزان ٤٠/٣٠٤. توفي سنة ٢٠٤هـ. ينظر: السير ١٠/١٠١–١٠٣.

ومنهم نصر بن مزاحم صاحب كتاب "وقعة صفين". فهو رافضي متروك[1].

وكذا المسعودي صاحب التاريخ[2].

ولنعد الآن إلى بيان براءة ابن الأثير -رحمه الله- من تهمة التشيع.

مما يدل على عدم تشيع ابن الأثير، موقفه من بني أمية وولاتها، وهو موقف تميز بالتوسط- مع وجود بعض المآخذ عليه وهي قليلة- بينما الناظر في مؤلفات الشيعة يرى تكفيرهم لخلفاء بني أمية، وسبهم، والبراءة منهم، وقد تقدم ذكر ذلك عنهم.

وأما موقفه من بعض الخلفاء ممن رموا بالتشيع، فلا شك في خطئه في مسلكه، ولكن يلتمس له العذر في ذلك بأن بعضهم أكرمه، وأنعم عليه بأمور كثيرة، فكان منه مقابلة الإحسان بالإحسان والمدح.

ولا ننسى أن ابن الأثير مؤرخ، وطبيعة المؤرخين وأصحاب السير مشهورة في استعمال ألفاظ الثناء والمدح حتى على من كان مبتدعاً أو ظالماً، والمطالع لكتب المؤرخين من أهل السنة يلحظ ذلك.

إضافة إلى أن ابن الأثير ربما لم يعلم عن تشيع صاحب الموصل، أو لم يظهر له شيء من ذلك، سيما ولم يشتهر ذلك عنه كما اشتهر عن غيره، ولم أقف على من اتهمه بالتشيع سوى العلامة ابن كثير -كما تقدم-.

وأما تصحيح ابن الأثير نسب العبيديين، فهو اجتهاد منه بناءً على أمور استند عليها، وهو قول لم ينفرد به، بل رآه غيره من علماء أهل السنة، كابن خلدون وغيره، ولم يحفظ عن أحد من العلماء أنه اتهم هؤلاء بالتشيع بناءً على موقفهم ذلك.

---

(١) قال الذهبي: رافضي جلد تركوه. مات سنة ٢١٢هـ قال العقيلي: شيعي في حديث اضطراب وخطأ كثير. وقال أبو خيثمة: كان كذاباً، وقال أبو حاتم: واهي الحديث متروك، وقال الدارقطني: ضعيف. الميزان ٤/٢٥٣-٢٥٤. والضعفاء الكبير ٤/٣٠٠، واللسان ٦/١٥٧. قال الخطيب: كان غالياً في الرفض. تاريخ بغداد ١٣/٢٨٣ بتصرف.

(٢) هو علي بن الحسين بن علي المؤرخ أبو الحسن المسعودي ت ٣٤٦هـ. قال ابن العربي: ومن أشد الناس شيء على الناس جاهل عاقل، أو مبتدع محتال، ثم قال: وأما المبتدع المحتال فالمسعودي فإنه يأتي منه متاخمة الإلحاد فيما روي من ذلك، وأما البدعة فلا شك فيه. العواصم ص ٢٤٩. وقال ابن تيمية: وفي تاريخ المسعودي من الأكاذيب ما لا يحصيه إلا الله. منهاج السنة ٢/١٦٣. وقال ابن حجر: وكتبه طافحة بأنه كان شيعياً معتزلياً. اللسان ٤/٢٢٥. وقد أثرت نزعة التشيع عند المسعودي في تاريخه، ولم يستطع أن يكتب تاريخاً مجرداً من الهوى. ينظر: منهج المسعودي في كتابة التاريخ، لسليمان السويكت ص ٣٦٨.

بل إن بعض العلماء كان يقرر أن ابن خلدون يثبت هذا النسب لهم لانحرافه -رحمه الله- عن آل علي بن أبي طالب. قال السخاوي[1]: ابن خلدون كان لانحرافه عن آل علي ﷺ يثبت نسبة الفاطميين إليهم. لما اشتهر من سوء معتقد الفاطميين وكون بعضهم نسب إلى الزندقة وادعى الألوهية، وبعضهم في الغاية من التعصب لمذهب الرفض حتى قتل في زمانهم جمع من أهل السنة، وكان يصرح بسب الصحابة في جوامعهم ومجامعهم. فإذا كانوا بهذه المثابة، وصح أنهم من آل علي على الحقيقة، التصق بآل علي العيب، وكان ذلك من أسباب النفرة منهم[2].

وأما مسالة إطلاق جملة "عليه السلام" على بعض آل البيت. فالمسألة خلافية بين أهل العلم، والأمر فيها واسع، وليس ثم تثريب على ابن الأثير لأجلها، ولكنه جانب الأولى فيها - رحمه الله - وغفر له[3].

وفيما يلي نذكر الأقوال من كتب ابن الأثير التي تؤكد براءته من التشيع.

من أبرز الأدلة على براءة ابن الأثير من التشيع أقواله وآراؤه المستفيضة في كتبه، والتي تدل على حبه التام والوافر لكبار الصحابة، كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وغيرهم ممن يتدين الرافضة بتكفيرهم كمعاوية، وعمرو بن العاص، وغيرهما، وأمهات المؤمنين، وبشكل خاص عائشة - رضي الله عنهم أجمعين - وسيأتي بيان أقواله المقررة لذلك.

---

(1) هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، الشيخ العلامة شمس الدين أبو عبد الله الشافعي، ولد سنة ٨٣١هـ وتوفي سنة ٩٠٧هـ. ينظر: الضوء اللامع ٨/٢، والبدر الطالع ١٨٤/٢، والشذرات ١٥/٨، ومعجم المؤلفين ٣٩٩/٣.

(2) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ ص ١٦٥-١٦٦ ونحو ذلك في رفع الإصر عن قضاة مصر، لابن حجر ص ٢٣٧.

(3) من الأمور اللافتة للنظر إضافة إلى ما سبق: ما ذكره ابن الأثير من أنه جمع مناقب علي بن أبي طالب في كتاب مفرد. الكامل ٤٤٣/٢. وهذا لا يعد دليلاً على تشيعه أبداً. وقد جمع كثير من علماء أهل السنة مناقب علي ﷺ في مؤلفات خاصة، ولم يحفظ عن أحد أنه قدح فيهم، أو اتهمهم بالتشيع لأجل ذلك. ومن هؤلاء إمام أهل السنة الإمام أحمد. له مناقب علي ﷺ كما في مستدرك الحاكم ١٥٧/٣. وابن الجوزي له مناقب علي بن أبي طالب كما في ذيل كشف الظنون ٥٦١/٤. والذهبي له "فتح المطالب في مناقب علي بن أبي طالب" كما في هدية العارفين ٥٣٢/١ ومقدمة السير ٨٢/١. وشمس الدين الجزري ت ٨٣٣ هـ "له أسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب" كما في هدية العارفين ٥٥٠/١. والسيوطي ت ٩١١هـ له "القول الجلي في فضائل علي" وقد طبع بتحقيق عامر أحمد حيدر. وغيرهم ينظر: كشف الظنون ١٤٩٧/٢.

ومن الأدلة على براءة ابن الأثير من هذه التهمة أنا لا نجد أحداً من العلماء والأئمة ممن تكلم عليه قد رماه بهذه التهمة، أو حكى عن أحد اتهمه، بل نجد الثناء التام والكبير العطر عليه- كما تقدم بيانه في ترجمته-.

والموجود كلام بعض الباحثين المعاصرين، وهم لم يتهموه بالتشيع، وحاشا لله أن نتقول ذلك عليهم، وغاية ما قرروه وجود بعض نزعات التشيع عنده.

وفيما يلي نبرز أقوال ابن الأثير وآراءه التي تؤكد براءته من التشيع.

فيما يتعلق بالصحابة -رضوان الله عليهم- فهو يترضى عنهم أجمعين، ويصفهم بأعظم وأجل الصفات، قال: كانوا مقبلين على نصرة الدين وجهاد الكافرين، إذ كان الهمّ الأعظم، فإن الإسلام كان ضعيفاً، وأهله قليلون، فكان أحدهم يشغله جهاده ومجاهدة نفسه في عباداته عن النظر في معيشته والتفرغ لهم... ثم قال: ولا خفاء على من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد أن من تبوؤوا الدار والإيمان من المهاجرين والأنصار السابقين إلى الإسلام والتابعين لهم بإحسان، الذين شهدوا الرسول ﷺ وسمعوا كلامه، وشاهدوا أحواله، ونقلوا ذلك إلى من بعدهم من الرجال والنساء أولى بالضبط والحفظ، وهم الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم، أولئك لهم الأمن وهم مهتدون بتزكية الله -سبحانه وتعالى- لهم وثنائه عليهم، ولأن السنن التي عليها مدار تفصيل الأحكام، ومعرفة الحلال والحرام إلى غير ذلك من أمور الدين إنما ثبتت بعد معرفة رجال أسانيدها ورواتها، وأولهم والمقدم عليهم أصحاب رسول الله ﷺ، فإذا جهلهم الإنسان كان بغيرهم أشد جهلاً وأعظم إنكاراً، فينبغي أن يعرفوا بأنسابهم وأحوالهم... والصحابة يشاركون سائر الرواة إلا في الجرح والتعديل، فإنهم كلهم عدول لا يتطرق إليهم الجرح، لأن الله ﷻ زكّاهم، وعدّلهم، وذلك مشهور، ولا نحتاج لذكره[1].

وقد ذكر ابن الأثير -رحمه الله- مصادره في معرفة أخبار الصحابة، وليس فيها كتاب واحد لشيعي مشهور بالتشيع[2].

---

(١) أسد الغابة ٣/١.

(٢) المصدر السابق ١/٨-١١.

وإذا أتينا إلى كبار الصحابة، نجد كلامه صريحاً في تقديم أبي بكر ﷺ على سائر الصحابة، وأنه الأحق بالإمامة، ويليه عمر بن الخطاب ﷺ. ولنذكر أقواله المقررة لذلك.

أبو بكر الصديق ﷺ:

تكلم ابن الأثير عن أبي بكر بإطناب، وقرر أفضليته بعد رسول الله ﷺ، وأنه أحق الناس بالخلافة [١].

قال عنه: والذي ورد له عن النبي ﷺ من المناقب كثير، كشهادته له بالجنة وعتقه من النار وغير ذلك من الإخبار بخلافته تعريضاً، كقوله للمرأة: " إن لم تجديني فأتي أبا بكر"[٢] وكقوله: " اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر " [٣] إلى غير ذلك [٤].

وقال: هو صاحب رسول الله ﷺ في الغار وفي الهجرة والخليفة بعده[٥]. ثم ساق مناقبه وفضائله[٦]. كما ساق آثاراً لعلي بن أبي طالب تفيد تقديم أبي بكر عليه، وأحقيته بالأمر منه[٧].

وذكر ابن الأثير بعض الأمور التي تدل على زهده وتقواه ومنها: أن زوجته اشتهت حلوا، فقال ليس لنا ما نشتري به، فقالت: أنا أستفضل من نفقتنا في عدة أيام ما نشتري به، قال: افعلي. ففعلت ذلك، فاجتمع لها في أيام كثيرة شيئاً يسيراً. فلما عرّفته ذلك ليشتري به حلواً أخذه فرده إلى بيت المال، وقال: هذا يفضل عن قوتنا، وأسقط من نفقته بمقدار ما نقصت كل يوم وغرمه لبيت المال من ملك كان له. ثم قال: هذا – والله – هو التقوى الذي لا مزيد عليه، وبحقّ قدمه الناس، رضي الله عنه وأرضاه[٨].

---

(١) ينظر: الكامل ٢/ ٦–١٥ و٢١ و ٧٥.

(٢) صحيح البخاري ٣٦٥ و٧٢٢٠ و٧٣٦٠، وصحيح مسلم ٢٣٨٦ عن جبير بن مطعم ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذي ٣٦٦٢ و٣٦٦٣، وابن ماجه ٩٧، وأحمد في مسنده ٥/ ٣٨٢ و٣٨٥ و٣٩٩ و٤٠١، وابن أبي عاصم في السنة ١١٤٨ و١١٤٩ بإسناد حسن، وصححه الحاكم ٣/ ٧٥ ووافقه الذهبي.

(٤) الكامل ٢/ ٧٧.

(٥) أسد الغابة ٣/ ٢٠٥.

(٦) أسد الغابة ٣/ ٢٠٦– ٢٢٤.

(٧) أسد الغابة ٣/ ٢١٦و ٣/ ٢٢١.

(٨) الكامل ٢/ ٧٨.

عمر بن الخطاب ﷺ:

تكلم ابن الأثير أيضاً عن عمر بن الخطاب، وبيّن فضائله ومآثره ومناقبه وهجرته وشهوده المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وزهده وتواضعه وغير ذلك[١]. وساق أقوالاً كثيرة للصحابة في مدحه وفضله، ومنها أقوال لعلي ﷺ في مدحه وفضله وتقديمه مع أبي بكر على غيرهم من الصحابة[٢].

وذكر أيضاً قصة زواج عمر من أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب[٣].

كما ذكر ابن الأثير أقوالاً كثيرة لعلي ﷺ في التحذير من سب الشيخين وبراءته من ذلك[٤].

كما تكلم ابن الأثير -رحمه الله- عن الخليفة عثمان بن عفان ﷺ، وأطنب في ذكر فضائله ومناقبه على غرار ما ذكر من فضائل للشيخين[٥].

وذكر ابن الأثير قصة أبي ذر ﷺ مع عثمان، وبرّأ عثمان مما نُسب إليه، قال: وفي هذه السنة - يعني سنة ٣٠هـ كان ما ذُكر في أمر أبي ذر و إشخاص معاوية إياه من الشام إلى المدينة، وقد ذُكر في سبب ذلك أمور كثيرة، من سب معاوية إياه وتهديده بالقتل، وحمله إلى المدينة من الشام بغير وطاء ونفيه من المدينة على الوجه الشنيع، لا يصح النقل به، ولو صح لكان ينبغي أن يُعتذر عن عثمان، فإن للإمام أن يؤدب رعيته، وغير ذلك من الأعذار، لا أن يجعل ذلك سبباً للطعن عليه، كرهت ذكرها[٦].

وساق أيضاً فضائل أمهات المؤمنين، وبشكل خاص عائشة -رضي الله عنها- وشنّع على من يرميها بالإفك، أو يسبها، وساق آثاراً في ذلك عن بعض الصحابة والتابعين[٧].

---

(١) ينظر: أسد الغابة ٤/٥٢-٧٨، والكامل ٢/٢١١-٢١٩.

(٢) ينظر: أسد الغابة ٤/٧٧، والكامل ٢/٢١٠.

(٣) ينظر: الكامل ٢/١٥٧ و ٢١٢.

(٤) ينظر: أسد الغابة ٤/٦٦و٤/٦٨.

(٥) ينظر: الكامل ٢/٢٩٥- ٣٠٢. وأسد الغابة ٣/٣٧٦-٣٨٤.

(٦) الكامل ٢/٢٥١.

(٧) ينظر: أسد الغابة ٥/٥٠٣-٥٠٤ وكذلك تكلم عن حفصة -رضي الله عنها- وساق مآثرها وفضائلها ينظر: أسد الغابة ٥/٤٣٥.

كما تكلم ابن الأثير أيضاً عن معاوية ﷺ، وساق درراً من فضائله[1]. وقرّر -رحمه الله- أنه لا تصح أحاديث لعنه[2].

وكلام ابن الأثير في الثناء على الصحابة كثير جداً، وقد اقتصرت على هؤلاء الكبار الأجلاء؛ لأن موقف الشيعة منهم أفظع وأبشع من غيرهم، وهم أكثر من يتهمهم الشيعة بالكفر والفسوق والنفاق، ويثيرون الشبه عليهم، ويؤلفون المثالب المكذوبة فيهم.

وهم يخصون الخلفاء الثلاثة أبا بكر وعمر وعثمان بالنصيب الأدنى من التكفير [3]، والمطالع لكتب الشيعة يرى أنها " مليئة باللعن والتكفير والسب لمن رضي الله عنهم ورضوا عنه من المهاجرين والأنصار وأهل بدر وبيعة الرضوان، وسائر الصحابة أجمعين، ولا تستثني منهم إلا النزر اليسير الذي لا يبلغ أصابع اليد، وأصبحت هذه المسألة بعد ظهور كتبهم وانتشارها من الأمور التي لا تحجب بالتقية "[4].

وحتى عرض النبي ﷺلم يسلم منهم، فيكفرون عائشة وحفصة[5]، ويتهمون عائشة -رضي الله عنها- بما برأها الله ﷻ منه[6].

ويعد التبرؤ من هؤلاء الكبار من أهم الفروض، وهو أمر مجمع عليه عند الشيعة، يقول بعضهم: عقيدتنا في التبري: أننا نتبرأ من الأصنام الأربعة: أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية، ومن النساء الأربع، وعد منهن عائشة وحفصة. ومن جميع أتباعهم

---

(1) ينظر: أسد الغابة ٤/٣٨٥.

(2) ينظر: الكامل ٤/٥٨٥.

(3) عقد المجلسي في كتابه "البحار" باباً بعنوان: باب كفر الثلاثة ونفاقهم وفضائح أعمالهم. بحار الأنوار ٨/٢٠٨. وعقد البحراني عدة أبواب في ذلك منها: الباب ٩٧: اللذان تقدما على أمير المؤمنين عليهما مثل ذنوب أمة محمد إلى يوم القيامة. الباب ٩٨: أن إبليس أرفع مكاناً في النار من عمر، وأن إبليس شرف عليه في النار. ينظر: المعالم الزلفي ص ٣٢٤-٣٢٥ وينظر: أصول الشيعة الإمامية د. ناصر القفاري ٢/٧٢٣-٧٢٤.

(4) من كلام د. ناصر القفاري في أصول مذهب الشيعة ٢/٧١٦.

(5) عقد المجلسي باباً بعنوان باب أحوال عائشة وحفصة، وهو مملوء بالذم والتكفير واللعن. بحار الأنوار ٢٢/٢٢٧-٢٤٧.

(6) ينظر: بحار الأنوار ٢٢/٢٤٠، ودلائل الإمامة، لابن رستم ٢٦٠، وشرح نهج البلاغة ٢/٤٥٧، وكشف الغمة، للأربلي ٢/٥٣٩.

وأشياعهم، وأنهم شر خلق الله على وجه الأرض، وأنه لا يتم الإيمان بالله ورسوله والأئمة إلا بعد التبري من أعدائهم[1].

ومن الأمور المهمة أن ابن الأثير -رحمه الله- دافع عن بعض التهم الموجهة لبعض الصحابة، وهي مما يتمسك بها الشيعة، ويفترون لأجلها على بعض الصحابة، مثل قصة أبي ذر ﷺ مع عثمان ﷺ[2].

وكذا قصة زواج عمر ﷺ من أم كلثوم بنت علي، أثبتها ابن الأثير، ومعلوم أن كثيراً من الشيعة ينكرون صحتها[3].

وكذا لعن معاوية ﷺ والزعم أن النبي ﷺ لعنه وهو مشهور مستفيض في كتب الشيعة[4].

وما يدل على براءة ابن الأثير من التشيع أنه يحكي بدع الشيعة في التشبيه والتجسيم، ويرد عليها، ويصفها بالبشاعة والفضاعة والشناعة[5]. ومشهور أن الشيعة لهم غلو في التشبيه والتجسيم[6].

ومما يدل على براءة ابن الأثير من ذلك أنه يسلك منهج أئمة الجرح والتعديل من أهل السنة، حينما يترجمون للرجال، ويذكرون إن كان فيه تشيع أم لا[7].

---

(١) حق اليقين، للمجلسي ص٥١٩.

(٢) ينظر من كتب الشيعة: تفسير القمي ٥١/١-٥٤، وتفسير الصافي، للكاشاني ١١١/١-١١٣، والأمالي، للمفيد ١٦١، والسقيفة، لسليم بن قيس ١٦٧، والروضة من الكافي، للكليني ٣٣٩، ومنهاج الكرامة، للحلي ١٤٠-١٤٤.

(٣) ينظر: المسائل السروية، للمفيد ٦٠-٦٣، وبحار الأنوار ٦٢٥/٩ وبعض الشيعة أثبت صحة هذا الزواج، ينظر: الفروع من الكافي ١١٥/٦، وشرح نهج البلاغة ١٢٤/٣ و١٤٦ و٥٧٥/٤، والاستبصار، للطوسي ٣٥٣/٣ والصراط المستقيم، للبياضي ١٢٩/٣.

وبعضهم زعم أن عمر تزوج جنيّة تمثلت في صورة أم كلثوم، ينظر: الخرايج والجرايح، للراوندي ١٣٦، والاستغاثة، للكوفي ٧٧. وينظر مزيد تفصيل في موقف الشيعة من صحابة رسول الله ﷺ للدكتور عبد القادر صوفي ٦٦٢/٢-٦٦٥، ومختصر التحفة الاثني عشرية، للألوسي ٣٠٩، والأسماء والمصاهرات بين أهل البيت والصحابة، للسيد أحمد إبراهيم ص١١٤-١١٥.

(٤) ينظر: السقيفة، لسليم بن قيس ١٧٢-١٧٣، ومنهاج الكرامة ١١٣، وإحقاق الحق، للتستري ٢٦٦، وعقائد الإمامية، للزنجاني ٦٢/٣. وشرح نهج البلاغة ١٠٣/٢.

(٥) ينظر: الكامل ٣٥٩/٣-٣٦٠، ١٦٥/٥ و٤٧/٦ واللباب ١٤٥/١ و٤١ و٤٧ و٦٧ و١٠٢ و١٥٩.

(٦) ينظر: أصول الكافي ١٠٣/١، والتوحيد، لابن بابويه ١٠١-١٠٤، وبحار الأنوار ٢٦١/٣ و٣٠٤.وهذا ما عليه أوائل الشيعة، ثم تحولوا بعد المائة الثالثة إلى التعطيل.

(٧) ينظر مثلاً: عبد الرزاق الصنعاني ٢١٢/٤، والفضل بن دكين ٢٣٥/٤، وعلي بن الجعد الجوهري ٢٩٥/٤-٢٩٦، ودعبل الخزاعي ٣٤٢/٤ وغيرهم ينظر: ٤٥٠/٤ و٥٥٦ و٣٤٦/٥.

كما أن ابن الأثير يدافع عن بعض الأئمة ممن اتهموا بالرفض، ولم يصح ذلك عنهم، مثل الإمام الطبري، قال في ترجمته: ودفن ليلاً بداره؛ لأن العامة اجتمعت، ومنعت من دفنه نهاراً، وادعوا عليه الرفض.. وحوشي ذلك الإمام عن مثل هذه الأشياء(١).

كما أن ابن الأثير مدح بعض الخلفاء المشهورين بالسنة والرد على الرافضة، قال –عن الخليفة القادر بالله–(٢): وكان حليماً كريماً خيراً، يحب الخير وأهله، ويأمر به، وينهي عن الشر، ويبغض أهله، وكان حسن الاعتقاد، صنف فيه كتاباً على مذهب السنة(٣). ويعني ابن الأثير بكتابه في أصول السنة ما عرف بالاعتقاد القادري، ومما جاء فيه ذكر فضائل الصحابة ولعن الرافضة وتكفيرهم(٤).

وقال عن المعظم عيسى(٥) صاحب دمشق: وكان حسن الاعتقاد، يقول كثيراً: إن اعتقادي في الأصول ما سطره أبو جعفر الطحاوي(٦).

ومشهور معتقد الطحاوي في الصحابة والتبرىء من الرافضة، وبيان نفاقهم وطغيانهم(٧).

ومن العلماء الذين مدحهم ابن الأثير لشعرهم في نصر السنة والرد على الرافضة، شاعر السنة أبو الحسن السكري (٨)، قال –في ترجمته–: وإنما سمى شاعر السنة، لأنه أكثر مدح الصحابة ومناقضات شعراء الشيعة(٩).

---

(١) الكامل ٥/ ٧٤. وقد كتب د. محمد أمحزون كلاماً طيباً حول هذه المسألة وبراءة الطبري من ذلك. ينظر: تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة من روايات الطبري ١/ ١٨٠–٢١٠.

(٢) هو القادر بالله أحمد بن إسحاق بن جعفر الخليفة العباسي أبو العباس. ولد سنة ٣٣٦هـ وتوفي أواخر سنة ٤٢٢هـ عن ٨٧ سنة. ينظر: السير ١٥/ ١٢٧، وتاريخ بغداد ٤/ ٣٧، والوافي بالوفيات ٦/ ٢٣٩، والشذرات ٣/ ٢٢١.

(٣) الكامل ٦/ ٦٠.

(٤) ينظر: المنتظم لابن الجوزي ١٦/ ١٠٦، وتاريخ بغداد ٤/ ٣٧–٣٨، والسير ١٥/ ١٢٨.

(٥) هو السلطان المعظم عيسى بن العادل أبي بكر بن أيوب محمد الحنفي، صاحب دمشق. ولد سنة ٥٧٦هـ وتوفي سنة ٦٢٤هـ. ينظر: السير ٢٢/ ١٢٠، والبداية والنهاية ١٧/ ١٦٧، ووفيات الأعيان ٣/ ٤٩٤، والشذرات ٥/ ١١٥.

(٦) الكامل ٧/ ٦٤٢ وهو في السير ٢٢/ ١٢٢ والبداية والنهاية ١٧/ ١٦٨.

(٧) ينظر: العقيدة الطحاوية بشرح ابن أبي العز ص٦٨٩ و٦٩٨ و٧١٠ و٧١٢ و٧٢١ و٧٢٦ و٧٢٨ و٧٣٧.

(٨) هو علي بن عيسى بن سليمان بن محمد بن أبان، الشيخ الأديب أبو الحسن الفارسي المعروف بالسكري. أكثر شعره في مديح الصحابة وذم الرافضة وقد أوصى أن يكتب على قبره أبيات عملها وآخرها:

إن حب الصديق في موقف الحشـ ـر أمان للخائف المطلوب

توفي سنة ٤١٣هـ. ينظر: تاريخ بغداد ١٢/ ١٧، والبداية والنهاية ١٥/ ٥٩٦. والمنتظم ١٥/ ١٥٦.

(٩) الكامل ٦/ ٧.

وبهذا يتضح بجلاء تام أن العلامة ابن الأثير بريء من التشيع، ولكن لديه نزعات يسيرة وجدت لدى بعض المؤرخين، وسبق الكلام حولها والجواب عليها.

نسأل الله أن يجزي ابن الأثير أحسن الجزاء، وأن يرفع قدره في الجنة، وأن يلهمنا رشدنا، ويوفقنا إلى خدمة السنة والدفاع عن علمائها.

والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

* * *

الخاتمة:

١- برع العلامة ابن الأثير في علوم كثيرة، ولكن تميز في فنون التاريخ والسير والأنساب، ويعد كتابه: "الكامل في التاريخ" من أهم المصادر في التاريخ.

٢- أهمية العناية بمناهج المؤرخين العقدية.

٣- وُجدت بعض القضايا المشكلة في كتب ابن الأثير، مثل مسائل في الخلافة والصحابة وأمور أخرى، وهي إما مرويات نقلها ابن الأثير، وهي من روايات الشيعة ولم ينقدها، أو مسائل اجتهد فيها ابن الأثير وجانب الصواب فيها.

٤- اعتمد ابن الأثير كثيراً على كتاب تاريخ الطبري، وفي هذا التاريخ الكثير من مرويات مكذوبة من وضع الشيعة في حق الصحابة، وكان الأولى من ابن الأثير نقد هذه المرويات أو تركها.

٥- ليس في كتب ابن الأثير تقرير لأي أصل من أصول الشيعة وعقائدهم المشهورة.

٦- باستقراء كتب ابن الأثير، نستطيع القول- باطمئنان تام- أنه بريء من التشيع، وكتبه مليئة وطافحة بالثناء على الصحابة واعتقاد فضلهم ومكانتهم، وبشكل خاص أبو بكر الصديق ﵁، والتأكيد على أحقيته بالخلافة بعد رسول الله ﷺ، وكذا عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما، وعن أمهات المؤمنين، وبشكل خاص عن عائشة رضي الله عنها.

وقد دافع ابن الأثير عن بعض الصحابة، ونقض بعض التهم الموجهة لهم، والتي يستمسك بها بعض الشيعة، كما رد على بعض بدع الشيعة المشهورة.

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

* * *

المصادر والمراجع:

١- أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ، لإبراهيم شعوط، المكتب الإسلامي بيروت، دمشق، ط٦، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
٢- ابن الأثير، د. فيصل السامر، دار الرشيد للنشر، منشورات وزارة الثقافة والإعلام بالعراق. ١٩٨٣م.
٣- ابن الأثير وموقفه من الدولة العبيدية وبعض الدول المعاصرة. لمحمد العبده مجلة البيان. عدد ٩.
٤- أبو هريرة، لعبد الحسين الموسوي، مطابع صيدا، بيروت، ط١، د.ت.
٥- إتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، لأحمد المقريزي، تحقيق جمال الدين الشيال. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية- القاهرة، ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م.
٦- الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، مطبعة حجازي- القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٦٨هـ ١٩٤٨م.
٧- أثر التشيع على الروايات التاريخية، د. عبد العزيز محمد نور ولي، دار الخضيري المدينة المنورة، ط١، ١٤١٧هـ.
٨- إحقاق الحق، لنور الله التستري، المطبعة المرتضوية في النجف، العراق، ١٢٧٣هـ طبعة حجرية.
٩- الأخبار الطوال، لأبي حنيفة أحمد الدينوري، تحقيق د. عصام محمد الحاج علي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
١٠- الأذكار، للنووي، ومعه مختصر شرح ابن علان، دار الكتب العلمية، بيروت د.ت. توزيع: مكتبة عباس أحمد الباز. مكة المكرمة.
١١- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد القسطلاني، دار صادر، بيروت، ط٦، مصورة عن المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، ١٣٠٤هـ.
١٢- إرواء الغليل من تخريج أحاديث منار السبيل، للشيخ الألباني، إشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م، ط١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
١٣- الاستبصار فيما اختلف فيه من الأخبار، لمحمد بن الحسن الطوسي، تحقيق حسن الموسوي الخراساني، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٩٠هـ.

١٤- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

١٥- الاستغاثة في بدع الثلاثة، لأبي القاسم الكوفي، مطبعة النجف، العراق، ١٤٠٠هـ.

١٦- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، تحقيق علي البجاوي، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، د.ت.

١٧- الأسماء والمصاهرات بين أهل البيت والصحابة رضي الله عنهم، لأبي معاذ السيد أحمد إبراهيم، مبرة الآل والأصحاب، سلسلة العلاقة الحميمة بين الآل والأصحاب، الكويت، ط٢، ٢٠٠٦م – ١٤٢٧هـ.

١٨- الإسماعيلية تاريخ وعقائد، للشيخ إحسان إلهي ظهير، إدارة ترجمان السنة، لاهور، باكستان، طبعة دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١٩- الإصابة في تمييز أسماء الصحابة، لابن حجر، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، مطبعة مصطفى محمد، ١٣٥٨هـ – ١٩٣٩م. ط. أخرى عناية حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، الأردن، د.ت.

٢٠- أصول مذهب الشيعة الإمامية، د. ناصر القفاري، ط١، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م، وليس على الكتاب بيان الجهة الطابعة.

٢١- أصول الكافي، لمحمد بن يعقوب الكليني، تصحيح وتعليق علي أكبر غفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٣، ١٣٨٨هـ.

٢٢- الاعتقاد على مذهب السلف، للبيهقي، تصحيح أحمد محمد مرسي، ١٣٨٠هـ – ١٩٦١م. ط.أخرى عناية أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

٢٣- الأعلام، للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٦، ١٩٨٤م.

٢٤- أعلام التاريخ والجغرافيا عند العرب، د. صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ١٣٨٣هـ – ١٩٦٣م. ط١.

٢٥- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ، للسخاوي، أخرجه المستشرق فرانز روزنثال وترجمة د. صالح أحمد العلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م.

٢٦- الأغاني، لأبي الفرج الأصفهاني، مصور عن طبعة دار الكتب، مؤسسة جمّال للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

٢٧- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض، تحقيق د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٢٨- الأمالي، للمفيد، طبعة النجف، العراق، ١٣٥١هـ.

٢٩- أنساب الأشراف، للبلاذري، تحقيق إحسان عباس، دار النشر: فرانز شتاينر، بيروت، ١٤٠٠هـ- ١٩٧٩م.

٣٠- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، لمحمد باقر المجلسي، إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

٣١- البدء والتاريخ، لمطهر بن طاهر المقدسي، نشرة كلمان، ١٩١٦م.

٣٢- البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق د. عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٣٣- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

٣٤- البرهان في تفسير القرآن، لهاشم البحراني، المطبعة العلمية بقم، إيران، ط٣، ١٣٩٣هـ.

٣٥- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير، للذهبي، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

٣٦- التاريخ الإسلامي، الخلفاء الراشدون، للشيخ محمد شاكر، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، ط١، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

٣٧- التاريخ الباهر في الدولة الأتابكية، لابن الأثير، تحقيق عبد القادر طليمات، دار الكتب الحديثة بالقاهرة ومكتبة المثنى ببغداد، ١٣٨٢هـ- ١٩٦٣م.

٣٨- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت.

٣٩- تاريخ الخلفاء، للسيوطي، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٤٠- تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم العمري، مطبعة الآداب في النجف، ساعد المجمع العلمي العراقي على نشره، ط١، ١٣٨٦هـ- ١٩٦٧م.

٤١- تاريخ الدولة الفاطمية، د. حسن إبراهيم حسن، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط٣، ١٩٦٤م.

٤٢- تاريخ الشيعة، لمحمد الحسين المظفري، مطبعة الزهراء بالنجف، ١٣٦١هـ.

٤٣- تاريخ الطبري، تاريخ الأمم والملوك، المطبعة الحسينية المصرية، ط١، د.ت.

٤٤- تاريخ ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق محب الدين العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٤٥- تاريخ يحيى بن معين، تحقيق عبد الله أحمد حسن، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، د.ت.

٤٦- تاريخ اليعقوبي، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٧٩هـ- ١٩٦٠م.

٤٧- التبصير في الدين، للأسفراييني، تعليق محمد زاهد الكوثري، مكتب نشر الثقافة الإسلامية، القاهرة، ١٣٥٩هـ- ١٩٤٠م.

٤٨- تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة من روايات الطبري والمحدثين، د. محمد أمحزون، دار طيبة للنشر والتوزيع ومكتبة الكوثر، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

٤٩- تذكرة الحفاظ، للذهبي، وضع حواشيه زكريا عميرات، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٥٠- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، تحقيق د. أحمد علي مباركي، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م. ط. أخرى بتحقيق د. عاصم القريوتي، مكتبة المنار بالأردن، ط١، د.ت.

٥١- تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق أسعد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا وبيروت، ط٢، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

٥٢- تفسير الصافي، لمحسن الكاشاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٥٣- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) تحقيق د. عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٥٤- تفسير عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.

٥٥- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) تحقيق د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٥٦- تفسير القمي، تصحيح وتعليق السيد طيب الموسوي، منشورات مكتبة الهدى، مطبعة النجف، العراق، د.ت.

٥٧- تفسير ابن كثير، تحقيق مجموعة محققين، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م. طبعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

٥٨- تفسير مجاهد، تحقيق عبد الرحمن الطاهر السورتي، مجمع البحوث الإسلامية، إسلام آباد، ط١، ١٣٩٦هـ- ١٩٧٦م.

٥٩- التكملة لوفيات النقلة، للمنذري، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

٦٠- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، المطبعة العربية، إدارة البحوث الإسلامية، الجامعة السلفية، باكستان، د.ت.

٦١- التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة، للباقلاني، ضبطه محمود محمد الخضيري ومحمد أبو ريده، دار الفكر العربي، القاهرة، ط١، ١٣٦٦هـ- ١٩٤٧م.

٦٢- تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر، والتهذيب لابن بدران، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

٦٣- تهذيب التهذيب، لابن حجر، دار صادر، بيروت، ط١، ١٣٢٥هـ- ط. أخرى بعناية إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

٦٤- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

٦٥- التوحيد، لابن بابويه القمي المعروف بالصدوق، تصحيح هاشم الحسيني الطهراني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

٦٦- الثناء المتبادل بين الآل والأصحاب، إعداد مركز الدراسات والبحوث في مبرة الآل والأصحاب، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٦٧- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، نشر وتوزيع مكتبة الحلواني ومطبعة الملاح، ومكتبة دار البيان، ١٣٨٩هـ- ١٩٦٩م.

٦٨- الجرح والتعديل، للرازي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط١، ١٣٧١هـ- ١٩٥٢م، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٩- جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام، لابن القيم، تحقيق محيي الدين مستو، دار ابن كثير للطباعة والنشر، ط١، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٧٠- جمهرة أنساب العرب، لابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

٧١- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، للأصبهاني، تحقيق محمد ربيع المدخلي ومحمد محمود أبو رحيم، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩٠.

٧٢- حق اليقين، لمحمد باقر المجلسي، انتشارات علمية إسلامية، إيران، د.ت.

٧٣- حلية الأولياء، لأبي نعيم، مطبعة السعادة، مصر، ط١، ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م.

٧٤- الخرايج والجرايح، للقطب الراوندي، طبعة حجرية، بومباي، ١٣٠١هـ.

٧٥- دائرة المعارف الإسلامية لمجموعة مستشرقين، ويصدرها باللغة العربية، أحمد الشنتاوي وإبراهيم زكي خورشيد، دار الشعب، القاهرة، ١٣٨٩هـ- ١٩٦٩م.

٧٦- دائرة معارف البستاني، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

٧٧- الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة، للشيرازي الحسيني، تقديم: محمد صادق بحر العلوم، منشورات مكتبة بصيرتي بقم، ١٣٩٧هـ.

٧٨- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، تحقيق محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، مصر، ط٢، ١٣٨٥هـ- ١٩٦٦م، مطبعة المدني.

٧٩- دفاع أهل السنة عن الصحابي الجليل عمرو بن العاص ﷺ، دراسة عقدية، عبد الرحمن بن عبد الله التركي، بحث مطبوع على الكمبيوتر.

٨٠- دلائل الإمامة، لمحمد بن جرير بن رستم الطبري الرافضي، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٦٩م.

٨١- دلائل النبوة، للبيهقي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٨٢- ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، للمحب الطبري، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

٨٣- ذيول العبر، للذهبي والحسيني، تحقيق محمد رشاد عبد المطلب ومراجعة د. صلاح الدين المنجد وعبد الستار فراج، مطبعة حكومة الكويت، إصدار وزارة الإرشاد والإنباء بالكويت، د.ت.

٨٤- الذيل على الروضتين، لأبي شامة، تصحيح محمد زاهد الكوثري، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٤م.

٨٥- رحماء بينهم، لصالح الدرويش، مطابع الابتكار، الدمام، ١٤٢٢هـ.

٨٦- الرد البياني على محمد التيجاني، مناقشة للشبهات التي أثارها حول الصحابة في كتابه: ثم اهتديت، د. ناصر الدين أحمد أبو الشهاب، ليس على الكتاب بيان الجهة الطابعة، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٥م.

٨٧- الرد على الرافضة، لأبي حامد المقدسي، تحقيق عبد الوهاب خليل الرحمن، الدار السلفية، الهند، ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.د

٨٨- الرد على الرافضة، للشيخ محمد بن عبد الوهاب، تحقيق ناصر سعد الرشيد، مطابع الصفا، مكة، ط٣، ١٤٠٢هـ.

٨٩- رفع الإصر عن قضاة مصر، لابن حجر، تحقيق د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ومطبعة المدني، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.

٩٠- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، لابن تيمية، ضمن الفتاوى ٢٥٧/٢٠، ط. أخرى بالمكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٨٠هـ- ١٩٦٠م.

٩١- الروايتين والوجهين، للقاضي أبو يعلى، مخطوط مصور من مكتبة الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، قسم المخطوطات.

٩٢- الروض الأنيق في إثبات إمامة أبي بكر الصديق، لابن زنجوية، مخطوط مصور من المكتبة البلدية بالإسكندرية، معهد المخطوطات بمصر رقم ١٣٨، توحيد،.

٩٣- الروضة من الكافي، للكليني، تحقيق علي أكبر الغفاري، دار الأضواء، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٩٤- الروضتين في أخبار الدولتين، لأبي شامة، تحقيق إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٩٥- الرياض النضرة في مناقب العشرة، للمحب الطبري، تصحيح محمد بدر الدين الغساني الحلبي، المطبعة الحسينية، القاهرة، ١٣٢٧هـ- ١٩٠٩م.

٩٦- السقيفة، لسليم بن قيس الكوفي، منشورات دار الفنون للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

٩٧- السنة، لابن أبي عاصم، تحقيق د. باسم فيصل الجوابرة، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٩٨- السنة، للخلال، تحقيق د. عطية الزهراني، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.

٩٩- السنة، لعبد الله بن أحمد، تحقيق د. محمد سعيد القحطاني، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط ٤، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

١٠٠- سنن البيهقي الكبرى، طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٤٤هـ- دار صادر، بيروت.

١٠١- سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

١٠٢- سنن أبي داوود، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

١٠٣- سنن ابن ماجه، تحقيق محمد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، البابي الحلبي، ١٣٧٢هـ- ١٩٥٢م.

١٠٤- سؤال في معاوية بن أبي سفيان ﷺ، لابن تيمية، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط١، ١٩٧٩م.

١٠٥- سير أعلام النبلاء، للذهبي، مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

١٠٦- الشافي، لابن حمزة العلوي، منشورات مكتبة اليمن الكبرى، صنعاء، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

١٠٧- الشافي في الإمامة، لعلي المرتضى، طبعة حجرية، طهران، ١٣٥٤هـ.

١٠٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، في دار الآفاق الجديدة، بيروت، د.ت.

١٠٩- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي، تحقيق د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٤١١هـ.

١١٠- شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز، تحقيق د. عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ.

١١١- شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء المكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، ١٩٦٤م.

١١٢- شرح النووي لمسلم، مراجعة مجموعة محققين بإشراف حسن عباس قطب، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
١١٣- الشيعة في مصر من الإمام علي حتى الخميني، لصالح الورداني، مكتبة مدبولي الصغير، القاهرة، ط٢١ ١٤١٤هـ - ١٩٣٩م.
١١٤- صحيح البخاري، ينظر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني.
١١٥- صحيح ابن خزيمة، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.
١١٦- صحيح مسلم، تحقيق وتعليق موسى لاشين وأحمد عمر هاشم، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
١١٧- الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم، للبياضي، تصحيح وتعليق محمد الباقر البهبودي، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، إيران ط١، ١٣٨٤هـ.
١١٨- صفة الصفوة، لابن الجوزي، تحقيق محمود فاخوري ومحمد رواسي قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط٤، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
١١٩- الصوارم المهرقة في نقد الصواعق المحرقة، للتستري، تصحيح جلال الدين الحسيني، شركة سهامي بإيران. ط١، ١٣٦٧هـ.
١٢٠- الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، لابن حجر الهيتمي المكي، تحقيق عبد الرحمن ابن عبد الله التركي. مؤسسة الرسالة بيروت. ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م. ط. أخرى بعناية عبد الوهاب عبد اللطيف دار المكتبة العلمية، بيروت. ط٣، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
١٢١- الضعفاء الكبير، للعقيلي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.
١٢٢- الضعفاء المتروكين، للدار قطني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.
١٢٣- الضعفاء المتروكين، للنسائي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.
١٢٤- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت. د.ت.
١٢٥- طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلي، دار المعرفة، بيروت، د.ت. وهي فيما يبدو لي مصورة عن طبعة السنة المحمدية القاهرة التي حققها الشيخ محمد حامد الفقي -رحمه الله-.

١٢٦- طبقات السبكي- طبقات الشافعية الكبرى- تحقيق د. محمود الطناحي و د. عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط٢، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

١٢٧- طبقات ابن سعد- الطبقات الكبرى- تقديم إحسان عباس، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م.

١٢٨- الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، لابن طاوس، مطبعة الخيام، قم إيران، ١٤٠٠هـ.

١٢٩- العبر في خبر من غبر، للذهبي، تحقيق فؤاد سيد، سلسلة تصدرها دائرة المطبوعات والنشر، الكويت، ١٩٦١م.

١٣٠- عز الدين ابن الأثير، د. حسن شميساني، دار مكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

١٣١- عقائد الإمامية الاثني عشرية، للزنجاني، مؤسسة الوفا، بيروت، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.

١٣٢- العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد، اعتنى به محمد حسام بيضون، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

١٣٣- علم اليقين في أصول الدين، للكاشاني، ليس على الكتاب بيان الجهة الطابق أو تاريخ الطبع.

١٣٤- العواصم من القواصم، لابن العربي، تعليق الشيخ محب الدين الخطيب، نشر وتوزيع دار الثقافة، الدوحة، د.ت.

١٣٥- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، لابن الوزير، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

١٣٦- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد شمس الحق العظيم أبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

١٣٧- غذاء الألباب بشرح منظومة الآداب، للسفاريني، مكتبة الرياض الحديثة، ١٣٩١هـ- ١٩٧١م.

١٣٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز وتصحيح محب الدين الخطيب وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة السلفية بالقاهرة، ١٣٨٠هـ.

١٣٩- فرق الشيعة، للنوبختي، دار الأضواء، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.

١٤٠- الفرق بين الفرق، للبغدادي، عناية وتعليق إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

١٤١- الفروع من الكافي، للكليني، تصحيح علي أكبر الغفاري، دار صعب، دار التعارف. بيروت. ط٣، ١٤٠١هـ.
١٤٢- فضائل الصحابة، للإمام أحمد، تحقيق وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة ومركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، بجامعة أم القرى، ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
١٤٣- فوات الوفيات والذيل عليها، للكتبي، تحقيق إحسان عباس، دار صادر بيروت. د.ت.
١٤٤- قضية نسب الفاطميين أمام منهج النقد التاريخي، د. عبد الحليم عويس، مكتبة ابن تيمية، البحرين. ط١، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٥م.
١٤٥- القول الجلي في فضائل علي، للسيوطي، تحقيق عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر للطباعة بيروت. ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.
١٤٦- الكامل في التاريخ، لابن الأثير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٤، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م. وضع فهارسه محمد عبد الرحمن المرعشلي.
١٤٧- الكامل في الضعفاء، لابن عدي، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م.
١٤٨- كشف أسرار الباطنية وأخبار القرامطة، لمحمد بن مالك اليماني، تعليق محمد زاهر الكوثري، ط٢، ١٣٧٥هـ- ١٩٥٥م. مكتبة الخانجي بمصر والمثنى ببغداد.
١٤٩- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
١٥٠- كشف الغمة في معرفة الأئمة، لعلي الأربلي، تعليق هاشم الرسولي، الطبعة العلمية، قم، إيران، ١٣٨١هـ.
١٥١- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للمتقى الهندي، ضبطه بكري حياني وصفوة السقا. مؤسسة الرسالة، بيروت. ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.
١٥٢- كيف نقرأ تاريخ الآل والأصحاب، لعبد الكريم الحربي، مكتبة الإمام البخاري- مبرة الآل والأصحاب- الكويت. ط١، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.
١٥٣- اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير، مكتبة القدس، القاهرة، ١٣٥٧هـ- ١٩٨٣م.
١٥٤- لسان الميزان، لابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٣٩٠هـ- ١٩٧١م.

١٥٥- لمع الأدلة في قواعد أهل السنة والجماعة، للجويني، تحقيق فوقية محمود، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والإنباء والنشر، القاهرة، ط١، ١٣٨٥هـ- ١٩٦٥م.

١٥٦- المجروحين، لابن حبان، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

١٥٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، عنيت بنشره مكتبة القدسي، القاهرة- ١٣٥٢هـ.

١٥٨- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ.

١٥٩- محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، لابن المبرد، تحقيق د. عبد العزيز الفريح، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط٢، ١٤٢٧هـ.

١٦٠- محنة الإمام أحمد، للمقدسي، تحقيق د. عبد الله التركين هجر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

١٦١- مختصر التحفة الاثني عشرية، للدهلوي، والمختصر للألوسي، تحقيق محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧٣هـ- ١٩٥٣م.

١٦٢- مختصر تاريخ ابن عساكر، لابن منظور، تحقيق مجموعة محققين، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

١٦٣- مختصر منهاج السنة لابن تيمية، للشيخ عبد الله الغنيمان، مكتبة الكوثر بالرياض، دار الأرقم ببريطانيا، ط٢، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

١٦٤- مرآة العقول شرح الروضة من الكافي، للمجلسي، طبعة حجرية، طهران، ١٣٥٤هـ.

١٦٥- مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري، ليحيى اليحيى، كتاب محمّل من الأنترنت.

١٦٦- المسائل السروية، للمفيد، منشورات مكتبة دار الكتب التجارية، النجف، العراق، د.ت.

١٦٧- المستدرك على الصحيحين، للحاكم، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

١٦٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق مجموعة محققين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.

١٦٩- مسند البزار، البحر الزخار، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ومكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، ط١، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م.

١٧٠- المصباح، جنة الأمان الواقية وجنة الإيمان الباقية، للكفعمي، منشورات الرض ومنشورات زاهدي، مطبعة أمير، قم، ط٢، ١٤٠٥هـ.

١٧١- مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق عامر الأعظمي، الدار السلفية، الهند، د.ت. ط. أخرى تحقيق الجمعة واللحيدان، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

١٧٢- مصنف عبد الرزاق، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

١٧٣- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، لمصطفى الرحيباني، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، ١٩٦١م.

١٧٤- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

١٧٥- المعالم الزلفى في بيان أحوال النشأة الأولى والأخرى، لهاشم البحراني، طبعة إيران، ١٢٨٨هـ.

١٧٦- معجم الطبراني الكبير، تحقيق حمدي السلفي، الدار العربية للطباعة، بغداد، ط١، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م، بإشراف وزارة الأوقاف العراقية.

١٧٧- معجم المناهي اللفظية، للشيخ بكر أبو زيد، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، ودار ابن الجوزي بالدمام، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.

١٧٨- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، اعتنى به مكتب التحقيق في مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

١٧٩- المغني في الضعفاء، للذهبي، تحقيق نور الدين عتر، دار المعارف بحلب، مطبعة البلاغة، ط١، ١٣٩١هـ- ١٩٧١م.

١٨٠- مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، لابن واصل، تحقيق جمال الدين الشيال، مطبوعات جامعة فؤاد الأول، ١٩٥٣م.

١٨١- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، للقرطبي، تحقيق مجموعة محققين، دار ابن كثير والكلم الطيب وكلاهما بدمشق، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

١٨٢- مقال للدكتور داود الجلبي عن كتاب تحفة العجائب، مجلة المجمع العلمي العدي بدمشق، ١٩٤٨م. (٥٥٥/٢٣).

١٨٣- مقدمة ابن خلدون، تحقيق درويش الجويدي، المكتبة العصرية، صيدا، ١٤٢٢هـ.
١٨٤- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن القيم، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط١، ١٣٩٠هـ- ١٩٧٠م.
١٨٥- مناقب الإمام أحمد، لابن الجوزي، تحقيق د. عبد الله التركي، هجر للطباعة والنشر، مصر، ط٢، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.
١٨٦- مناقب عمر بن الخطاب، لابن الجوزي، تحقيق زينب القاروط، دار المكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
١٨٧- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لابن الجوزي، تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، ومراجعة نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.
١٨٨- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط٢، ١٤١١هـ.
١٨٩- منهاج الكرامة في إثبات الإمامة، لابن المطهر الحلي، مطبوع مع منهاج السنة لابن تيمية، طبعة أوفست، باكستان، ١٣٦٩هـ.
١٩٠- منهاج القاصدين في فضائل الخلفاء الراشدين، لابن قدامة، مخطوط، مصور عن دار الكتب المصرية رقم ١٢١٨/ تاريخ.
١٩١- منهج المسعودي في كتابة التاريخ، د. سليمان السويكت، ط١، ١٤٠٧هـ- دون ذكر الجهة الطابعة.
١٩٢- موسوعة التاريخ الإسلامي، لأحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط٢، ١٩٧٢م.
١٩٣- الموسوعة الفقهية، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، مطابع دار الصفوة، ط١، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.
١٩٤- الموضوعات، لابن الجوزي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط١، ١٣٨٦هـ.
١٩٥- موقف الشيعة الاثني عشرية من صحابة رسول الله ﷺ، د. عبد القادر محمد عطا صوفي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٦م.
١٩٦- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط١، ١٣٨٢هـ- ١٩٦٣م.

١٩٧- ناسخ التواريخ، لميرزا تقي، كتاب محمل من الأنترنت.
١٩٨- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي، مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية، د.ت.
١٩٩- نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، لعلي سامي النشار، دار المعارف، مصر، ط٧، ١٩٧٧م.
٢٠٠- نصب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي، دار المأمون، القاهرة، ط١، ١٣٥٧هـ.
٢٠١- نظرة في كتاب الكامل لابن الأثير، د. سليمان العودة، مجلة البيان، عدد ١٢ عام ١٤٠٨هـ.
٢٠٢- نظرة في كتاب الكامل لابن الأثير، د. سليمان الدخيل نفس المجلة والعدد.
٢٠٣- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، للمقري، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م.
٢٠٤- النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط١، ١٣٨٣هـ- ١٩٦٣م.
٢٠٥- النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب، للمقدسي، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
٢٠٦- هدية العارفين، للبغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥١م.
٢٠٧- الوافي بالوفيات، للصفدي، اعتناء هلموت ريتز، دار النشر فرانز شتاينر، ط٢، ١٣٨١هـ- ١٩٦٢م.
٢٠٨- وظيفة علماء الدين، للإبراهيمي، عناية عبد الإله الشايع، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.
٢٠٩- وفيات الأعيان، لابن خلكان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ت.
٢١٠- اليعقوبي، عصره، سيرة حياته، منهجه التاريخي، د. حسين عاصي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

* * *

شروط الجهاد
دراسة حديثية موضوعية

د. أحمد بن محمد بن عثمان المنيعي
قسم السنة وعلومها – كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

شروط الجهاد
دراسة حديثية موضوعية

د. أحمد بن محمد بن عثمان المنيعي
قسم السنة وعلومها – كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله، أمّا بعد:

فالشريعة الإسلامية قررت الجهاد في سبيل الله تعالى وأوضحت أهميته وبينت شروطه وضوابطه وسننه .. وقد كثر في الآونة الأخيرة تقرير هذا الأصل العظيم (الجهاد) على خلاف الحق ! بسبب الإفراط أو التفريط (الشدة أو التساهل) مما حداني لكتابة بحث في شروط الجهاد في سبيل الله تعالى، بدأته بمقدمة فتمهيد، ثم أربعة فصول، الفصل الأول: شروط في الفرد المجاهِد، الفصل الثاني: شروط في الطائفة والجماعة المجاهِدة، الفصل الثالث: شروط في الفرد المجاهَد، الفصل الرابع: شروط في الطائفة والجماعة المجاهَدة، وفي آخره خاتمة، ختم الله تعالى لنا جميعا بالحسنى.

وقد بذلت فيه قصارى جهدي جمعا وسبرا وتقسيما واستدلالا بما ثبت في السنة عن النبي ﷺ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

المقدمة:

الحمد لله الذي أوضح شرعه، ورفع دينه، وأعلى شأن الجهاد في سبيله، وكشف الضلال وأهله، على أيدي العلماء المجاهدين، الذين رابطوا في حمى الشريعة، وذبوا عنها زيف المخذِّلين المتميعين، والغلاة المتشددين، فقارعوا بالحجج، وبارزوا بالبراهين، وقاتلوا بالوحيين، فرفعوا منار الدين؛ بنصب السُنَن، وأثبتوا عمده بأقوى السَنَن، حتى غدا منصوبا بالبناء العالي المشيد والإحكام الموثق الأكيد.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ؛ أمّا بعد:

فإن الجهاد في سبيل الله تعالى فريضة عظيمة، وشعيرة كبيرة، وشريعة قديمة، به يتحقق قوام الدين؛ وقوامه التوحيد. ﴿فَٱسْتَقِيمُوٓاْ إِلَيْهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ﴾ [فصلت:٦]. وبالجهاد يكون صلاح المؤمنين، وتعظيم الدين، وحمايته، وعز الأمة، ورفعتها، وهيبتها...

ولعلو مكانة الجهاد في سبيل الله تعالى كان ذروة سنام الإسلام؛ كما قال النبي ﷺ لمعاذ: (رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد)، ثم قال: (ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟)، قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه؛ ثم قال: (كُفّ عليك هذا)، فقلت: يا رسول الله ! أو إنّا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟! فقال: (ثكلتك أمك يا معاذ ! وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم)[١].

والغاية من الجهاد إعلاء دين الله الذي أساسه التوحيد، ونشر الإسلام، وتعاليمه، وأحكامه، وحدوده، وآدابه، وحمايته، وإعزازه.... وهذا لا يمكن إلا بالعلم بالكتاب والسنة.

بل إن الجهاد في سبيل الله تعالى يحتاج طالبه إلى معرفة شروطه، وهذا لا يكون إلا بالعلم الشرعي، ولهذا كان "الجهاد بالعلم والحجة مقدم على الجهاد باليد والقتال، وهو من أظهر شعائر السنة وآكدها، وإنما يختص به في كل عصر ومصر أهل السنة وعسكر القرآن وأكابر أهل الدين، فعليك بالجد والاجتهاد فيه"[٢].

---

(١) أخرجه: الترمذي (٥/ ١١ ح٢٦١٦)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٤ ح٣٩٧٣). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وكذا صححه ابن تيمية، وابن القيم. [مجموع الفتاوى ٢٦/١٧، إعلام الموقعين ٤/ ٣١٠]، وتكلم فيه غيرهم. [انظر جامع العلوم والحكم ٢٦٩/١]

(٢) الدرر السنية" (٣/ ٢٩٤)، من رسالة للشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن رحمه الله تعالى.

ومما حداني للكتابة في شروط الجهاد أمور من أهمها الحماس والاندفاع من بعض الشباب والرغبة في الجهاد دون اعتبار للشروط الشرعية التي يتوقف عليها صحة الجهاد، إضافة إلى أنه جدّت وسائل تَلَقٍّ واتصال في هذا الوقت لم توجد فيما سبق من العصور، إضافة إلى طرق سرية ملتوية تهدف للتغرير بالشباب، لتزج بهم في أعمال يرتكبون فيها العظائم والموبقات، وتوقع أهل بلادهم ودولهم في غاية الحرج العالمي، وهذا غير المفاسد الأخرى من تشويه صورة الإسلام وأنه دين دموي يهدف للقتل والإبادة... وأسهم هذا في نشر الدعايات الكاذبة عن الإسلام، فأدى للصد عنه، وتأليب الأعداء على الإسلام وأهله.

والمتأمل للدعوات المشتهرة اليوم عن الجهاد غالبها تناقش وتقرر بغير علم، وذلك من قبل طائفتين:

الأولى: متساهلة مُفرِّطة، فحوى زعمها مبني على فهم مغلوط عن الجهاد في سبيل الله تعالى، فنادوا بإلغاء الجهاد في سبيل الله تعالى! حيث زعمت أن الجهاد قتل للأنفس، وإكراه على الدين!.. إلخ، وهذا جفاء وضلال، بل زعم بعض الأعداء بأن الجهاد وحشية.. الخ، وهذا نتيجة أو استغلال لأعمال الطائفة الثانية.

الثانية: غالية متشددة، فحوى زعمها القيام بالجهاد في سبيل الله تعالى دون شروط! حيث زعمت قتال طوائف من المسلمين وذلك بعد تكفيرهم! وقتل المستأمنين! والمعاهدين! إضافة إلى المجازفة بجماعة المسلمين في وقت ضعفهم وتفرقهم.. في مقابل عدو يملك من العتاد والقوة ما ليس عند المسلمين معشاره! كالذي سمع عن فضل صلاة الفجر فقام يصلي قبل دخول الوقت!

أمّا أهل العلم والبصيرة فيقولون بالجهاد في سبيل الله تعالى، وأنه ماضٍ إلى قيام الساعة، معتقدين فضله العظيم، ومرتبته العالية، ومنزلته الرفيعة، بشروطه التي جاءت بها الشريعة السمحة، بل عدّه بعض أهل العلم ركنا سادسا للإسلام، وصنفوا فيه مئات المصنفات المستقلة، ولا يكاد يخلو مصنف في الحديث أو الفقه من كتاب في الجهاد مشتمل على فصول ومسائل تبين دقائق أحكامه...

فالجهاد في سبيل الله تعالى يحتاج إلى ولاية شرعية تقوم به، وعلم شرعي يوجهه ويوضح شروطه، وضوابطه الشرعية، فإذا اجتمعت الولاية الشرعية التي ترفع راية

واضحة الهدف، وتعرف مدى قدرة المسلمين، وتقوم بالإعداد، والتنظيم، والتخطيط، مع العلماء الربانيين، وفق القواعد الشرعية والمصالح العامة المرعية، وكانت مصلحته هي الراجحة، وبذلت وسائل الدعوة الشرعية، تحققت نتائجه العظيمة.

أمَّا إذا كان قتالا دون التفات لشروط الجهاد، وقام على الفوضى، أو العواطف والتهور، والاندفاع بعيدا عن الروية والأناة، ومن غير اعتبار للأهلية، والقدرة، والإعداد، فإنه يعود على أهل الإسلام بالبلاء والشر، فتسفك دماء المسلمين، وتستباح محارمهم، وتسلب أموالهم، وتدمر ممتلكاتهم، وتملك بلادهم، وتنهب خيراتهم، فيضعفون على ضعفهم، ويتفرقون، ويستباحون....

فالجهاد في سبيل الله تعالى إذا لم تعرف شروطه انقلب عدوانًا، وجر على أهله من المفاسد والبلايا ما لا يحصى، ثم لا يمكن استدراك ذلك.

ويأتي هذا البحث في هذا السياق للمشاركة في هذا الموضوع المهم والحيوي ورغبة في الإسهام ببيان الحق وإظهار الحقيقة.

وقد أدرته على أربعة فصول يسبقها مقدمة وتمهيد، ويعقبها خاتمة، فجاء كما يأتي:.

المقدمة ثم التمهيد.

الفصل الأول: شروط في الفرد المجاهِد

الفصل الثاني: شروط في الطائفة والجماعة المجاهِدة

الفصل الثالث: شروط في الفرد المجاهَد

الفصل الرابع: شروط في الطائفة والجماعة المجاهَدة

الخاتمة.

وقد بذلت فيه قصارى جهدي جمعا وسبرا وتقسيما واستدلالا.

واقتصرت فيه على ما ثبت في السنة عن النبي ﷺ فإن كان مخرّجا في الصحيحين اكتفيت بالعزو إليهما، وقد أعزو إلى غيرهما لقصد، وإن كان عند أحدهما ذكرت معه من خرّجه من أصحاب السنن الأربعة، وإن لم يكن في الصحيحين وحكم عليه أحد الأئمة بالصحة اكتفيت بعزوه إلى من أخرجه من الأئمة الأربعة وذكرت من صححه، أو عزوته إليهم ولمن اشترط الصحة من أصحاب المصنفات على أن لا يكون فيه كلام معتبر في

ضعفه، فإن كان فيه كلام معتبر أشرت إليه، وقد أحتاج إلى ذكر المتابعات والشواهد التي يزول بها الخشية من الضعف، وهذا مما يعرفه أهل الشأن ممن ترسموا سبيل أهل الحديث، وتمرسوا في هذا الشأن، سلك الله تعالى بنا سبيلهم في كل شأن.

وهو عمل المقل المقصر، فما كان فيه من حق فمن الله تعالى وحده، وما كان فيه من خطأ وزلل ونسيان فمني ومن الشيطان.

كما آمل ممن يطلع على نقص أو زلل فيه أن ينصح لي فيه ليحصل له أجر النصح، وأجر المشاركة في الخير بإذن المولى جل وعلا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

* * *

تمهيد:

الجهاد في سبيل الله تعالى له أهمية عظيمة في الشريعة الإسلامية، وشأن عال، ومنزلة رفيعة، وثواب جزيل، وهذا معلوم لدى العامة والخاصة.

والجهاد باعتبار معناه العام ينقسم إلى خمسة أنواع: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الفساق، وجهاد المنافقين، وجهاد المشركين.

ولكل نوع مراتب، وأوصافه متعددة؛ منها: اللسان، والسنان، والقلب، والمال.

وباعتبار معناه الخاص وهو قتال الكفار ينقسم إلى نوعين: جهاد الدفع، وجهاد الطلب؛ وهو المقصود بالجهاد عند الإطلاق[1]، وهو موضوع بحثنا هذا.

ولكن على مريد الحق وطالب الجنة والنجاة من النار أن يعلَم بأنه يلزم لصحة الجهاد وغيره من الأعمال المشروعة أمران:

الأول: أن يتحقق فيه الإخلاص لله تعالى، وذلك بأن تكون الغاية والمقصود والحكمة منه: إعلاء كلمة الله تعالى (لا إله إلا الله). فإذا كان كذلك فهو في سبيل الله تعالى.

الثاني: أن يتحقق فيه الاتباع للنبي ﷺ، وذلك بأن يكون على وفق سُنته ﷺ، وهي تحقق جميع الضوابط الشرعية، فإذا كان على وفق الضوابط التي جاءت في الكتاب والسنة وإجراءات السلف الصالح ﵏ فهو على وفق سنة النبي ﷺ وقد تحقق فيه الاتباع.

فإذا تحقق الإخلاص والمتابعة كان صالحا مقبولا، وإلا كان مردودا.

لفساد القصد، أو مخالفة السنة، فالمجاهد يلزمه: الإخلاص لله تعالى، والتقيد بجادة النبي ﷺ وسبيله ومنهجه، وهذا (أعني اتباعه ﷺ) لا يتحقق إلا بتحقق الشروط الشرعية في الجهاد، والتي جاء بها الوحي، وعمل بها السلف الصالح ﵏، وحذروا من مخالفتها، وفارقوا وتبرؤوا ممن تهاون بها.

فإذا تحققت شروطه الشرعية كان جهادا في سبيل الله تعالى، وإلا كان خلاف ما يحبه الله تعالى ويرضاه وإن كان باسم الجهاد في سبيل الله تعالى.

وتأمل كم عاملٍ مجتهدٍ في عبادته ليس له من عمله إلا النَّصَب ! بل قد يكون مأزورا، قال الله تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان:٢٣]، وقال

---

(١) انظر في أنواعه ومراتبه وأوصافه "زاد المعاد" (٣/٦-١٨).

جل وعلا: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ۝١ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً﴾ [الغاشية: ١-٤] فالوجوه خاشعة، وتعمل حتى تتعب، لكنها تُلقى في النار الحامية[١]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝١٠٣ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣- ١٠٤] والنصوص في هذا كثيرة.

ولا يكون الضلال والهلاك إلا بترك الإخلاص أو ترك الاتباع، وبهذا تظهر أهمية الشروط، التي لا تعرف إلا بالعلم الشرعي، الذي هو قاعدة هذا الدين وأساسه، إذ به يُعرف الإخلاص وضرورته، والاتباع وأهميته، ولأجل ذلك كان أرفع المجاهدين درجة، وأعلاهم منزلة، في كل عصر ومصر: العلماء المخلصون المتبعون للسنة، ولهذا سمى الله تعالى الجهاد بالعلم: جهادًا كبيرًا، ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]، أي: جاهدهم بالقرآن، فإنه الجهاد الكبير.

وقبل الدلوف إلى صلب البحث سأُعرّف باختصار بـ: "الشرط" و"الجهاد":

الشرط في اللغة:

"الشرط" بفتح "الشين" وسكون "الراء"، جمعه "شروط"، وهو مصدر إلزام الشيء والتزامه في الجهاد ونحوه، تقول: شرط له وعليه كذا يشرط ويشرط شرطا واشترط عليه..

والشَّرط بالتحريك: العلامة، والجمع أشراط، وأشراط الساعة: أعلامها[٢].

الشرط في الشرع:

قال ابن الكمال: تعليق شيء بشيء بحيث إذا وجد الأول وجد الثاني[٣].

وقال الراغب: كل حكم متعلق بأمر يقع لوقوعه وذلك الأمر كالعلامة له[٤].

وقال القرافي: ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته[٥].

وقيل: ما تتوقف صحة العبادة عليه[٦].

---

(١) تفسير السمرقندي" (٣/٥٥١)، "تيسير الكريم الرحمن" (ص٩٢٢).

(٢) لسان العرب" (٣/١٣٣)، وانظر مادة: "جهد" في: "المحكم والمحيط الأعظم" (٨/١٣)، "القاموس المحيط" (ص ٨٦٩)، "مختار الصحاح" (١٤١)، "تاج العروس" (١٩/٤٠٤).

(٣) القواعد الفقهية" (ص ٣٣٥)، "التعاريف" (١/٤٢٧).

(٤) التعاريف (١/٤٢٧).

(٥) الفروق" (١/١٠٦)، "البحر المحيط في أصول الفقه" (٢/٤٦٦).

(٦) "بلغة السالك" (١/٤٤٩).

أقول: فالشرط في الشرع موافق لمعناه في اللغة.

الجهاد في اللغة :

" الجيم " " والهاء " " والدال ". تقول: الجَهد والجُهد بفتح "الجيم" وضمها: الطاقة والمشقة والوسع[1].

وقال المناوي: الجَهد بالفتح الطاقة والمشقة، وبالضم الوسع[2].

وقال ابن منظور: الجهد بلوغك غاية الأمر الذي لا تألو على الجهد فيه، تقول: جهدت جهدي، واجتهدت رأيي ونفسي، حتى بلغت مجهودي.

وقال: الجهاد المبالغة و استفراغ الوسع في الحرب أو اللسان أو ما أطاق من شيء.

وقال: الجهاد محاربة الأعداء، وهو المبالغة و استفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل[3].

وقال الجوهري: الجُهد بفتح "الجيم" وضمها : الطاقة، وقرئ بهما قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩] والجَهد بالفتح المشقة، يقال: جهد دابته و أجهدها إذا حمل عليها في السير فوق طاقتها، وجهد الرجل في كذا، أي: جد فيه وبالغ، وبابهما: قطع، وجهد الرجل على ما لم يسم فاعله فهو مجهود من المشقة، وجاهد في سبيل الله مجاهدة و جهاد والاجتهاد و التجاهد بذل الوسع و المجهود[4].

قال ابن الأثير: يقال : جَهَد الرجل في الشيء، أي جَدَّ فيه وبالغ.... قد تكرر لفظ الجَهْد والجُهْد في الحديث كثيرا، وهو بالضم الوسع والطاقة، وبالفتح المشقة، وقيل: المبالغة والغاية، وقيل : هما لغتان في الوسع والطاقة، فأمَّا في المشقة والغاية فالفتح لا غير[5].

أقول: فتبين أن الجهاد في اللغة، هو:

بذل الجهد والمشقة باستفراغ الوسع والطاقة لبلوغ الغاية..

---

(١) انظر مادة: "جهد" في: "القاموس المحيط" (١/٣٥١)، "لسان العرب" (٣/١٣٣)، "مختار الصحاح" (٤٨)، وغيرها.

(٢) التعاريف للمناوي (٢٦٠).

(٣) لسان العرب (٣/١٣٣- ١٣٥).

(٤) مختصر من مختار الصحاح" (١/٤٨).

(٥) النهاية في غريب الأثر (١/٣١٩ - ٣٢٠).

الجهاد في الشرع :

استفراغ الوسع في طلب العدو، وهو ثلاثة: جهاد العدو الظاهر، وجهاد الشيطان، وجهاد النفس، وغلب استعماله شرعاً في الدعاء إلى الدين الحق، قاله المناوي[1].

وقال ابن الأثير: الجهاد محاربة الكفار، وهو المبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل[2].

أقول: لعل التعريف الجامع لأنواع الجهاد في الشرع بناءً على نصوص القرآن العظيم، والسنة النبوية، وكلام أهل العلم في الجهاد مايلي:

الجهاد في الاصطلاح، هو: المبالغة واستفراغ الوسع والطاقة قولا وفعلا في تقويم النفس ومحاربة العدو الظاهر والخفي.[3]

* * *

---

(١) "التعاريف" (٢٦٠).

(٢) "النهاية في غريب الأثر" (١/٣١٩).

(٣) هذا ما توصلت إليه بعد تأمّلي آي القرآن العظيم، ونصوص السنة النبوية، وكلام أهل العلم في الجهاد، ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود:٨٨].

الفصل الأول:

شروط في الفرد المجاهد

الشرط الأول: (الإسلام)، عن عَائِشَةَ زَوْجِ النبي ﷺ أنها قالت: خَرَجَ رسول اللَّهِ ﷺ قِبَلَ بَدْرٍ، فلما كان بِحَرَّةِ الْوَبَرَةِ أَدْرَكَهُ رَجُلٌ قد كان يُذْكَرُ منه جُرْأَةٌ وَنَجْدَةٌ، فَفَرِحَ أَصْحَابُ رسول اللَّهِ ﷺ حين رَأَوْهُ، فلما أَدْرَكَهُ قال: لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: جِئْتُ لِأَتَّبِعَكَ وَأُصِيبَ مَعَكَ، قال له رسول اللَّهِ ﷺ: (تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ؟) قال: لا، قال: (فَارْجِعْ، فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ)، قالت: ثُمَّ مَضَى، حتى إذا كنا بِالشَّجَرَةِ أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ، فقال له كما قال أَوَّلَ مَرَّةٍ، فقال له النبي ﷺ كما قال أَوَّلَ مَرَّةٍ، قال: (فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ) قال ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ) فقال له كما قال أَوَّلَ مَرَّةٍ، (تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ؟) قال: نعم، فقال له رسول اللَّهِ ﷺ: (فَانطَلِقْ)[1].

والمراد بهذا الضابط أن يكون قاصدُ الجهاد: ـ

١/ محققا لشهادة أن لا إله إلا الله (وهو التوحيد بأنواعه).

٢/ مقرا بأركان الإيمان الستة ومعتقدا بها اعتقادا جازما.

وهذه هي التي يعبر عنها الفقهاء بـ:(الإسلام)، وهو شرط لوجوب سائر فروع الدين، والمأمورون به في القرآن والسنة هم المسلمون دون غيرهم، وغير المسلمين ليسوا بمأمونين في الجهاد[2].

الشرط الثاني: (البلوغ)، عن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يوم أُحُدٍ وهو ابن أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فلم يجزه ثُمَّ عَرَضَنِي يوم الْخَنْدَقِ وأنا ابن خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي)[3].

فالبلوغ شرط لوجوب سائر شعائر الإسلام، والمأمورون به في القرآن والسنة هم البالغون من المسلمين دون غيرهم، وغير البالغين ليسوا بمخاطبين بأمر الجهاد، إذ الصبي ضعيف البنية[4].

---

(١) أخرجه: مسلم في "الصحيح" (٣/ ١٤٤٩ ح١٨١٧)، وأبو داود في "السنن" (٣/ ٧٥ ح ٢٧٣٢)، والترمذي في "السنن" (٤/ ١٢٧ ح١٥٥٨)، وابن ماجه في "السنن"(٢/ ٩٤٥ ح٢٨٣٢). .

(٢) انظر: "الإبهاج" (١/ ١٧٧)، "المغني" (٩/ ١٦٣).

(٣) أخرجه: البخاري (٢/ ٩٤٨ ح٢٥٢١)، ومسلم (٣/ ١٤٩٠ ح١٨٦٨)، وأبو داود (٤/ ١٤١ ح٤٤٠٦)، والترمذي (٣/ ٦٤١ ح١٣٦١)، والنسائي (٦/ ١٥٥ ح٣٤٣١)، وابن ماجه (٢/ ٨٥٠ ح٢٥٤٣).

(٤) "الحاوي الكبير" (٨/ ٤٥٢)، "المغني" (٩/ ١٦٣)، "الكافي في فقه ابن حنبل" (٤/ ٢٥١)، "إعانة الطالبين" (٤/ ١٩٤)، "مراتب الإجماع" (ص١١٩).

الشرط الثالث: (العقل)، عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: (رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثلاثةٍ، عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْغُلامِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ)(١).

وهناك أدلة أخرى منها: عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال للذي أقر على نفسه (هل بك جنون)(٢) مما يدل على أن الجنون مانع للتكليف.

فالعقل شرط لوجوب سائر فروع الدين، والمأمورون به في القرآن والسنة هم من يعقلون من المسلمين البالغين دون غيرهم، ومن ليس بعاقل ليس

بمخاطب بأمر الجهاد، والمجنون لا يتأتى منه الجهاد(٣).

الشرط الرابع: (الحرية)، لما روي أن النبي × كان يبايع الحرّ على الإسلام والجهاد ويبايع العبد على الإسلام دون الجهاد(٤).

وعن جَابِرٍ رضي الله تعالى عنه قال جاء عَبْدٌ فَبَايَعَ النبي ﷺ على الْهِجْرَةِ ولم يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ فقال له النبي ﷺ: (بِعْنِيهِ)، فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، ثُمَّ لم يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ حتى يَسْأَلَهُ أَعَبْدٌ هو؟)(٥).

---

(١) أخرجه: أبو داود (٤/ ١٣٩ ح٤٣٩٨)، والنسائي (٦/ ١٥٦ ح٣٤٣٢)، وابن ماجه (١/ ٦٥٨ ح٢٠٤١)، وابن الجارود في "المنتقى" (١/ ٤٦ ح١٤٨)،وابن حبان في "الصحيح" (١/ ٣٥٥ ح١٤٢)، والحاكم في "المستدرك" (٢/ ٦٧ ح٢٣٥٠).

وقال النسائي: "ليس في هذا الباب صحيح إلا حديث عائشة، فإنه حسن". [فتح الباري لابن رجب ٦/ ١٢٩]

(٢) أخرجه: البخاري (٥/ ٢٠٢٠ ح٤٩٦٩)، ومسلم (٣/ ١٣١٨ ح١٦٩١).

(٣) انظر: "الموافقات" (١/ ٢٦٧٤/ ٣٦٣)، "المغني" (٩/ ١٦٣).

(٤) قال في "البدر المنير": "هذا الحديث صحيح لا يحضرني من خرجه من هذا الوجه". [٩/ ٣٩]

وقال في "خلاصة البدر المنير": "غريب". [٢/ ٣٣٥ ح٢٥٠٠]

وقال الحافظ في "التلخيص الحبير": "روي أَنَّهُ × كان يُبَايِعُ الأَحْرَارَ على الإِسْلامِ وَالْجِهَادِ وَالْعَبِيدَ على الإِسْلامِ دُونَ الْجِهَادِ. النَّسَائِيُّ من حديث جَابِرٍ أَنَّ عَبْدًا قَدِمَ على النبي × فَبَايَعَهُ على الْجِهَادِ وَالإِسْلامِ فَقَدِمَ صَاحِبُهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ مَمْلُوكٌ فَاشْتَرَاهُ × منه بِعَبْدَيْنِ فَكَانَ بَعْدَ ذلك إذَا أَتَاهُ من لا يَعْرِفُهُ لِيُبَايِعَهُ سَأَلَهُ أَحُرٌّ هو أَمْ عَبْدٌ فَإِنْ قال حُرٌّ بَايَعَهُ على الإِسْلامِ وَالْجِهَادِ وَإِنْ قال مَمْلُوكٌ بَايَعَهُ على الإِسْلامِ دُونَ الْجِهَادِ". [٤/ ٩١ ح١٨٢٨]

(٥) أخرجه: مسلم (٣/ ١٢٢٥ ح١٦٠٢)، وأبو داود (٣/ ٢٥٠ ح٣٣٥٨)، والترمذي (٣/ ٥٤٠ ح١٢٣٩)، والنسائي (٧/ ١٥٠ ح٤١٨٤)، وابن ماجه (٢/ ٩٥٨ ح٢٨٦٩).

ولأن الجهاد عبادة تتعلق بقطع مسافة فلم تجب على العبد كالحج، ولا مال للرقيق ولا نفس له يملكها فلم يشمله الخطاب(١).

الشرط الخامس: (الذكورية)، عن عَائِشَةَ رضي الله تعالى عنها قالت: اسْتَأْذَنتُ النبي ﷺ في الْجِهَادِ فقال جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ(٢).

فالمرأة ليست من أهل القتال لضعفها وخوفها ولذلك لا يسهم لها(٣).

الشرط السادس: (السلامة من الضرر)، عن أَنَسٍ رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ كان في غَزَاةٍ فقال إنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا ما سَلَكْنَا شِعْبًا ولا وَادِيًا إلا وَهُمْ مَعَنَا فيه حَبَسَهُمْ الْعُذْرُ(٤).

وعن جَابِرٍ رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ في غَزَاةٍ فقال: (إنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالا ما سِرْتُمْ مَسِيرًا ولا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إلا كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمْ الْمَرَضُ)(٥).

قال ابن حجر: "وأما أولو الضرر فملحقون في الفضل بأهل الجهاد إذا صدقت نياتهم كما تقدم في المغازي من حديث أنس إن بالمدينة لأقواما ما سرتم من مسير ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم حبسهم العذر.."(٦).

---

(١) انظر: "المغني" (٩/١٦٣)، "الكافي" (٤/٢٥٣)، "المبدع" (٣/٣٠٨)، "كشاف القناع" (٣/٣٥)، "إعانة الطالبين" (٤/١٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣/١٠٥٤ ح٢٧٢٠).

وأيضا في (٢/٥٥٣ ح١٤٤٨) من طريق آخر بلفظ: يارسول الله! نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ فقال ×: (لكن أفضل الجهاد حج مبرور).

(٣) انظر: "المغني" (٩/١٦٣)، "المبدع" (٣/٣٠٨)، "كشاف القناع" (٣/٣٥)، "مراتب الإجماع" (ص١١٩).

(٤) أخرجه: البخاري (٣/١٠٤٤ ح٢٦٨٤)، عن سليمان بن حرب.

وأخرجه: ابن ماجه (٢/٩٢٣ ح٢٧٦٤) عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، كلاهما عن حماد بن زيد، عن حميد، به.

قال البخاري عقبه: قال موسى (أي: ابن إسماعيل): حدثنا حماد، عن حميد، عن موسى بن أنس، عن أبيه، قال البخاري: الأول أصح.

وأخرجه: أبو داود (٣/١٢ ح٢٥٠٨)، عن موسى، به.

(٥) أخرجه: مسلم (٣/١٥١٨ ح١٩١١)، وابن ماجه (٢/٩٢٣ ح٢٧٦٥).

(٦) "فتح الباري" (٨/٢٦٢).

وفيه أن من حبسه العذر وغيره عن الجهاد وغيره من أعمال البر مع نية فيه فله أجر المجاهد والعامل لأن نص الآية على المفاضلة بين المجاهد والقاعد ثم استثنى من المفضولين أولي الضرر وإذا استثناهم منها فقد ألحقهم بالفاضلين وقد بين الشارع هذا المعنى فقال إن بالمدينة أقواماً ما سلكنا وادياً أو شعباً إلاَّ وهم معنا حبسهم العذر وكذا جاء فيمن كان يعمل وهو صحيح وكذا من نام عن حزبه نوماً غالباً كتب له أجر حزبه وكان نومه صدقة عليه وكذا المسافر يكتب له ما كان يعمل في الإقامة وهذا معنى قوله ﷻ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمۡ أَجۡرٌ غَيۡرُ مَمۡنُونٖ﴾ [التين: ٦] أي غير مقطوع بزمانة أو كبرٍ أو ضعفٍ إذ الإنسان يبلغ بنيته أجر العامل إذا كان لا يستطيع العمل الذي ينويه[1].

قال الله تعالى: ﴿لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلۡمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ دَرَجَةٗۚ﴾ [النساء:٩٥]، وقال الله جل وعلا: ﴿قُل لِّلۡمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ سَتُدۡعَوۡنَ إِلَىٰ قَوۡمٍ أُوْلِي بَأۡسٖ شَدِيدٖ تُقَٰتِلُونَهُمۡ أَوۡ يُسۡلِمُونَۖ فَإِن تُطِيعُواْ يُؤۡتِكُمُ ٱللَّهُ أَجۡرًا حَسَنٗاۖ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ كَمَا تَوَلَّيۡتُم مِّن قَبۡلُ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا ١٦ لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبۡهُ عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [الفتح:١٦-١٧]، لما بهم من العذر والعاهة فإن التكليف يدور على الاستطاعة وفي نفي الحرج عن كل من الطوائف المعدودة[2].

فالسلامة من الضرر من ضوابط الجهاد؛ وهي العمى وهو معروف، وأما العرج فالمانع منه هو الفاحش؛ الذي يمنع المشي الجيد والركوب كالزمانة ونحوها، وأما اليسير الذي يتمكن معه من الركوب والمشي وإنما يتعذر عليه شدة العدو فلا يمنع وجوب الجهاد؛ لأنه ممكن منه فشابه الأعور، وكذلك المرض المانع هو الشديد، فأما اليسير منه الذي لا يمنع إمكان الجهاد كوجع الضرس والصداع الخفيف فلا يمنع الوجوب؛ لأنه لا يتعذر معه الجهاد فهو كالأعور[3].

---

(١) "عمدة القاري" (١٤/ ١٣٠).

(٢) انظر "تفسير أبي السعود" (٨/ ١٠٩).

(٣) "المغني" (٩/ ١٦٣)، "المبدع" (٣/ ٣٠٨)، وانظر: "تفسير ابن أبي حاتم" (٨/ ٢٦٤٤ ح١٤٨٦٤)، "تفسير الطبري" (٢٦/ ٨٤)، "تفسير السمعاني" (٣/ ٥٥٠)، "مراتب الإجماع" (ص١١٩).

الشرط السابع: (وجود النفقة)، عن أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النبي ﷺ كان في غَزَاةٍ فقال إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا ما سَلَكْنَا شِعْبًا ولا وَادِيًا إلا وَهُمْ مَعَنَا فيه حَبَسَهُمْ الْعُذْرُ[1].

كما يدل عليه ما تقدم في الضابط السادس.

والمراد بالنفقة أن يملك: -

١/ قيمة آلة الحرب.

٢/ الزاد.

٣/ نفقة أهله في مدة غيبته.

٤/ الراحلة التي تبلّغه إلا أن يكون دون مسافة القصر فلا تشترط الراحلة[2].

(لأن الجهاد لا يمكن إلا بآلة فيعتبر القدرة عليها، وإن كان الجهاد على مسافة لا تقصر فيها الصلاة اشترط أن يكون واجدا للزاد ونفقة عائلته في مدة غيبته، وسلاح يقاتل به ولا تعتبر الراحلة لأنه سفر قريب. وإن كانت المسافة تقصر فيها الصلاة اعتبر مع ذلك الراحلة)[3].

الشرط الثامن: (براءة الذمة من الدين)؛ عن عبد اللَّهِ بن عَمْرِو بن الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: (يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إلا الدَّيْنَ)، وفي رواية: (القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين)[4].

وعن أبي قتادة رضي الله تعالى عنه قال: قام رَجُلٌ فقال يا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إن قُتِلْتُ في سَبِيلِ اللَّهِ تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فقال له رسول اللَّهِ ﷺ: (نعم، إن قُتِلْتَ في سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ)، ثُمَّ قال رسول ﷺ: (كَيْفَ قُلْتَ ؟) قال: أَرَأَيْتَ إن قُتِلْتُ في سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فقال رسول اللَّهِ ﷺ: (نعم، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ إلا الدَّيْنَ. فإن جِبْرِيلَ عليه السَّلَامِ قال لي ذلك)[5].

"ولأنه (أي:الدين) متعين عليه والجهاد على الكفاية وفرض العين مقدم على الكفاية"[6].

---

(١) تقدم تخريجه في الضابط السادس.

(٢) انظر: "المغني" (٩/١٦٣)، "المقنع" (١٠/٨)، "الشرح الكبير" (١٠/٨)، "الإنصاف" (١٠/٨).

(٣) "المغني" (٩/١٦٣)، "مراتب الإجماع" (ص١١٩).

(٤) أخرجه: مسلم (٣/١٥٠٢ح١٨٨٦).

(٥) أخرجه: مسلم (٣/١٥٠١ح١٨٨٥).

(٦) " حاشية الرملي" (٤/١٧٧).

فيلزم براءة الذمة من الحقوق المالية الحالة إلا أن يأذن غريمه، فإن كان الدين غير حال ففيه خلاف[1].

الشرط التاسع: (إذن الوالدين)، عن عَبْدَ اللَّهِ بن عَمْرٍو رضي الله عنهما قال: جاء رَجُلٌ إلى النبي ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ في الْجِهَادِ، فقال: (أَحَيٌّ وَالِدَاكَ قال نعم قال فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ)[2].

وبوب عليه البخاري قال: "باب لا يجاهد إلا بإذن الوالدين"، وفي صحيح مسلم: "باب بر الوالدين وأنهما أحق به"، وقال أبو داود: "باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان"، وقال الترمذي: "باب ما جاء فيمن خرج في الغزو وترك أبويه"، وقال النسائي: "الرخصة في التخلف لمن له والدان".

وقال الحافظ: "وفيه أن بر الوالد قد يكون أفضل من الجهاد.. قال جمهور العلماء يحرم الجهاد إذا منع الأبوان أو أحدهما ـ بشرط أن يكونا مسلمين ـ لأن برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية، فإذا تعين الجهاد فلا إذن"[3].

وفي رواية قال جاء رَجُلٌ إلى رسول اللَّهِ ﷺ فقال: جِئْتُ أُبَايِعُكَ على الْهِجْرَةِ وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ فقال ارْجِعْ عَلَيْهِمَا فَأَضْحِكْهُمَا كما أَبْكَيْتَهُمَا)[4].

وبوب عليه ابن حبان وقال: ذكر البيان بأن إدخال المرء السرور على والديه في أسبابه يقوم مقام جهاد النفل، وقال أيضا: ذكر ما يجب على المرء من إيثار بر الوالدين على جهاد التطوع.

فيلزم إذن الوالدين المسلمين ما لم يتعين الجهاد، فإن لم يكونا مسلمين لم يشترط إذنهما، كما لا يشترط حال كون الجهاد متعينا[5].

---

(1) "المغني" (٩/١٧١)، "مشارع الأشواق" (ص١٠٠)، "كشاف القناع" (٣/٤٤).

(2) أخرجه: البخاري (٣/١٠٩٤ ح٢٨٤٢) (٥/٢٢٢٨ ح٥٦٢٧)، مسلم (٤/١٩٧٥ ح٢٥٤٩)، وأبو داو (٣/١٧ ح٢٥٢٩)، والترمذي (٤/١٩١ ح١٦٧١).

(3) "فتح الباري" (٦/١٤٠).

(4) أخرجه: أبو داو (٣/١٧ ح٢٥٢٨)، والنسائي (٧/١٤٣ ح٤١٦٣)، وابن ماجه (٢/٩٣٠ ح٢٧٨٢)، وابن حبان في "الصحيح" (٢/١٦٣ ح٤١٩)، (٢/١٦٦ ح٤٢٣)، والحاكم في "المستدرك" (٤/١٦٨ ح٧٢٥٠).

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(5) "مشارع الأشواق" (ص٩٩)، وانظر "مراتب الإجماع" (ص١١٩).

الشرط العاشر: (إذن الإمام)؛ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺأَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: (مَن أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعْ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِن وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فإن له بذَلِكَ أَجْرًا. وَإِنْ قال بِغَيْرِهِ فإن عليه منه)[1].

عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني؛ فقلت: يا رسول الله!

إنَّا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شر؟

قال ﷺ: (نعم).

فقلت: هل بعد ذلك الشر من خير؟

قالﷺ: (نعم، وفيه دخن).

قلت: وما دخنه؟

قال ﷺ: (قوم يستنون بغير سنتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر)!

فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟

قال ﷺ: (نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها)!

فقلت: يا رسول الله! صفهم لنا.

قال ﷺ: (نعم، قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا)!

قلت: يا رسول الله! فما ترى إن أدركني ذلك؟

قال ﷺ: (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم).

فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟

قال ﷺ: (فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعضّ على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك)[2].

ويدل على إذن الإمام ما سيأتي في الشرط الحادي عشر.

فأمْر الجهاد موكول للإمام، هو الذي ينادي به، وينظمه، ولا يكون إلا بقيادته أو من ينيبه بذلك. وخلاف ذلك افتئات عليه وشق لعصا الطاعة.

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٠٨٠ ح٢٧٩٧)، ومسلم (٣/ ١٤٦٦-١٤٧١ ح١٨٣٥، ١٨٤١).

(٢) أخرجه: البخاري (٣/ ١٣١٩ ح٣٤١١)، ومسلم (٣/ ١٤٧٥ ح١٨٤٧).

وقد قرر سائر أئمة أهل السنة في كتب الاعتقاد ونقلوا عن السلف الصالح: أن الجهاد مع الإمام برا كان أو فاجرا، وهو الذي يتولى ذلك[1].

وهذا ما نقله المفسرون وتواردوا على تقريره[2].

وهو الذي قرره الفقهاء[3].

الشرط الحادي عشر: (وضوح الراية)، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عِمِّيَّةٍ يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فَقُتِل فَقِتْلَةٌ جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه)[4].

فيشترط في الجهاد وجود راية واضحة الغاية، وقيادة تعلن تلك الغاية، وتوضحها، وتلتزم بها، وتقاتل لأجلها، ولا يمكن ذلك إلا بقيادة تعلن ذلك، فلا جهاد تحت راية عِمِّية، وغاية غير واضحة، وقيادة سرية، وتنظيم غير شرعي.

الشرط الثاني عشر: (أن يكون القصد إعلاء كلمة الله تعالى)، عن أبي مُوسَى رضي الله تعالى عنه قال: جاء رَجُلٌ إلى النبي ﷺ فقال: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ! وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ ! وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ ! فَمَنْ في سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قال ﷺ: (من قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ في سَبِيلِ اللَّهِ)[5].

وأصل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة:١٩٣].

---

(١) "أصول السنة" للإمام أحمد (ص٤٣)، "شرح السنة" للمزني (٨٧-٨٨)، "السنة" لابن أبي عاصم (٦٤٧/٢)، "اعتقاد أئمة الحديث" للإسماعيلي (ص٧٥)، "شرح السنة" للبربهاري (ص٢٨-٥١)، "الشريعة" للآجري (٢٥٥٣/٥)، "شرح اعتقاد أهل السنة" للالكائي (١٥٤/١-١٦٠-١٦٧-١٧٧-١٧٨-١٨٢)، "الحجة في بيان المحجة" لأبي القاسم الأصبهاني (٢٥٢/١) (٥٧٢/٢)، "شرح العقيدة الطحاوية" (ص٤٣١)، وغيرها من المصنفات في اعتقاد أهل السنة.

(٢) "تفسير مقاتل" (٢٣٧/١-٢٣٦)، "تفسير الطبري" (١٤٥/٥)، "تفسير البغوي" (٦٦/١).

(٣) انظر: "المحرر في الفقه" (١٧٠/٢)، "المغني" (١٦٦/٩)، "كشاف القناع" (٧٢/٣).

(٤) أخرجه مسلم (١٤٧٦/٣ ح١٨٤٨)، والنسائي (١٢٣/٧ ح٤١١٤).

(٥) أخرجه: البخاري (٥٨/١ ح١٢٣)، ومسلم (١٥١٢/٣ ح١٩٠٤)، وأبو داود (١٤/٣ ح٢٥١٧)، والترمذي (١٧٩/٤ ح١٦٤٦)، والنسائي (٢٣/٦ ح٣١٣٦)، وابن ماجه (٩٣١/٢ ح٢٧٨٣).

الشرط الثالث عشر: (العلم بأحكام الجهاد اللازمة)، عن أُسَامَةَ بن زَيْدٍ قال بَعَثَنَا رسول اللَّهِ ﷺ في سَرِيَّةٍ فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ من جُهَيْنَةَ فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا فقال لَا إِلَهَ إِلَّا الله فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ في نَفْسِي من ذلك فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فقال رسول اللَّهِ ﷺ: (أَقَالَ لَا إِلَهَ إلا الله وَقَتَلْتَهُ ؟)، قال: قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ ! إنما قَالَهَا خَوْفًا من السِّلَاحِ. قال: (أَفَلَا شَقَقْتَ عن قَلْبِهِ حتى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا ؟!)، فما زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حتى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ)[1].

وقال الإمام البخاري: "بَاب الْعِلْمُ قبل الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ"[2].

قال العيني: "أي هذا باب في بيان أن العلم قبل القول والعمل، أراد أن الشيء يُعلمَ أولاً، ثم يقال ويعمل به، فالعلم مقدَّم عليهما بالذات، وكذا مقدم عليهما بالشرف؛ لأنه عمل القلب وهو أشرف أعضاء البدن، وقال ابن بطال: العمل لا يكون إلاَّ مقصوداً، يعني متقدماً، وذلك المعنى هو علم ما وعد الله عليه بالثواب، وقال ابن المنير: أراد أن العلم شرط في صحة القول والعمل، فلا يعتبران إلاَّ به، فهو متقدم عليهما لأنه مصحح النية المصححة للعمل فنبه البخاري على ذلك"[3].

وقد اتفق أهل العلم بأن من أراد الدخول في عبادة لزمه معرفة ما تقوم به صحة العبادة، بل اشترطوا ذلك في المعاملات؛ مع أن الأصل فيها الإباحة، فاشترطوا على من أراد بيعا أو شراء أن يعرف صحته قبل إنفاذه حتى لا يقع في الربا وغيره من المحرمات، فلإن كان هذا فيما أصله الإباحة فهو فيما أصله التوقيف أولى، والجهاد عبادة الأصل فيه التوقيف.

ثم إن الخطأ والنسيان في بعض العبادات يمكن أن تجبر بجوابر جاء الشرع بها؛ كـ: سجود السهو في الصلاة، والصوم والفدية في الحج، ونحو ذلك.

بينما في الجهاد ليس الأمر كذلك، فماذا يفعل إذا وجبت الصلاة وهو في حال قتال ؟! وإذا قابله نساء وشيوخ وأطفال لم يحملوا السلاح ؟! إذا وقع بيده أسرى ؟! وإذا غنم شيئا ؟! وإذا انهزم جانب من جيش المسلمين وطلب قائدهم النجدة وهو في جانب آخر هل يبادر بنجدتهم ؟ أم ينتظر إذن قائده ؟ ماذا يصنع في كل تلك الأحوال وهو لا يعرف جميع أحكام ذلك أو بعض تلك الأحكام.

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/١٥٥٥ ح٤٠٢١)، ومسلم (٩٦/١ ح٩٦)، وأبو داو (٣/٤٤ ح٢٦٤٣).

(٢) (٣٧/١).

(٣) "عمدة القاري" (٣٩/٢).

فيجب على المجاهد العلم بما يلزمه معرفته من أحكام الجهاد اللازمة، من معرفة صفة صلاة الخوف، وما يحرم قتله وعقره وإحراقه، وأحكام الغنيمة وما يجوز أخذه منها ومالا يجوز، وأحكام الأسرى، وما يلزمه فيه الطاعة لأمير الجيش، وغير ذلك من الأحكام.

* * *

الفصل الثاني:

شروط في الجماعة المجاهِدة:

الشرط الأول: (تحقيق السنن الشرعية والكونية)، أو (الإعداد الإيماني والمادي)، أو (الإعداد المعنوي والحسي)، بحيث يكون عند المسلمين قوة يتمكنون بها من القيام بالجهاد، فيشترط أن يكون عند المسلمين قوة تمكنهم من قتال عدوهم، وهي على قسمين: -

القسم الأول: الإعداد الإيماني، وهو (الإخلاص و الاتباع) وهو مجاهدة النفس على تحقيق الإخلاص لرب العالمين، ومجاهدة النفس لتحقيق الاتباع لسنة النبي ﷺ.

عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال: (إنما الأعمال بالنية، وإنما لإمرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه)[1].

وعن فَضَالَةَ بن عُبَيْدٍ رضي الله تعالى عنه أنه سمع رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: (الْمُجَاهِدُ من جَاهَدَ نَفْسَهُ)[2].

وقال النبي ﷺ: (إني لكم فرط على الحوض، فإيَّاي لا يأتين أحدكم فَيُذب عني كما يُذب البعير الضال، فأقول: فيم هذا ؟! فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول: سحقا)[3].

وعن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابًا له أتوا النبي ﷺ بمكة فقالوا: يا رسول الله ! إنا كنا في عز ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة ! فقال: (إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا)[4].

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٣٠ ح ٥٤)، ومسلم (٣/ ١٥١٥ ح ١٩٠٧).

(٢) أخرجه: الترمذي (٤/ ١٦٥ ح١٦٢١)، وابن حبان (١٠/ ٤٨٤ ح ٤٦٢٤)، وأبو عبدالله القضاعي في "مسند الشهاب" (١/ ١٤٠ ح ١٨٤).
قال الترمذي: وَحَدِيثُ فَضَالَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وقال ابن تيمية: "حديث صحيح" [مجموع الفتاوى ٢٨/ ٢٦٦،السياسة الشرعية ص٢٧]، وقال في موضع آخر: "إسناد جيد" [مجموع الفتاوى ٧/ ٧]

(٣) أخرجه البخاري (٥/ ٢٤٠٦ ح ٦٢١٢) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.
وأخرجه مسلم (٤/ ١٧٩٥ ح ٢٢٩٥) من حديث أم سلمة رضي الله عنها. واللفظ له.

(٤) أخرجه: النسائي (٦/ ٢ ح ٣٠٨٦)، والطبري في "التفسير" (٥/ ١٧٠)، وابن أبي حاتم في "التفسير" (٣/ ١٠٠٥ ح ٥٦٣٠)، والحاكم في "المستدرك" (٢/ ٧٦ ح ٢٣٧٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٩/ ١١ ح ١٧٥١٩).
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري".

وذلك أنهم كانوا مستضعفين من جهة عددهم وعدتهم، وليس لهم ولاية مسلمة، وكان يصيبهم من الأذى والتعزير ما لا يحتمله إلا من رسخت عروق شجرة الإيمان في قلبه، وبسق ساقها في صدره، وانتشرت أغصانها واخضرت أوراقها وأينعت ثمارها في سائر جوارحه، فكانوا يقومون بالدعوة إلى توحيد رب العالمين (لا إله إلا الله) صابرين محتسبين، وبقوا على ذلك ثلاثة عشر سنة في مكة المكرمة، وأذن لهم أثناء ذلك بالهجرة إلى الحبشة فهاجر كثير منهم، ثم أُمروا بعد ذلك بالهجرة إلى المدينة، ومُنع منها رسول الله ﷺ وأبو بكر ﷺ، فلما دخل الإسلام في بيوت المدينة وكثر الإسلام فيهم حتى لم يبق بيت إلا دخله، وأسلم كبارهم وسادتهم، أذن لرسول الله ﷺ بالهجرة وصحبه أبو بكر ﷺ، ثم أذن لهم بقتال من قاتلهم، ثم شرع القتال[1].

القسم الثاني: الإعداد المادي، وهو على نوعين:

النوع الأول: قوة العدد البشري؛ بحيث يكون عدد المسلمين نصف عدد الكفار فأكثر فإن كان الكفار أكثر من ضعفي المسلمين لم يجب خوض المعركة[2].

عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ﴾ شَقَّ ذلك على الْمُسْلِمِينَ حين فُرِضَ عليهم أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ من عَشَرَةٍ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ، فقال: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ﴾ قال فلما خَفَّفَ الله عَنْهُمْ من الْعِدَّةِ نَقَصَ من الصَّبْرِ بِقَدْرِ ما خُفِّفَ عَنْهُمْ[3].

(١) قال ابن كثير: "وإنما شرع تعالى الجهاد في الوقت الأليق به لأنهم لما كانوا بمكة كان المشركون أكثر عددًا فلو أُمر المسلمون وهم أقل من العُشر بقتال الباقين لشق عليهم ولهذا لما بايع أهل يثرب ليلة العقبة رسول الله ﷺ وكانوا نيفا وثمانين قالوا يا رسول الله ألا نميل على أهل الوادي (يعنون أهل منى ليالي منى) فنقتلهم فقال رسول الله ﷺ: (إني لم أومر بهذا)، فلما بغى المشركون وأخرجوا النبي ﷺ من بين أظهرهم وهموا بقتله وشردوا أصحابه شذر مذر، فذهب منهم طائفة إلى الحبشة وآخرون إلى المدينة، فلما استقروا بالمدينة ووافاهم رسول الله ×، واجتمعوا عليه، وقاموا بنصره، وصارت لهم دار إسلام ومعقلا يلجئون إليه، شرع الله جهاد الأعداء فكانت هذه الآية أول ما نزل في ذلك، فقال تعالى: أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق". [التفسير ٣/٢٢٦]،وانظر "الإنجاد في أبواب الجهاد" (٩١).

(٢) "مشارع الأشواق" (١٠٣٠)، "المجموع" (٢٢٣/٨)، "روضة الطالبين" (٢٤٧/١٠)، "الذخيرة" (٤١١/٣)، "المهذب" (٢٣٢/٢)، "القوانين الفقهية" (ص٩٨)..

(٣) أخرجه: البخاري (١٧٠٧/٤ ح٤٣٧٦)، وأبو داو (٤٦/٣ ح٢٦٤٦).

وفي حديث النَّوَّاسَ بن سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ رضي الله تعالى عنه بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عليه السلام قال رسول الله ﷺ: (فَبَيْنَمَا هو كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى الله إلى عِيسَى إني قد أَخْرَجْتُ عِبَادًا لي لَا يَدَانِ "لا قدرة ولا طاقة" لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ فَحَرِّزْ عِبَادِي إلى الطُّورِ "أي: ضمهم واحفظهم واجعله لهم حرزا"..) الحديث[1].

النوع الثاني: قوة العتاد؛ بحيث يكون عند المسلمين عتادا وقوة يرهبون بها عدوهم، ويقدر ذلك أهل الخبرة والمعرفة، عن عُقْبَةَ بن عَامِرٍ، عن النبي ﷺ قال: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُدْخِلُ بالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ في صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ وَالرَّامِيَ بِهِ وَمُنْبِلَهُ وَارْمُوا وَارْكَبُوا وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ من أَنْ تَرْكَبُوا ليس من اللَّهْوِ إلا ثَلَاثٌ تَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ وَمُلَاعَبَتُهُ أَهْلَهُ وَرَمْيُهُ بِقَوْسِهِ وَنَبْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ ما عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا أو قال كَفَرَهَا)[2].

وَعَنْ زَيْدُ بن خَالِدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: (من جَهَّزَ غَازِيًا في سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا في سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا)[3].

وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (من احْتَبَسَ فَرَسًا في سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ فإن شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَهُ في مِيزَانِهِ يوم الْقِيَامَةِ)[4].

والأصل الدال على اشتراط القوة التي يحصل بها إخافة العدو وإرهابه قول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال:٦٠] فمتى لم تكن القوة مرهبة العدو ومخيفة له لم تكن قوة معتبرة في جهاد الطلب.

الشرط الثاني: (أن يرفع راية الجهاد وينظمه إمام المسلمين)؛ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سمع رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: (من أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ

---

(١) أخرجه مسلم (٤/٢٢٥٠ ح٢٩٣٧)، والترمذي (٤/٥١٠ ح٢٢٤٠)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وانظر: "شرح النووي" (٦٨/١٨)، "الديباج على مسلم" (٢٥٥/٦)، "مرقاة المفاتيح" (١٢٢/١٠).

(٢) أخرجه: أبو داو (١٣/٣ ح٢٥١٣)، والترمذي (١٧٤/٤ ح١٦٣٧)، والنسائي (٢٨/٦ ح٣١٤٦)، وابن ماجه (٩٤٠/٢ ح٢٨١١)، وابن الجارود في "المنتقى" (٢٦٢ ح١٠٦٢)، وابن خزيمة في (الصحيح" (١١٣/٤ ح ٢٤٧٨). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه: البخاري (١٠٤٥/٣ ح٢٦٨٨)، ومسلم (١٥٠٧/٣ ح١٨٩٥).

(٤) أخرجه: البخاري (١٠٤٨/٣ ح٢٦٩٨)، والنسائي (٢٢٥/٦ ح٣٥٨٢).

يُطِعْ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِن وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فإن له بِذَلِكَ أَجْرًا وَإِنْ قال بِغَيْرِهِ فإن عليه منه)[1].

فلا يصح الجهاد إلا بولاية شرعية تنادي به وتنظم أموره؛ من تعيين القواد، وتقسيم الجيش، وتوزيع السرايا، ورسم الخطط، وإرسال الرسل للعدو، ودعوتهم للإسلام، أو الصلح معهم على الجزية، وغير ذلك من الأمور التي لا تتحقق إلا بالولاية، ومن أعظم أسباب القوة الاجتماع وعدم الاختلاف، وقد تقرر أنه إذا توفرت سائر شروط الجهاد سوى واحد منها لم يكن مشروعا، بل كان فسادا في الدين والدنيا، والذي يبين شرعية راية الجهاد وشرعية ولايته أهل العلم الراسخين، فإن الدعاوى كثيرة، والدعايات مضللة، والعواطف جياشة، والشبهات قائمة، والفتن متوالية، وليس يكشفها إلا العلماء الراسخون، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء:٨٣]. فالجهاد مبناه على نصوص الشريعة، وليس على غير ذلك من العواطف والغيرة والتهور وردود الأفعال، والمؤمن يقدم الشرع على هواه، وهذا لا يتأتى إلا بالعلم بالشريعة، يقول ابن تيمية عن صلح الحديبية وما حصل من انكار بعض الصحابة لبعض بنوده: " وأبو بكر ﷺ أطوعهم لله ورسوله لم يصدر عنه مخالفة في شيء قط؛ بل لما ناظره عمر ﷺ بعد مناظرته للنبي ﷺ أجابه أبو بكر ﷺ بمثل ما أجابه النبي ﷺ من غير أن يسمع جواب رسول الله ﷺ ! وهذا من أبين الأمور دلالة على موافقته للنبي ﷺ ومناسبته له واختصاصه به قولا وعملا وعلما وحالا، إذ كان قوله ﷺ من جنس قوله ﷺ، وعمله ﷺ من جنس عمله ﷺ، وفي المواطن التي ظهر فيها تقدمه على غيره في ذلك، فأين مقامه من مقام غيره ؟! هذا يناظره ليرده عن أمره ! وهذا يأمره ليمحو اسمه ! وهذا يقول لو أستطيع أن أرد أمر رسول الله × لرددته ! وهو يأمر الناس بالحلق والنحر فيتوقفون ! ولا ريب أن الذي حملهم على ذلك حب الله ورسوله ﷺ، وبغض الكفار، ومحبتهم أن يظهر الإيمان على الكفر، وأن لا يكون قد دخل على أهل الإيمان غضاضة وضيم من أهل الكفر، ورأوا أن قتالهم لئلا يضاموا هذا الضيم أحب إليهم من هذه المصالحة التي فيها من الضيم ما فيها، لكن معلوم وجوب تقديم النص على الرأي،

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٠٨٠ح٢٧٩٧))، ومسلم (٣/ ١٤٦٦-١٤٧١ح١٨٣٥، ١٨٤١).

والشرع على الهوى، فالأصل الذي افترق فيه المؤمنون بالرسل والمخالفون لهم تقديم نصوصهم على الآراء وشرعهم على الأهواء، وأصل الشر من تقديم الرأي على النص، والهوى على الشرع، فمن نور الله قلبه فرأى ما في النص والشرع من الصلاح والخير، وإلاّ فعليه الانقياد لنص رسول الله × وشرعه، وليس له معارضته برأيه وهواه"[1]اهـ.

الشرط الثالث: (أن لا يترتب على القتال مفسدة أعظم من مفسدة ترك القتال)، دل على هذا أن النبي ﷺ لم يقاتل وهو في مكة ثلاثة عشر سنة، ولا أول أمره في المدينة إذ لا قبل له بأعدائه، بل في صلح الحديبية عاهد المشركين على شروط يظن الناظر فيها أنها خذلان للمسلمين، ومما جاء في ذلك الصلح: إذ جاء سهيل بن عمرو، فقال النبي ﷺ: (قد سهل لكم من أمركم)، فجاء سهيل، فقال: هات أكتب بيننا وبينك كتابًا، فدعا الكاتب، فقال رسول الله ﷺ: (اكتب بسم الله الرحمن الرحيم)، قال سهيل: أمَّا الرحمن، فو الله ! ما أدري ما هو، ولكن اكتب باسمك اللهم، كما كنت تكتب، فقال المسلمون: والله ! ما نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي ﷺ: (اكتب باسمك اللهم)، ثم قال: (هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله)، فقال سهيل: والله ! لو كنّا نعلم أنك رسول الله، ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب محمد بن عبد الله، فقال النبي ﷺ: (والله إني لرسول الله، وإن كذَّبتموني، اكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله)، قال الزهري: وذلك لقوله ﷺ: (لا يسألوني خطة[2] يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها)، فقال النبي ﷺ: (على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به)، قال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنّا أخذنا ضغطة[3]، ولكن لك من العام المقبل، فكتب، فقال سهيل: وعلى أنه لا يأتيك مِنّا رجل - وإن كان على دينك - إلا رددته إلينا، فقال المسلمون: سبحان الله ! كيف يُرد إلى المشركين وقد جاء مسلمًا ؟! فبينما هم كذلك، إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يَرْسُفُ[4] في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين، فقال سهيل: هذا يا محمد ! أول من أقاضيك عليه، أن

---

(1) "منهاج السنة" (٨/٤٠٩)، وانظر "مراتب الإجماع" (ص١١٩).

(2) الخطة: الأمر والخطب والحال، أي: أمرا واضحا في الهدى والاستقامة فلا يسألونني أمراً يعظمون فيه حرمات الله إلا أعطيتهم إياه. انظر: "النهاية في غريب الأثر" (٢/٨٧)، "اللسان" (٧/٢٨٧).

(3) أي قهرة واضطرارا. انظر: "العين" (٤/٣٦٣)، "مشارق الأنوار" (٢/٦١)، "النهاية في غريب الأثر" (٣/٩٠).

(4) أي: جاء يمشي مقيدا يتحامل برجله مع القيد. انظر: "العين" (٧/٢٤٥)، "القاموس المحيط" (١٠٥٠)، "النهاية في غريب الأثر" (٢/٢٢٢). بالزاي وبالراء وكلاهما بمعنى، بالراء من الجوار، وبالزاي مثله. يقال: أجرني وأجزني، وأصله من إجازة الطريق وخفارته.

ترده إليَّ. فقال النبي ﷺ: (إنا لم نقض الكتاب بعد)، قال: فو الله ! لا أصالحك على شيء أبدًا، قال النبي ﷺ: (فأجزه[1] لي)، قال: ما أنا بمجيزه، قال: (بلى، فافعل)، قال: ما أنا بفاعل، فقال أبو جندل: أيْ معشر المسلمين ! أُرَدُّ إلى المشركين وقد جئت مسلمًا ! ألا ترون ما لقيت في الله ؟ وكان قد عُذب عذابًا شديدًا في الله، فقال عمر بن الخطاب: والله ! ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ، فأتيت النبي ﷺ، فقلت: ألستَ نبي الله ؟ قال: (بلى)، فقلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال: (بلى)، قلت: فلم نعطى الدنية في ديننا إذن ؟! قال: (إني رسول الله، ولست أعصيه، وهو ناصري)، قلت: أو ليس كنت تحدثنا أنَّا سنأتي البيت ونطوف به ؟! قال: (بلى، أفأخبرتك أنك تأتيه العام ؟!) قلت: لا، قال: (فإنك آتيه ومُطَّوِفٌ به)، فأتيت أبا بكر، فقلت: يا أبا بكر ! أليس هذا نبي الله حقًا ؟! قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟! قال: بلى، قلت: فلم نعطي الدنية[2] في ديننا إذن ؟! قال: أيها الرجل ! إنه رسول الله، وليس يعصي ربه، وهو ناصره، فاستمسك بغرزه[3] تفز حتى تموت، فو الله إنه لعلى الحق، قلت: أوليس كان يحدثنا إنَّا سنأتي البيت ونطوف به ؟! قال: بلى، أفأخبرك أنك تأتيه العام ؟! قلت: لا، قال: فإنك آتيه ومُطَّوِفٌ به، قال عمر: فعملت لذلك أعمالا[4]، فلما فرغ من قضية الكتاب، قال رسول الله ﷺ لأصحابه: (قوموا

---

(١) قال ابن حجر: قوله فأجزه لي بصيغة فعل الأمر من الإجازة أي أمض لي فعلي فيه فلا أرده إليك أو أستثنيه من القضية ووقع في الجمع للحميدي فأجره بالراء ورجح بن الجوزي الزاي. [فتح الباري ٥/٣٤٥]

(٢) قال النووي: "هي بفتح الدال وكسر النون وتشديد الياء، أي: النقيصة والحالة الناقصة. قال العلماء: لم يكن سؤال عمر ﷺ وكلامه المذكور شكاً بل طلباً لكشف ما خفي عليه، وحثاً على إذلال الكفار وظهور الإسلام، كما عرف من خلقه ﷺ وقوته في نصرة الدين واذلال المبطلين". [شرح النووي ١٢/١٤١] وانظر: لسان العرب" (١٤/٢٧٥)، "النهاية في غريب الأثر" (٢/١٣٧).

(٣) "أي اعتلق به وأمسكه واتبع قوله وفعله ولا تخالفه، فاستعار له الغرز كالذي يمسك بركاب الراكب ويسير بسيره". [تاج العروس ١٥/٢٥٦، لسان العرب ٥/٣٨٦، القاموس المحيط ١/٦٦٧]

(٤) قال ابن حجر: "قال بعض الشراح: قوله: (أعمالاً)، أي: من الذهاب والمجيء والسؤال والجواب ولم يكن ذلك شكاً من عمر بل طلباً لكشف ما خفي عليه وحثاً على إذلال الكفار، لما عرف من قوته في نصرة الدين. انتهى، وتفسير الأعمال بما ذكر مردود، بل المراد به الأعمال الصالحة ليكفر عنه ما مضى من التوقف في الامتثال ابتداء، وقد ورد عن عمر التصريح بمراده بقوله أعمالاً، ففي رواية ابن إسحاق: وكان عمر يقول: ما زلت أتصدق وأصوم وأصلي وأعتق من الذي صنعت يومئذ مخافة كلامي الذي تكلمت به، وعند الواقدي من حديث ابن عباس: قال عمر: لقد أعتقت بسبب ذلك رقاباً وصمت دهراً، وأمَّا قوله: (ولم يكن شكاً) فإن أراد نفي الشك في الدين فواضح، وقد وقع في رواية ابن إسحاق أن أبا بكر لما قال له: الزم غرزه فإنه رسول الله، قال عمر: وأنا أشهد أنه رسول الله، وإن أراد نفي الشك في وجود المصلحة وعدمها فمردود، وقد قال السهيلي: هذا الشك هو ما لا يستمر صاحبه عليه وإنما هو=

فانحروا، ثم احلقوا). فوالله ! ما قام رجل منهم حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد، قام فدخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله ! أتحب ذلك ؟ قال: (نعم)، قالت: فاخرج ثم لا تكلم أحداً منهم، حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك. فقام النبي ﷺ فخرج فلم يكلم أحدا منهم كلمة، حتى فعل ذلك؛ نحر بُدْنَهُ، ودعا بحالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك، قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضًا، حتى كاد بعضهم يقتل بعضًا غما[1]، ثم جاءه نسوة مؤمنات، فأنزل الله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ ﴾[الممتحنة:١٠] حتى بلغ: ﴿ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ . فطلق عمر ﷺ يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان، والأخرى صفوان بن أمية. ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة، فجاءه أبو بصير ﷺ، رجل من قريش، وهو مسلمٌ، فأرسلوا في طلبه رجلين، فقالوا: العهد الذي جعلته لنا، فدفعه النبي ﷺ إلى الرجلين، فخرجا به حتى بلغا به ذا الحليفة، فنزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً، فاستله الآخر، وقال: أجل، والله إنه لجيد، لقد جَرَّبْتُ به وَجَرَّبْتُ، فقال له أبو بصير: أرني أنظر إليه، فأمكنه منه فضربه حتى برد، وفرَّ الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال رسول الله ﷺ حين رآه: (لقد رأى هذا ذعرًا[2])، فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال: قد قتل والله صاحبي وإني لمقتول، فجاء أبو بصير، فقال: يا نبي الله ! قد أوفى الله بذمتك، قد رددتني إليهم، ثم أنجاني الله منهم، فقال النبي ﷺ: (ويل أُمِّهِ ! مِسْعَرُ حربٍ، لو كان له أحد)، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سِيف البحر، ولم يأت رسول الله ﷺ أحدٌ من الرجال إلا رَدَّهُ في تلك المدة، وإن كان مسلما..) الحديث[3].

=من باب الوسوسة، كذلك قال والذي يظهر أنه توقف منه ﷺ ليقف على الحكمة في القصة وتنكشف عنه الشبهة، ونظيره قصته في الصلاة على عبد الله بن أبي، وإن كان في الأولى لم يطابق اجتهاده الحكم، بخلاف الثانية وهي هذه القصة، وإنما عمل الأعمال المذكورة لهذه، وإلا فجميع ما صدر منه كان معذوراً فيه؛ بل هو مأجور لأنه مجتهد فيه". [فتح الباري ج٥ /ص٣٤٦]

(١) قال العلامة الشنقيطي: "وقد كان اقتداء الصحابة بالأفعال أكثر منه بالأقوال.. فأشارت عليه بأن ينحر ويدعو الحلاق يحلق له ففعل فنحروا جميعا وكادوا يهلكون غما من شدة تراكم بعضهم على بعض حال الحلق" [أضواء البيان ٢٩١/١]

(٢) الذُعر بالضم: الخوف. [القاموس المحيط ص٥٠٧، تاج العروس ٢٧٠/١١، لسان العرب ٣٠٦/٤]

(٣) أخرجه: البخاري (٩٧٤/٢ ح٢٥٨١)، وأبو داو (٨٥/٣ ح٢٧٦٥).

والأصل في هذا الشرط قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥]، فإذا كان عند المسلمين بالقرائن القوية أنهم بجهادهم لا يجلبون على أنفسهم أو غيرهم من المسلمين مفسدة أعظم من مفسدة ترك القتال شرع لهم الجهاد، وإلا حرم عليهم وكان من الفساد، والإلقاء بالمسلمين في التهلكة، وتسلط العدو عليهم وعلى حريمهم وذراريهم، فيحرم المخاطرة بالمسلمين والدفع بهم إلى المهالك. فهذا الشرط قرره الفقهاء في الجهاد قديما وحديثا، ومبناه على قاعدة: "ارتكاب أدنى المفسدتين لدفع أعظمهما".

أمَّا إن كان الكف عن قتال العدو يؤدي إلى استيلائهم على الحريم والذراري ونحوه فالمتعين الاستماتة في قتالهم فيبذلوا مهجهم ومهج من يخاف عليهم حتى يَسلَمُوا، ووقعة أُحد والأحزاب من هذا النوع[١].

ومما يجب العلم به أن من كبائر الذنوب تلك العواطف والحماقات التي تؤدي إلى التهور والمجازفات التي تكون عواقبها وخيمة على المسلمين، ولهذا فإن الذي يقدِّر عدم ترتب مفسدة في قتال العدو، ويقرر الإقدام أو الإحجام ولي الأمر بمشورة أهل العلم الراسخين فيه وأهل الرأي والمعرفة بالحرب وإمكانات العدو، وليس غيرهم ممن يبني رأيه على العواطف والتهور، فإن المستفيد من مجازفة المسلمين حال ضعفهم هو عدوهم القوي الذي يجد فرصته لاستئصال شأفة المسلمين، وكل تهور ومجازفة من المسلمين في هذه الحالة فمرده للشيطان وجنوده وهو من استفزازه، وهو الباعث عليه والمحرض له، كما قال الله تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ وَعِدْهُمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء:٦٤]، وقال جل وعلا: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا ۖ وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء:٧٦]، وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَرَادَ أَن يَسْتَفِزَّهُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ فَأَغْرَقْنَٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ جَمِيعًا﴾ [الإسراء:١٠٣].

وهذا الشرط لا يجيز للمسلمين أن يبقوا على ضعفهم وهوانهم، بل المتعين عليهم السعي للقيام بالجهاد والإعداد له بالطرق المشروعة، وقد دلت الشريعة على أن

---

(١) "الفتاوى الكبرى" (٤/ ٦٠٩).

سبب ضعف المسلمين وهوانهم في كل زمان ومكان هو تخلفهم عن بعض الشريعة أو عن أصلها وأُسِّها، والواقع المُثبَتُ في التاريخ والمشاهد بالبصائر والأبصار شاهد على ذلك. قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال:٥٣]. وقال جل جلاله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد:١١]، وقال تقدست أسماؤه: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى:٣٠]. وقال ﷻ: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران:١٦٥]. والواجب على المؤمنين في حال الضعف الكف عن القتال والانشغال بالإعداد الذي أوله الإعداد الإيماني، وذلك بالدعوة للتوحيد والسنة، والتحريض على التمسك بالشريعة والتوبة إلى الله تعالى والرجوع إليه تبارك وتعالى، والاجتهاد في إصلاح الأنفس وتزكيتها بعمل الصالحات، والسعي لفعل الأسباب الموجبة للنصر والتي في مقدمتها تحقيق الشهادتين: (التوحيد) و(السنة)، ثم يأتي بعد ذلك الإعداد المادي، فإن لم يستطع المؤمن إقامة أركان دينه في بلده كالتوحيد والصلاة... تعين عليه الهجرة إلى بلد يقيم فيه دينه، فأمرنا بإقامة الدين في الوطن، فإن تعذر ذلك حفظ الدين بالهجرة وأهدر الوطن، كما فعل النبي ﷺ وأصحابه الكرام ﷺ، وبهذا تكون العاقبة للمؤمنين، كما قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ وَلَأَجْرُ ٱلْءَاخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النحل:٤١-٤٢]. وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء:١٠٠]. وقال ذو الجلال والإكرام: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء:٩٧-٩٩].

* * *

الفصل الثالث:

شروط في الفرد المجاهَد:

الشرط الأول: (أن يكون حربيا)[١]، والحربي من ليس ذمياً ولا معاهدا ولا مستأمنا، أو يقال: (ألا يكون من أهل العهد)، وهم ثلاثة أصناف: ـ

أ) الذمي، وهو الذي يقيم في دار الإسلام وله ذمة مؤبدة، لأنه يؤدي الجزية للمسلمين وتجري عليه أحكام الإسلام[٢].

ب) المعاهد، وهو من كان من قوم عاهدهم إمام المسلمين على ترك القتال، ويسمى من أهل الصلح، وأهل الهدنة[٣].

ج) المستأمن، من دخل بلاد الإسلام لغير الاستيطان بأمان من أحد من المسلمين، وهم أربعة: رسُل، وتُجّار، ومستجيرون، وطالبوا حاجة من زيارة ونحوها[٤].

قال الإمام البخاري: "بَاب إِثْمِ من قَتَلَ ذِمِّيًّا بِغَيْرِ جُرْمٍ"، ثم ساق حديث عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو رضي الله تعالى عنهما عن النبي ﷺ قال: (من قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا لم يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ من مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)[٥].

وقال الإمام أبو داود: "بَاب في الْوَفَاءِ لِلْمُعَاهِدِ وَحُرْمَةِ ذِمَّتِهِ"، وقال الإمام النسائي: "تَعْظِيمُ قَتْلِ الْمُعَاهِدِ"، ثم ساقوا عن أبي بَكْرَةَ قال قال رسول اللَّهِ ﷺ:

(من قَتَلَ مُعَاهدًا في غَيْرِ كُنْهِهِ حَرَّمَ الله عليه الْجَنَّةَ)[٦].

عن بريدة رضي الله تعالى عنه قال: كان رسول اللَّهِ ﷺ إذا أَمَّرَ أَمِيرًا على جَيْشٍ أو سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ في خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ معه من الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثمَّ قال: (... وإذا لَقِيتَ

---

(١) انظر: "الكافي" لابن عبدالبر (٢٠٩/١)، "أحكام أهل الذمة" (٨٧٣/٢) (١٦٥/١)، "الحاوي الكبير" (٣٠٦/٩) (٣٠٧/١٤)، "مشارع الأشواق" (ص١٠٥٦)، "مراتب الإجماع" (ص١٢٢).

(٢) أو هو: المعاهد من الكفار لأنه أُمِّن على ماله ودمه ودينه بالجزية. [قواعد الفقه١/٣٠٠]

(٣) "كفاية الطالب" (٦١٩/١).

(٤) قال الشوكاني: "الْمُعَاهَدُ هو الرَّجُلُ من أَهْلِ دَارِ الْحَرْبِ يَدْخُلُ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ بِأَمَانٍ فَيَحْرُمُ على الْمُسْلِمِينَ قَتْلُهُ بِلَا خِلَافٍ بين أَهْلِ الْإِسْلَامِ حتى يَرْجِعَ إِلَى مَأْمَنِهِ". [نيل الأوطار ١٥٥/٧]

(٥) أخرجه: البخاري (٢٥٣٣/٦ ح٦٥١٦)، وابن ماجه (٨٩٦/٢ ح٢٦٨٦).

(٦) أخرجه: أبو داود (٨٣/٣ ح٢٧٦٠)، والنسائي (٢٤/٨ ح٤٧٤٧)، وابن حبان في "الصحيح" (٣٩٢/١٦ ح٧٣٨٣)، والحاكم في "المستدرك" (١٥٤/٢ ح٢٦٣١).
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلاَثِ خِصَالٍ أَوْ خِلاَلٍ فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ. فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلاَ يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلاَّ أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ. فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ)[١].

الشرط الثاني: (أن يكون من أهل القتال)؛ وهم غير النساء والصبيان فإنه يحرم قتلهم بالإجماع مالم يقاتلوا، والجمهور متفقون على المنع من قتل: الشيخ الكبير، والزَمِن، والأعمى، والراهب، والأجير، والمملوك، ومن اعتزل القتال كالفلاح، ومن لم يحمل سلاحا، وهو أيضا أحد قولي الشافعي، أمّا من قاتل من هذه الأصناف أو أعان المقاتِلَةَ قُتِلَ ليس في ذلك خلافا[٢].

وإن كنا قد نهينا عن قطع ما أثمر من أشجار الكفار الذين نقاتلهم، وعن عقر دوابهم إلا لأكلها، وعن تخريب عامرهم، فكيف بالآدمي الذي لا يصلح للقتال ؟! أو المعتزل للقتال منهم ؟! فإنه أولى بترك قتله، "وقد أومأ النبي ﷺ إلى هذه العلة في المرأة فقال: (ما بال هذه قتلت وهي لا تقاتل)"[٣].

عَنْ ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النبي ﷺ مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ رسول اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ[٤].

---

(١) أخرجه: مسلم (١٣٥٧/٣ ح١٧٣١)، وأبو داو (٣٧/٣ ح٢٦١٢)، والترمذي (١٦٢/٤ ح١٦١٧)، وابن ماجه (٩٥٣/٢ ح٢٨٥٨).

(٢) انظر: "الكافي" لابن عبدالبر (٢٠٧/١)، "الحاوي الكبير" (٣٠٧/١٤)، "المحلى" (٢٩٦/٧)، "شرح النووي على صحيح مسلم" (٤٩/١٢)، "المغني" (٢٥١/٩)، "أحكام أهل الذمة" (١٦١/١)، "مشارع الأشواق" (ص١٠٢٣)، "مطالب أولي النهى" (٥٧٧/٢).

(٣) "المغني" (٢٥٠/٩)، وانظر "مشارع الأشواق" (ص١٠٢٤) (ص١٠٤٨).

(٤) أخرجه: البخاري (١٠٩٨/٣ ح٢٨٥١)، ومسلم (١٣٦٤/٣ ح١٧٤٤).

وَعَنْ رَبَاحِ بن رَبِيعٍ قال كنا مع رسول اللّهِ ﷺ في غَزْوَةٍ فَرَآى الناس مُجْتَمِعِينَ على شَيْءٍ فَبَعَثَ رَجُلاً فقال: (انْظُرْ عَلَامَ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ)، فَجَاءَ فقال: على امْرَأَةٍ قَتِيلٍ، فقال: (ما كانت هذه لِتُقَاتِلَ)، قال وَعَلَى الْمُقَدِّمَةِ خَالِدُ بن الْوَلِيدِ فَبَعَثَ رَجُلاً فقال: (قُلْ لِخَالِدٍ لاَ يَقْتُلَنَّ امْرَأَةً ولا عَسِيفًا)(١).

وقال أبو بكر الصديق ﷺ في وصيته ليزيد حين بعثه أميراً: يا يزيد ! لا تقتل صبياً، ولا امرأة، ولا هرماً، ولا تخربن عامراً، ولا تعقرن شجراً مثمراً، ولا دابة عجماء ولا شاة؛ إلا لمأكلة ولا تحرّقن نخلا ولا تغرقنه، (أو ولا تحرّقن نحلاً ولا تغرقنه)، ولا تغلل، ولا تجبن(٢).

واتفق الجميع كما نقل ابن بطال وغيره على منع القصد إلى قتل النساء والولدان(٣).

والشريعة الإسلامية شريعة سمحة، جاءت لتحقيق الحياة المعنوية والحسية، وبقاء المخلوقات من الدواب والأشجار فكيف بالآدميين ؟! والشريعة جاءت بإكرام بني آدم، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء:٧٠]، فالإسلام لا يتقصد القتل بل يسعى لضد ذلك، وتقدم أن القتال ضرورة يتوجه لمن صد عن دين الله تعالى، فديننا يحقق الأمن، من كل جانب، ومن الخطأ الفادح والجهل الخطير إظهار الإسلام بأنه دين عنف ! ووحشية ! وإبادة ! وحرق ! وقتل !.. وإن وقع من الكفار وحشية وإبادة... كان على المسلمين الالتزام بالشرع وإظهار حقيقة الإسلام وما فيه من العدل والرحمة والسماحة وبيان حقيقة الإسلام وأنه السبيل إلى تحقيق السعادة في الدارين، وذلك بألا يعبد إلا الله تعالى وحده، ولا يتبع إلا نبيه محمد ﷺ، وأنه بشارة عيسى ﷺ، فلا يقتل إلا من صد عن الإسلام، وأن الإسلام لا يأمر بالقتال إلا بعد استنفاد جميع الوسائل، وأن اللجوء إلى القتال في الإسلام ضرورة، وأن الإسلام يأمر بالحياة والحفاظ عليها(٤).

---

(١) أخرجه: أبو داو (٣/٥٣ ح٢٦٦٩)، وابن ماجه (٢/٩٤٨ ح٢٨٤٢)، وابن حبان في "الصحيح" (١١/١١٢ ح٤٧٩١)، والحاكم في "المستدرك" (٢/١٣٣ ح٢٥٦٥)؛ وصححه على شرط الشيخين.

وقال البيهقي: لا بأس بإسناده، وكذا حسنه ابن الملقن. [معرفة السنن والآثار ٧/٣٠ ح٥٤١٨،البدر المنير ٩/٨٠، نصب الراية ٣/٣٨٧.]

(٢) أخرجه: سعيد بن منصور في "السنن" (٢/١٨١ح٢٣٨٣)،والبيهقي في "الكبرى" (٩/٨٩ ح١٧٩٢٧)، وابن عبدالبر في "الاستذكار" (٥/٢٧ ح٩٣٤).

(٣) "فتح الباري" (٦/١٤٨).

(٤) انظر: "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح" (١/٢٣٩، ٢٤٤)، "مجموع الفتاوى" (١٠/٥١٠)، "السياسة الشرعية" (ص ١٠٥)، "زاد المعاد" (١/١٩٠)، "الصواعق المرسلة" (١/٣٥٠-٣٥٦)، "تيسير الكريم الرحمن" (ص٨١).

الفصل الرابع:

شروط في الجماعة المجاهَدة

الشرط الأول: (أن لا يكونوا ممن يقيمون الصلاة ويؤذنون لها)، عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قوما لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذانا كف عنهم، وإن لم يسمع أذانا أغار عليهم، قال: فخرجنا إلى خيبر فانتهينا إليهم ليلا، فلما أصبح ولم يسمع أذانا ركب وركبت خلف أبي طلحة، وإن قدمي لتمس قدم النبي ﷺ، قال: فخرجوا إلينا بمكاتلهم ومساحيهم فلما رأوا النبي ﷺ قالوا: محمد والله ! محمد والخميس ! قال: فلما رآهم رسول الله ﷺ قال: (الله أكبر، الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين)(١).

الشرط الثاني: (بلوغ دعوة الإسلام لهم)، عن بريدة ﷺ قال: كان رسول اللّهِ ﷺ إذا أَمَّرَ أَمِيرًا على جَيْشٍ أو سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ.. ثُمَّ قال: (... وإذا لَقِيتَ عَدُوَّكَ من الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إلى ثَلَاثِ خِصَالٍ أو خِلَالٍ فَأَيَّتُهُنَّ ما أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ منهم وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إلى الإسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ منهم وَكُفَّ عَنْهُمْ)(٢).

عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ ما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إلى الْيَمَنِ قال: (إِنَّكَ تَقْدَمُ على قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ ما تَدْعُوهُمْ إليه عِبَادَةُ اللَّهِ عز وجل) الحديث(٣).

ففي قوله ﷺ: (فإن هم أطاعوا لك بذلك...)، الأمر بالتدرج في الدعوة لدين الإسلام، "أي: فادعهم بالتدريج إلى ديننا شيئا فشيئا، ولا تدعهم إلى كله دفعة، لئلا يمنعهم من دخولهم فيه ما يجدون فيه من كثرة مخالفته لدينهم. فإن مثله قد يمنع من الدخول ويورث التنفير"(٤).

وكان النبي ﷺ يكاتب في الدعوة للإسلام(٥).

---

(١) أخرجه: البخاري (٢٢١/١ ح٥٨٥)، ومسلم (١٠٤٣/٢ ح١٣٦٥).

(٢) تقدم في الشرط الأول من "شروط في الفرد المجاهَد".

(٣) أخرجه: البخاري (٥٤٤/٢ ح ١٤٢٥)، ومسلم (٥٠/١ ح١٩).

(٤) "حاشية السندي على سنن النسائي" (٣/٥).

(٥) انظر: "صحيح البخاري" (٣٦/١ ح٦٤، ٦٥)، (١٠٧٤/٣ ح٢٧٨٠، ٢٧٨١، ٢٧٨٢)، "صحيح مسلم" (١٣٩٧/٣ ح١٧٧٤). وانظر في هذا الشرط: "المدونة الكبرى" (٢/٣)، "الأم" (٢٢٦/٤)، "المغني" (١٧٢/٩)، "مشارع الأشواق" (ص١٠٢١).

فمن لم تبلغهم دعوة الإسلام لم يَحِل قتالهم، بل يلزم عرض الإسلام عليهم مع إمهالهم[1].

وفي التنزيل: ﴿ مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء:١٥].

الشرط الثالث: (عرض الجزية عليهم)، فإن عرض عليهم الإسلام فأبوا، عرض عليهم الجزية، فإن أجابوا قبلت منهم ووجب الكف عنهم، إلا أن يكونوا من غير أهل الكتاب والمجوس، فلا يقبل منهم إلا الإسلام، عن بريدة ﷺ قال: كان رسول اللّهِ ﷺ إذا أَمَّرَ أَمِيرًا على جَيْشٍ أو سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ.. ثُمَّ قال: (... فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمْ الْجِزْيَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ منهم وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ)[2].

الشرط الرابع: (ألا يُمَثّل[3] بالمقاتلين ولا يقطع ما أثمر من أشجارهم، ولا تعقر دوابهم إلا لأكلها، ولا يخرب عامرهم)، عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قال: كان رسول اللّهِ ﷺ إذا أَمَّرَ أَمِيرًا على جَيْشٍ أو سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ في خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللّهِ وَمَنْ معه من الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قال: (اغْزُوا باسْمِ اللّهِ في سَبِيلِ اللّهِ قَاتِلُوا من كَفَرَ بِاللّهِ، اغْزُوا ولا تَغُلُّوا ولا تَغْدِرُوا ولا تمثلوا..) الحديث[4].

وَعَنْ عَبْدَ اللّهِ بن يَزِيد عن النبي ﷺ أَنَّهُ نهى عن النُّهْبَةِ وَالْمُثْلَةِ[5].

وقال أبو بكر الصديق ﷺ في وصيته ليزيد حين بعثه أميراً: يا يزيد !... ولا تخربن عامراً، ولا تعقرن شجراً مثمراً، ولا دابة عجماء ولا شاة، إلا لمأكلة ولا تحرّقن نخلا ولا تغرقنه، (أو ولا تحرّقن نحلاً ولا تغرقنه)، ولا تغلل، ولا تجبن[6].

قال ابن تيمية: "حتى الكفار إذا قتلناهم فانا لانمثل بهم بعد القتل ولا نجدع آذانهم وانوفهم ولا نبقر بطونهم إلا أن يكونوا فعلوا ذلك بنا فنفعل بهم مثل ما فعلوا والترك أفضل"[7].

---

(١) انظر: "شرح النووي على مسلم" (١٤٩/٨).

(٢) تقدم آنفا.

(٣) التمثيل: العقوبة والتنكيل، كـ: جدع الأذن أو الأنف أو المذاكير، أو بقر البطن.... انظر: "تاج العروس" (٣٨٥/٣٠)، "المعجم الوسيط" (٨٥٤/٢)، "النهاية في غريب الأثر" (٢٩٤/٤).

(٤) تقدم آنفا.

(٥) أخرجه: البخاري (٢١٠٠/٥ ح٥١٩٧)..

(٦) تقدم تخريجه في الشرط الثاني من شروط في الفرد المجّهد.

(٧) "مجموع الفتاوى" (٣١٤/٢٨)، "السياسة الشرعية" (٧٠)، وانظر: "صحيح البخاري" (١٥٣٥/٤ ح٣٩٥٦).

الخاتمة:

في الختام أتوجه إلى ربي الكريم العظيم القدير بالحمد والشكر والثناء الخالص الذي يليق بجلاله وعظمته، ويكافئ نعمه، ويبلغ رضاه، وأسأله أن يجعل العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يكون شاهداً لنا لا علينا، وأن يجعل ذلك عوناً لنا على الخير، وعلماً ننتفع به في الدنيا والآخرة..

وفي ضوء ما سبق توصلت إلى نتائج كثيرة يمكن إيجازها في النقاط التالية:

الأول: أن شروط الجهاد في سبيل الله تعالى يجهلها أقوام ويغفل عنها آخرون في خضم الحماس والغيرة على الإسلام وأهله، لكن هذا غير جائز بل الواجب مزيد العناية والاهتمام بها كلما قل العلم بها براءة للذمة ودفعا للمفاسد العظيمة التي تحصل بسبب الجهل أو التهاون بها، وإننا بحاجة لطرح مثل ذلك من خلال الوسائل المتاحة: "صحف، مجلات، دوريات، مؤتمرات، ندوات، مسابقات، قنوات مرئية، ومسموعة، شبكة المعلومات... الخ" حتى تعرف الأمور على وجهها الشرعي الصحيح، ويتم تحصين الشباب من الاندفاع في متاهات وأنفاق تحت شعارات ظاهرها الشرعية وحقيقتها خلاف ذلك.

ثانياً: تبين بالنظر إلى الحال قبل دراسة شروط الجهاد، والحال بعد الدراسة، أن الموقف من الجهاد يتحول إلى موقف شرعي مؤصل وليس موقفا مترددا أو متهورا بسبب الضعف أو الجهل بشروطه، والمتأمل للفرق بين الحالين، والمتفكر طويلا في ذلك، يدرك أن السر في هذا وفي عموم معوقات الأمة اليوم وأحوالها المتردية هو التهاون بالعلم الشرعي المؤصل وتربية الشباب على ذلك، بحيث يقابلون القضايا بناء على أصول وقواعد صحيحة، ثم يناقشونها نقاشا علميا مع أهل العلم الراسخين، وبالتالي يتوصلون للمواقف المبنية على الأصول والقواعد الشرعية النابعة من الكتاب والسنة وإجراءات السلف الصالح ﷺ.

ثالثاً: الشباب في حاجة ماسة إلى النقاش الواضح والحوار الصريح فيما يجول في صدورهم، ويهمهم وقد يقلقهم، ومن المعروف أن الشاب لديه طاقات، وقدرات، وطموحات، وغيرة... الخ وإن لم تستثمر في طريقها الصحيح قد تتحول إلى مسار غير سليم، وقد يكون هذا تحت شعارات شرعية زائفة، فمن الضروري عقد لقاءات، وفتح

حوارات ونقاشات، هادفة تنير القلوب، وتشرح الصدور، وتسهم في منع الانحراف بسبب إشكالات وتفاعلات تكنها صدور الشباب لا يجدون مجالا للنقاش فيها إلا فيما بينهم، بعيدا عن العلماء الراسخين وطلاب العلم الموثوقين !.

رابعاً : إن الشباب هم عدة الأمة وجيلها الذي سيحمل المسؤولية. ويشاهد المتأمل في الواقع أن شريحة من الشباب والعامة لديهم ضعف ظاهر في التواصل مع العلماء الراسخين، سببه شائعات زائفة، وظنون كاذبة، ووساوس شيطانية، يبثها مع كل أسف خفافيش يظهرون الانتساب للخير ويلبسون لباس التقوى، فما أن يلتقي الشباب بالناصحين الصادقين إلا وتتكشف لهم الحقائق وتزول عنهم الهموم ويستنير لهم الطريق.

خامساً : المتأمل في واقع أمة الإسلام يلمس بوضوح ما يتميز به شبابها علميا وثقافيا وخيريا.. ويلاحظ الذكاء الفطري والغيرة والطموح والنشاط.. الخ، إلا أنهم في حاجة ماسة إلى مزيد من ربطهم بشريعة الإسلام وتاريخهم وعلوم أمتهم المتنوعة، وهذا سيزيد من عطاءاتهم المباركة وظهور صورتهم المشرقة التي شوهها المتربصون نتيجة للهجوم الشرس من قبل أعدائنا، وهذا مما يظهر شدة الحاجة إلى تطوير وسائل التعليم، ومنابر التثقيف، وقنوات الإعلام المفيدة، ومراكز التأهيل، ومحاضن الشباب، ودعمها بكل مفيد، والتركيز على ذلك فإنه من أعظم الاستثمارات، إذ هم عدة الأمة وذخيرتها، ورجال مستقبلها.

سادساً : من مهام التعليم متابعة حاجات الوقت والظروف القائمة، ومن هذا المنطلق أرى أن من الضرورة في ظل الظروف الراهنة التوسع في دراسة أبواب الجهاد وبيان شروطه وأنواعه وأحكامه وجميع ما يتعلق به، حتى يدرك الشباب خطورة الانزلاق في متاهات التسرع والجهل.

سابعاً : أن من اللازم السعي لأن نكون من الطائفة المنصورة والفرقة الناجية، ولا يتأتى ذلك إلا إذا سلكنا في جميع عباداتنا مسلك الحق القائم على الكتاب والسنة.

وفي الختام أسأل الله تعالى "أن يجعله عملا خالصاً لوجهه الكريم، وموجباً للفوز برضوانه في جنات النعيم، وأن ينفع به صاحبه.. وقارئه في الدنيا والآخرة،... وأن لا يجعل ما علمنا وبالاً علينا، وأن لا يجعل سعينا ونصبنا في العلم يذهب ضلالاً، بمنه وكرمه إنه أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين، لا يرد سؤالاً، ولا يخيب آمالاً"(١).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

---

(١) "شرح العلل" (٢/٨٩٥).

فهرس المصادر:

- الإبهاج ـ علي بن عبد الكافي السبكي ـ تحقيق جماعة من العلماء ـ ط١ ـ ١٤٠٤ دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.
- أحكام أهل الذمة . أبو عبدالله بن القيم محمد بن ابي بكر أيوب الزرعي . تحقيق يوسف أحمد البكري وشاكر توفيق العاروري . ط١ . ١٤١٨هـ . رمادي للنشر ودار ابن حزم . بيروت والدمام. لبنان والسعودية.
- الاستذكار لمذاهب أئمة الأمصار وفيما تضمنه الموطأ من المعاني والآثار. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي. تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض. ط١. ١٤٢١ هـ. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.
- أصول السنة ـ أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ـ ط ١ ـ عام ١٤١١هـ دار المنار. الخرج. السعودية.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي. تحقيق مكتب البحوث والدراسات. دار الفكر للطباعة والنشر. ١٤١٥. بيروت. لبنان.
- إعانة الطالبين. أبو بكر بن محمد شطا الدمياطي. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت. لبنان.
- الأم. محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي. ط ٢. ١٣٩٣هـ. دار المعرفة. بيروت لبنان.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي. ضمن مجموع معه: المقنع والشرح الكبير. تحقيق د/ عبدالله بن عبدالمحسن التركي. ١٤١٩هـ. وزارة الشؤون الإسلامية. الرياض. السعودية.
- البحر المحيط في أصول الفقه . محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي ـ تحقيق د/ محمد محمد تامر. دار الكتب العلمية. ط١. ١٤٢١هـ. بيروت لبنان.
- البداية والنهاية . إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء . تحقيق د/عبد الله بن عبد المحسن التركي. الطبعة الأولى. عام ١٤١٧هـ. هجر للطباعة والنشر. القاهرة. مصر.
- البدر المنير. أبو حفص بن الملقن عمر بن علي الأنصاري الشافعي. تحقيق مصطفى أبو الغيط وغيره. ط١. ١٤٢٥هـ. دار الهجرة للنشر والتوزيع. الرياض. السعودية.

- بلغة السالك ـ أحمد الصاوي ـ ضبطه وصححه محمد عبدالسلام شاهين ـ ط١ ـ ١٤١٥هـ ـ دار الكتب العلمية . بيروت لبنان.
- تاج العروس . محمد مرتضى الحسيني الزبيدي . تحقيق مجموعة محققين . دار الهداية . بيروت – لبنان.
- التعاريف . محمد بن عبدالرؤوف المناوي . الطبعة الأولى . عام ١٤١٠هـ . الفكر المعاصر ـ بيروت . لبنان.
- التفسير لابن جرير الطبري . انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن.
- تفسير ابن أبي حاتم . انظر: تفسير القرآن العظيم سندا عن الرسول والصحابة والتابعين.
- تفسير ابن كثير . انظر: تفسير القرآن العظيم.
- تفسير أبي السعود . محمد بن محمد العمادي . دار إحياء التراث العربي . بيروت . لبنان.
- تفسير السمرقندي ـ أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي ـ تحقيق د / محمود مطرجي . دار الفكر . بيروت . لبنان.
- تفسير القرآن العظيم ـ إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء ـ ١٤٠١هـ ـ دار الفكر . بيروت . لبنان.
- تفسير القرآن العظيم سندا عن الرسول والصحابة والتابعين . عبدالرحمن ابن محمد بن إدريس الرازي . تحقيق أسعد محمد الطيب . المكتبة العصرية . صيدا . لبنان.
- تفسير مقاتل . أبو الحسن مقاتل بن سليمان الأزدي . تحقيق أحمد فريد . دار الكتب العلمية . ط١ . ١٤٢٤هـ . بيروت . لبنان.
- التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير . أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني المدني . ١٣٨٤هـ . السعودية.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان ـ عبدالرحمن بن ناصر السعدي تحقيق عبدالرحمن بن معلا اللويحق . دار السنة . ط١ . ١٤٢٥هـ . الرياض . السعودية.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن (التفسير) ـ محمد بن جرير بن يزيد الطبري أبو جعفر . ١٤٠٥هـ . دار الفكر . بيروت . لبنان.
- الجامع الصحيح . أبو عيسى الترمذي محمد بن عيسى السلمي ـ تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون . دار إحياء التراث العربي . بيروت . لبنان.

- الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله × وسننه وأيامه . أبو عبدالله البخاري محمد بن إسماعيل الجعفي . تحقيق د / مصطفى ديب البغا . ط٣ . ١٤٠٧هـ . دار ابن كثير، اليمامة . بيروت . لبنان.
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح . أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني . تحقيق علي سيد صبح المدني . مطبعة المدني . القاهرة . مصر.
- حاشية الرملي ـ علي بن محمد بن حبيب الماوري البصري الشافعي ـ تحقيق علي محمد معوض وأحمد عبدالموجود . ط١ . ١٤١٩هـ . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.
- حاشية السندي على السنن للنسائي، ملحقة بالسنن للنسائي . انظر: السنن للنسائي.
- الحاوي الكبير ـ علي بن محمد بن حبيب الماوري البصري الشافعي ـ تحقيق علي محمد معوض وأحمد عبدالموجود . ط١ . ١٤١٩هـ . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.
- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة . إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي أبو القاسم . تحقيق محمد بن ربيع بن هادي المدخلي . ط٢ . ١٤١٩هـ . دار الراية . الرياض.
- خلاصة البدر المنير ـ أبو حفص بن الملقن عمر بن علي الأنصاري الشافعي ـ تحقيق حمدي عبدالمجيد إسماعيل السلفي . ط١ . ١٤١٠هـ . مكتبة الرشد . الرياض . السعودية.
- الدرر السنية في الأجوبة النجدية مجموعة رسائل ومسائل علماء نجد الأعلام . جمع عبدالرحمن بن محمد بن قاسم . ط٦ . ١٤١٧هـ.
- الديباج على صحيح مسلم . عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي . تحقيق أبي إسحاق الحويني الأثري . ط١ . ١٤١٦هـ . دار ابن عفان . الخبر . السعودية.
- الذخيرة . أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي ـ تحقيق محمد حجي ـ ١٩٩٤م . دار الغرب . بيروت . لبنان.
- روضة الطالبين . أبو زكريا يحيى بن شرف النووي . ط٢ . ١٤٠٥هـ . المكتب الإسلامي . بيروت . لبنان.
- زاد المعاد في هدي خير العباد . أبو عبدالله بن القيم محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي . تحقيق شعيب وعبدالقادر الأرناؤوط . ط ١٤ . ١٤٠٧هـ . مؤسسة الرسالة . بيروت . لبنان.
- السنن للترمذي . انظر: الجامع الصحيح لأبي عيسى الترمذي.
- السنن لسعيد بن منصور . انظر: كتاب السنن.

- السنن ـ أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني ـ تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد. دار الفكر. بيروت. لبنان.
- السنن. النسائي أبو عبدالرحمن محمد بن شعيب النسائي. تحقيق عبدالفتاح أبو غدة ـ ط٢. ١٤٠٦هـ. مكتبة المطبوعات الإسلامية. دمشق. سوريا.
- السنن. ابن ماجه أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني. تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد. دار الفكر. بيروت. لبنان.
- سنن البيهقي الكبرى. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي. تحقيق محمد عبد القادر عطا. ط١. ١٤١٤هـ. مكتبة دار الباز. مكة المكرمة. السعودية.
- السياسة الشرعية. أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني. دار المعرفة.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة. أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي. تحقيق د/ أحمد سعد حمدان. ١٤٠٢هـ. دار طيبة. الرياض. السعودية.
- شرح السنة. أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري. تحقيق د/ محمد سعيد سالم القحطاني. ط١. ١٤٠٨هـ. دار ابن القيم. الدمام. السعودية.
- شرح علل الترمذي ـ أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي ـ تحقيق د/ همام عبد الرحيم سعيد. ١٤٠٧هـ. مكتبة المنار. الزرقاء. الأردن.
- الشرح الكبير. أبو الفرج عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي. ضمن مجموع معه: المقنع والإنصاف. تحقيق د/ عبدالله بن عبدالمحسن التركي. ١٤١٩هـ. وزارة الشؤون الإسلامية. الرياض. السعودية.
- الشريعة ـ أبو بكر محمد بن الحسين. تحقيق د/ عبدالله بن عمر الدميجي ـ ط٢. ١٤٢٠هـ. دار الوطن. الرياض. السعودية.
- شرح النووي على صحيح مسلم ـ أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي. ط٢. ١٣٩٢هـ. دار إحياء التراث العربي. بيروت. لبنان.
- الصحيح للبخاري. انظر: الجامع الصحيح المسند من حديث..
- الصحيح. أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي. دار إحياء التراث العربي. بيروت. لبنان.

- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي . تحقيق شعيب الأرنؤوط . ط٢ . ١٤١٤هـ . مؤسسة الرسالة . بيروت . لبنان.
- صحيح ابن خزيمة ـ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري ـ تحقيق د / محمد مصطفى الأعظمي . المكتب الإسلامي . ط١ . ١٣٩٠ . بيروت . لبنان.
- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة . أبو عبدالله بن القيم محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي . تحقيق د / علي بن محمد الدخيل الله . دار العاصمة . ط٣ . ١٤١٨هـ . الرياض . السعودية.
- شرح العقيدة الطحاوية . علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي . محمد ناصر الدين الألباني . ط١ . ١٣٩١هـ . المكتب الإسلامي . بيروت . لبنان.
- عمدة القاري . محمود بن أحمد العيني . دار إحياء التراث العربي . بيروت . لبنان.
- العين – الخليل بن أحمد الفراهيدي – تحقيق د / مهدي المخزومي ود /إبراهيم السامرائي . دار ومكتبة الهلال.
- الفتاوى الكبرى . أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني . تقديم حسنين محمد مخلوف . دار المعرفة . بيروت . لبنان.
- الفروق . أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي . تحقيق خليل المنصور . ط١ . ١٤١٨هـ . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.
- القاموس المحيط . محمد بن يعقوب الفيروز آبادي . مؤسسة الرسالة . بيروت . لبنان.
- قواعد الفقه . محمد عميم الإحسان المجددي البركتي . الصدف ببلشرز . ط١ . ١٤٠٧هـ . كراتشي . باكستان.
- الكافي . أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر القرطبي . ط١ . ١٤٠٧هـ . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.
- الكافي في فقه ابن حنبل . أبو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي . المكتب الإسلامي . بيروت . لبنان.
- كتاب السنن . أبو عثمان سعيد بن منصور الخراساني . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . ط١ . ١٤٠٢هـ . الدار السلفية . بومباي . الهند.
- كشاف القناع . منصور بن يونس بن إدريس البهوتي . تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال . ١٤٠٢هـ . دار الفكر . بيروت . لبنان.

- كفاية الطالب . أبو الحسن المالكي . تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي . دار الفكر . ١٤١٢هـ . بيروت . لبنان.
- لسان العرب . محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري . ط١ . دار صادر . بيروت . لبنان.
- المبدع - أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن مفلح الحنبلي - ط١ . ١٤٠٠هـ . المكتب الإسلامي . بيروت . لبنان.
- المجموع . أبو زكريا يحيى بن شرف النووي . ط١ . ١٩٩٧م . دار الفكر . بيروت . لبنان.
- مجموع الفتاوى – أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني – عبدالرحمن بن محمد بن قاسم . مطابع الرياض . ط١ . ١٣٨٣هـ الرياض . السعودية.
- المحرر في الفقه . عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن تيمية الحراني . ط٢ . ١٤٠٤هـ . مكتبة المعارف . الرياض . السعودية.
- المحكم والمحيط الأعظم - أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي - تحقيق عبدالحميد هنداوي . ط١ . ٢٠٠٠م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.
- المحلى . علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد . تحقيق لجنة إحياء التراث العربي . دار الآفاق الجديدة . بيروت . لبنان.
- مختار الصحاح - محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي - تحقيق محمود خاطر - ط جديدة . ١٤١٥هـ . مكتبة لبنان . بيروت . لبنان.
- المدونة الكبرى . مالك بن أنس . ط١ . دار صادر . بيروت . لبنان.
- مراتب الإجماع . أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.
- مرقاة المفاتيح . علي بن سلطان بن محمد القاري . تحقيق جمال عيتاني . ط١ . ١٤٢٢هـ . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.
- المستدرك على الصحيحين - أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري - تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا . ط١ . ١٤١١هـ . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.
- مسند الشهاب - محمد بن سلامة القضاعي أبو عبد الله - تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي . ط٢ . ١٤٠٧هـ . مؤسسة الرسالة . بيروت . لبنان.
- مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق . أبو زكريا بن النحاس أحمد بن إبراهيم الدمشقي الدمياطي . تحقيق إدريس محمد علي . ط٣ . ١٤٢٣هـ . دار البشائر الإسلامية . بيروت . لبنان.

- مشارق الأنوار. أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي. المكتبة العتيقة ودار التراث.
- مطالب أولي النهى. مصطفى السيوطي الرحيباني. ١٩٦١م. المكتب الإسلامي. دمشق. سوريا.
- معالم التنزيل. الحسين بن مسعود الفراء البغوي أبو محمد. تحقيق خالد بن عبد الرحمن العك. ط ١. ١٤٠٦هـ. دار المعرفة. بيروت. لبنان.
- المغني - أبو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي. ط١. ١٤٠٥هـ. دار الفكر. بيروت. لبنان.
- المقنع. أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي. ضمن مجموع معه: الشرح الكبير والإنصاف. تحقيق د/ عبدالله بن عبدالمحسن التركي. ١٤١٩هـ. وزارة الشؤون الإسلامية. الرياض. السعودية.
- المنتقى. أبو محمد عبدالله بن علي بن الجارود النيسابوري. تحقيق عبدالله عمر البارودي. مؤسسة الكتاب الثقافية. ط١. ١٤٠٨هـ. بيروت. لبنان.
- منهاج السنة النبوية. أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني ـ تحقيق د/ محمد رشاد سالم. مؤسسة قرطبة. ط١. ١٤٠٦هـ. القاهرة. مصر.
- المهذب. أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي. دار الفكر. بيروت. لبنان.
- الموافقات. إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي. تحقيق عبدالله دراز. دار المعرفة. بيروت. لبنان.
- النهاية في غريب الأثر. أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري - تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي. ١٣٩٩هـ. المكتبة العلمية. بيروت. لبنان.

* * *

تردد دلالة المفهوم بين الموافقة والمخالفة

د. محمد بن سليمان العريني
قسم أصول الفقه - كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تردد دلالة المفهوم بين الموافقة والمخالفة

د. محمد بن سليمان العريني
قسم أصول الفقه – كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

هذا البحث يتناول حال تردد دلالة اللفظ على معنى يوافق المعنى الذي دلّ عليه منطوقه، أو معنى يخالف المدلول عليه بالمنطوق. لقد تكلّم الأصوليون عن موضوع: (المفهوم) وقسّموه إلى قسمين: موافقة ومخالفة، وقسّموا كلا القسمين إلى أنواع عدّة، والأهمّ من ذلك هو حديثهم عن شروط كلا القسمين بحيث إن الحكم بدلالة اللفظ على معنى موافق أو معنى مخالف لا يتمّ ولا يتحقق لمجرد انصراف الذهن إلى أحد المعنيين ما لم تتحقق شروط الحمل عليه.

إن معنى تردد اللفظ بين الدلالة على معنى موافق وآخر مخالف يعني احتمال اللفظ الدلالة على كلا المعنيين، بحيث يكون اللفظ قابلاً للحمل عليه، ويبدو أن الأصوليين لم يتطرقوا كثيراً للحديث عن هذه المسألة، انطلاقاً من أن الناظر للفظ الشرعي مطالب بتحقيق شروط المفهوم بقسميه، والمعنى الذي تتحقق فيه شروط أي القسمين يجب الحمل عليه، إلا أن النظر في الواقع العملي أي التطبيقي يجد خلافاً بين الفقهاء و شرّاح الحديث في دلالة جملة من الألفاظ الشرعية حصل فيها مثل ذلك التردد، ولم يكن تقرير تلك الشروط أصولياً كافياً للخروج من دائرة ذلك التردد، وقد جاء هذا البحث متناولاً لبيان هذه المسألة.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده و نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا.

ثم الصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيد ولد آدم محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن من الخيرية الموهوبة للعبد أن يرزقه الله تعالى فقهاً في الدين، كما قال عليه الصلاة والسلام: (**من يرد الله به خيراً يفقه في الدين**)[1]، وإن من الفقه في الدين فقه دلالات الألفاظ الشرعية التي من خصائصها أنها حوت جوامع الكلم، كما قال عليه الصلاة والسلام: (**بُعثت بجوامع الكلِم**)[2].

إن مبحث دلالات الألفاظ هو من أهمّ مباحث أصول الفقه؛ إذ عليه يقوم عماد الدليل، ويُفهم وجهه، وتعرف وجهته، ويُمنع وروده على غير معناه، ويُمنع الإيراد غير الصحيح عليه.

ودلالة المفهوم هي إحدى الدلالات اللفظية الدقيقة التي لا زالت – في نظري – تحتاج توجّه نظر الباحثين إليها بدراسات تزيدها وضوحاً وجلاءً، ولا سيما مع انقسام المفهوم إلى قسمين، ولكل قسمٍ منهما أنواع وأقسام، ولكل قسمٍ شروط وضوابط، زادت الأمر سعة، وزدْ على تلك السعة توسع الفقهاء بالاستدلال بهذه الدلالة الشرعية.

إن ما لا تخطئه نظرة من درس الدلالات اللفظية وجود شيء من التقارب بين نوعي المفهوم (الموافقة والمخالفة) على وجه جعل الفاصل بينهما في بعض المواضع من الاستدلالات الفقهية فاصلاً دقيقاً، احتاج إلى عودة إلى شروط كلتا الدلالتين لتجلية الأمر وتوسيع الفارق بينهما على وجهٍ يبعد التردد والاحتمال الواقع في بعض الصور.

ومسألة: " **تردد دلالة المفهوم بين الموافقة والمخالفة** " من المسائل التي توضح هذا الفاصل الدقيق، بحيث يُحتاج للوقوف عنده للتوصل لطريقةٍ للبعد عن ذلك التردد، والوصول لحلٍّ وفق القواعد المقررة في باب المفهوم عموماً.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب فرض الخُمس / باب قوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ (٤٩/٤) برقم (٣١١٦) ومسلم في صحيحه / كتاب الزكاة (٧١٩/٢) برقم (١٠٣٧) من حديث معاوية ﷺ.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ البخاري في صحيحه / كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة / باب قول النبي ﷺ: (بُعثت بجوامع الكلم) (٢٦٥٤/٦) برقم (٦٨٤٥) ومسلم في صحيحه / كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٣٧١/١) برقم (٥٢٣).

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة خاصة بموضوع تردد دلالة المفهوم بين الموافقة والمخالفة، نعم هناك رسالة مقدّمة لقسم أصول الفقه بكلية الشريعة بالرياض بعنوان: "مفهوم المخالفة وأثره في الأحكام الشرعية" للباحث: عبد المعز بن عبد العزيز حريز، وقد نوقشت بتاريخ ١٤٠٠/٢/٢٢هـ لكنها لم تتناول مسألة تردد دلالة مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة على وجه الخصوص.

وقد كنت أستشعر أهمية هذا الموضوع، ولاسيما أني كنت أستشكل هذه المسألة منذ فترة زمنية، وذلك خلال قراءتي في كتب الفقه وشروح الأحاديث، ثم لا أجد لها كثير كلام عند علمائنا أهل الأصول، فرأيت العودة للقراءة مرة أخرى في كتب الفقه وشروح الأحاديث، وإعادة القراءة في كلام العلماء حول مفهوم الموافقة والمخالفة خصوصاً، وفي دلالات الألفاظ عموماً، ورأيت أن تكون كتابتي وفق بحث في خطةٍ كما يلي:

المقدمة: وتضمّنت الحديث عن سبب اختياري للكتابة في هذا الموضوع والدراسات السابقة وخطة البحث ومنهج البحث.

التمهيد: في تعريف المفهوم وبيان أقسامه وشروط كل قسم.

المبحث الأول: المراد بمسألة: تردد المفهوم بين الموافقة والمخالفة.

المبحث الثاني: الفرق بين دلالة مفهوم الموافقة ودلالة مفهوم المخالفة.

المبحث الثالث: الحكم حال تردد المفهوم بين الموافقة والمخالفة.

الخاتمة: وتضمنت أهمّ نتائج البحث باختصار.

منهج البحث:

سرتُ في هذا البحث وفق المنهج الآتي:

١. الاعتماد على المصادر الأصيلة فيما كان عمدة الباحث فيه هو النقل أو الاقتباس، مع الحرص على الإقلال من الإطالة في النقل بالنص.
٢. رسم الآيات برسم المصحف، مع بيان أرقامها، وعزوها إلى سورها.
٣. تخريج الأحاديث من مصادرها من كتب السنة، وبيان الحكم عليها إن لم تكن في الصحيحين، أو أحدهما.
٤. عزو نصوص العلماء وآرائهم لكتبهم مباشرة إلا عند التعذر، فأوثق حينئذٍ بالواسطة.

٥. بيان معاني الألفاظ الغريبة من مصادرها ومراجعها المناسبة.

٦. الترجمة للأعلام الواردة أسماؤهم في متن البحث دون الحواشي، مع ذكر تاريخ وفاة العَلَم في المتن.

٧. حرصتُ على أن تكون دراستي لهذا الموضوع دراسة تحليلية، مع المحاولة بقدر المستطاع على توظيف المسائل المتفق عليها في الوصول إلى المختار في مسائل الخلاف.

والله تعالى أسأل أن يوفقني للصواب في هذه المسألة وفي غيرها من أمور ديني ودنياي. والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وما توفيقي إلا به.

* * *

التمهيد: في تعريف المفهوم وبيان أقسامه وشروط كل قسم:

المطلب الأول: تعريف المفهوم:

تعريف المفهوم لغة:

المفهوم في اللغة اسم مفعول من الفعل الثلاثي (فَهِمَ)، يقال: فَهِمَ الشيء يَفْهمُه فَهْماً، فهو فاهمٌ واسم المفعول منه: مفهوم، ويقال: فَهِمَ الشيء، إذا عقله وعلمه وحصلت صورته في ذهنه، وهو في الأصل اسم لكل ما فُهم من نطق أو غيره.

قال في مقاييس اللغة: "الفاء والهاء والميم عِلْمُ الشيء..." [1].

وجاء في لسان العرب: "فَهِمَهُ فَهْماً، وفَهامه علمه..." [2].

وقال في القاموس: "فَهِمهُ كفرحَ فهْماً، ويحرّك وهي أفصح، وفَهَامه ويكسر، و فَهَاميّة، علمه وعرفه بالقلب..." [3].

والحاصل في هذه المعاني اللغوية أن المفهوم في اللغة هو المعقول أو المعلوم أو الشيء الذي حصلت صورته في الذهن.

تعريف المفهوم اصطلاحاً:

دلالة المفهوم هي إحدى الدلالات اللفظية الالتزامية [4]، وقد عُرّف المفهوم بتعريفين:

التعريف الأول: أن المفهوم هو ما فُهم من اللفظ في غير محل النطق.

وهذا هو تعريف الآمدي[5] (ت ٦٣١هـ) في "الإحكام" [6].

فقوله: (ما فُهم من اللفظ): (ما) هنا اسم موصول: بمعنى الذي، أي أن المفهوم هو ما يُفهم من اللفظ، أي مدلول اللفظ لا نفس الدلالة، وبالتالي فالمفهوم مدلول لا دلالة عند الآمدي.

---

(١) مقاييس اللغة (٤٥٧/٤)، مادة (فهم).

(٢) لسان العرب (٣٤٨١/٥)، مادة (فهم).

(٣) القاموس المحيط (١٦٢/٤)، مادة (فهم).

(٤) الدلالة الالتزامية هي: دلالة اللفظ على أمر خارج عنه معناه، لكنه لازم له. انظر: المستصفى (٧٤/١) والمحصول (٢١٩/١) والإحكام للآمدي (١٥/١) وشرح الكوكب المنير (١٢٨/١).

(٥) هو علي بن أبي علي بن محمد التغلبي الآمدي الحنبلي ثم الشافعي، الملقب بسيف الدين، ولد بآمد سنة ٥٥١هـ ثم انتقل إلى بغداد وأقام بها ثم انتقل إلى مصر، كان بارعاً في علم الكلام والجدل وكذلك الفقه وأصوله، قيل: إنه لم يكن في زمانه أحفظ للعلوم منه.
من مؤلفاته: "الإحكام في أصول الأحكام" و"غاية المرام في علم الكلام" و"غاية الأمل في علم الجدل".
انظر في ترجمته: وفيات الأعيان (٤٥٥/٢) وسير أعلام النبلاء (٣٦٤/٢٢) وطبقات الشافعية للأسنوي (١٣٧/١) وشذرات الذهب (١٤٤/٥).

(٦) انظر: الإحكام (٦٦/٣).

وقوله: (في غير محل النطق): لإخراج المنطوق[1]، وكذلك لإخراج دلالة الاقتضاء[2] والإشارة [3]والإيماء[4]، أو بعبارة أخرى: لإخراج ما يُسمّى عند ابن الحاجب[5] (ت ٦٤٦هـ) بالمنطوق الصريح وغير الصريح، لأن الأحكام المستفادة من هاتين الدلالتين مفهومة من

---

(١) اختلف الأصوليون في تعريف المنطوق كما هو الحال في خلافهم في تعريف المفهوم على قولين:
الأول: أن المنطوق هو ما فُهم من دلالة اللفظ قطعاً في محل النطق، وهذا هو تعريف الآمدي في الإحكام (٦٦/٣)، وبناء على هذا التعريف فإن المنطوق هو من قبيل المدلول عليه بدلالة اللفظ، وليس هو دلالة اللفظ ذاتها.
الثاني: أن المنطوق هو ما دل عليه اللفظ في محل النطق، وهذا هو تعريف ابن الحاجب في مختصر المنتهى (١٧١/٢) مع شرح العضد، وبناء على هذا التعريف يكون المنطوق هو دلالة اللفظ ذاتها وليس المدلول كما يراه الآمدي.
فبناء على التعريف الأول يكون المنطوق مدلول اللفظ، أما على التعريف الثاني فإن المنطوق هو دلالة اللفظ، وفرقٌ بين المدلول والدلالة.

(٢) دلالة الاقتضاء – عند جمهور العلماء – هي دلالة اللفظ على لازم معناه المقصود، وتوقف عليه صدق الكلام أو صحته العقلية أو الشرعية. انظر: المستصفى (١٩٢/٢) والإحكام للآمدي (٦٤/٣)ومختصر ابن الحاجب مع شر العضد (١٧١/٢).
وإنما قيدت هذا التعريف بأنه تعريف الجمهور لأن أكثر متأخري الحنفية يقصرون دلالة الاقتضاء على ما أُضمر ضرورة صحة الكلام شرعاً، ويجعلون دلالة اللفظ على ما أُضمر ضرورة صدق الكلام أو صحته عقلاً من قبيل دلالة الإضمار أو الحذف، على خلاف بينهم في بعض الجزئيات. انظر في تعريف دلالة الاقتضاء عند الحنفية: أصول البزدوي مع كشف الأسرار (٢٤٣/٢) وأصول السرخسي (٢١٢/١) وميزان الأصول (٥٧٢/١د).
وبالتالي فإن الجمهور لا يفرّقون بين دلالة الاقتضاء ودلالة الإضمار أو الحذف، بل يعتبرون الجميع من باب واحد، وأن هذه الدلالة على ثلاثة أنواع: ما أُضمر ضرورة صدق الكلام، وما أُضمر ضرورة صحة الكلام عقلاً، وما أُضمر ضرورة صحة الكلام شرعاً، أما عند متأخري الحنفية فإن دلالة الاقتضاء قاصرة على ما أُضمر ضرورة صحة الكلام شرعاً، أما دلالة الإضمار أو الحذف فهي شاملة لما أُضمر ضرورة صدق الكلام أو صحته العقلية، ويُفرّقون في تعريف كلتا الدلالتين بناء على ذلك.

(٣) دلالة الإشارة: هي دلالة اللفظ على لازم غير مقصود من سوق الكلام.
انظر في تعريفها: المستصفى (١٩٣/٢) والإحكام للآمدي (٦٤/٣) ومختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (١٧١/٢) وجمع الجوامع مع شرح المحلي (٢٣٩/١) وأصول البزدوي مع كشف الأسرار (٦٨/١) وأصول السرخسي (٢٤٩/١).

(٤) دلالة الإيماء أو التنبيه هي: دلالة اللفظ على ما يلزم عنه، وكان مقصوداً، ولم يتوقف عليه الصدق أو الصحة العقلية أو الشرعية، واقترن بحكم لو لم يكن لتعليله كان بعيداً.
وهذا هو تعريف ابن الحاجب في مختصر المنتهى (١٧١/٢) مع شرح العضد، وانظر – أيضاً – المستصفى (١٩٤/٢) والإحكام للآمدي (٦٤/٣) والمحصول (٢٣٢/١).

(٥) هو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي الأصل، المالكي المذهب، المكنى بأبي عمرو، والملقب بجمال الدين، والمشهور بابن الحاجب، ولد بمصر سنة ٥٧٠هـ وتعلم بها، وبرع في الفقه والأصول والقراءات والنحو.
من مؤلفاته: " منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل " و" مختصر منتهى السول والأمل " و" الإيضاح شرح المفصل للزمخشري ".
انظر في ترجمته: وفيات الأعيان (٤١٣/٢) والديباج المذهب (٨٦/٢) والبداية والنهاية (١٧٦/٣) وشذرات الذهب (٢٣٤/٥).

اللفظ في محل النطق عنده، ولكن يختلف المنطوق عن دلالة الاقتضاء والإشارة والإيماء بأن المنطوق اجتمع فيه أمران، هما: محل النطق وكذلك النطق بالحكم، وهو أمر لا يتحقق في دلالة الاقتضاء والإشارة والإيماء، ولذلك عرّف الآمدي المنطوقَ بأنه: ما فُهم من دلالة اللفظ قطعاً في محل النطق[1]، وبيّن أن سبب اختياره لهذا التعريف هو الاحتراز من الدلالات التي لم يُنطق فيها بالحكم، حيث يقول: " فإن الإحكام المضمرة في دلالة الاقتضاء مفهومه من اللفظ في محل النطق، ولا يقال لشيء من ذلك منطوق اللفظ "[2]، فالنطق بالحكم ومحله معاً هو شرط المنطوق عند الآمدي (ت٦٣١هـ).

التعريف الثاني: أن المفهوم هو: ما دل عليه اللفظ في غير محل النطق.

وهذا تعريف ابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ)في " مختصر المنتهى "[3]، وزاده بياناً بقوله: " بأن يكون حكماً لغير المذكور وحالاً من أحواله ".

واختار هذا التعريف – أيضاً – ابن السبكي[4] (ت ٧٧١هـ) في " جمع الجوامع "[5] وابن مفلح[6] (ت ٧٦٣هـ) في " أصــــوله "[7].

---

(١) انظر: الإحكام للآمدي (٦٦/٣).

(٢) المصدر السابق (٦٦/٣).

(٣) انظر: مختصر المنتهى مع شرح العضد بحاشية التفتازاني (١٧١/٢).

(٤) هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي الأنصاري الشافعي، أبو نصر تاج الدين السبكي، نسبة إلى سبك وهي بلدة بمصر، ولد في القاهرة عام ٧٢٧هـ ثم انتقل إلى دمشق مع والده، وأخذ عن الإمام الذهبي، ثم ولي منصب القضاء والتدريس والخطابة بالجامع الأموي، برع في الفقه والأصول والتاريخ والأدب وتعرض لمحن وشدائد واتهامات عظيمة.
من مؤلفاته: " جوامع الجوامع " و" الإبهاج في شرح المنهاج " و" رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب " و" شرح المنهاج في الفقه " و" طبقات الشافعية الكبرى والوسطى والصغرى ".
انظر في ترجمته: الوفيات لابن رافع (٣٦٣/٢) والنجوم الزاهرة (١٠٨/١١) والدرر الكامنة (٢٣٢/٣) وشذرات الذهب (٢٢١/٦) والأعلام (١٨٤/٤).

(٥) انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي بحاشية البناني (٢٤٠/٢).

(٦) هو محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، الراميني الأصل المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الملقب بشمس الدين والمكنى بأبي عبد الله، ولد ببيت المقدس سنة ٧١٢هـ، وتلقى علومه على يد جمع من علماء عصره على رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ المزي والحافظ الذهبي، وبرع في علوم كثيرة منها الفقه والأصول والحديث والعربية، وصار شيخ الحنابلة بالشام في وقته كان مشكور السير زاهداً ورعاً متعففاً.
من مؤلفاته: كتاب في أصول الفقه يعرف بـ " أصول ابن مفلح " و " الفروع " في الفقه و " حاشية المقنع " و" والنكت على المحرر " و " الآداب الشرعية ".
انظر في ترجمته: البداية والنهاية (٢٩٤/١٤) والدرر الكامنة (٣٠/٥) وشذرات الذهب (١٩٩/٦)، والنجوم الزاهرة (١٦/١١).

(٧) انظر: أصول ابن مفلح (١٠٥٦/٣).

وتبعه الفتوحي [١] (ت ٩٧٢هـ) في "الكوكب المنير"[٢].

ويختلف هذا التعريف عن التعزيف الأول: بأنه جعل المفهوم من قبيل الدلالة لا من قبيل المدلول كما هو الحال في التعريف الأول، إذا إن (ما) – في التعريف الثاني – مصدرية تؤوّل مع ما بعدها بمصدر هو الدلالة [٣].

يقول التفتازاني [٤] (ت ٧٩٢هـ) – معلّقاً على اعتبار (ما) مصدرية –: إنه "وإن كان مصحِّحاً لكون المنطوق والمفهوم من أقسام الدلالة، لكنه يحوج إلى تكلفٍ عظيمٍ في تصحيح عبارات القوم؛ لكونها صريحة في كونها من أقسام المدلول، كما قال الآمدي: المنطوق ما فُهم من اللفظ قطعاً في محل النطق، والمفهوم ما فُهم من اللفظ في غير محل النطق" [٥].

والراجح هو التعريف الثاني – تعريف ابن الحاجب –؛ لأن الراجح في تعريف المفهوم ينبغي أن يُبنى على الترجيح في تعريف المنطوق، ولاشك أن تعريف ابن الحاجب للمنطوق بأنه: مادل عليه اللفظ في محل النطق[٦]، أرجح من تعريف الآمدي للمنطوق بأنه: ما فُهم من دلالة اللفظ قطعاً في محل النطق؛ من جهة أن الآمدي أدخل في

---

(١) هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي المصري، الحنبلي، المكنى بأبي بكر، الملقب بتقي الدين، الشهير بابن النجار، ولد ونشأ في القاهرة، وتلقى علومه على والده، وكبار علماء عصره، وقد تولى التعليم والإفتاء والقضاء للحنابلة.

من مؤلفاته: "الكوكب المنير" المسمى: "مختصر التحرير" في أصول الفقه وقد شرحه في كتاب: "شرح الكوكب المنير" ومن مؤلفاته في الفقه: "منتهى الإرادات في جمع المقنع والتنقيح وزيادات".

انظر في ترجمته: شذرات الذهب (٣٩٠/٨) والسحب الوابلة (٣٤٧) والأعلام (٦/٦).

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير (٤٨٠/٣).

(٣) انظر: شرح العضد على مختصر ابن الحاجب (١٧١/٢).

(٤) هو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، الملقب بسعد الدين، ولد في بلاد فارس في بلدة تفتازان، وأقام بسرخس، وأبعده التتار إلى سمرقند، وتتلمذ على يد العضد الأيجي وبرز في علوم كثيرة.

من مؤلفاته: "التلويح إلى كشف غوامض التنقيح في أصول الفقه" و"حاشية على شرح العضد على مختصر ابن الحاجب" و"تهذيب المنطق".

انظر في ترجمته: إنباه الرواة (٣٧٩/٢) وشذرات الذهب (٣١٩/٦) ومفتاح السعادة (١٨٥/١) وهدية العارفين (٤٢٩/٢).

(٥) حاشية التفتازاني على شرح العضد (١٧١/٢).

(٦) انظر: مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (١٧١/٢).

المنطوق ما يسمّى بـ:" دلالة الاقتضاء ودلالة الإيماء ودلالة الإشارة"، وهي دلالاتٌ تختلف حقيقتها عن ما اصطلح عليه بـ " المنطوق"، لأنه لم يُصرّح ولم يُنطق فيها بالحكم.

فكان تعريف ابن الحاجب للمنطوق أرجح من تعريف الآمدي، وهكذا تعريفه للمفهوم[1].

المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة (المفهوم):

تقدّم أن المعنى اللغوي لكلمة المفهوم هو العلم بالشيء وفهمه وتعلّقه وحصول صورته في الذهن، سواء نُطق بذلك الشيء المفهوم أو لم يُنطق به.

أما المفهوم – اصطلاحاً – فهو دلالة اللفظ في غير محل النطق، فالمفهوم بمعناه اللغوي أعمٌّ من معناه الاصطلاحي؛ إذ هو في الاصطلاح قاصرٌ على الدلالة على معنى لم يُنطق به، بينما هو في اللغة شاملٌ لكل ما فُهم، سواء نُطق به أولم يُنطق به.

وقد بيّن الأصوليون سبب تخصيص المفهوم بهذه التسمية، وقصرهم لاسم المفهوم على بعض مدلولاته لغةً، بأن الدلالة في المفهوم تقوم على الفهم المجرّد عن الصيغة أو النظم، بخلاف المنطوق الذي توفر فيه أمران: النطق أو الصيغة وكذلك الفهم؛ وبالتالي كان المفهوم جديراً بأن يُخصّ بهذا الاسم، لا أنه لا مفهوم غيره.

فالمعنى اللغوي لكلمة (مفهوم) أعمٌّ من المعنى الاصطلاحي؛ إذ المعنى الاصطلاحي خاص بالمفهوم الذي هو قسيم المنطوق، أما المعنى اللغوي لكلمة المفهوم فيعمٌّ المنطوقَ والمفهومَ الاصطلاحي[2].

المطلب الثاني: أقسام المفهوم وشروط كل قسم:

ينقسم المفهوم إلى قسمين: مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة:

أولاً: تعريف مفهوم الموافقة، وبيان شروطه:

مفهوم الموافقة: هو دلالة اللفظ على إعطاء المسكوت عنه مثل حكم المنطوق به، لاشتراكهما في المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق، وكان هذا المعنى يُفهم بمجرد اللغة[3].

---

(1) يرى بعض الأصوليين وجود شيء من التوسع والتسامح عند الأصوليين في إطلاق المنطوق والمفهوم على الدلالة أو المدلول أو حتى الدال.

انظر: حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع (٢٤٣/١).

(2) انظر: البحر المحيط (٥/٤) وشرح الكوكب المنير (٤٨٠/٣).

(3) انظر هذا التعريف وتعريفات أخرى لمفهوم الموافقة في: العدة (١٥٢/١) والبرهان (٤٤٩/١) والمستصفى (١٩٥/١) والإحكام للآمدي (٦٦/٣) ومختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (١٧٢/٢) وأصول البزدوي مع كشف الأسرار (٧٣/١)، والتقرير والتحبير (١٠٩/١) والتوضيح (١٣٠/١) وغيرها.

ولا نجد اختلافاً مؤثراً في تعريف مفهوم الموافقة بين منهج الحنفية ومنهج المتكلمين إلا أن الحنفية يُسمّون هذا النوع من الدلالة بـ " دلالة النص ". وهناك تفاوت بين المتكلمين أنفسهم في تعريف مفهوم الموافقة، يعود إلى الاختلاف في بعض شروط مفهوم الموافقة على ما سيأتي بيانه.

شرح التعريف:

قوله: (دلالة اللفظ): جنس في التعريف لبيان أن دلالة مفهوم الموافقة هي دلالة لفظية، وأن ما ثبت بها من أحكام فهو ثابتٌ بدلالة اللفظ.

وقوله: (على إعطاء المسكوت عنه مثل حكم المنطوق به): أي أن المسكوت عنه يُعطى مثل حكم المنطوق به، ولهذا سُمي مفهوم الموافقة، قال الطوفي [1] (ت٧١٦هـ): " وسُمّي هذا مفهوم الموافقة لأنه يوافق المنطوق في الحكم وإنْ زاد عليه في التأكيد "[2].

واحُترز بهذا القيد عن مفهوم المخالفة؛ لأن المسكوت عنه في مفهوم المخالفة يُعطى نقيض حكم المنطوق به.

وقوله: (لاشتراكهما في المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق): لبيان شروط الإلحاق، وهو كون المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق ثابتاً في المسكوت عنه أيضاً.

وقوله: (وكان هذا المعنى يُفهم بمجرد اللغة): لبيان أن الإلحاق في مفهوم الموافقة هو إلحاق لغوي. واحُترز بذلك عما إذا كان الإلحاق بطريق القياس الأصولي، إذ إن المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في الأصل لم يُفهم باللغة بل بطريق الاجتهاد والتأمل في معرفة المناط.

---

(١) هو أبو الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري البغدادي الحنبلي، الملقب بنجم الدين. ولد بطوفا من أعمال صرصر في العراق، ونشأ فيها وتعلم، ثم انتقل إلى بغداد سنة ٦٩١هـ فأخذ عن مشاهير علمائها في زمانه، ثم ترك بغداد وانتقل إلى دمشق ثم إلى مصر، ثم جاور في الحرمين، وأخيراً استقر في فلسطين.

من مؤلفاته: " شرح مختصر الروضة " في أصول الفقه و" إبطال التحسين والتقبيح و" الإكسير في قواعد التفسير" و" الآداب الشرعية " و " شرح الأربعين النووية.

انظر في ترجمته: ذيل طبقات الحنابلة (٣٦٦/٢) والدرر الكامنة (٢٤٩/٢) وشذرات الذهب (٣٩/٦).

(٢) شرح مختصر الروضة (٧١٥/٢).

ويتضح من هذا التعريف عدم التفريق بين ما إذا كان المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق، أو كان مثله في استحقاق ذلك الحكم، أي أن مفهوم الموافقة شامل لقسمين أو حالتين، وهما مفهوم الموافقة المساوي ومفهوم الموافقة الأولوي.

الأسماء التي تُسمى بها هذه الدلالة:

الأسماء لا تُغيّر من حقائق الأمور شيئاً، لكن لابدّ من معرفتها وإدراكها، وكذا معرفة اختلاف المصطلحات باختلاف المذاهب والعصور؛ لأن الرجوع إلى كتب العلماء ومؤلفاتهم تُحتم معرفة مصطلحاتهم، حتى يمكن التعامل مع تلك المؤلفات، وكذلك تتحقق الدّقة في نسبة الأقوال إليهم.

ومفهوم الموافقة تعددت تسمياته، كما هو حال مصطلحات أخرى أيضاً، وللعلماء في تسمية هذه الدلالة مسلكان:

المسلك الأول: عدم التفريق في التسمية بين قسمي مفهوم الموافقة (الأولوي – والمساوي)، فيُسمّى الجميع باسم واحد، وهنا – أيضاً – تعددت الأسماء والمترادفات، ومن هذه الأسماء [1]:

١– مفهوم الموافقة. ٢– فحوى الخطاب. ٣– لحن الخطاب.

٤– مفهوم الخطاب. ٥– تنبيه الخطاب. ٦– التنبيه.

٧– فحوى القول. ٨– فحوى اللفظ.

٩– دلالة النص، وهي تسمية الحنفية لهذه الدلالة.

قال الغزالي[2] (ت ٥٠٥هـ): " وهذا يُسمّى " مفهوم الموافقة " وقد يُسمّى " فحوى اللفظ "، ولكل فريقٍ اصطلاحٌ آخر، فلا تلتفت إلى الألفاظ واجتهد في إدراك حقيقة هذا الجنس"[3].

---

(١) انظر هذه التسميات في: المستصفى (١٩٩/٢) والإحكام للآمدي (٦٦/٣) ومختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (١٧٢/٢) وجمع الجوامع مع شرح المحلي (٢٤٣/١) ونهاية السول (٢٠٣/٢) وشرح تنقيح الفصول (٥٤) وشرح مختصر الروضة (٧١٥/٢) وكشف الأسرار للبخاري (٧٣/١) وتيسير التحرير (٨٦/١).

(٢) هو أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي، المعروف بحجة الإسلام، ولد بطوس، ثم ارتحل عنها لطلب العلم، وأخذ عن طائفة من العلماء منهم إمام الحرمين الجويني، ثم نُدب للتدريس في المدرسة النظامية ببغداد، وعظمت منزلته عند الناس.
من مؤلفاته: " المنخول من تعليقات الأصول " و" المستصفى من علم الأصول " و" شفاء الغليل "، وفي فروع الفقه الشافعي ألّف: " الوجيز " و" الوسيط " و" البسيط "، ومن مؤلفاته الأخرى: " تهافت الفلاسفة " و" المنقذ من الضلال " و" إحياء علوم الدين ".
انظر في ترجمته: وفيات الأعيان (٣٥٣/٣) وطبقات الشافعية الكبرى (١٠١/٤) وشذرات الذهب (١٠/٤).

(٣) المستصفى (١٩٦/٢).

المسلك الثاني: يرى أصحابه تخصيص كل واحد من قسمي مفهوم الموافقة باسم خاص، فيُطلق على الأولوي اسم فحوى الخطاب، ويُطلق على المساوي اسم لحن الخطاب.

وهذا قول أبي الحسن الماوردي[1] (ت ٥٤٠ هـ)، وحُكي عن الروياني [2] (ت ٥٠٢هـ) من الشافعية.

واختاره ابن السبكي (ت ٧٧١هـ) في " جمع الجوامع " [3] ومن المتأخرين: الشوكاني[4] (ت ١٢٥٠هـ) في "إرشاد الفحول " [5].

شروط مفهوم الموافقة:

ذكر العلماء شروطاً لمفهوم الموافقة، وهذه الشروط منها ما هو محل اتفاقٍ، ومنها ما هو محل اختلافٍ. وهذه الشروط هي [6] :

١- فهم المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق، ويكون ذلك الفهم بطريق اللغة [7].

---

(١) انظر: أدب القاضي للماوردي (٦١٧/١) والحاوي (٢١٨/٢٠). والماوردي هو علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي. ولد في البصرة، ثم انتقل إلى بغداد وأخذ عن علماء عصره، وبرع في الفقه والأصول والتفسير. وقد ولي القضاء للدولة العباسية في بلدان عديدة.
من مؤلفاته: المؤلفات السابقة و" النكت في التفسير " و" الأحكام السلطانية " وغيرها.
انظر في ترجمته: وفيات الأعيان (٢٨٢/٣) وطبقات الشافعية الكبرى (٣٠٣/٣).

(٢) انظر: البحر المحيط (٧/٤). والروياني هو عبد الواحد بن اسماعيل بن أحمد. أبو المحاسن فخر الإسلام الروياني، من فقهاء الشافعية.
من مصنفاته: (بحر المذهب) في الفقه الشافعي ولا يزال مخطوطاً وهو من أطول كتب الشافعية.
انظر في ترجمته: تهذيب الأسماء واللغات (٢٧٧/٢) وفيات الأعيان (١٩٨/٣). الأعلام (١٧٥/٤).

(٣) انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي (٢٤٣/١).

(٤) هو محمد بن علي الشوكاني. المكنى بأبي عبد الله. ولد بشوكان بلدة في اليمن. ثم انتقل إلى صنعاء وتلقى علومه فيها، وولي منصب القضاء فيها إلى أن توفي.
من مؤلفاته: " إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول " و" القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد ". وفي التفسير: " فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية ". وفي الحديث: " نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ".
انظر في ترجمته: البدر الطالع (٢١٤/٢) وأبجد العلوم (٢٠١/٣) والأعلام (٢٩٨/٦).

(٥) انظر: إرشاد الفحول (٣٠٢).

(٦) انظر هذه الشروط في: المستصفى (١٩٥/٢). والإحكام للآمدي (٦٧/٣). وروضة الناظر (٧٧٢/٢) وشرح مختصر الروضة (٧١٦/٢) وشرح الكوكب المنير (٤٨٢/٣) وتيسير التحرير (٩٠/١).

(٧) انظر: مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (٧١٦/٢) وشرح مختصر الروضة (٧١٦/٢) وشرح الكوكب المنير (٤٨٢/٣).

٢- أن يكون هذا المعنى ثابتاً في المسكوت عنه [١].

٣- أن لا يكون المعنى في المسكوت عنه أقلّ مناسبة للحكم من مناسبته للحكم في المنطوق به[٢].

٤- وهذه الشروط الثلاث محل اتفاق.

٥- أن يكون المعنى في المسكوت عنه أكثر مناسبة للحكم من مناسبته للحكم في المنطوق به.

وهذا الشرط محل خلاف بين العلماء؛ لأنه بناءً على اشتراطه يكون مفهوم الموافقة قاصراً على حالة الأولوية فقط، أي ما كان المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به، أما ما كان المسكوت عنه مساوياً للمنطوق به في استحقاق الحكم فلا يُعدُّ من مفهوم الموافقة، وإن كان في الاحتجاج به كالأولوي باتفاق العلماء، فالخلاف إنما هو في تسميته بمفهوم الموافقة وليس في حجيته[٣].

وقد اختلف العلماء في هذا الشرط على قولين:

القول الأول: عدم اشتراطه، وبالتالي يكون مفهوم الموافقة شاملاً لما كان المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به أو مساوياً له.

وإليه ذهب جمهور العلماء من المتكلمين[٤]، والحنفية [٥].

القول الثاني: اعتبار هذا الشرط، وبالتالي يقتصر مفهوم الموافقة على ما كان المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به.

---

(١) انظر: روضة الناظر (٢/٧٧٢).

(٢) انظر: البحر المحيط (٤/٩) وشرح الكوكب المنير (٣/٤٨٢) وتيسير التحرير (١/٩٠).

(٣) انظر: شرح المحلي على جمع الجوامع وحاشية البناني عليه (١/٢٤٥-٢٤٦) والتقرير والتحبير(١/١١٢).

(٤) انظر: المستصفى (١/١٩٥) وجمع الجوامع مع شرح المحلي (١/٢٤٣) ونهاية السول (٢/٢٠٣) والإبهاج (١/٣٦٨) وشرح الكوكب المنير (٣/٤٨٢) والبحر المحيط (٤/٩).

(٥) انظر: كشف الأسرار للبخاري (١/٧٣) وتيسير التحرير (١/٩٠) وفواتح الرحموت (١/٤٥٥).

وهذا الشرط نجده عند إمام الحرمين[١] (ت ٤٧٨هـ) في " البرهان "[٢] وقد نسبه للإمام الشافعي [٣] (ت ٢٠٤هـ)، ونجده – أيضاً – عند أبي إسحاق الشيرازي[٤] (ت ٤٧٦ هـ) وفي ثنايا كلام الآمدي(ت٦٣١هـ) في " الإحكام " [٥]، وإن كان في التعريف أطلق ومثّل للحالتين[٦]، وأيضاً نجده عند ابن قدامة[٧] (ت٦٢٠هـ) في " الروضة " [٨] والطوفي (ت٧١٦هـ) في " شرح مختصر الروضة "[٩] وغيرهم [١٠].

---

(١) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني النيسابوري الشافعي المكنى بأبي المعالي، والملقب بضياء الدين والمشتهر بإمام الحرمين، من كبار علماء الشافعية في الفقه والأصول، تتلمذ على يد والده عبد الله بن يوسف وأخذ عن جماعة من علماء عصره، وناظر المبتدعة وبرز في علم الكلام، وتنقل بين عدد من البلدان.
من مؤلفاته: " البرهان " في أصول الفقه و" الورقات " في أصول الفقه و" الشامل " في أصول الدين و" الإرشاد إلى قواطع الأدلة " في أصول الاعتقاد وغيرها.
انظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى (٢٤٩/٣)، وطبقات الشافعية لابن هداية الله (١٧٤) وشذرات الذهب (٣٥٨/٣).

(٢) انظر البرهان (٤٩٩/١).

(٣) هو الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المطلبي، ولد في غزة من بلاد فلسطين عام ١٥٠هـ ونشأ في مكة المكرمة، فحفظ القرآن وموطأ مالك ولما يتجاوز عشر سنين، وقد تفقه على يد الإمام مالك ولازمه، ثم انتقل إلى بغداد وأخذ عنه علماؤها، ثم انتقل إلى مصر واستقر بها إلى أن توفي.
من مؤلفاته: " الرسالة " في أصول الفقه و" الأم " في الفقه و" اختلاف الحديث ".
انظر في ترجمته: وفيات الأعيان (٣٠٥/٣) وسير أعلام النبلاء (٥/١٠) وطبقات الشافعية للأسنوي (١١/١) وشذرات الذهب (٩/٢).

(٤) هو إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشافعي المكنى بأبي إسحاق والملقب بجمال الدين، ولد بفيروز آباد بفارس، وانتقل إلى شيراز فأخذ عن علمائها، ثم استوطن بغداد ولازم القاضي أبا الطيب الطبري، ثم درس بالنظامية وقصده العلماء، وكان زاهداً متعففاً.
من مؤلفاته: " التبصرة " و" اللمع " وشرحها في أصول الفقه، و" المهذب في الفقه ".
انظر في ترجمته: وفيات الأعيان (٩/١)، وسير أعلام النبلاء (٤٥٢/١٨) وطبقات الشافعية للأسنوي (٨٣/٢).

(٥) انظر: الإحكام (٦٧/٣).

(٦) انظر: المصدر نفسه (٦٦/٣، ٦٧).

(٧) هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن قدامة العدوي القرشي الجماعيلي المقدسي، ثم الدمشقي، الملقب بموفق الدين، من أئمة المذهب الحنبلي في زمانه.
من مؤلفاته: " روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه " وألف في الفقه: " المغني " و" الكافي " و" المقنع ".
انظر في ترجمته: ذيل طبقات الحنابلة (١٣٣/٢) وفوات الوفيات (١٥٨/٢) وشذرات الذهب (٨٨/٥).

(٨) انظر: روضة الناظر (٧٧٢/٢) و (٨٣٣/٣).

(٩) انظر: شرح مختصر الروضة (٧٢٠/٢).

(١٠) انظر أيضاً: شرح تنقيح الفصول للقرافي (٥٤) وأصول ابن مفلح (١٠٦٠/٣) ومفتاح الأصول للتلمساني (١٣٢).

ثانياً: تعريف مفهوم المخالفة وبيان شروطه:

تقدّم تعريف: (المفهوم) في اللغة والاصطلاح.

أما المخالفة فهي في اللغة: على وزن مفاعلة، يقال: خَالَفَ يُخالفُ خِلافاً ومخالفة، وهي تعني المضادة وعدم الوفاق.

قال في اللسان:" والخِلاف: المضادة، وقد خَالَفَهُ مخالفة وخِلافاً...... وتخالف الأمران واختلفا: لم يتفقا، وكل ما لم يتساوَ فقد تخالف واختلف "[1].

وقال في القاموس: " يقال هو خَلْفُ صدقٍ من أبيه إذا قام مقامه... وبالتحريك ضدُّهُ وما استخلفت من شيء... وله ولدان أو عبدان أو أمتان خِلْفتان وخِلْفان إذا كان أحدهما طويلاً والآخر قصيراً أو أحدهما أبيض والآخر أسود... "[2].

أما في الاصطلاح: فقد عُرّف مفهوم المخالفة بتعريفات كثيرة، أبرزها قولهم في تعريفه: بأنه الاستدلال بتخصيص الشيء بالذكر على نفي الحكم عمّا عداه [3].

شرح التعريف:

قوله: (الاستدلال): وذلك لأن التمسك بمفهوم المخالفة هو نوع من الاستدلال بالدليل، فمفهوم المخالفة ليس دليلاً بل تمسكٌ بدلالة الدليل أي أنه استدلال.

وقوله: (بتخصيص الشيء بالذكر): أي أن مستند ذلك الاستدلال هو تخصيص الشيء بالذكر دون ما سواه.

وقوله: (على نفي الحكم عمّا عداه): أي قصر الحكم على المذكور دون المسكوت عنه، بحيث أن السكوت عن باقي الأفراد أعطى دلالة على انتفاء ذلك الحكم في حقها.

ويُسمّى هذا النوع من المفهوم بعدّة أسماء، فكما يُسمّى بمفهوم المخالفة، فإنه يُسمّى – أيضاً – بـ: دليل الخطاب[4] ولحن الخطاب[5]، والحنفية يُسمّون هذا النوع من الدلالة – التي ينكرون حجيتها – بـ (المخصوص بالذكر) [6].

---

(١) لسان العرب (٢/١٢٣٩ – ١٢٤٠)، مادة (خلف).

(٢) القاموس المحيط (٣/١٤٠)، مادة (خلف).

(٣) وهو تعريف الغزالي في المستصفى (٢/١٩٦) وتبعه ابن قدامة في الروضة (٢/٧٧٥)، وقريب منه تعريف الطوفي في شرح مختصر الروضة (٢/٧٢٣)، وانظر في تعريف مفهوم المخالفة – أيضاً – العدة لأبي يعلى (٢/١٥٤) والبرهان (١/٤٤٩) والتمهيد لأبي الخطاب (١/٢١) والإحكام للآمدي (٣/٦٩) ومختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (٢/١٧٣) وشرح تنقيح الفصول (٥٣) وتيسير التحرير (١/٩٨).

(٤) انظر: المستصفى (٢/١٩٦) وروضة الناظر (٢/٧٧٥) والإحكام للآمدي (٣/٦٩) ومختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (٢/١٧٣) وشرح تنقيح الفصول (٥٤) والمنهاج مع نهاية السول (٢/١٩٥) وأصول ابن مفلح (٣/١٠٦٥) والبحر المحيط (٤/١٣) وشرح الكوكب المنير (٣/٤٨٩).

(٥) انظر: حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع (١/٢٤٨).

(٦) انظر: الفصول في الأصول (١/٢٩١) وكشف الأسرار للبخاري (٢/٢٥٣).

أقسام مفهوم المخالفة:

ينقسم مفهوم المخالفة إلى عدة أقسام، لكن الأصوليين متفاوتون في تعدادهم لهذه الأقسام، فالغزالي (ت ٥٠٥هـ) – مثلاً – ذكر ثماني رتبٍ تندرج تحت مفهوم المخالفة، وهي: [مفهوم اللقب، ومفهوم الاسم المشتق الدال على الجنس، ومفهوم الصفة المنتقلة، ومفهوم الصفة، ومفهوم الشرط، ومفهوم الحصر بإنما وبتعريف الجزأين، ومفهوم الغاية، ومفهوم الحصر بالنفي][1].

أما ابن الحاجب (ت٦٤٦هـ) فاقتصر في "مختصر المنتهى" على أربعة أقسام، وهي: [مفهوم الصفة، ومفهوم الشرط، ومفهوم الغاية، ومفهوم العدد الخاص][2].

وزاد عليها الأيجي[3] (ت٧٥٦هـ) في " شرحه لمختصر المنتهى" ثلاثةَ أقسامٍ، هي: مفهوم الاستثناء، ومفهوم إنما، ومفهوم الحصر[4].

أما ابن قدامة (ت٦٢٠هـ) فجعل مفهوم المخالفة على درجات ست، هي: [مد الحكم إلى غاية بصيغة إلى أو حتى، التعليق بالشرط، أن يُذكر الاسم العام ثم تُذكر الصفة الخاصة في معرض الاستدلال والبيان، وتخصيص بعض الأوصاف التي تطرأ وتزول بالحكم، ومفهوم العدد، ومفهوم اللقب][5].

أما الفتوحي (ت٩٧٢هـ) فذكر ستة أقسام – أيضاً – وهي: [مفهوم الصفة، ومفهوم التقسيم، ومفهوم الشرط، ومفهوم الغاية، ومفهوم العدد، ومفهوم اللقب][6].

وما أريد توضيحه من خلال ما ذكرته من تقسيمات هو تفاوت الأصوليين في التعداد، ولعل سبب ذلك هو أن بعضهم يعبّر عن قسمٍ بتعبيرٍ يشمل عدداً من الأقسام التي ذكرها غيرُه.

---

(١) انظر: المستصفى (٢/٢٠٩).

(٢) انظر: مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (٢/١٧٣).

(٣) هو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الأيجي الشيرازي الشافعي، المعروف بعضد الدين، كان من المبرزين في الأصول والبلاغة والفقه وعلم الكلام، تعرض للسجن والإيذاء.

من مؤلفاته: " شرح مختصر المنتهى لابن الحاجب " و" المواقف في علم الكلام " و" الرسالة العضدية في الوضع".

انظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى (٦/١٠٨) والدرر الكامنة (٣/١١٠).

(٤) انظر: شرح العضد على مختصر ابن الحاجب (٢/١٧٣).

(٥) انظر: روضة الناظر (٢/٧٩٠).

(٦) انظر: شرح الكوكب المنير (٣/٤٩٧).

قال الزركشي[1] (ت ٧٩٤هـ): " وأقسامه عشرة، اقتصر الأصوليون منها على ذكر أربعة أو خمسة... وأشار إمام الحرمين إلى شمول التعبير عنها بالصفة[2]، وهو صحيح؛ لأن الصفة مقدّرةٌ في ظرف الزمان والمكان، كائن ومستقر وواقع، من قولك: زيد في الدار، والغسل يوم الجمعة " [3].

وقد يرجع التفاوت إلى أن بعضهم لا يعتبر بعض الأقسام من قبيل مفهوم المخالفة، فابن قدامة (ت ٦٢٠هـ) – مثلاً – خالف الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، إذ لم يعتبر كلاً من مفهوم الحصر بإنما، ومفهوم الحصر بالنفي من قبيل مفهوم المخالفة، كما ذكر الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، بل اعتبرها من صريح اللفظ لا من مفهومه، وذكر هاتين الصورتين ضمن فصلٍ عقده لإنكار اعتبار بعض الصور من مفهوم المخالفة وليست منه [4].

وسأذكر – في هذا المطلب – الأصناف العشرة التي ذكرها الآمدي؛ لكونها أوفى من غيرها، وهذه الأصناف هي:

الصنف الأول: مفهوم الصفة أو ذكر اسم عام مقترن بصفة خاصة:

مثاله: ما ورد في حديث أنصباء زكاة الغنم المروي بلفظ: " **في الغنم السائمة زكاة** "[5]، فمفهوم المخالفة من هذا اللفظ أن المعلوفة لا زكاة فيها.

---

(١) هو عبد الله بن محمد بن بهادر بن عبد الله المصري الزركشي الشافعي، الملقب ببدر الدين، ولد في مصر، وفيها تلقى علومه على يد طائفة من علماء الشافعية، منهم جمال الدين الأسنوي، وسراج الدين البلقيني، وبرز في علوم عدة كالفقه والأصول والحديث، وكانت له رحلات في سماع الحديث، وكان منقطعاً للعلم والتأليف.
من مؤلفاته: " البحر المحيط في أصول الفقه " و" تشنيف المسامع بشرح جمع الجوامع " و" المنثور في القواعد ".
انظر في ترجمته: إنباه الغمر (١٣٨/٣) والنجوم الزاهرة (١٣٤/١٢) والدرر الكامنة (١٣٣/٥) وشذرات الذهب (٣٣٥/٦)

(٢) انظر: كلام إمام الحرمين في البرهان (٤٥٤/١).

(٣) البحر المحيط (١٣/٤).

(٤) انظر: روضة الناظر (٧٨٦/٢).

(٥) هذا اللفظ يورده الفقهاء والأصوليون كثيراً، وأصله ما جاء في كتاب أبي بكر ﷺ لأنس بن مالك ﷺ عندما وجهه عاملاً إلى البحرين، وذكر في هذا الكتاب أنصباء الزكاة، ولفظه: " وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاةٌ " وهذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الزكاة / باب زكاة الغنم (١١٨/٢) برقم (١٤٥٤) من حديث أنس ﷺ.
قال ابن الصلاح: " أحسب أن قول الفقهاء والأصوليين: في سائمة الغنم زكاة، اختصارٌ منهم ". انظر: التلخيص الحبير (١٥٧/٢).

الصنف الثاني: مفهوم الشرط والجزاء:

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنَّ أُولَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق: ٦]. فمفهوم المخالفة من هذه الآية أن البائن غير الحامل لا تجب لها النفقة.

الصنف الثالث: مفهوم الغاية:

مثال: قوله تعالى – في شأن المطلقة ثلاثاً –: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]. فمفهوم المخالفة من هذه الآية أنها إذا نكحت زوجاً غيره وطلقها فإنها تحل لزوجها الأول.

الصنف الرابع: مفهوم "إنما":

مثاله: قوله عليه الصلاة والسلام: (**إنما الأعمال بالنيات**)[١]. فمفهومه أن العمل الذي لم ينو لا يصحُّ ولا يُقبل.

الصنف الخامس: مفهوم الصفة التي تطرأ وتزول:

مثاله: قوله عليه الصلاة والسلام: (**الثيب أحقُّ بنفسها من وليها**)[٢].

الصنف السادس: مفهوم اللقب:

مثاله: تخصيص الأشياء الستة في الذكر بتحريم الربا، فيدل بمفهومه على أن ما عداها لا يجري فيه الربا[٣].

الصنف السابع: مفهوم الاسم المشتق الدال على الجنس:

مثاله: قوله ﷺ: (**لا تبيعوا الطعام بالطعام**)[٤]، فيدل بمفهومه على جواز بيع غير الطعام بجنسه متفاضلاً.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب بدء الوحي / باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (٩/١) حديث رقم (١) وأخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الإمارة (١٥١٥/٣) برقم (١٩٠٧) ولفظه: (**إنما الأعمال بالنية**)، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب النكاح (١٠٣٧/٢) برقم (١٤٢١) من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما –.

(٣) حديث الأصناف الستة أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب المساقاة والمزارعة (١٢٠٩/٣) برقم (١٥٨٧) من حديث عبادة بن الصامت ﷺ.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب المساقاة والمزارعة (١٢١٠/٣) برقم (١٥٩٢) من حديث معمر بن عبد الله.

الصنف الثامن: مفهوم الاستثناء:

مثاله: قول القائل: لا عالم في البلد إلا زيد، فيدل بمفهومه على نفي العلم عن غير زيد.

الصنف التاسع: تعليق الحكم بعدد خاص أو مفهوم العدد:

مثاله: قوله ﷺ: (**لا تحرم المصة ولا المصتان**)[1]، فيدل بمفهومه على أن مازاد على المصتين ناشر للحرمة.

الصنف العاشر: مفهوم حصر المبتدأ في خبره:

مثاله: قول القائل: العالم زيد، وصديقي عمرو، فيدلان على أن ما عدا الخبر بخلافه[2].

شروط مفهوم المخالفة:

ذكر العلماء أن للعمل بمفهوم المخالفة شروطاً، بعضها يرجع للمسكوت عنه، وبعضها راجع للمذكور.

فمن الأول: أن لا تظهر أولوية بالحكم من المذكور، ولا مساواة في مسكوت عنه، وإلا كان مفهوم موافقة.

أما الشروط التي تعود للمذكور فتفاوت الأصوليون في تعدادها، لكنهم ذكروا أن جميع هذه الشروط تعود إلى شرطٍ واحدٍ جعلوه ضابطاً لبقية الشروط وهو: أن لا يظهر لتخصيص المنطوق بالذكر فائدةٌ غير نفي الحكم عن المسكوت عنه[3].

المبحث الأول: المراد بمسألة: تردد المفهوم بين الموافقة والمخالفة:

المراد بهذه المسألة أن يكون اللفظ محتملاً للدلالة على معنى في محل السكوت موافقٍ للمعنى الثابت في محل النطق، ومحتملاً – أيضاً – للدلالة على معنى مخالفٍ له.

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الرضاع (٢/١٠٧٤) برقم (١٤٥٠) من حديث عائشة – رضي الله عنها –.

(٢) انظر: الإحكام للآمدي (٣/٧٠).

(٣) ومن الشروط التي ترجع لهذا الضابط: ١– أن لا يخرج الوصف مخرج الغالب. ٢– وأن لا يخرج اللفظ جواباً لسؤال. ٣– أن لا يكون اللفظ خرج لزيادة امتنان. ٤– وأن لا يخرج مخرج التفخيم. ٥– وأن لا يخرج لبيان حكم حادثةٍ اقتضت بيان حكم المذكور. ٦–وأن لا يكون المنطوق ذُكر لتقدير جهل المخاطب به دون جهله بالمسكوت عنه. ٧– أن لا يعود العمل بالمفهوم على الأصل – وهو المنطوق – بالإبطال.
انظر: هذه الشروط في: شرح الكوكب المنير (٣/٤٨٩–٤٩٦).

أي أن يكون محل السكوت محتملاً لثبوت حكمٍ يوافق الحكم الثابت في محل النطق أو لثبوت حكمٍ يخالفه.

وبناء عليه: فإن المراد بالتردد في المفهوم هو التردد على وجه الاحتمال.

وسبب ذلك التردد يعود إما إلى ذات اللفظ المنطوق، بحيث إن ذلك اللفظ بصفته كان هو منشأ ذلك الاحتمال، أو إلى محل السكوت بحيث يحتمل أن يثبت فيه مثل ما ثبت في محل النطق أو نقيضه، وذلك أن دلالة المفهوم تقوم على معرفة المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في محل النطق. فإذا ثبت مثل ذلك المعنى في محل السكوت كان المفهومُ مفهومَ موافقة، ويأخذ محل السكوت حينئذٍ مثل حكم محل النطق، وإن ثبت في محل السكوت نقيض المعنى الثابت في محل النطق كان المفهومُ مخالفةً، ويأخذ محل السكوت حينئذٍ نقيض الحكم الثابت في محل النطق.

ومن خلال الأمثلة يتضح المراد بهذه المسألة:

الأمثلة على المسألة:

١- قوله تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء:٩٢][1].

فمنطوق الآية هو وجوب الكفارة في القتل الخطأ.

أما مفهوم الآية – وهو ما دلت عليه في محل السكوت – فهو مترددٌ بين الموافقة والمخالفة، ووجه ذلك:-

أن محل السكوت – وهو القتل العمد – يحتمل أن يأخذ حكماً موافقاً لحكم محل النطق – وهو القتل الخطأ –؛ لأن المعنى الذي لأجله وجبت الكفارة في القتل الخطأ هو الزجر للمخطئ، ولا شك أن العامد أحوج بهذا الزجر من المخطئ، فيكون المفهوم حينئذٍ مفهوم موافقة[2].

ولكن من جهةٍ أخرى يحتمل أن يأخذ محل السكوت – وهو القتل العمد – حكماً مخالفاً لحكم محل النطق – وهو القتل الخطأ –؛ لأن المعنى الذي لأجله وجبت الكفارة

---

(١) وقد استدل بهذه الآية كلا الفريقين المختلفين في مسألة كفارة القتل العمد، لكن مع اختلاف توجيه الاستدلال بها.

(٢) انظر: المستصفى (٢/٢٩٣) والإحكام للآمدي (٣/٦٩) والبحر المحيط (٤/١١)، وانظر – أيضاً – المغني لابن قدامة (١٢/٢٢٧).

في القتل الخطأ هو محو التقصير الحاصل من المخطئ، ولذلك سُميّت كفارة، أما العمد فلعظمه لا تقوى الكفارة على محوه، وحينئذٍ يكون تخصيص القتل الخطأ بوجوب الكفارة دليل على اختصاصها به، وأن ما عدا القتل الخطأ لا كفارة فيه، فيكون المفهوم حينئذٍ مفهوم مخالفة [1].

٢- قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ ﴾ [المائدة: ٨٩].

فمنطوق الآية هو وجوب الكفارة في اليمين المنعقدة، أي المعقودة والموثقة بالقصد والنية.

أما مفهوم الآية – وهو ما دلت عليه في محل السكوت – فهو مترددٌ بين الموافقة والمخالفة، ووجه ذلك: أن محل السكوت – وهو اليمين الغموس أي الكاذبة – يحتمل أن تأخذ حكماً موافقاً لحكم اليمين المنعقدة؛ لأن الحالف كذباً وُجدت منه اليمين بالله تعالى، والمخالفة مع القصد، فلزمته الكفارة كما هو الحال في اليمين المنعقدة، بل إن المعنى الذي لأجله وجبت الكفارة في اليمين المنعقدة هو محو ما وقع من التقصير والحنث في اليمين، واليمين الغموس أحوج بهذه الكفارة، فيكون المفهوم حينئذٍ مفهوم موافقة، سواء كان مفهوم موافقة مساوي أو أولوي [2].

ولكن من جهة أخرى يحتمل أن يأخذ محل السكوت – وهو اليمين الغموس – حكماً مخالفاً لحكم محل النطق – وهو اليمين المنعقدة –، لان المعنى الذي لأجله وجبت الكفارة في اليمين المنعقدة هو رفع ما وقع من تقصير بسبب الحنث في اليمين، والغموس لخطورتها أعظم من أن تُكفّر، ولهذا سُمّيت غموساً؛ لأنها تغمس صاحبها في النار، فكان تقييد وجوب الكفارة في الآية باليمين المنعقد دليلاً على اختصاص وجوب الكفارة بها، فيكون المفهوم حينئذٍ مفهوم مخالفة [3].

---

(١) انظر: المصادر السابقة.

(٢) انظر: شرح العضد مع مختصر ابن الحاجب (١٧٣/٢)، وانظر – أيضاً – أسنى المطالب (٢٤١/٤) والمغني لابن قدامة (٤٤٨/١٣).

(٣) انظر: المصادر السابقة.

٣- قوله عليه الصلاة والسلام: (**إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار، ولا تسرعوا، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا**)[١].

فمنطوق الحديث هو الأمر بالسكينة والوقار عند سماع الإقامة، وعدم الإسراع في الإتيان للصلاة والحالة هذه، وهذا المعنى لا إشكال في وضوحه.

أما مفهوم الحديث - وهو ما دلّ عليه في محل السكوت - فهو مترددٌ بين الموافقة والمخالفة، ووجه ذلك:

أن محل السكوت - وهو ما قبل سماع الإقامة - محتمل لموافقة محل النطق - وهو حال سماع الإقامة - في الحكم، وحينئذٍ يكون الماشي للصلاة مأموراً بعدم الإسراع إليها والمشي بسكينة ووقار قبل سماعه للإقامة وعند سماعه لها، بل إنه قبل سماعه للإقامة أولى بعدم الإسراع؛ لأنه إذا كان مأموراً بالسكينة والوقار وعدم الإسراع مع خوف فوات بعض الصلاة إذا أُقيمت الصلاة، فمع عدم الخوف قبل إقامتها من باب أولى، فكان هذا من التنبيه بالأدنى على الأعلى فهو من مفهوم الموافقة[٢].

ولكن من جهةٍ أخرى يحتمل أن يأخذ محل السكوت - وهو ما قبل سماع الإقامة - حكماً مخالفاً لحكم محل النطق - وهو حال سماع الإقامة -؛ إذ يُحتمل أن يكون تقييد الأمر بعدم الإسراع الوارد في الحديث في قوله عليه الصلاة والسلام: (إذا سمعتم الإقامة) دليلاً على جواز الإسراع إلى الصلاة قبل سماع الإقامة؛ لأن الحكمة في التقييد بالإقامة أن المسرع إذا أقيمت الصلاة يصل إليها وقد انبهر وتعب، فيقرأ وهو في تلك الحالة، فلا يحصل له تمام الخشوع في الترتيل وغيره، بخلاف من جاء قبل الإقامة فإنه إذا وصل إلى المسجد لا يدخل في الصلاة بمجرد دخوله؛ لأن الصلاة لم تُقم بعدُ، فيستريح، ويذهب عنه ما به من التعب الحاصل من سعيه قبل الإقامة، فكان في التقييد الوارد في الحديث بسماع الإقامة دلالة على إعطاء المسكوت عنه نقيض حكم المنطوق، ويكون الإسراع للصلاة قبل الإقامة غير مكروه، وتكون الدلالة حينئذٍ من مفهوم المخالفة.

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الأذان / باب لا يسعى إلى الصلاة، وليأت بالسكينة والوقار (٢٢٨/١) برقم (٦١٠) ومسلم في صحيحه / كتاب المساجد ومواضع الصلاة من حديث أبي هريرة ﷺ (٤٢٠/١) برقم (٦٠٢).

(٢) انظر: فتح الباري (١٣٩/٢) وشرح النووي على مسلم (٢٤٧/٢) وطرح التثريب (٣٥٦/٢) ونيل الأوطار (١٦٢/٣).

قال الحافظ ابن حجر[1](ت٨٥٢هـ) عن الاحتمال الثاني – وهو كون دلالة الحديث من قبيل مفهوم المخالفة –: " وهو مخالف لصريح قوله: (**إذا أتيتم الصلاة**)، لأنه يتناول ما قبل الإقامة، وإنما قُيّد في الحديث الثاني بالإقامة، لأن ذلك هو الحامل في الغالب على الإسراع [2]"، والحافظ ابن حجر يشير بذلك إلى رواية أخرى لهذا الحديث، ولفظها: (**بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذا سمع جلبة رجال، فلمّا صلّى قال: ما شأنكم؟ قالوا: استعجلنا إلى الصلاة، قال: لا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا**)[3].

لكن يظهر لي أن قول الحافظ ابن حجر عن الاحتمال الثاني أنه مخالف لصريح لفظ حديث (**إذا أتيتم الصلاة**) فيه نظرٌ، لأن لفظ (الصلاة) الوارد في قوله عليه الصلاة والسلام (**إذا أتيتم الصلاة**) محتمل للتأويل، بأن يكون المراد بـ (الصلاة) هي الصلاة التي أُقيمت، وليست الصلاة بإطلاق، ويعضد هذا التأويل سبب ورود الحديث وهو أن النبي ﷺ قاله توجيهاً لمن أسرعوا بعد إقامة الصلاة، وحينئذٍ فالقول بصراحة الحديث الآخر غير واضح، ويبقى الحديث بلفظيه[4] – عند أبي هريرة وعند أبي قتادة – محتملاً ومتردداً للدلالة على مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة.

٤– قوله عليه الصلاة والسلام: (**من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه**)[5].

فمنطوق الحديث هو النهي عن بيع الطعام قبل قبضه.

---

(١) هو أحمد بن علي بن محمد بن حجر الكناني العسقلاني، كنيته أبو الفضل، أصله من عسقلان بفلسطين، وولد بالقاهرة عام ٧٧٣هـ وأخذ عن جمع من العلماء كابن الملقن وابن جماعة والبلقيني، وبرع في الحديث وعلومه.

من مؤلفاته: " فتح الباري بشرح صحيح البخاري" و" بلوغ المرام" و" لسان الميزان" و" تقريب التهذيب".

انظر في ترجمته: الضوء اللامع (٢/٣٦) والبدر الطالع (١/٨٧).

(٢) فتح الباري (٢/١٣٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب الأذان / باب قول الرجل: فاتتنا الصلاة (١/٢٢٨) برقم (٦٠٩)، من حديث أبي قتادة ﷺ.

(٤) أي لفظ الحديث برواية أبي هريرة وبرواية أبي قتادة – رضي الله عنهما –.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب البيوع/ باب بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك (٣/٩٠) برقم (٢١٣٥) ومسلم في صحيحه/ كتاب البيوع (٣/١١٦٠) برقم (١٥٢٥) من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما –.

أما مفهوم الحديث – وهو ما دلّ عليه الحديث في محل السكوت – فهو مترددٌ بين الموافقة والمخالفة، ووجه ذلك:

أن محل السكوت – وهو ما عدا الطعام من المبيعات – يحتمل أن يأخذ حكماً موافقاً لحكم الطعام؛ لأن المعنى الذي لأجله نُهي عن بيع الطعام قبل قبضه – وهو مظنة الغرر وعدم القدرة على التسليم – موجودٌ في غير الطعام من المبيعات، بل إن الطعام إذا لم يجز بيعه قبل قبضه مع حاجة الناس إليه، فلأن لا يجوز غيره مما هو أقل حاجة منه من باب أولى، فيكون المفهوم حينئذٍ مفهوم موافقة [1].

ولكن من جهةٍ أخرى يحتمل أن يأخذ ما عدا الطعام من المبيعات حكماً مخالفاً له؛ لأن في التنصيص على الطعام دون ما سواه دلالة على اختصاصه بهذا الحكم، وهو عدم جواز بيعه قبل قبضه، ولا سيما أن حاجة الناس للطعام أكثر بكثير من حاجتهم لغيره من المبيعات فيكثر بيعه، فلو جاز بيعه قبل قبضه لكثر النزاع والشقاق حينئذٍ، وغيره ليس مثله في تلك الكثرة، فكان حكم ما عدا الطعام مخالفاً له، فيكون المفهوم حينئذٍ مفهوم مخالفة [2].

ولابدّ من التنبيه والإشارة هنا إلى أن الكلام هو موجّه حال النظر في الاستدلال بهذا الدليل، وليست القضية بحث المسألة من جانب فقهي، حيث إن هناك أدلة أخرى في المسألة قد ترجح الأخذ بأحد الاحتمالين، فقد يأخذ الناظر بالقول بتحريم بيع ما لم يُقبض من طعامٍ أو غيره، لا لأنه قد رجّح مفهوم الموافقة على المخالفة، ولكن لأنه أخذ بألفاظ الأحاديث الأخرى التي دلّت على هذا الحكم.

---

(1) انظر: فتح الباري (٤/ ٤٠٩) وشرح النووي على صحيح مسلم (٤/ ١٣٠) والمغني لابن قدامة (٦/ ١٨٢)، وانظر – أيضاً – البحر المحيط (٣/ ٣٨٦).

(2) انظر: المصادر السابقة.

٥- قوله عليه الصلاة والسلام: (لا يموت لمسلمٍ ثلاثةٌ من الولد لم يبلغوا الحِنْثَ[١] فيلجَ النارَ إلا تحِلّة القسم)[٢].

فمنطوق الحديث: استحقاق هذه الفضيلة لمن مات له ثلاثةٌ من الولد لم يبلغوا الحنث.

أما مفهوم الحديث - وهو ما دل عليه في محل السكوت - فهو مترددٌ بين أن يأخذ حكماً موافقاً لحكم المنطوق، ويحتمل أن يأخذ حكماً مخالفاً، ووجه ذلك:

أن محل السكوت - وهو من مات له ثلاثة من الولد قد بلغوا أو بعضُهم سنَ البلوغ- يحتمل أن يأخذ حكماً موافقاً لحكم محل النطق - وهو من مات له ثلاثة من الولد دون سن البلوغ -، لأن المعنى الذي لأجله ثبتت هذه الفضيلة لمن مات له ثلاثة من الولد دون سن البلوغ موجودٌ - أيضاً - في حال موتهم بعد سن البلوغ، وذلك المعنى هو الفاجعة وعِظم المصيبة، بل إنهم إذا بلغوا سن البلوغ قد يكون التفجّع عليهم أعظم وأكثر، وكانت المصيبة بهم أشدّ، فكانوا أولى بهذا الحكم من الصغار، وكان التقييد بالصغر إشعاراً بعظم الثواب وإن خفّت المصيبة بهم؛ لكونهم لم يبلغوا مبلغ الرجال الذين يقومون بالأمور فما ظنك ببلوغهم وكمالهم، فيكون المفهوم حينئذٍ مفهوم موافقة، سواء كان مفهوم موافقة مساوي أو أولوي[٣].

ولكن من جهة أخرى يحتمل أن يأخذ محل السكوت - وهو من مات له ثلاثة من الولد قد بلغوا أو بعضُهم سنَ البلوغ - حكماً مخالفاً لحكم محل النطق؛ لأن تقييدهم

---

(١) أي لم يبلغوا سن التكليف الذي يُكتب فيه الحنث، وهو الإثم. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٣٨/٥).

(٢) الحديث بهذا اللفظ أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب البر والصلة والآداب (٢٠٢٩/٤) برقم (٢٦٣٤) من حديث أبي هريرة ﷺ، ومحل الإيراد والاستشهاد من الحديث هو في قيد: (لم يبلغوا الحنث)، فهل دلالته من قبيل الموافقة أو المخالفة، على أن للعلماء أيضاً كلاماً آخر حول مفهوم العدد في قوله عليه الصلاة والسلام: (ثلاثة من الولد)، وأن من مات له اثنان أو واحد فهل يأخذ هذا الحكم ويستحق تلك الفضيلة أم لا؟ وليس هذا القيد محل استشهاد في هذا المقام، لكن قال العراقي في طرح التثريب (٢٢٣/٣): " تقدّم أن في الصحيح من غير وجه أنه قيل: (يا رسول الله: واثنان، قال: واثنان)، وروى الترمذي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (من كان له فرطان من أمتي أدخله الله بهما الجنة، فقالت عائشة: فمن كان له فرطٌ من أمتك؟ قال: ومن كان له فرطٌ يا موفّقة....)، قال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة..." ا.هـ.

(٣) انظر: طرح التثريب (٢٤٥/٣-٢٤٦).

بعدم بلوغ سن الحنث دليل على اختصاص محل النطق بهذا الحكم، وذلك من جهة أن من لم يبلغ سن الحنث تكون شفقة الوالدين عليهم أعظم ورأفتهم ورحمتهم بهم أشدّ والمحبة لهم أعظم، فكان في التقييد بعدم بلوغ سن الحنث دلالة على اختصاص هذه الفضيلة بمن مات له ثلاثة من الولد دون سن البلوغ، فيكون المفهوم حينئذٍ مفهوم مخالفة[1].

ومن خلال العرض السابق للمراد بالمسألة وأمثلتها يتضح أن المراد بتردد المفهوم بين الموافقة والمخالفة هو احتمال اللفظ الواحد للدلالة على معنيين في محل السكوت، أحدهما يوافق المعنى الذي دل عليه اللفظ في محل النطق، والآخر يناقضه ويخالفه، وليس المقصود بهذه المسألة حال التوارد على وجه التعارض بين دلالة مفهوم موافقة مستفاد من لفظ، وبين دلالة مفهوم مخالفة مستفاد من لفظ آخر، بحيث يتوارد في الدلالة على صورة واحدة دليلان أحدهما دلالته من قبيل مفهوم الموافقة والآخر من قبيل مفهوم المخالفة، وهذه الصورة هي ما يبحثها الأصوليون في باب التعارض والترجيح، عندما يتكلّمون عن ترجيح مفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة في هذه الحالة، من جهة أن دلالة مفهوم الموافقة هي دلالة متفقٌ على حجيتها بخلاف دلالة مفهوم المخالفة التي اختلف فيها العلماء كثيراً، فكان ترجيح الموافقة على المخالفة باعتبار قوتها[2].

ومن الأمثلة التي يمكن إيرادها على هذه الصورة: قوله عليه الصلاة والسلام: (**من نسي صلاة فيصلِّ إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك...**)[3] الحديث.

فمنطوق الحديث هو وجوب قضاء الصلاة على من تذكر صلاة قد نسيها، وهذا واضح بلا إشكال.

وإنما الكلام هو في وجوب قضاء الصلاة على من تعمّد ترك الصلاة إلى أن خرج وقتها.

---

(1) انظر: المصدر السابق.

(2) انظر: الإحكام للآمدي (٤/ ٢٥٣) ومختصر المنتهى مع بيان المختصر (٢/ ٨٤٦) والبحر المحيط (٦/ ١٩٦).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب مواقيت الصلاة / باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة (١/ ٢١٥) برقم (٥٧٢) ومسلم في صحيحه / كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/ ٤٧٧) برقم (٦٨٤) من حديث أنس بن مالك ﷺ ولفظ مسلم: (**من نسي صلاة فليصلّها...**).

فقد استدل بعض العلماء بقوله عليه الصلاة والسلام: (من نسى صلاة)، وقالوا: إن مفهوم المخالفة من هذا اللفظ أن المتعمّد لا يقضي الصلاة؛ لأن تخصيص الناسي بوجوب قضاء الصلاة دليلٌ على أن العامد ليس كذلك.

واستدل آخرون بقوله عليه الصلاة والسلام: (لا كفارة لها إلا ذلك)، وقالوا:إن مفهوم الموافقة الأولوي من هذا اللفظ هو أن المتعمّد أولى بالقضاء؛ لأن الرسول ﷺ أمر الناسي بالقضاء، واعتبر ذلك القضاء من قبيل الكفارة التي تمحو الذنب، وإذا كان الناسي مع قيام عذره محتاجاً للكفارة فالعامد من باب أولى [1].

فقضاء العامد لترك الصلاة توارد في الدلالة عليه دليلان، دلالة أحدهما من قبيل مفهوم الموافقة، ودلالة الآخر من قبيل مفهوم المخالفة. فالحاصل في مثل هذه المسألة هو توارد دليلين للدلالة على محل واحد، أما مسألتنا محل البحث فهي تردّد دليل واحد في الدلالة على معنيين أحدهما موافق للمعنى الذي دلّ عليه الدليل في محل النطق، والآخر مخالف له.

* * *

(١) انظر: فتح الباري (٢/٨٥) ونيل الأوطار (٢/٣١)، وفي مسألة قضاء من ترك الصلاة عمداً أدلةٌ كثيرةٌ ليس المقصود تتبعها، وإنما الغرض إخراج مثل هذه الصورة التي حصل فيها توارد في الأدلة بحيث يُفهم من لفظ دليل معنى موافق ويُفهم من لفظ دليلٍ آخر معنى مخالف، على أن في بعض استدلالات بعض العلماء – أيضاً – ما يدل على اختلافهم في المفهوم من قيد (من نسي) على وجه فهم منه بعض العلماء أن المتعمّد أولى بالقضاء؛ لأن الناسي إذا كان مأموراً بالقضاء فالعامد أولى، وفهم آخرون أن التقييد بالنسيان يدل بمفهوم المخالفة أن العامد ليس كذلك، فكان هذا الخلاف في هذه الجهة من قبيل التردد الذي هو من مسألتنا لكني أردت في مقام إيراد الحديث هنا – الوجه الآخر للمسألة، وهو ما أردت إخراجه عن محل النزاع. انظر: نيل الأوطار (٢/٣١).

المبحث الثاني: الفرق بين دلالة مفهوم الموافقة ودلالة مفهوم المخالفة:

وقبل الدخول في الحكم على حالة تردد المفهوم بين الموافقة والمخالفة لابدّ من معرفة الفرق بين الدلالتين؛ لأن معرفة ذلك تعطي معرفة بخصائص كلٍ منهما على وجه يساعد على الوصول للحكم الصحيح حال التردد.

ومعرفة الفرق بين الدلالتين تقتضي معرفة وجه الشبه والاتفاق قبل عملية التفريق.

ومن أهمِّ أوجه الشبه والاتفاق بينهما ما يلي:

١) أن دلالة مفهوم الموافقة ودلالة مفهوم المخالفة دلالتان التزاميتان، إلا أن اللازم فيهما ليس وضعياً، بل هو لازمٌ انتقالي، وذلك أن اللازم إما أن يكون لازماً وضعياً أي منبثقاً عن الوضع، بمعنى أن الوضع له مدخل في الدلالة، واللازم الوضعي هو اللازم المستفاد من دلالات المنطوق غير الصريح: (الاقتضاء والإيماء والإشارة)، بمعنى أن الحكم الثابت في محل السكوت في هذه الدلالات الثلاث هو حكم لازم للحكم الثابت في محل النطق، فمعرفة حكم محل النطق يلزم منه معرفة حكم محل السكوت، من غير حاجة للانتقال من محل النطق إلى محل السكوت، والاستعانة بوسائط لتحقيق ذلك الانتقال.

وإما أن يكون اللازم انتقالياً كما هو الحال في المفهوم بقسميه، ومعنى كونه انتقالياً أن الذهن ينتقل من محل النطق إلى محل السكوت، ويستعين في هذا الانتقال بوسائط، ففي مفهوم الموافقة ينتقل الذهن من محل النطق – الذي هو التأفيف مثلاً – إلى محل السكوت – الذي هو الضرب – بعد معرفته للمعنى الذي لأجله ثبت الحكم في محل النطق، ثم يستعين بذلك في الانتقال من محل النطق إلى محل السكوت، وهكذا الحال في مفهوم المخالفة ينتقل الذهن من محل النطق إلى محل السكوت بعد معرفته بسبب تخصيص محل النطق بالحكم، والتأكد من أنه ما من سبب لذلك التخصيص إلا نفي الحكم عمّا عدا المنطوق، ثم يستعين بتلك المعرفة في الانتقال لمحل السكوت وإعطائه نقيض ما ثبت في محل النطق [١].

ولما كانت دلالة المفهوم بقسميه دلالةً التزامية انتقالية، وليست وضعية، قيل إن مستند فهم الحكم فيه هو معرفة الفائدة من تخصيص محل النطق بالذكر دون غيره،

---

(١) انظر: تشنيف المسامع (١/١٦٥) وحاشية العطار على شرح المحلي (١/٣١٧) وتقريرات الشربيني على شرح المحلي (١/٢٤٣).

وإثبات مثل حكمه في مفهوم الموافقة إذا وجد في محل السكوت مثل المعنى الثابت في محل النطق، أو نقيضه في مفهوم المخالفة إذا لم تظهر لتخصيص محل النطق بالذكر فائدةٌ إلا تخصيصه بذلك الحكم ونفيه عمّا عداه، فاللفظ بذاته لا يدل على الحكم إلا بتوسط فهم المعنى الذي خُص لأجله محل النطق بالذكر، والانتقال بواسطته إلى محل السكوت[1].

٢) ثم إن كلاً من دلالة مفهوم الموافقة ودلالة مفهوم المخالفة هما دلالتان التزاميتان، والمعنى المستفاد من دلالة الالتزام فيهما تابعٌ للمعنى المدلول عليه بالمطابقة، وهو لازمٌ مركبٌ في الدلالتين، وحينئذٍ تشترك الدلالتان في كون اللازم فيهما تبعياً ومركباً، ومعنى تبعي أنه تابع للمعنى المدلول عليه بالمطابقة، ومعنى التركيب هو ما تقدّم في الوجه السابق من احتياج الدلالتين لمعرفة المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في محل النطق، والاستعانة بتلك المعرفة في الانتقال.

يقول الفخر الرازي[2] (ت ٦٠٦هـ) – في بيانه لهذا المعنى وهو يُقسّم الدلالات الالتزامية–: " أما تقسيم دلالات الالتزام، فنقول: ا لمعنى المستفاد من دلالة الالتزام: إما أن يكون مستفاداً من معاني الألفاظ المفردة أو من حال تركيبها؛ لأن المعنى المدلول عليه بالالتزام إما أن يكون شرطاً للمعنى المدلول عليه بالمطابقة أو تابعاً له، فإن كان الأول فهو المسمّى بدلالة الاقتضاء.... "[3].

ثم أدرج مفهوم الموافقة والمخالفة في اللازم المركب.

---

(١) انظر: الإحكام للآمدي (٧١/٣).

(٢) هو محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي، الملقب بفخر الدين، والمكنى بأبي عبد الله الرازي، نسبة إلى الري التي ولد فيها، وهو قرشي النسب، ولد سنة ٥٤٤هـ ونشأ في بيت علم، إذ كان والده ضياء الدين عمر أحد كبار علماء الشافعية، وخطيب الري وعالمها، وقد برع الفخر الرازي في علم الكلام والأصول والفقه والتفسير والأدب وغيرها، وكان يُلقب عند الشافعية والأشاعرة بالإمام.
من مؤلفاته في الأصول: " المحصول " و" المنتخب " و " المعالم ". وفي التفسير: كتاب " مفاتيح الغيب "، وفي أصول الدين: كتاب " المعالم ".
انظر في ترجمته: وفيات الأعيان (٣٨١/٣) وطبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي (٣٣/٥) وشذرات الذهب (٢١/٥) والأعلام (٣١٣/٦).

(٣) المحصول (٢٣٢/١).

والحاصل مما سبق أن دلالة مفهوم الموافقة ودلالة مفهوم المخالفة دلالتان التزاميتان، والمعنى المستفاد من دلالة الالتزام فيهما تابعٌ للمعنى المدلول عليه بالمطابقة، وهو لازمٌ مركبٌ في الدلالتين.

أما الفرق بين دلالة مفهوم الموافقة ودلالة مفهوم المخالفة فيتضح من خلال الأوجه التالية:

١) أن فائدة التخصيص بالذكر في مفهوم الموافقة هي إثبات مثل حكم المنطوق به في محل السكوت، أما فائدة التخصيص بالذكر في مفهوم المخالفة فهي نفي مثل حكم المنطوق عن محل السكوت، وذلك مما لا يُعلم من مجرد تخصيص محل النطق بالذكر دون نظر عقلي يتحقق به أن التخصيص للإثبات أو للنفي [١].

٢) ذكر الآمدي (ت٦٣١هـ) فرقاً بين مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة حاصله أن المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق إذا عُرف تحققه في محل السكوت وأنه أولى باقتضاء الحكم فيه كان المفهوم حينئذٍ من قبيل مفهوم الموافقة.
ويكون المفهوم مفهوم مخالفة إذا كان هذا المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق غير متحقق في المسكوت عنه، أو كان موجوداً في المسكوت لكن ليس أولى باقتضاء الحكم من المنطوق، أو لم يعلم وجوده أصلاً في المسكوت عنه[٢].
وقد زاد حالةً رابعةً عدّها من مفهوم المخالفة في موضع آخر من كتابه " الإحكام ". وهي بتقدير أن يكون للمعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق معارضٌ في محل السكوت [٣].
ونجد أن في كلامه قصراً لمفهوم الموافقة على القسم الأولوي، وهذا بناءً على مذهبه في اشتراط الأولوية في مفهوم الموافقة[٤]، وهذا لا إشكال فيه، لكن كونه يجعل ما كان المعنى فيه متحققاً لكن ليس أولى باقتضاء الحكم من المنطوق من مفهوم المخالفة على إطلاقه غير صحيح، لأنه بناء على ذلك يدخل مفهوم المساواة في

---

(١) انظر: الإحكام للآمدي (٧١/٣).
(٢) انظر: المصدر السابق (٢٥٣/٤).
(٣) انظر: المصدر نفسه (٢٥٣/٤).
(٤) انظر: المصدر نفسه (٦٧/٣).

مفهوم المخالفة، وهذا لا قائل به مطلقاً[1]؛ لأن من اشتراط الأولوية في مفهوم الموافقة أقر بحجية المفهوم المساوي ولكنه خالف في إدراجه ضمن مفهوم الموافقة وتسميته به[2]، ولم يجعله من مفهوم المخالفة، ولاشك أن الآمدي (ت ٦٣١هـ) – أيضاً – لا يقول بأن مفهوم المساواة من مفهوم المخالفة لكن كلامه فُهم منه هذا المعنى.

٣) أن المعنى المستفاد من دلالة الالتزام في الدلالتين وإن كان مستفاداً من معنى اللفظ حال تركيبه، إلا أنه في مفهوم الموافقة يُعتبر مكملاً للمعنى المدلول عليه بالمطابقة فكأن الدلالة إذا كانت من قبيل مفهوم الموافقة تساعد على تكميل دلالة اللفظ على المعنى في محلات أخرى غير المحل الذي دلّ عليه اللفظ في محل النطق، بحيث تعطيها حكماً موافقاً، بخلاف المعنى المستفاد من دلالة الالتزام في مفهوم المخالفة فإنه يُعتبر مناقضاً للمعنى المدلول عليه بالمطابقة، ولذلك قيل في تعريف مفهوم المخالفة: هو إثبات نقيض حكم المنطوق به للمسكوت عنه[3].

* * *

---

(١) وقد يقال ما المانع من تسمية مفهوم المساواة بمفهوم المخالفة، إذ لا مشاحة في الاصطلاح؟، ولكن يبدو أن التسليم بمثل هذه الوجهة قد يترتب عليها إجراء شيء من الخلاف في الحجية الحاصل في مفهوم المخالفة على مفهوم المساواة، وحينئذٍ يظهر القول بتأثير مثل هذه التسمية والاصطلاح.

(٢) أي أن الخلاف في تسمية المفهوم المساوي مفهوم موافقة، ولهذا قال البناني – معلِّقاً على قول المحلّي: "لا يسمّى بالموافقة المساوي، وإن كان مثل الأولى في الاحتجاج به –: "وفي قوله: لا يسمّى إلخ إشارة إلى أن المنفي هو التسمية، وأما الحكم فمعمول به اتفاقاً كما قال: مثل الأولى في الاحتاج به" (حاشية البناني على شرح المحلي (٢٤٥/١-٢٤٦)، وقال ابن أمير الحاج: "وإن كان هذا – يعني الأولوية – شرطاً منهم لمجرد تسميته اصطلاحاً بمفهوم الموافقة، كما اصطلح بعضهم على تسمية الدلالة على ما هو أولى بالحكم من المنطوق من فحوى الخطاب، وعلى ما هو مساوٍ له فيه بلحن الخطاب، كما حكاه صاحب القواطع، وأما الاحتجاج به فكالأولى اتفاقاً، كما ذكره غير واحد، فلا مشاحة في الاصطلاح" أ.هـ من التقرير والتحبير (١١٢/١).

(٣) انظر: شرح تنقيح الفصول (٥٣) وشرح مختصر الروضة (٧٥٣/٢).

المبحث الثالث: الحكم في حال تردد المفهوم بين الموافقة والمخالفة:

وقبل الوصول للحكم في حال تردد المفهوم بين الموافقة والمخالفة لابدّ من تحديد محل الإشكال في هذه المسألة أو ما يمكن تسميته بتحرير محل النزاع، وهو في حال ما كان التردد بين مفهوم موافقة ظني للفظ وبين مفهوم المخالفة منه، وذلك أن مفهوم الموافقة ينقسم – بناء على درجة إدراك المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق، ودرجة وجود هذا المعنى في المسكوت عنه – إلى قسمين: مفهوم موافقة قطعي ومفهوم موافقة ظني.

فمفهوم الموافقة القطعي: هو ما قُطع فيه بمعرفة المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق، وكونه موجوداً في المسكوت عنه[1].

مثل: تحريم الضرب للوالدين المستفاد من قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣]، فإننا نقطع بأن المعنى الذي لأجله حُرّم التأفيف للوالدين هو إهانتهما، وهذا المعنى موجودٌ قطعاً في الضرب[2].

ومثل هذا القسم من مفهوم الموافقة لا يمكن التردد فيه، بحيث يحتمل أن يثبت في محل السكوت نقيض ما يثبت في محل النطق.

أما مفهوم الموافقة الظني: فهو ما لم يُقطع فيه بمعرفة المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في المنطوق، وكونه موجوداً في المسكوت عنه[3].

وقد تكون تلك الظنية في الجانبين أو في أحدهما فقط، فكلتا الحالتين تفيدان ظنية مفهوم الموافقة.

ويُمثّل له بعض الأصوليين: بإيجاب الكفارة في القتل العمد أخذاً من وجوبها في القتل الخطأ الوارد في قوله تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء:٩٢]، إذ يرى بعض العلماء أن المعنى الذي لأجله وجبت الكفارة في الخطأ هو الزجر، والعمد

---

(١) انظر: الإحكام للآمدي (٣/ ٦٩) وشرح العضد على مختصر ابن الحاجب(٢/ ١٧٣) وكشف الأسرار للبخاري (١/ ٧٣) وشرح الكوكب المنير (٣/ ٤٨٧).

(٢) انظر: الإحكام للآمدي (٣/ ٦٩) وشرح مختصر الروضة (٢/ ٧٢٠).

(٣) انظر: الإحكام للآمدي (٣/ ٦٩) وشرح العضد على مختصر ابن الحاجب (٢/ ١٧٣) والمسودة (٣٤٧) وكشف الأسرار للبخاري (١/ ٧٣) وشرح الكوكب المنير (٣/ ٤٨٧).

أحوج للزجر من الخطأ، إلا أن هذا المعنى – الذي هو الزجر – غير مقطوع بكونه هو المعنى الذي لأجله وجبت الكفارة في القتل الخطأ، إذ يرى بعض العلماء أن الكفارة في القتل الخطأ إنما وجبت لمحو ما حصل من التقصير الواقع من القاتل، ولذلك سُمّيت كفارة، أما العمد فلعظمه فإن الكفارة لا تقوى على محوه [١].

ومثل هذا القسم الظني من مفهوم الموافقة هو ما يمكن أن يحصل التردد فيه، بحيث يحتمل أن يثبت في محل السكوت مثل ما ثبت في محل النطق، ويحتمل أن يثبت نقيضه، وقد كان هذا المثال الذي مثّل به بعض الأصوليين على مفهوم الموافقة الظني أحد الأمثلة التي أوردتها عندما مثّلتُ على المراد بالمسألة في المبحث الأول من هذا البحث[٢]، إذ يرى طرف آخر من العلماء أن ما يثبت في محل السكوت نقيض ما ثبت في محل النطق، فيكون المفهوم من قبيل المخالفة لا الموافقة.

وإذا كان مفهوم الموافقة ظنياً أمكن التردد بينه وبين مفهوم المخالفة الظني على كل حال[٣].

---

(١) انظر: البرهان (٤٥٢/١) والإحكام للآمدي (٦٩/٣) وشرح الكوكب المنير (٤٨٧/٣).

(٢) انظر (ص ٢١٩) من هذا البحث.

(٣) ولابدّ من الإشارة إلى أن انقسام مفهوم الموافقة إلى قطعي وظني لم يكن محل وفاق بين الأصوليين، والقول بانقسامه إلى هذين القسمين هو قول أكثر الأصوليين، لكن نقل ابن مفلح في أصوله (١٠٦٤/٣) عن أبي محمد البغدادي الحنبلي أن مفهوم الموافقة لا يكون إلا ظنياً، وليس فيه ما يدل على القطعية ولم يستدل لهذا القول، وفي المقابل تماماً نجد أن من الأصوليين من رفض أن يكون في مفهوم الموافقة ما يكون ظنياً، وأنه قطعي على كل حال، وممن قال بهذا القول الشربيني في تقريراته على شرح المحلي (٢٤٤/١) ومال إليه ابن أمير الحاج في التقرير والتحبير (١١٤/١)، وحجة هؤلاء أن مفهوم الموافقة مستندٌ إلى النظم قطعاً، فكما أن المنطوق لا يكون إلا قطعياً، فالمفهوم مثله كذلك، وإلا كان قياساً لتوقفه على مقدمات ظنية.

ويمكن الجمع بين القول بانقسامه إلى قطعي وظني والقول بقطعيته على كل حال، بأن من نظر إلى أن مفهوم الموافقة مستندٌ على النظم ومنطلقٌ منه قال بأنه قطعي على كل حال، وهذا صحيح، لأن دلالة مفهوم الموافقة دلالة لفظية تستند على النظم من غير حاجة إلى اجتهاد ورأي على وزان ما يحصل في القياس، بل مجرد معرفة اللغة كافٍ في الفهم بإعطاء المسكوت عنه مثل حكم المنطوق، أما من نظر إلى الأفراد الخارجية، أي ما يثبت في صور السكوت، وأن تلك الصور قد يُقطع بإعطائها مثل حكم صورة النطق وقد يُظن ذلك، قال بانقسامه إلى قطعي وظني، أما القول بأنه ظني على كل حال فلا يمكن إدخاله في هذا الجمع، لعدم معرفة دليل هذا القول.

وفيما يتعلّق بظنية مفهوم المخالفة فقضيته ما ذكره إمام الحرمين[1] (ت٤٧٨هـ) والآمدي[2] (ت٦٣١هـ) والصفي الهندي [3] (ت ٧١٥هـ) والطوفي[4] (ت٧١٦هـ) من أن دلالته ظنية وأن التمسك به تعلّقٌ بالظاهر، ولا سيما مع وقوع الخلاف الطويل في حجيته.

لكن ذكر الزركشي (٧٩٤هـ) أن في كلام إمام الحرمين (ت٤٧٨هـ) ما يقتضي أنه قد يكون قطعياً، حيث قال: " إنه ظاهرٌ لا يرتقي إلى القطع، وكلام إمام الحرمين يقتضي أنه قد يكون قطعياً "[5].

ولعل الزركشي أراد بذلك ما جاء عن إمام الحرمين في " البرهان" في قوله: " والغالب على مفهوم المخالفة الظهور والانحطاط عن رتبة النصوص[6] "، فلعلّ عبارة: " الغالب " الواردة في كلام إمام الحرمين هي ما جعلت الزركشي يفهم ذلك الفهم، على أن إمام الحرمين صرّح في عدة مواضع من " البرهان" بأن مفهوم المخالفة ظني وليس بقطعي، ومن ذلك:

قوله: " فليس قصد نفي ما عدا المخصَّص أمراً مقطوعاً به "[7].

وقال أيضاً – عن مفهوم المخالفة –:"الاستمساك به تعلّق بالظاهر، وتركه في حكم التأويل"[8].

وقال – في سياق الاحتجاج به –: " أنّا نكتفي فيما ندّعي بظهور الاختصاص، ولا نحاول قطعاً ناصّاً لا يتطرق إليه إمكان... "[9].

---

(١) انظر: البرهان (٤١٨/١).

(٢) انظر: الإحكام (٨٣/٣).

(٣) انظر: نهاية الوصول (ق١ / ٢٠٥٠)، والصفي الهندي هو: محمد بن عبد الرحيم بن محمد الأرموي الهندي الشافعي، ولد بالهند سنة ٦٤٤هـ وبرز في علم الأصول والجدل.

من مؤلفاته: " نهاية الوصول في علم الأصول " و" الفائق ".

انظر في ترجمته: طبقات الشافعية للأسنوي (٥٣٤/٢) والبداية والنهاية (٧٤/١٤) وشذرات الذهب (٣٧/٦).

(٤) انظر: شرح مختصر الروضة (٧٦٨/٢).

(٥) البحر المحيط (١٦/٤).

(٦) البرهان (٤٧٣/١).

(٧) المصدر نفسه (٤٧٣/١).

(٨) المصدر نفسه (٤١٨/١).

(٩) المصدر نفسه (٢٦٥/١).

ويمكن القول في توجيه كلام الزركشي وما فهمه من كلام إمام الحرمين بأن المقصود بقطعية مفهوم المخالفة ليس القطع بثبوت الحكم المخالف في صورة السكوت، ولا سيما مع وجود ذلك الخلاف والإنكار لحجية مفهوم المخالفة المستند على أساس أن اللفظ أثبت الحكم في محل النطق وسكت عمّا سواه، فمحل السكوت مسكوتٌ عن حكمه وما ثبت فيه، ولا يمكن معه إثبات النقيض.

وإنما المراد بالقطعية في مفهوم المخالفة – بناء على ما يمكن فهمه من كلام إمام الحرمين – هي القطع بعدم إعطاء محل السكوت مثل ما ثبت في محل النطق؛ لأننا في بعض الحالات نقطع بأنه لا يمكن أن يثبت في محل السكوت مثل ما ثبت في محل النطق، كما هو الحال في الدلالة المستفادة من الحديث المروي بلفظ: (**في سائمة الغنم زكاة**)[1]، ففي مثل هذه المسألة نقطع بأن صورة السكوت – وهي المعلوفة – لا يمكن أن تأخذ مثل حكم السائمة، لكننا لا نقطع بأن ذات اللفظ – أي الحديث النبوي – دالٌ على نفي الزكاة عن المعلوفة، وبالتالي فإن القطعية والظنية في مفهوم المخالفة لم يُنظر إليهما من جهة واحدة.

وعلى كل حال فإننا متى قطعنا بأن صورة السكوت لا يمكن أن تأخذ مثل حكم صورة النطق، فإن المسألة تخرج حينئذٍ من دائرة مسألتنا المتعلّقة بتردد المفهوم بين الموافقة والمخالفة، ومحل الكلام والإشكال في مسألتنا هو في حال لم نقطع بأن محل السكوت يأخذ مثل حكم محل النطق أو نقيضه، كما هو الحال في مثال كفارة القتل العمد.

وقد تكلّم الأصوليون عن تعارض مفهوم الموافقة مع مفهوم المخالفة عند حديثهم في مسائل التعارض والترجيح، وإن كان غالبهم لم يتوقف عندها طويلاً مكتفياً بالقول بترجيح مفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة، معلّلاً ذلك بأن مفهوم الموافقة متفقٌ على الاحتجاج به، أما مفهوم المخالفة فقد وقع الخلاف في الاحتجاج به[2].

ويبدو أن الآمدي (ت٦٣١هـ) كان لديه تصور آخر أوسع في مجال تعارض مفهوم الموافقة والمخالفة، حيث ذكر أن في المسألة احتمالاً آخر يُرجّح بناء عليه مفهوم المخالفة على مفهوم الموافقة، معلّلاً هذا الترجيح من وجهين:

---

(١) الحديث سبق تخريجه.

(٢) انظر: الإحكام للآمدي (٤/ ٢٥٣) ومختصر ابن الحاجب مع بيان المختصر (٢/ ٨٤٦) والبحر المحيط (٦/ ١٩٦).

الأول: أن فائدة مفهوم المخالفة هي التأسيس، وفائدة مفهوم الموافقة هي التأكيد، والتأسيس أصلٌ، والتأكيد فرعٌ، فكان مفهوم المخالفة أولى.

الثاني: أن مفهوم الموافقة لا يتمُّ إلا بتقدير فهم المقصود من الحكم في محل النطق، وبيان وجوده في محل السكوت، وأن اقتضاءه للحكم في محل السكوت أشدّ، وأما مفهوم المخالفة، فإنه يتمُّ بتقدير عدم فهم المقصود من الحكم في محل النطق، وبتقدير كونه غير متحقّق في محل السكوت، وبتقدير أن يكون أولى بإثبات الحكم في محل السكوت، وبتقدير أن يكون له معارضٌ في محل السكوت، وما يتمُّ بتقديرات أربعة يكون أولى مما لا يتمُّ إلا على تقديرٍ واحدٍ[1].

إن ما ذكره الآمدي (ت٦٣١هـ) من وجود احتمال آخر لترجيح مفهوم المخالفة على مفهوم الموافقة، وما ذكره من تعليلٍ لترجيح ذلك الاحتمال يدل على توسيعه لمفهوم التعارض بين نوعي المفهوم، بحيث يشمل التعارض: حال التوارد وحال التردد أيضاً، وقد تقدّم أن المقصود بحال التوارد: أي أن يرد في الدلالة على حكم مسألة معينة دليلان: دلالة أحدهما من قبيل مفهوم الموافقة ودلالة الآخر من قبيل مفهوم المخالفة، وفي مثل هذه الحالة يتجه القول بترجيح مفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة باعتبار الاتفاق على حجية مفهوم الموافقة وجريان الخلاف في حجية مفهوم المخالفة[2]، أما ذكره من احتمال آخر يترجح فيه مفهوم المخالفة على مفهوم الموافقة فيبدو أن مقصوده به حال التردد، أي أن يكون اللفظ الواحد محتملاً للدلالة على معنى موافق وآخر مخالف، يقوّي ذلك ويعضده ما ذكره من تعليليين في هذا الاحتمال، فالتعليل بأن الأخذ بمفهوم المخالفة يتضمّن تأسيس معنى جديد، أما الأخذ بالمفهوم الموافق يتضمّن التأكيد، إنما يتضح ويتوجه إذا كان المأخوذ منه لفظاً واحداً، بحيث إن كون ذلك اللفظ يؤسس ويعطى معنى جديداً أولى من كونه يُعطى معنى مؤكِّداً لما دل عليه منطوقه، ولا يتضح مثل هذا التعليل والتوجيه في حال كون المأخوذ منه لفظين متعددين، وقلْ مثل ذلك في التعليل الآخر المتضمّن ترجيح مفهوم المخالفة لأنه يتمُّ بتقديرات أربعة فكان أولى من مفهوم الموافقة الذي لا يتمُّ إلا بتقدير واحد، فالآمدي يقصد في هذا الوجه الحديث عن

---

(١) انظر: الإحكام (٤/ ٢٥٣).

(٢) انظر (ص ٢٢٤) من هذا البحث.

موضوع الاحتمالات، وأن الاحتمالات التي يحتملها حمل اللفظ على مفهوم المخالفة أكثر من الاحتمالات التي يحتملها حمل اللفظ عن مفهوم الموافقة، أي أن حمل اللفظ على معنى يحتمله من أربع جهات أولى من حمله على معنى لا يحتمله اللفظ إلا من جهة أو تقدير واحد فقط، ولا شك أن أخذ الأمر بهذه العملية الحسابية إنما يتجه- أيضاً- في حال كون الحديث عن احتمالٍ وترددٍ ناشئ من لفظٍ واحدٍ، إذ لا يتضح لي وجه إجراء مثل هذه العملية الحسابية مع لفظين متعددين.

ولا يبدو لي أن الآمدي (ت٦٣١هـ) قصد بإيراده لهذا الاحتمال الحديثَ عن الترجيح بقدر ما قصد الإلماح والإشارة لأمر آخر، لأن الحديث عن الترجيح لا يمكن أن يتمّ ويحصل مع إيراد الاحتمالات، إذ هناك تناقض بين الموضوعين – أي موضوع الترجيح وموضوع إيراد الاحتمالات-. والأمر الآخر الذي أراد الآمدي الإلماح والإشارة إليه – في نظري – هو توجيه نظر الناظر إلى سياق اللفظ وصيغته، ومن ثم الحمل على المعنى الأرجح والأنسب من مُحْتمَلات ذلك اللفظ بغض النظر عن كون ذلك المعنى من قبيل مفهوم الموافقة أو من قبيل مفهوم المخالفة، وأن مفهوم الموافقة إذا قيل بترجيحه لأجل اعتبار، فإن لمن يرجّح مفهوم المخالفة جمعاً من الاعتبارات يمكنه إيرادها لترجيح مفهومه.

إن منشأ ذلك التردد في حمل دلالة اللفظ على المعنى الموافق أو المعنى المخالف هو النظر في شروط مفهوم الموافقة وشروط مفهوم المخالفة، ومن شروط مفهوم الموافقة أن يكون المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في محل النطق ثابتاً في محل السكوت، بحيث لا يوجد له معارضٌ في ذلك المحل يمنع من الحمل عليه، ومتى ما أمكن أو بالأحرى احتمل الحمل على المعنى المخالف في محل السكوت كان ذلك مانعاً أو معارضاً أو دليلاً على عدم التحقّق من ثبوت المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في محل النطق في ذلك المحل المسكوت عنه، هذا من جهة.

ومن جهةٍ أخرى فإن شرط مفهوم المخالفة هو أن لا تظهر فائدةٌ من تخصيص محل النطق بالحكم إلا نفي الحكم عمّا عداه من الصور المسكوت عنها، ولاشك أنه عند إمكان أو بالأحرى عند احتمال الحمل على المعنى الموافق في محل السكوت كان ذلك مانعاً أو معارضاً أو دليلاً على عدم توفر شرط الحمل على المعنى المخالف في صورة السكوت.

ومن هاتين الجهتين اتضح سبب ومنشأ التردد في حمل المفهوم على المعنى الموافق أو المخالف.

ولاشك بأن القول بأن الراجح من المعنيين هو ما كان أقرب وأنسب لسياق الكلام وما يقتضيه المقام والمعنى، هو أقربُ إلى التنظير منه إلى التطبيق؛ لأنه متى ما ظهر كون أحد المعنيين أحقّ وأقربَ وأنسبَ لما اعُتبرت المسألة من قبيل التردد، لأن المفهوم من التردد هو وجود الاحتمال على وجه التساوي أو ماقاربه بحيث يقف الناظر متردداً بين المعنيين أيهما أنسب وأحقّ وأرجح، لا مجرد الاحتمال الضعيف الذي لا يكاد يسلم منه شيء من الأدلة الظنية.

وأنا لا أقول هنا إن الترجيح بناء على الأقرب والأنسب للمقام غيرُ صحيح، ولكن أقول إن التردد لم يحصل إلا لعدم ظهور أرجح المعنيين عند الناظر، ومتى ما توصل الناظر إلى أن أحد المعنيين أرجح من غيره يكون حينئذٍ قد خرج من دائرة التردد.

وإذا كنتُ قد اعتبرتُ الترجيح بناء على المعنى الأنسب للسياق والمقام نظرياً، وأنه غير مجدٍ في هذا المقام، كان لابدّ من تقديم طريقة عمل للترجيح في مثل حالة التردد تلك، ولكن لابدّ قبل أن أصرّح بما أراه راجحاً في هذه الحالة من التردد أن أقدّم بعض الأمور التي تسبق ترجيحي، وهذه الأمور هي:

أولاً: أننا في سياق ترددٍ بين معنيين ظنيين.

ثانياً: أننا لابدّ أن نتناسى كون أحد المعنيين من قبيل مفهوم الموافقة، بحيث لا نقول إنه متفقٌ على الاحتجاج به بخلاف مفهوم المخالفة، فالترجيح بناء على هذا التعليل غيرُ مستقيم – في نظري – لأننا قد افتقدنا شرط مفهوم الموافقة كما تقدّم قبل قليل.

ثالثاً: ثم إن الترجيح بناء على الاحتمال الذي ذكره الآمدي – عندما ذكر أنه يُحتمل أن يُرجّح مفهوم المخالفة على مفهوم الموافقة، وما ذكره من تقديرات أربعة يمكن من خلالها ترجيح مفهوم المخالفة على الموافقة – غير مستقم – في نظري – أيضاً؛ لأننا في مقام ترجيح بين معنيين يحتملهما محل السكوت وليست القضية عملية حسابية بحيث يقال إن ما كان أكثر عدداً في الاحتمال أرجح مما هو أقل منه في التعداد، وقد ذكرتُ – فيما سبق – إن ما ذكره الآمدي في هذه النقطة هو أقرب للإلماح والإشارة إلى معنى آخر، وأنه لا يقصد الحديث عن جانب الترجيح الذي لا يتناسب معه إيراد الاحتمالات.

رابعاً: أن لمفهوم المخالفة عدّة أقسام لا يمكن التعامل معها على وزانٍ واحدٍ في سياق ترددها مع مفهوم الموافقة؛ لأن تلك الأقسام متفاوتة من حيث درجة قوتها، على وجه جعل بعض الأصوليين يعتبر بعض أقسام مفهوم المخالفة من قبيل المنطوق، كمفهوم الشرط ومفهوم الحصر[1].

ويشهد لقوة بعض أنواع المفهوم أن بعض من أنكر أصل الاحتجاج بمفهوم المخالفة أقرَّ بحجية بعض أنواعه كمفهوم الشرط[2] – مثلاً –، بل إن من الأصوليين من اعتبر إنكار بعض أنواع وصور مفهوم المخالفة هو من قبيل الغلو[3]، وألحق بعضهم مثل ذلك الإنكار بإنكار الضروريات[4].

وحينئذٍ فاعتبار مفهوم المخالفة من الدلالات الضعيفة عند مقارنته بمفهوم الموافقة غير مستقيم على كل حال، ولاسيما وأننا في مقام تردد مفهوم مخالفة مع مفهوم موافقة ظني، وليس بقطعي، وإذا كان مفهوم المخالفة من قبيل مفهوم الشرط أو الحصر فلا يناسب النظر إليه نظرة تقليل، ولاسيما مع ما قيل في قوته.

---

(١) فقد نقل الزركشي عن بعض الأصوليين اعتبارهم لمفهوم الشرط ومفهوم الحصر من قبيل المنطوق لا المفهوم. انظر: البحر المحيط (٤/ ١٣٩).

(٢) فالكرخي من الحنفية، وابن سريج والكيا الهراسي من الشافعية وأبو الحسين البصري من المعتزلة، كلٌّ هؤلاء أنكروا الاحتجاج بمفهوم الصفة، لكنهم أقرّوا بحجية مفهوم الشرط.
انظر: كشف الأسرار للبخاري (٢/ ٢٧١) والمستصفى (٢/ ٢١١) والإحكام للآمدي (٣/ ٨٨) والمعتمد (١/ ١٤١).

(٣) وهذا الوصف ذكره الغزالي في سياق نقاشه للحنفية في مسألة الاستثناء من النفي إثبات، وعكسها أي الاستثناء من الإثبات نفي، حيث ينكر الحنفية ذلك، ويقولون: إن الاستثناء من النفي لا يفيد الإثبات، وكذلك الاستثناء من الإثبات لا يفيد النفي، وأن المستثنى مسكوتٌ عنه، ولا حكم فيه بإثبات ولا نفي.
انظر: المستصفى (٢/ ٢١٣)، وانظر رأي الحنفية في هاتين المسألتين في: أصول البزدوي مع كشف الأسرار (٣/ ١٢١) والتوضيح مع التلويح (٢/ ٢١) وفواتح الرحموت (١/ ٣٤٢).
وقد ذكر ابن قدامة صوراً أنكرها منكرو المفهوم بناء على أنها منه وليست منه، وذكر ثلاث صورٍ، هي: مفهوم الحصر، نحو: لا عالم إلا زيد، ومفهوم إنما، نحو: إنما الولاء لمن أعتق، ومفهوم حصر المبتدأ في خبره، نحو: (الشفعة فيما لم يُقسم). انظر: روضة الناظر (٢/ ٧٨٦).

(٤) وهذه الوصف ذكره بعض الأصوليين في سياق استغرابهم لرأي الحنفية في الاستثناء المفرَّغ.
انظر: حاشية التفتازاني على شرح العضد (٢/ ١٤٢) وحاشية البناني على شرح المحلي (٢/ ١٦)، ومعلوم أن الحنفية القائلين بأن الاستثناء من النفي ليس إثباتاً، ومن الإثبات ليس نفياً، يجرون هذا الكلام أيضاً في الاستثناء المفرَّغ، كما لو قيل: ما قام إلا زيد، فالحنفية يقولون: لا دلالة لهذا اللفظ – بحسب الوضع – على إثبات القيام لزيد. انظر فواتح الرحموت (١/ ٣٤٤) والاستغناء في الاستثناء للقرافي (٤٥٩).

إن ما ترجّح لدي – بعد النظر في شروط مفهوم الموافقة وشروط مفهوم المخالفة، وفي الفرق بين المفهومين، وفي الأمثلة التي تُساق للتردد – هو تقديم مفهوم المخالفة على مفهوم الموافقة حال التردد – ولا سيما مع أنواعٍ من مفهوم المخالفة قيل في قوتها إنها من قبيل المنطوق لا المفهوم، كمفهوم الحصر ومفهوم الشرط ومفهوم النفي والإثبات –. ولعلي أبيّن وأوجه سبب هذا الترجيح بما يلي:

إن أساس أو فكرة المفهوم تقوم على النظر في سبب تخصيص محل النطق بالحكم، فإن كان سبب ذلك هو الدلالة على المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في محل النطق، وتأكدنا أن ذلك المعنى موجودٌ – أيضاً – في محل السكوت دون وجود ما يعارضه، فالمفهوم حينئذٍ مفهوم موافقة، أي يُعطى محل السكوت مثل حكم محل النطق، فإن لم نعرف ذلك المعنى الذي لأجله ثبت الحكم في صورة النطق، أو عرفناه لكنه غير موجود في صورة السكوت فالمفهوم حينئذٍ مفهوم مخالفة، أي يُعطى محل السكوت نقيض حكم محل النطق – لكن بعد التأكد من عدم وجود أي فائدة أخرى من تخصيص محل النطق بالحكم إلا نفيه عمّا عداه –. ومنشأ ذلك الحمل على المعنى المخالف هو صيانة الكلام الذي خرج وفق صيغة وقيود معينة عن كونه لغواً لا فائدة منه، فالعاقل لا يُقيّد كلامه بقيود ولا يزيد في عباراته إلا لمعنى لو لم يكن مقصوداً لما خرج الكلام على تلك الصيغة، ومثل هذا التوجيه هو من أوجه استدلال القائلين بحجية مفهوم المخالفة أصلاً. ألا وهو القول بأن تقييد الكلام بقيود لو لم يكن القصد منه إلا نفي الحكم عمّا عدا ذلك المقيّد لما كان لخروج الكلام على تلك الصيغة فائدةٌ. فكيف عندما يكون الكلام كلاماً للشارع الذي من خصائص لفظه جوامع الكلم.

إن مبدأ صيانة كلام المتكلِّم عن اللغو والزيادة التي لا فائدة منها هي سبب ترجيح الأخذ بمفهوم المخالفة على مفهوم الموافقة حال التردد، فلو قدّرنا أن المقام يقتضي إعطاء محل السكوت مثل حكم محل النطق – يعني لو لم يكن هناك تردد – فإن عدم إعطاء ذلك المحل حكماً موافقاً لمحل النطق لا يترتب عليه نسبة الكلام إلى اللغو والحشو، فالكلام مستقيم بذاته، وقد أخذ محل النطق الحكم الذي يستحقه، وتبقى القضية في إعطاء محلٍ آخر مثل حكم محل النطق. ولو قُدّر أننا لم نعط هذا المحل الجديد مثل حكم محل النطق لما استُهجن الكلام. ولما قيل إنه قد تضمّن زيادة

لا فائدة منها، ولاسيما إذا استحضرنا أن من العلماء من يرى أن إعطاء محل السكوت مثل حكم محل النطق هو من قبيل القياس لا من قبيل الدلالة اللفظية[1]، بل إن بعض من يرى أن تلك الدلالة هي دلالة لفظية يقول: إن اللفظ بذاته ليس هو الدال على إعطاء محل السكوت مثل محل النطق لولا مساعدة العرف، بحيث إن اللفظ بمساعدة العرف صار حقيقة عرفية في المعنى الالتزامي [2].

وإذا كان الأمر بهذا التقدير وأنه إذا لم يكن الحال حال تردد، بل كان المقام يقتضي إعطاء محل السكوت مثل حكم محل النطق ولم يعط محل السكوت مثل ذلك الحكم، ومع ذلك لم يترتب عليه نسبة الكلام للزيادة والحشو، فمن باب أولى إذا كان المقام مقام احتمال وتردد، فإن الحمل على مفهوم المخالفة دون مفهوم الموافقة هو المتوافق مع مبدأ صيانة كلام المتكلّم عن اللغو والحشو الذي تُصان عنه ألفاظ الناس فكيف بكلام الشارع ؟، ولهذا قيل في أوجه الفرق بين مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة، أن المعنى المستفاد من دلالة الموافقة يُعتبر مكملاً للمعنى المدلول عليه بالمطابقة، بخلاف المعنى المستفاد من دلالة المخالفة فإنه يُعتبر مناقضاً للمعنى المدلول عليه بالمطابقة.

---

(١) والقول بأن هذه الدلالة هي من قبيل القياس لا من الدلالة اللفظية هو قول أكثر الشافعية، وهو ظاهر كلام الشافعي في " الرسالة "، وهو الذي يُفهم من كلام إمام الحرمين – أيضاً – واختاره أبو إسحاق الشيرازي والفخر الرازي، وقال به بعض الحنفية وبعض المالكية وبعض الحنابلة.

انظر: الرسالة (٥١٢) والبرهان لإمام الحرمين (٧٨٦/٢) واللمع (٢٥) والتبصرة (٢٢٧) والمحصول (١٢١/٥) وكشف الأسرار للبخاري (٧٣/١) وتيسير التحرير (٩٠/١) وإحكام الفصول للباجي (٥١٤/٢) والمسودة (٣٤٨) وأصول ابن مفلح (١٠٦٣/٣).

والقول بأن مفهوم الموافقة من الدلالة اللفظية لا القياس هو قول جمهور الحنفية وأكثر المالكية وأكثر الحنابلة وبعض الشافعية كأبي إسحاق الإسفرايني.

انظر: كشف الأسرار للبخاري (٧٣/١) وتيسير التحرير (٩٤/١) ومختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (١٧٣/٢) وإحكام الفصول (٥١٤/٢) والعمدة لأبي يعلى (١٥٣/١) والواضح لابن عقيل (٢٥٨/٣) وشرح الكوكب المنير (٤٨٣/٣) وجمع الجوامع مع شرح المحلي (٢٤٥/١) والبحر المحيط (١٠/٤).

(٢) وهذا الرأي قال به ابن عقيل وبعض الحنابلة، حيث يقولون: إن قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ لم يدل بذاته على تحريم الضرب والشتم ونحوهما، وإنما دلالة العرف أرشدت إلى النهي عمّا زاد على التأفيف، ولولا ما سبق من علم القصد من طريق العرف نفي سائر الأذايا لما عُقل منه إلا النهي عن نفس الحرفين. انظر: الواضح (٢٦٢/٣) والمسودة (١٧٢) وأصول ابن مفلح (١٠٦٢/٣).

يضاف إلى ذلك أننا في إطار التردد قد نكون حيال تردد بين مفهوم موافقة ظني وبين أصناف مفهوم المخالفة قيل عن بعضها إنها قد تبلغ درجة قريبة من قوة المنطوق على وجه من القوة التي لم يحظ بها مفهوم الموافقة، ولاسيما الظني منه على وجه الخصوص.

* * *

الخاتمة:

من أهمّ النتائج المستخلصة من هذا البحث ما يلي:

١- المقصود بالتردد في هذا البحث احتمال اللفظ الواحد للدلالة على معنى يوافق المعنى الذي دلّ عليه منطوقه وعلى معنى آخر يخالف ذلك المعنى المدلول عليه بالمنطوق.

٢- وحينئذٍ فإن موضوع التردد يختلف عمّا يُعرف بتعارض مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة، الذي يعني أن يُستدل لحكم مسألة معينة بدليلين من لفظين لا من لفظ واحد، بحيث تكون دلالة أحدهما من قبيل مفهوم الموافقة والآخر من قبيل مفهوم المخالفة، وهذا ما يمكن تسميته بتوارد الأدلة، والحاصل أن هناك فرقاً بين التردد والتوارد.

٣- والتردد في مسألتنا إنما يقع ويتحقق حال كون مفهوم الموافقة الذي يحتمله اللفظ من قبيل مفهوم الموافقة الظني، بحيث إن دلالة اللفظ على المعنى الموافق غير قطعية؛ لأنه في مثل تلك الحالة تكون ظنيته في درجة ظنية مفهوم المخالفة.

٤- لقد تكلّم الأصوليون كثيراً عن شروط مفهوم الموافقة وكذا شروط مفهوم المخالفة، وتكلّموا أيضاً عن ترجيح مفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة حال التعارض، وسبب ذلك الترجيح ما حظي به مفهوم الموافقة من اتفاق على حجيته على وجهٍ لم يتحقق لمفهوم المخالفة.

٥- إن من أهمّ شروط مفهوم الموافقة أن لا يوجد في محل السكوت معنى يعارض الحمل على المعنى الموافق، وفي حال التردد على وجه يمكن معه الحمل على المعنى الموافق وكذلك على المعنى المخالف، فإن التحقق من شروط مفهوم الموافقة يمنع من الحمل على ذلك المعنى الموافق الذي احتمله اللفظ لوجود ما يعارضه من احتمال الدلالة على معنى مخالف، وحينئذٍ فإن شروط مفهوم المخالفة هو أن لا يوجد فائدةٌ من تخصيص محل الحكم بالنطق إلا نفي الحكم عمّا عداه، وإذا لم يمكن الحمل على المعنى الموافق لفقد أهمّ شروط مفهوم الموافقة، وتحققت بقية شرط مفهوم المخالفة الأخرى وظهر الحمل على المعنى المخالف، ولاسيما أن مثل ذلك الحمل هو مقتضى حفظ نظم الكلام عن تضمنه للزيادة التي لا فائدة منها، وهذا ما جعلني أرجّح الحمل على المعنى المخالف في حال تردد اللفظ بين الدلالة على معنى موافق وآخر مخالف.

فهرس المصادر والمراجع:

١- **أبجد العلوم** – صديق بن حسن خان القنوجي البخاري / وضع حواشيه وفهارسه: أحمد شمس الدين / طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

٢- **الإبهاج في شرح المنهاج** – تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، وأتمّه ابنه: تاج الدين عبد الوهاب / تحقيق: شعبان محمد إسماعيل / طبعة دار ابن حزم، بيروت – لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

٣- **إحكام الفصول في أحكام الأصول** – أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي / تحقيق: عبد المجيد تركي / طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان / الطبعة الثانية عام ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٤- **الإحكام في أصول الأحكام** – علي بن محمد الآمدي / تعليق: عبد الرزاق عفيفي / طبعة المكتب الإسلامي / الطبعة الثانية عام ١٤٠٢هـ.

٥- **إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول** – محمد بن علي بن محمد الشوكاني / تحقيق: محمد سعيد البدري / نشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت – لبنان / الطبعة الرابعة عام ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٦- **الاستغناء في الاستثناء** – شهاب الدين أحمد بن أدريس القرافي / تحقيق: محمد عبد القادر عطا / طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، توزيع دار الباز، مكة المكرمة / الطبعة الأولى عام ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٧- **أسنى المطالب شرح روض الطالب** – زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري الشافعي / طبعة دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

٨- **أصول ابن مفلح** – شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي / تحقيق وتعليق: د. فهد بن محمد السدحان / طبعة مكتبة العبيكان، الرياض / الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٩- **أصول البزدوي** – فخر الإسلام محمد بن محمد البزدوي الحنفي / نشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة / بدون تاريخ / مطبوع مع شرحه: كشف الأسرار لعبد العزيز البخاري.

١٠- **أصول الجصاص (الفصول في الأصول)** – أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي (المشهور بالجصاص) / تحقيق: د. عجيل النشمي / نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت / الطبعة الثانية عام ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

١١- **أصول السرخسي** – شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي / تحقيق: د. رفيق العجم / طبع ونشر: دار المعرفة، بيروت – لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

١٢- **الأعلام** – خير الدين بن محمود الدمشقي الزركلي / نشر: دار العلم للملايين، بيروت – لبنان / الطبعة الخامسة عام ١٩٨٠م.

١٣- **إنباه الرواة على أنباء النحاة** – جمال الدين علي بن يوسف القفطي / تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم / طبعة دار الكتب، القاهرة / طبعة عام ١٣٧٤هـ – ١٩٥٥م.

١٤- **إنباه الغمر بأبناء العمر** – أحمد بن علي بن حجر العسقلاني / بمراقبة: عبد الوهاب البخاري، بإعانة: وزارة المعارف الهندية / تصوير: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان / الطبعة الثانية عام ١٤٠٦هـ.

١٥- **البحر المحيط في أصول الفقه** – بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي الشافعي / قام بتحريره ومراجعته: عمر بن سليمان الأشقر وعبد القادر العاني ومحمد الأشقر وعبد الستار أبو غدة / نشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت / الطبعة الأولى عام ١٤٠٩هـ – ١٩٩٨م.

١٦- **البداية والنهاية** – عماد الدين إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي / مكتبة المعارف، بيروت – لبنان / الطبعة الرابعة عام ١٤٠١هـ.

١٧- **البرهان في أصول الفقه** – أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني / تحقيق: د. عبد العظيم الدين / طبعة دار الأنصار بالقاهرة، مصر / الطبعة الثانية عام ١٤٠٠هـ.

١٨- **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة** – جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي / تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم / مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة / طبعة عام ١٣٨٤هـ – ١٩٦٥م.

١٩- **بيان المختصر** – شمس الدين محمد بن عبد الرحمن الأصفهاني / تحقيق: علي جمعة محمد / دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة / الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م.

٢٠- **تاريخ بغداد** – أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (المشهور بالخطيب البغدادي) / مطبعة السعادة، القاهرة / طبعة عام ١٣٤٩هـ.

٢١- **تشنيف المسامع بجمع الجوامع** – بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي الشافعي / تحقيق: الحسيني بن عمر بن عبد الرحيم / طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

٢٢- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير** – أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني / مؤسسة قرطبة / الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

٢٣- **التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه** – سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني / مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٢٤- **التقرير والتحبير على التحرير في أصول الفقه** – محمد بن محمد بن محمد بن حسن الحنفي (المشهور بابن أمير الحاج الحلبي) / ضبطه وصحّحه: عبد الله محمود عمر / دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٢٥- **التمهيد في أصول الفقه** – أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني الحنبلي / تحقيق: مفيد أبو عمشة ومحمد بن إبراهيم علي / نشر كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، مكة المكرمة / طباعة: دار المدني، جدة / الطبعة الأولى عام ١٤٠٦هـ – ١٩٨٥م.

٢٦- **تيسير التحرير** – محمد أمين بن محمود أمير بادشاه البخاري / مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر / طبعة عام ١٣٥٠هـ.

٢٧- **تهذيب الأسماء واللغات** – أبو زكريا يحيى بن شرف النووي / إدارة الطباعة المنيرية، يُطلب من دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٢٨- **جمع الجوامع** – تاج الدين عبدالوهاب بن علي السبكي / مطبعة الكتبي، مصر / الطبعة الأولى عام ١٣٣١هـ – ١٩١٣م. (مطبوع مع شرح المحلي عليه وحاشية البناني و تقريرات الشربيني).

٢٩- **الجواهر المضيّة في طبقات الحنفية** – أبو محمد محي الدين عبد القادر بن محمد القرشي / تحقيق: عبد الفتاح الحلو / مطبعة عيسى البابي الحلبي / الطبعة الأولى عام ١٣٩٨هـ – ١٩٧٨م.

٣٠- **حاشية التفتازاني على شرح العضد على مختصر ابن الحاجب** – سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني / مكتبة الكليات الأزهرية / طبعة عام ١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م.

٣١- **الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة** – أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني / تحقيق: عبد المعين خان / حيدر آباد / طبعة عام ١٩٧٢م.

٣٢- **الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب** – برهان الدين إبراهيم بن علي بن فرحون المالكي / نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٣٣- **الذيل على طبقات الحنابلة** – عبد الرحمن بن رجب الحنبلي / تحقيق: محمد حامد الفقي /نشر: دار المعرفة، بيروت / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٣٤- **الرسالة** – الإمام محمد بن أدريس الشافعي / تحقيق: خالد العلمي وزهير شفيق / نشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان / الطبعة الثانية عام ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.

٣٥- **روضة الناظر وجنة المناظر** – موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي / تحقيق: د. عبد الكريم النملة / نشر: مكتبة الرشد، الرياض / الطبعة الأولى عام ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

٣٦- **سبل السلام شرح بلوغ المرام** – محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني / تقديم وتخريج الأحاديث: محمد عبد القادر عطا / دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان – توزيع: مكتبة دار الباز / الطبعة الأولى عام ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٣٧- **السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة** – محمد بن عبد الله بن حميد / نشر: مكتبة الإمام أحمد / الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٣٨- **سير أعلام النبلاء** – شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي / تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي / مؤسسة الرسالة، بيروت / الطبعة التاسعة عام ١٤١٣هـ.

٣٩- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** – أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي / تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي / نشر دار الآفاق، بيروت / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٤٠- **شرح الكوكب المنير** – محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي (المشهور بابن النجار) / تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد / مكتبة العبيكان / طبعة عام ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٤١- **شرح المحلي على جمع الجوامع** – جلال الدين محمد بن أحمد المحلي / مطبعة الكتبي، مصر / الطبعة الأولى عام ١٣٣١هـ – ١٩١٣م (مطبوع مع جمع الجوامع).

٤٢- **شرح اللمع** – أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي / تحقيق: عبد المجيد تركي / طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤٠٨هـ.

٤٣- **شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول** – شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي / تحقيق: طه عبد الرءوف سعد / طبع ونشر: مكتبة الكليات الأزهرية / الطبعة الثانية عام ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٤٤- **شـرح مختـصر الروضـة** – نجـم الـدين سـليمان بـن عبـد القـوي الطـوفي / تحقيـق: د. عبـد الله التركـي / طبعـة مؤسـسة الرسـالة، بيـروت – لبنـان / الطبعـة الأولـى عام ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

٤٥- **شرح معاني الآثار** – أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي / دار المعرفة / الطبعة الأولى عام ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٤٦- **الصحاح تـاج اللغـة وتـاج العربيـة** – إسـماعيل بـن حمـاد الجـوهري / تحقيـق: أحمـد عبد الغفور عطار / دار العلم للملايين، بيروت – لبنان / الطبعة الثانية عام ١٣٩٩هـ.

٤٧- **صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر)** – محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي / تحقيق: مصطفى ديب البغا / دار ابن كثير ودار اليمامة، بيروت – لبنان / الطبعة الثالثة عام ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٤٨- **صحيح مـسلم** – مـسلم بـن الحجـاج القـشيري النيـسابوري / تحقيـق: محمـد فـؤاد عبد الباقي / دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٤٩- **طبقـات الحنابلـة** – محمـد بـن أبـي يعلـى الفـراء الحنبلي / تحقيـق: محمـد حامـد الفقـي / دار المعرفة، بيروت – لبنان / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٥٠- **طبقـات الـشافعية الكبـرى** – أحمـد بـن محمـد الـشافعي (المـشهور بـابن قاضي شـهبة) تعليق: عبد العليم خان / دار الندوة الجديدة للطباعة، بيروت – لبنان / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٥١- **طبقـات الـشافعية الكبـرى** – تـاج الـدين عبـد الوهـاب بـن علـي الـسبكي / تحقيـق: عبد الفتاح الحلو ومحمود الطناحي / طبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة / الطبعة الأولى عام ١٩٦٤م.

٥٢- **طبقات الشافعية** – جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي / تحقيق: د. عبدالله الجبوري / نشر: دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض / طبعة عام ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

٥٣- **طبقات الشافعية** – أبو بكر بن هداية الله الحسيني / تحقيق: د. عادل نويهض / دار الآفاق الجديدة، بيروت / الطبعة الأولى عام ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م.

٥٤- **طرح التثريب** – عبد الرحيم بن حسين العراقي / دار إحياء الكتب العربية / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٥٥- **العدة في أصول الفقه** - أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي / تحقيق: د. أحمد بن علي سير المباركي / مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان / الطبعة الثانية عام ١٤١٠هـ.

٥٦- **العناية شرح الهداية** - أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود البابرتي الحنفي / دار الفكر / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٥٧- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني / إشراف: محب الدين الخطيب، وتعليق: الشيخ عبد العزيز بن باز / دار الريان للتراث، القاهرة / الطبعة الأولى عام ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٥٨- **فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب** - أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري / دار الفكر / بدون رقم طبعة أو تاريخ / (مطبوع مع حاشية الجمل).

٥٩- **الفروق في اللغة** - أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد العسكري / تحقيق: د.أحمد سليم الحمصي / طبعة جروس برس، طرابلس - لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٦٠- **الفروق في دلالة غير المنظوم عند الأصوليين** - محمد بن سليمان العريني / رسالة ماجستير مقدّمة لقسم أصول الفقه بكلية الشريعة بالرياض عام ١٤٢٣هـ.

٦١- **فواتح الرحموت بشرح مسلّم الثبوت في فروع الحنفية** - عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري الهندي / طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٦٢- **القاموس المحيط** - مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي / مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر / الطبعة الثانية عام ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.

٦٣- **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي** - علاء الدين عبد العزيز البخاري / نشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٦٤- **الكليات** - أبو البقاء أيوب بن موسى الحسين الكفوي / أعدّه للطبع: عدنان درويش ومحمد المصري / مؤسسة الرسالة / الطبعة الثانية عام ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٦٥- **لسان العرب** - أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري / دار صادر، بيروت / بدون تاريخ.

٦٦- **مجموع الفتاوى** – تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني / جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي / طبع بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة النبوية / طبعة عام ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

٦٧- **المحصول في علم الأصول** – فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي / تحقيق: د. طه جابر فياض العلواني / طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت / الطبعة الثانية عام ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٦٨- **مختصر ابن الحاجب (مختصر المنتهى)** – جمال الدين عثمان بن عمر بن أبي بكر المالكي (المشهور بابن الحاجب) / الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، مصر / طبعة عام ١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م (مطبوع مع شرح العضد وحاشية التفتازاني).

٦٩- **المدونة الكبرى** – الإمام مالك بن أنس الأصبحي، رواية سحنون بن سعيد التنوخي / دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٧٠- **المستصفى من علم الأصول** – أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (المشهور بالغزالي) / تحقيق: د. محمد بن سليمان الأشقر / مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٧١- **المسودة** – تتابع على تأليفها ثلاثة أئمة من آل تيمية / تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد / نشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٧٢- **معجم المؤلفين** – عمر رضا كحالة / مطبعة التراقي، دمشق / طبعة عام ١٩٥٧م.

٧٣- **المغني** – موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي / تحقيق: د.عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو / دار عالم الكتب، الرياض / الطبعة الثالثة عام ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٧٤- **مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم** – المولى أحمد بن مصطفى (المشهور بـ طاش كبري زاده) / مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن / طبعة عام ١٣٩٤هـ – ١٩٣٧م.

٧٥- **مقاييس اللغة** – أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي / تحقيق: عبد السلام هارون / دار الجيل، بيروت – لبنان / طبعة عام ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٧٦- **مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول** - أبو عبد الله محمد بن أحمد المالكي، المعروف بالشريف التلمساني / تحقيق: أحمد عز الدين عبد الله خلف الله / دار السعادة للطباعة، مصر / طبعة عام ١٤١٦هـ -١٩٩٦م.

٧٧- **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح صحيح مسلم)** - محيي الدين يحيى بن شرف النووي / إعداد: مجموعة أساتذة مختصين، بإشراف: علي عبد الحميد أبو الخير / نشر: دار الخير، بيروت ودمشق / الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٧٨- **ميزان الأصول في نتائج العقول** - علاء الدين السمرقندي / تحقيق: عبد الملك السعدي / نشر وزارة الأوقاف والشئون الدينية بالكويت / بدون تاريخ.

٧٩- **النجوم الزهرة في ملوك مصر والقاهرة** - يوسف بن تغرى بردى الأتابك / دار الكتب المصرية / الطبعة الأولى عام ١٣٩١هـ.

٨٠- **نشر البنود على مراقي السعود** - سيدي عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي / وضع حواشيه: فادي نصيف وطارق يحيى / دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٨١- **نهاية السول شرح منهاج الأصول** - جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي / دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

٨٢- **النهاية في غريب الحديث والأثر** - مجد الدين المبارك بن محمد الجزري (المشهور بابن الأثير) / تحقيق: طاهر الزواوي ومحمود الطناحي / دار الفكر، لبنان / بدون رقم طبعة أو تاريخ.

٨٣- **نيل الأوطار** - محمد بن علي الشوكاني / دار الحديث / الطبعة الأولى عام ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٨٤- **نهاية الوصول إلى دراية الأصول** - صفي الدين الهندي / القسم الأول: تحقيق: صالح بن سليمان اليوسف، رسالة مقدمة إلى قسم أصول الفقه بكلية الشريعة بالرياض عام ١٤١٠هـ. والقسم الثاني: تحقيق: سعد بن سالم السويح، رسالة مقدمة إلى قسم أصول الفقه بكلية الشريعة بالرياض عام ١٤١٠هـ.

٨٥- **هدية العارفين بأسماء الكتب وآثار المصنفين** - إسماعيل باشا بن محمد أمين البغدادي / دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان / طبعة عام ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م (مطبوع مع كشف الظنون).

٨٦- **الواضح في أصول الفقه** — أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي / تحقيق: د.عبد الله التركي / مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان / الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ – ١٩٨٣م.

٨٧- **الوافي بالوفيات** — صلاح الدين الصفدي / أصدرته: جماعة المستشرقين الألمانية، بعناية: جماعة من العرب والمستشرقين، بيروت / طبعة عام ١٩٦٢م.

٨٨- **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان** — أحمد بن محمد بن خلّكان / تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد / مطبعة السعادة، مصر / الطبعة الأولى عام ١٣٦٧هـ – ١٩٤٨م.

* * *

تبيان المعاني لتصاريف مادة "ثقل"
في القرآن الكريم

د. عبدالرحمن بن ناصر اليوسف
قسم القرآن وعلومه - كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تبيان المعاني لتصاريف مادة "ثقل" في القرآن الكريم

د. عبدالرحمن بن ناصر اليوسف
قسم القرآن وعلومه – كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

عند إمعان النظر في المفردة القرآنية الواحدة، ودورانها في الكتاب العزيز، نقف على معانٍ متعددة، تبعاً لتنوع سياقاتها، ومواطن ورودها، وهذا ما تقدمه لنا كتب الوجوه والنظائر، من خلال جمع الألفاظ القرآنية، وبيان وجوه معناها، وعرض مواضعها، ولم تخل كتب التفاسير من التطرق لتوجيه تلك الألفاظ، وسرد ما فيها من أقوال.

ومما استوقفني للنظر في معناه، وجمع منابعه، تصاريف مادة (ثقل)، حيث وردت في ثمان وعشرين موضعاً من كتاب الله الكريم، وهذه المادة الفخمة، يتفرع عنها جمل من المباني، وشواهد من الآيات، ينضوي تحت ظلالها تفسيرات متسعة، ومعانٍ جمة، في بطون كتب التفسير، ومدونات المعاني والغريب، وتقييدات أصحاب الوجوه والنظائر، إلا أنه خلا تتبعهم لموارد هذه اللفظة من الرصد الدقيق، والتمحيص لتأويلاتها – من غير إغضاءٍ لجهدهم، وغزارةِ علمهم، وفضل سبقهم، رحم الله الجميع، وأحسن لهم الجزاء –، وقد تمت دراسة تصريفات مادة (ثقل)، مستعرضاً فيها معاني الألفاظ، وتأويلات أهل التفسير، مردفاً ذلك بالأظهر من عيون تلك الأقاويل، ومدى مواءمتها لسياق التنزيل.

المقدمة:

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانه، كتب الفوز والفلاح لمن: ﴿ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾، والخيبة والخسار لمن: ﴿خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾.

أحمده تعالى على جزيل نعمائه، وكريم هباته، وعميم نواله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيماً لشانه، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله إلى الثقلين من إنسه وجانه، صلى الله وسلم وبارك عليه، وعلى آله وصحبه ومن والاه،ومن سار على نهجه واهتدى بهداه.

أما بعد:

فإن الكلمات في الحقل القرآني، دقيقة السبك، محكمة السرد، موجزة اللفظ، وافية المعنى، لها أبعاد ودلالات، وأسرار وغايات، قد بلغت المنتهى في الفصاحة والإتقان، والفيوض والبركات.

وعند إمعان النظر في المفردة القرآنية الواحدة، ودورانها في الكتاب العزيز، نقف على معانٍ متعددةٍ؛ تبعاً لتنوع سياقاتها، ومواطن ورودها، وهذا ما تقدمه لنا كتب الوجوه والنظائر، من خلال جمع الألفاظ القرآنية، وبيان وجوه معناها، وعرض مواضعها، ولم تخل كتب التفاسير من التطرق لتوجيه تلك الألفاظ، وسرد ما فيها من أقوال.

ومما استوقفني للنظر في معناه، وجمع منابعه، تصاريف مادة **(ثقل)**، حيث وردت في ثمان وعشرين موضعاً من كتاب الله الكريم، وهذه المادة الفخمة، يتفرع عنها جمل من المباني، وشواهد من الآيات، ينضوي تحت ظلالها تفسيرات متسعة، ومعانٍ جمة، في بطون كتب التفسير، ومدونات المعاني والغريب، وتقييدات أصحاب الوجوه والنظائر، إلا أنه خلا تتبعهم لموارد هذه اللفظة من الرصد الدقيق، والتمحيص لتأويلاتها – من غير إغضاءٍ لجهدهم، وغُزْرِ علمهم، وفضل سبقهم، رحم الله الجميع، وأحسن لهم الجزاء –.

لذا عقدت العزم، وتوجهت الهمة، لاستقصاء مواطن ورودها المتشعبة، في سياقاتها المختلفة؛ بغية الكشف عن دلالة تراكيبها، واستخراج دقائق فوارقها، وجلاء حقيقة معانيها بالتحقيق والتحرير، مشاركة في إتمام الفائدة، والعود بعائدةٍ زائدةٍ.

وقد انتظم عقد البحث، ونمط تقسيمه على النحو الآتي:

أولاً: المقدمة، وتشتمل على أهمية الدراسة.

ثانياً: مفهوم لفظ: (ثقل).

ثالثاً: دراسة الآيات التي ورد فيها تصريف (**الثقل**) في ثمانٍ وعشرين موضعاً، وذلك وفق ترتيب السور القرآنية.

رابعاً: الخاتمة.

خامساً: ثبت المصادر والمراجع.

* * *

الثِّقَلُ لغةً: نقيضُ الخِفَّةِ، وهو مصدر الثقيل، تقول: ثَقُلَ الشيءُ ثِقَلاً وثَقالةً فهو ثَقيلٌ، والجمع: ثِقال[1].

و(الثاء، والقاف، واللام) أصل واحد يتفرع منه كلمات متقاربة[2]، مثل: (ثقيل، مثقال، أثقال، ثقال، ثقلان).

وأصل الثِّقل: أن العرب تقول لكل شيءٍ نفيسٍ مصونٍ: ثَقَل، وأصله في بيض النعام المصون، ووجه تسميته بذلك؛ لأن آخذه يفرح به لكونه قوتاً[3].

ويقال للمرء إذا اشتد مرضه: ثَقُلَ ثِقَلاً[4].

وكل ما يترجح على ما يوزن به أو يُقدَّر به يقال: هو ثقيلٌ.

وأصل الثقل في:

١ – الأجسام.

٢ – ويستعمل في المعاني، نحو: أثقله الغُرم، والوزر[5].

والثقيل في الإنسان يستعمل:

١ – تارةً في الذم، وهو الغالب المتعارف عليه، مثل قولهم: (ثقيل الظِّل).

٢ – وتارة في المدح، بدلالة القرينة، فيقال لمن فيه وقارٌ: (ثقيل)[6].

قال زهير بن أبي سُلمى (ت: ٣ ق هـ):

تَزِيدُ الأرْضُ إمّا مُتَّ خِفّاً ... وتَحْيا إنْ حَيِيتَ بها ثقيلا

نَزَلْتَ بِمُسْتَقَرِّ العِرْضِ مِنْها ... وتَمْنَعُ جانِبَيْها أنْ تَميلا[7]

والثقيل من الكلمات: ما كثرت مدلولاته ولوازمه، كالفعل، فإن مدلولاته: الحدث والزمان، ولوازمه: الفاعل، والمفعول، والتصرف، وغير ذلك[8].

---

(١) انظر: جمهرة اللغة ٤٣٠/١ (ثقل)، والصحاح ١٢٣٧/٢ (ثقل)، والمحكم ٣٥٣/٦ (ثقل).

(٢) انظر: مقاييس اللغة ٣٨٢/١ (ثقل).

(٣) انظر: الألفاظ ص ٢٧٢، وتهذيب اللغة ٧٨/٩ (ثقل)، وأساس البلاغة ١١١/١ (ثقل)، والنهاية ٢١٦/١ (ثقل).

(٤) انظر: الألفاظ ص ٨٢، والمحكم ٣٥٥/٦ (ثقل)، وغراس الأساس ص ٤٧ (ثقل).

(٥) انظر: مفردات ألفاظ القرآن ص ١٤٧، وعمدة الحفاظ ٣٢٣/١، وبصائر ذوي التمييز ٣٣٤/٢.

(٦) انظر: المصادر السابقة، والكليات ص ٣٢٤.

(٧) ديوان زهير بن أبي سُلمى ص ٤٧، وانظر القصة في: أمالي المرتضى ٦٦/١.

(٨) انظر: الكليات ص ٣٢٤.

والثقيل والخفيف يستعملان على وجهين:

الوجه الأول: على سبيل المضايقة، وذلك بالنظر إلى غيره، فيقال: هذا ثقيل بالنسبة لما هو أقل منه، وخفيف بالنسبة لما هو أكثر منه.

الوجه الثاني: باعتبار حالته وطبيعته:

١ – فإن كان ميّالاً إلى الهبوط والنزول إلى أسفل: كالحجر والمدرِ، فثقيل.

٢ – وما كان ميّالاً إلى الصعود: كالنار، والدخان، فخفيف[1].

إذن مما تقدم من موارد استعمال لفظة: (الثقل)، وتقليبات وجوهه، يتبين أن نواة الدلالة اللغوية لهذه الكلمة تدل على خلاف الخفة، كما هو بيّن.

* * *

---

(١) انظر: مفردات ألفاظ القرآن ص ١٤٧، وعمدة الحفاظ ٣٢٣/١، وبصائر ذوي التمييز ٣٣٥/١.

دراسة الآيات الكريمات:

تصرف من مادة: (ثقل) ألفاظ متنوعة، في مواضع متعددة من كتاب الله الكريم، حيث بلغت أربعة عشر تصريفاً، جاءت موزعة في ثمانٍ وعشرين آية.

وفيما يأتي بيان معانيها، وتجلية وجوهها، وسياق مواضعها من سورها، وفق ترتيب المصحف الشريف.

فأقول مستعيناً بالله، مستوهباً توفيقه:

الموضع الأول:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾ [النساء: ٤٠][1].

ورد لفظ ﴿مِثۡقَالَ﴾ ثمان مرات في كتاب الله ﷻ. وآية سورة النساء أعلاه أول مواطن الورود.

---

(١) هذه الآية من ضمن خمس آيات من سورة النساء، قال عنها ابن مسعود ﷺ: "لهنَّ أحبُّ إليَّ من الدنيا جميعاً..." أخرجه عبدالرزاق في تفسير القرآن ١/١٥٥، والطبري في جامع البيان ٧/٦٦٠.

وفي رواية: إن في النساء خمس آيات، ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها، ولقد علمت أن العلماء إذا مروا بها يعرفونها – ثم ذكر منها هذه الآية –. أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ٢/٨٨، رقم: (٥٤٠)، وسعيد بن منصور في سننه ٤/٢٩٧، رقم: (١٢٩٧، رقم: (٦٥٩)، وابن المنذر في تفسير القرآن ٢/٧٠٩، رقم: (١٧٧٦)، والطبراني في المعجم الكبير ٩/٢٢٠، رقم: (٩٠٦٩)، والحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، تفسير سورة النساء، ٢/٣٣٤، رقم: (٣١٤٩)، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/٣٦١، رقم: (٢٢٣).

وانظر: تعليق محقق سنن سعيد بن منصور على هذا الأثر ١/١٢٩٧، وقد ورد في سياق سبب نزول هذه الآية: ما أخرجه سعيد بن منصور في سننه ٤/١٢٥٢، رقم: (٦٣٦)، والطبري في جامع البيان ٧/٣٦، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٣/٩٥٥، رقم: (٥٣٣٨)، والطبراني كما في مجمع الزوائد ٧/٦٤، كلهم من طرقٍ عن فُضيل بن مرزوق، عن عطية العَوْفي، عن عبدالله بن عمر، قال: نزلت هذه الآية في الأعراب: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، قال: فقال رجل: فما للمهاجرين؟ قال: ما هو أعظم من ذلك: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾ [النساء: ٤٠]. وإذا قال الله لشيء: عظيم، فهو عظيم. وإسناده ضعيف، فيه عطية بن سعد بن جُنَادة العَوْفي، صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً، مات سنة ١١١هـ.

انظر: تقريب التهذيب ص ٦٨٠.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٦٤: "رواه الطبراني، وفيه عطية، وهو ضعيف". وانظر: الاستيعاب في بيان الأسباب ١/٣٨٩.

و﴿مِثْقَالَ﴾: على وزن: (مِفْعَال)، من الثقل[١]، يقال: هذا على مثقال هذا، أي: وزن هذا[٢].

ومثاقيل: جمع (مثقال)، ومثقال الشيء: ميزانه من مثله[٣].

وقد أطبقت كلمة المفسرين[٤]، وأرباب المعاني[٥]، على أن معنى: ﴿مِثْقَالَ﴾ هنا: المقدار والوزن، ويظهر بجلاءٍ ارتباط هذا التأويل بالمعنى اللغوي.

عن السدي (ت: ١٢٨هـ) في قول الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾، قال: =وزن ذرةٍ+[٦].

وقال أبو عبيدة (ت: ٢١٠هـ): "﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ أي: زِنَةَ ذرةٍ"[٧].

وقال الطبري (ت: ٣١٠هـ): "﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ يعني: ميزان ذرةٍ، أي: ما يزنها ويكون على قدر ثقلها في الوزن"[٨].

وقال الواحدي (ت: ٤٦٨هـ): "﴿مِثْقَالَ﴾: مقدار"[٩].

وفي هذه الآية الكريمة بيّن الخلاق العليم، كمال حكمه، وتمام عدله، ونفي الظلم عن نفسه، فهو سبحانه حكم عدل، تقدّس أن يظلم أحداً من العبيد، أو يبخس أحداً شيئاً ولو وزن ذرةٍ[١٠]، مهما تضاءلت وتصاغرت فلا ينقص الحسنات ولا يزيد في السيئات،

---

(١) انظر: معاني القرآن للزجاج ٢/٥٢، والمحرر الوجيز ٢/٥٣.

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٢٧، ومعاني القرآن للنحاس ٢/٨٧، وتفسير القرآن العزيز ١/٣٧٣.

(٣) انظر: تهذيب اللغة ٩/٨٠ (ثقل)، والصحاح ٢/١٢٣٩ (ثقل).

(٤) انظر: تفسير مقاتل ١/٢٣٠، وجامع البيان ٧/٢٩، وتفسير السمرقندي ١/٣٥٥، والوجيز ١/٢٦٥، وتفسير القرآن العزيز ١/٣٧٣، ومعالم التنزيل ٢/٢١٤، وزاد المسير ٢/١٢٥، وتفسير القرآن العظيم للسخاوي ١/١٨٠، والبحر المحيط ٣/٢٦١، والدر المصون ٣/٦٨١، وروح المعاني ٥/٣١، والتحرير والتنوير ٥/٥٥.

(٥) انظر: مجاز القرآن ١/١٢٧، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٢٧، ومعاني القرآن للزجاج ١/٥٢، ونزهة القلوب ص ٤٤٠، ومعاني القرآن للنحاس ٢/٨٧، وغرائب التفسير ١/٢٩٦، ومفردات ألفاظ القرآن ص ١٧٤، ووجوه القرآن ص ٨٩، وتذكرة الأريب ص ١١٧، ونفس الصباح ١/٢٧٣، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٧، والترجمان ص ٩٥، وتحفة الأريب ص ٨٢، وبهجة الأريب ص ٦٥، وعمدة الحفاظ ١/٣٢٥، والتبيان لابن الهائم ص ١٦٧.

(٦) أخرجه ابن المنذر في تفسير القرآن ٢/٧١٠، رقم: (١٧٧٨).

(٧) مجاز القرآن ١/١٢٧، وأخرجه عنه ابن المنذر في تفسير القرآن ٢/٧١١، رقم: (١٧٧٩).

(٨) جامع البيان ٧/٢٩.

(٩) الوجيز ١/٢٦٥.

(١٠) في المراد بـ (الذرّة) أقوال:

القول الأول: النملة، روي عن ابن مسعود ﷺ أنه قرأ: (إن الله لا يظلم مثقال نملة)، أخرجه ابن أبي داود في المصاحف ١/٢٩٤، رقم: (١٦٤)، وانظر: مختصر في شواذ القرآن ص ٣٣، والكشف والبيان ٣/٣٨، وشواذ القراءات ص ١٣٥، وهذه القراءة الشاذة يراد منها: التفسير والبيان. انظر: القراءات الشاذة ص ٣٧٨.

القول الثاني: أصغر النمل، قاله ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص ١٢٧، وابن فارس في مقاييس اللغة ٢/٣٤٣ (ذر)، وانظر: الهداية ٦/١٣٢٩. =

وإن كان زِنَة الذرّة حسنة، فالكريم سبحانه يضاعفها، ويهب من واسع جوده، وكريم عطائه، أجراً كبيراً، وفضلاً جليلاً، لا يقدر قدره إلا هو جلّ في علاه.

وفي حديث الشفاعة الطويل، وفيه: (**فيقول الله تعالى: اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرةٍ من إيمانٍ فأخرجوه، فيخرجون من عرفوا**).

قال أبو سعيد: فإن لم تصدقوني فاقرؤوا: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا ﴾[1].

وقال عبدالله بن مسعود ﷺ: "يؤتى بالعبد والأمة يوم القيامة، فينادي منادٍ على رؤوس الأولين والآخرين: هذا فلان ابن فلان، من كان له حقٌّ فليأت إلى حقه. فتفرحُ المرأة أن يكون لها الحق على أبيها أو أخيها أو زوجها، ثم قرأ: ﴿ فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴾[المؤمنون: ١٠١]، فيغفر الله من حقِّه ما يشاء، ولا يغفرُ من حُقوقِ الناس شيئاً، فينصب للناس فينادى: هذا فلان ابن فلان، من كان له حق فليأت إلى حقه. فيقول: ربّ فنيت الدنيا، من أين أوتيهم حقوقهم؟ قال: خذوا من أعماله الصالحة، فأعطوا كل ذي حق حقه بقدر طَلَبَتِه، فإن كان ولياً لله، ففضل له مثقالُ ذرّةٍ، ضاعفها الله له حتى يدخل الجنة، ثم قرأ علينا: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا ﴾ قال: ادخل

= **القول الثالث**: رأس نملةٍ حمراء، أخرجه الطبراني في جامع البيان ٧/ ٢٩، عن عكرمة، عن ابن عباس – رضي الله عنهما –، وانظر: الكشف والبيان ٣/ ٣٠٨، وبه قال الكلبي، انظر: تفسير السمرقندي ١/ ٣٥٥، وابن زيد، انظر: البسيط ١/ ٢٥١.

القول الرابع: الخردلة، انظر: الكشف والبيان ٣/ ٣٠٨، وزاد المسير ٢/ ١٢٥.

القول الخامس: ذرّة يسيرة من التراب، رواه يزيد بن الأصم، عن ابن عباسٍ – رضي الله عنهما – انظر: الكشف والبيان ٢/ ٣٨.

القول السادس: الواحدة من الهباء الظاهر في ضوء الشمس، إذا طلعت من كوّة. انظر: الكشف والبيان ٣/ ٣٠٨، والكشاف ٢/ ٧٨.

وهذه المعاني المتقدمة لـ (الذرّة)، مما تعارفه الناس، وتصوروه في أذهانهم، والمقصود: ضرب المثل بأدق الأشياء وأصغرها، وأقلها وأحقرها، وأنه تعالى لا يظلم قليلاً ولا كثيراً، ولا يخاف أحدٌ ظلماً ولا هضماً، فهو سبحانه منزّه عن الظلم، ووضع الأمور في غير موضعها.

يقول الطوفي: "﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ ﴾: عام مطرد، ومفهوم الموافقة دلّ على نفي الظلم في أكبر من ذلك" الإشارات الإلهية ٢/ ٢٦، وانظر: تفسير آيات أشكلت ٢/ ٥٢٢.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ﴾ [القيامة: ٢٢ – ٢٣]، ٦/ ٢٧٦، رقم: (٧٠٠١)، واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، ١/ ١٦٧، رقم: (١٨٣)، كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

الجنة، وإن كان عبداً شقياً قال الملَكُ: رب فنيت حسناته، وبقي طالبون كثير؟ فيقول: خُذُوا من سيئاتهم فأضيفوها إلى سيئاته، ثم صُكُّوا له صكًّا إلى النار"[1].

الموضع الثاني:

قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[الأعراف: ٨].

وردت مفردة ﴿ثَقُلَتْ﴾أربع مراتٍ في كتاب الله تعالى، والآية المصدرة أعلاه أول مواطنها.

و﴿ثَقُلَتْ﴾ على وزن (فعُل)، من الثِّقل، نقيض الخفة.

كما أن الأداء الصوتي لكلمة ﴿ثَقُلَتْ﴾ لا يخلو من صفة القوة والشدة[2].

=فمجيء الفعل على (فَعُل) جعله ذا قيمة تفخيمية عالية، تمثلت في صائت (الضم)، وصامت (القاف) المستعلي المفخم+[3].

ولم يختلف أهل التفسير[4]، وكتّاب الوجوه والنظائر[5]، وأرباب المعاني[6]، أن ﴿ثَقُلَتْ﴾ في هذا الموضع بمعنى: رجحت، وكثرت، وعلى هذا جرت عباراتهم، وتواردت أقوالهم:

فعن ابن عباس (ت:٦٨هـ) – رضي الله عنهما – قال: "يحاسب الناس يوم القيامة، فمن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدةٍ دخل الجنة، ومن كانت سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار، ثم قرأ: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ الآيتين. ثم قال: إن الميزان يخف بمثقال حبةٍ ويرجَحُ، ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف، فوقفوا على الصراط"[7].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان ٧/٣٣، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٣/٩٥٤، رقم: (٥٣٣٥)، وانظر: تصحيح الدكتور حكمت بشير لإسناد رواية ابن أبي حاتم في التفسير الصحيح ٢/٥٣.

(٢) انظر: الرعاية ص ١٧١، ١٨٨، والموضح في التجويد ص ١٠١، ١١٧، والتمهيد ص ١١١، ١٣٨، ١٤٠.

(٣) الصيغ الفعلية ١/١٢٤.

(٤) انظر: جامع البيان ١٠/٦٩، وتفسير السمرقندي ١/٥٣١، والهداية ٤/٢٢٨٤، والكشاف ٢/٤٢٥، ومدارك التنزيل ٢/٤٥، ولباب التأويل ٢/١٨٣، وفتح القدير ٢/١٩١، والفتوحات الإلهية ٢/٩، وتيسير الكريم الرحمن ص ٣٠٧، والعذب النمير ٣/١٠٠٧.

(٥) انظر: وجوه القرآن ص ٨٩، وقاموس القرآن ص ٩٣، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٦.

(٦) انظر: مفردات ألفاظ القرآن ص ١٧٤، وعمدة الحفاظ ١/٣٢٦، وبصائر ذوي التمييز ٢/٣٣٥.

(٧) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٢٣ لابن أبي حاتم، ولم أقف عليه في المطبوع من تفسيره.

وقال مجاهد (ت: ١٠٤هـ): "﴿ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴾ أي: من كثرت حسناته"(١).

وقال السعدي (ت:١٣٧٦هـ): "﴿ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴾: بأن رجحت كفةُ حسناته على سيئاته، ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾، أي: الناجون من المكروه، المدركون للمحبوب، الذين حصل لهم الربح العظيم، والسعادة الدائمة"(٢).

والحاصل: أن الله تبارك وتعالى، يضع الميزان يوم المعاد؛ لوزن أعمال العباد(٣)، فمن رجحت وكثرت مقادير أعماله، كان من أهل الفلاح، ودخول الجنان. "وحُقَّ لميزانٍ توضع فيه الحسنات أن يثقل، وحُقَّ لميزانٍ توضع فيه السيئات أن يخف. والحق إنما كان ثقيلاً في الميزان يوم القيامة؛ لأنه ثقيل على النفوس في دار الدنيا، والباطل إنما كان خفيفاً في الميزان يوم القيامة؛ لخفته على النفوس في دار الدنيا"(٤).

اللهم ثقِّل موازيننا، وأعظم أجورنا، وارفع درجاتنا، وتجاوز عن تقصيرنا، واجعلنا من الفائزين المقربين.

الموضع الثالث:

قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ ﴾ [الأعراف: ٥٧].

ورد لفظ ﴿ ثِقَالًا ﴾ مرتين في التنزيل العزيز، والمصدَّر من الآية أول مواطنها.

---

(١) انظر: الهداية ٤/ ٢٨٨٤.

(٢) تيسير الكريم الرحمن ص ٣٠٧.

(٣) مذهب جماهير أهل العلم أن هذا الميزان حقيقي، توضع فيه أعمال العباد، فمن رجحت حسناته صار إلى الجنة، ومن كثرت سيئاته على حسناته صار إلى النار – والعياذ بالله –.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم» أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأيمان والنذور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلى، أو قرأ، أو سبح، أو كبر، أو حمد، أو هلَّل، فهو على نيته، ٦/ ٢٤٥٩، رقم: (٦٣٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، ٤/ ٢٠٧٢، رقم: (٢٦٩٤).

وقد اختلف أهل العلم في هذا الموزون: أهو الأعمال؟ أو صحائف الأعمال؟ وهل هو ميزان واحد، أو متعدد؟ وللتوسع في أقوالهم وأدلتهم، ينظر: جامع البيان ١٠/ ٦٩، والجامع لأحكام القرآن ٩/ ١٥٨، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ٤/ ٣٠٢، وتفسير آيات أشكلت ١/ ٣٨٧، والإشارات الإلهية ٢/ ٢٠٥، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/ ١٤٠٨، وشرح العقيدة الطحاوية ص ٦٠٨، والعذب النمير ٣/ ١٠١١، وشرح العقيدة الواسطية ص ٥٠٠.

(٤) العذب النمير ٣/ ١٠٠٧.

و﴿ثِقَالًا﴾: جمع ثقيل، كغِلاظٍ جمع غَليظٍ، يقال: ثقل الشيء ثِقلاً، كصَغر صِغراً، فهو ثقيل، وجمعه ثقال.

و﴿ثِقَالًا﴾: صفة ﴿سَحَابًا﴾ وهي جمع، لذلك وصفت بالجمع ﴿ثِقَالًا﴾، وهي لغة تميم، ومثله قوله: ﴿كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾، [الحاقة: ٧][1].

وقد التقت أقوال المفسرين[2]، وأهل الوجوه والنظائر[3]، أن ﴿ثِقَالًا﴾ يراد بها: مشبعة، ومحملة، وموقرة، وكثيرة (الماء)، وبهذا المعنى اتجهت أقوالهم، وتنوعت عباراتهم.

فهذه الرياح تحمل سحاباً موصوفاً بشدة الثقل؛ لكثرة حمله الماء، وامتلائه به، مع دنوه من الأرض.

قال الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) في بيان المعنى: "أي: حملت الرياحُ سحاباً ثقالاً، أي: من كثرة ما فيها من الماء تكون ثقيلة قريبة من الأرض مدلهمّة[4]، كما قال زيد بن عمرو بن نُفَيل[5] – رحمه الله –:

وأسلَمْتُ وَجْهي لِمَن أسْلَمَتْ ... لَهُ المُزْنُ تَحْمِل عَذْباً زلالا

وأسلَمْتُ وَجْهي لِمَنْ أسْلَمَتْ ... لَهُ الأرض تَحْمِلُ صَخراً ثقالا"[6]

---

(١) انظر: درج الدرر – المنسوب للجرجاني – ٧٦٢/٢، والكتاب الفريد ٧٣/٣، والبحر المحيط ٣٢١/٤.

(٢) انظر: تفسير مقاتل ٣٩٦/١، وتفسير كتاب الله العزيز ٢٤/٢، ومعاني القرآن للزجاج ٣٤٥/٢، وتفسير السمرقندي ٥٤٧/١، وتفسير القرآن العزيز ١٢٨/٢، والوجيز ٣٩٨/١، وتفسير القرآن للسمعاني ١٩٠/٢، وتذكرة الأريب ١٨٠/١، والمحرر الوجيز ٤١٣/٢، ومجمع البيان ٦٦٥/٤، والتفسير الكبير ٢٨٩/٥، والجامع لأحكام القرآن ٢٥٣/٩، والتسهيل ٣٥/٢، والبحر المحيط ٣٢١/٤، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ١٤٤١/٣، والتبيان ص ٢٠٤، ونظم الدرر ٤٥/٣، والعذب النمير ١٢٧٧/٣.

(٣) انظر: وجوه القرآن ص ٨٨، وقاموس القرآن ص ٩٣، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٥.

(٤) أي: مظلمة، والمُدْلَهِمّ: الأسود. انظر: لسان العرب ٢٠٦/١٢ (دلهم).

(٥) هو أبو سعيد، زيد بن عمرو بن نُفَيل العدوي القرشي، ابن عم عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يتعبد على دين إبراهيم عليه السلام، وكان يجاهر بعدائه للأوثان، وعادة وأد البنات، توفي قبل بعثة النبي ﷺ بخمس سنين. انظر: السيرة النبوية لابن هشام ٢٦١/١، والمعارف ص ٥٩، والإصابة ٥٠٧/٢.

(٦) تفسير القرآن العظيم ١٤٤١/٣، والبيتان من جملة بيوتٍ شعريةٍ في التوحيد، وهي في سيرة ابن إسحاق – المسماة بكتاب المبتدأ والمبعث و المغازي – ص ٩٧، وبتقديم البيت الثاني على الأول، و انظرها في: السيرة النبوية لابن هشام ٢٦٧/١، وقد أخرجها ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٥١٦/٩، من طريق الزبير بن بكّار، قال: وأنشدني محمد بن الضحاك الحزامي، عن أبيه، لزيد بن عمرو... فذكره بالترتيب نفسه، وبينهما بيت.

الموضع الرابع:

قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٧].

هذا هو الموطن الثاني لمفردة ﴿ثَقُلَتْ﴾ في التنزيل الحكيم.

وفي الآية مسألتان:

المسألة الأولى: سبب النزول: وفيها روايتان:

الرواية الأولى: عن ابن عباس (ت:٦٨هـ) – رضي الله عنهما – أنه قال: "قال جَبَلُ بن أبي قُشَيْرٍ[١]، وسَمَوّلُ بن زيد[٢] لرسول الله ﷺ: يا محمد، أخبرنا متى الساعة إن كنت نبيًا كما تقول، فإنا نعلمُ متى هي. فأنزل الله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ﴾"[٣].

وهذه الرواية قد أبانت أن السائل عن الساعة من اليهود.

الرواية الثانية: عن قتادة (ت:١١٧هـ): "قالت قريش لمحمد ﷺ: إن بيننا وبينك قرابة، فأسرّ إلينا متى الساعة؟ فقال الله: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[٤]. وهذه الرواية حددت السائل عن الساعة من قريش.

وفي ظل ضعف ما ورد في سبب النزول، ليس ثمة ما يجزم به ويصح التعويل عليه في تعيين السائل عن الساعة، سواء من قريشٍ أم اليهود.

---

(١) جَبَلُ بن أبي قُشَيْر: أحد يهود بني قريظة، ممن عادى الرسول ﷺ، وعارض دعوته.
انظر: السيرة النبوية لابن هشام ١٢٩/٢، والبداية والنهاية ٧/٥.

(٢) سَمَوّلُ بن زيدٍ: أحد رؤساء بني قريظة، الذين عادوا الرسول ﷺ ودعوته أشد العداء.
انظر: السيرة النبوية لابن هشام ١٢٩/٢، وفتح الباري ٣٢٢/٧.

(٣) ذكره ابن إسحاق كما في السيرة النبوية لابن هشام ١٨١/٢، وأخرجه الطبري في جامع البيان ٦٠٤/١٠، وزاد السيوطي في الدر المنثور ٦٩٣/٦ نسبته لأبي الشيخ. وإسناده ضعيف. انظر: أسباب النزول الواردة في كتاب جامع البيان ٦٥٢/٢.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ٦١١/١٠، وهذا الأثر ضعيف؛ لأنه مرسل. انظر: الاستيعاب في بيان الأسباب ١٧٤/٢.

يقول ابن جرير الطبري (ت:٣١٠هـ) معلقاً على سبب نزولها: "والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن قوماً سألوا رسول الله ﷺ عن الساعة، فأنزل الله هذه الآية، وجائز أن يكون من قريش، وجائز أن يكون من اليهود، ولا خبر بذلك عندنا يجوز قطع القول على أي ذلك كان.

فتأويل الآية إذن: يسألك القوم الذين يسألونك عن الساعة ﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾؟ يقول: متى قيامها؟"[1].

المسألة الثانية: للعلماء في تعيين معنى ﴿ثَقُلَتْ﴾ في هذا الموطن قولان مشهوران:

القول الأول: كَبُرتْ، وعَظُمتْ، وشَقَّتْ، وفيه وجهان من التأويل بهذا المعنى:

١ – كبر وعظم مجيئها على أهل السموات والأرض[2]. قاله ابن عباس[3] (ت:٦٨هـ) – رضي الله عنهما –، والحسن البصري[4] (ت:١١٠هـ).

فالكل يخافونها: محسنهم ومسيئهم[5]، ففيها من الأهوال و الأوجال ما يصعب على جميع الخلائق[6].

قال الديريني (ت:٦٩٧هـ):

وقيل: يعني ثَقُلت وُقُوعاً فكُلُّهُم يَخَافُهَا جَميعَا[7].

٢ – عظمت وشقت على السموات والأرض. قاله قتادة[8] (ت:١١٧هـ) في روايةٍ، وابن جريج[9] (ت:١٥٠هـ).

---

(١) جامع البيان ١٠/٦٠٥.

(٢) انظر: جامع البيان ١٠/٦٠٨، ومعاني القرآن للزجاج ٢/٣٩٣، وتفسير القرآن للسمعاني ٢/٢٣٧، والكشاف ٢/٥٣٨، والمحرر الوجيز ٢/٤٨٤، والتفسير الكبير ٥/٤٢٤، والكتاب الفريد ٣/١٧٠، ورموز الكنوز ٢/٣٣٣، وتفسير ابن عرفة ٢/٢٧٠.

(٣) انظر: الوسيط ٢/٤٣٣، وزاد المسير ٣/٢٠٢.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ١٠/٦٠٨، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٥/١٦٢٧، رقم: (٨٦١١)، وانظر: الكشف والبيان ٤/٣١٣، وتفسير القرآن العزيز ٢/١٥٧، والنكت والعيون ٢/٢٨٥، والهداية ٤/٢٦٦٢.

(٥) انظر: الوسيط ٢/٤٣٣، وزاد المسير ٣/٢٠٢.

(٦) انظر: العذب النمير ٤/١٧٤١.

(٧) التيسير في التفسير ١/٨٩، وهذا الوجه من التأويل: اختيار الواحدي في الوجيز ١/٤٢٤، وابن الجوزي في تذكرة الأريب ١/١٩٤، والبيضاوي في أسرار التنزيل ١/٣٧٠، وابن الملقن في تفسير غريب القرآن ص ١٤٦، ومحمد رشيد رضا في تفسير القرآن الحكيم ٩/٣٨٦، والشنقيطي في العذب النمير ٤/١٧٤١، حيث عبَّر عنه بأنه: "أقرب".

(٨) أخرجه الطبري في جامع البيان ٩/١٠٦٠، وانظر: الجامع لأحكام القرآن ٩/٤٠٦، وزاد المسير ٣/٢٠٢.

(٩) أخرجه الطبري في جامع البيان ١٠/٦٠٩، وانظر: المحرر الوجيز ٢/٤٨٤، والهداية ٤/٢٦٦٢.

وعلى هذا الوجه:

أ – تكون ﴿ فِي ﴾ بمعنى: (على) في قوله: ﴿ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[1].

ب – والمعنى: لا تطيقها السموات والأرض؛ لعظمها، فالسموات تعجز عن حملها فتنشق، والنجوم تتناثر، والشمس تُلف، والبحار تنضب، والقمر يخسف، والجبال تدك، وتبدَّل الأرض غير الأرض[2].

القول الثاني: خفيت، أي: خفي علم الساعة على أهل السموات والأرض ولم يعلموا ميقاتها، فعظم عليهم خفاؤها. قال بهذا المعنى: قتادة[3] (ت:١١٧هـ) في رواية، والسدي[4] (ت:١٢٨هـ)، ومحمد بن السائب الكلبي[5] (ت:١٤٦هـ).

وقد ذكر ابن عباسٍ (ت:٦٨هـ) –رضي الله عنهما– أن "﴿ثَقُلَتْ﴾ يعني: خفيت بلغة قريش"[6].

والقول المذكور آنفاً اختيار جلة من المفسرين[7]، وأرباب المعاني[8]، وأهل الوجوه والنظائر[9].

يقول الديريني (ت:٦٩٧هـ):

.... قُلْ: ثَقُلَتْ عِلْماً فليسَتْ تُعْرَفُ[10]

---

(١) انظر: زاد المسير ٣/٢٠٢، والبحر المحيط ٤/٤٣٢، والدر المصون ٥/٥٣٠.

(٢) انظر: تفسير القرآن للسمعاني ٢/٢٣٧، والمحرر الوجيز ٢/٤٨٤، والتفسير الكبير ٥/٤٢٤، والجامع لأحكام القرآن ٩/٤٠٦، والعذب النمير ٤/١٧٤٢.

(٣) أخرجه عبدالرزاق في تفسير القرآن ٢/٢٤٤، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٥/١٦٢٧، رقم: (٨٦١١).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ١٠/٦٠٨، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٥/١٦٢٧، رقم: (٨٦١٢).

(٥) أخرجه عبدالرزاق في تفسير القرآن ٢/٢٤٤.

(٦) انظر: لغات العرب في القرآن ص ٢٦.

(٧) كمقاتل في تفسيره ١/٤٢٧، والطبري في جامع البيان ١٠/٦٠٩، والسخاوي في تفسير القرآن ١/٣٠٦، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٩/٤٠٥، وشيخ الإسلام ابن تيمية. انظر: الفتاوى الكبرى ٣/١١، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٤/١٥٢٠، وأبي السعود في إرشاد العقل السليم ٣/٣٠١.

(٨) كالفراء في معاني القرآن ١/٣٩٩، وأبي عبيدة في مجاز القرآن ١/٢٣٥، وابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص ١٧٥، والنحاس في معاني القرآن ٣/١١١، وابن عُزَيز في نزهة القلوب ص ١٨٤، ومكي في تفسير المشكل ص ٤٩، والخزرجي في نفس الصباح ١/٣٥٩، وابن عبدالسلام في مجاز القرآن ص ٣١٠، والرازي في تفسير غريب القرآن ص ٣٨٦، والتركماني في بهجة الأريب ص ٨٨، وابن الهائم في التبيان ص ٢١٤.

(٩) اقتصر على هذا الوجه إسماعيل الضرير الحميري في وجوه القرآن ص ٨٩، ومن عداه من كتاب الوجوه والنظائر ممن ساق أوجه المعاني للمفردة، كالدامغاني، وابن الجوزي، لم يتعرضوا لهذه الآية، مع تنوع معانيها، والاختلاف فيها؛ ففات محلها وموقعها؛ لقاصد النظر، وجامع الأثر.

(١٠) التيسير ١/٨٩.

ولا بِدْعَ ولا فُجاءةَ: أن ما خفي ثقل، وما استتر علمه عظم، وكل ما استصعب إدراك خبره، والوصول إليه، فهو شاق، وكبير على النفس.

قال أبو علي الفارسي: (ت:٣٧٧هـ): "أصل هذا قولهم: أحطتُ به علماً، أي: ذَلَّ لي فصرت لعلمي به غالباً عليه فخَفَّ عليَّ ولم يثقل، كما يثقل ما لا يعلمه عليه[1]، ألا تراه قال: ﴿ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾"[2].

وقد صوَّب إمام المفسرين محمد بن جرير الطبري (ت:٣١٠هـ) هذا القول – أي: الثاني – واستدل عليه بسياق الآية ولحاقها، حيث قال: «وأولى عندي بالصواب قول من قال: معنى ذلك: ثقلت الساعة في السماوات والأرض على أهلها، أن يعرفوا وقتها وقيامها، لأن الله أخفى ذلك عن خلقه، فلم يُطلع عليه منهم أحداً. وذلك أن الله أخبر بذلك بعد قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ﴾. وأخبر بعده أنها لا تأتي إلا بغتة، فالذي هو أولى، أن يكون ما بين ذلك أيضاً خبراً عن خفاء علمها عن الخلق، إذ كان ما قبله وما بعده كذلك"[3].

وقد قصد بعض المفسرين مسلك الجمع، وحملوا المعنى على:

١ – خفاء علمها على أهل السماء والأرض، وكل خفي ثقيل.

٢ – عظم أمرها وشدتها عليهم كذلك.

وبعد أن ذكر الحافظ ابن كثير (ت:٧٧٤هـ) قول ابن جرير (ت:٣١٠هـ) وأيده، قال عقبه: «ولا ينفي ذلك ثقل مجيئها على أهل السموات والأرض"[4].

وجمع بينهما البقاعي (ت:٨٨٥هـ) بقوله: ﴿ثَقُلَتْ﴾ أي: الساعة فغاصت إلى حيث لم يتغلغل إليها علم العباد، فأهمهم كلهم عليَّ شأنها، ولذلك عبَّر بالظرف، فقال: ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: نسبة أهلهما إلى خفائها والخوف منهما على حد سواء..."[5].

وقال السعدي (ت:١٣٧٦هـ): "﴿ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾، أي: خفي علمها على أهل السموات والأرض، واشتد أمرها أيضاً عليهم، فهم من الساعة مشفقون"[6].

---

(١) في مجمع البيان ٤/ ٧٧٨. «كما يثقل مالا تعلمه عليك».

(٢) انظر: كشف المشكلات ٤٨٧/١، ومجمع البيان ٤/ ٧٧٨.

(٣) جامع البيان ٦٠٩/١٠.

(٤) تفسير القرآن العظيم ٤/ ١٥٢٠.

(٥) نظم الدرر ١٦٥/٣.

(٦) تيسير الكريم الرحمن ص ٣٤٢.

وبعد: فهذه محصلة ما ذكره أهل التفسير، والمتجه هو القول بالجمع في الكل، وذلك لأمور:

١ – أن المعاني المتقدمة يحتملها اللفظ ويعمها، والقاعدة: أنه متى احتمل اللفظ وجوهاً متعددة، وأمكن حملها عليها جميعاً، فإننا نحمل الآية على جميع تلك المعاني.

٢ – أنه يشهد لكلا القولين ما جاء في بعض سياقات الإخبار عن الساعة ووصفها:

فالقول الأول بوجهيه، يشهد له إخبار الله تعالى عن زلزلة الساعة، وأنها شيء عظيم، حيث قال في محكم التنزيل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ۝١ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١ – ٢]. فالوصف بالزلزلة دلالة على انقلاب الموازين الكونية من هول ذلك اليوم العصيب، وفيها يتملك المرء الهلع والاضطراب من فجاءة الموقف، وعظيم الواقعة، فهو بحقٍّ مشهد رهيب، وحدث جليل، ينخلع له القلب، ويحار الفكر فيه، وقال تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [الزلزلة: ١]، وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَۗ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ قَرِيبٌ ۝١٧ يَسْتَعْجِلُ بِهَا ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَاۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مُشْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا ٱلْحَقُّۗ أَلَآ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُمَارُونَ فِي ٱلسَّاعَةِ لَفِي ضَلَٰلٍۭ بَعِيدٍ﴾ [الشورى: ١٧ – ١٨].

والقول الثاني يشهد له قول الحق تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ١٥]، يعني: أكاد أُخفيها من نفسي؛ لئلا يطلع عليها أحد، مبالغة في الإخفاء، جرياً على المعهود من كلام العرب، فإن أحدهم إذا أراد المبالغة في كتمان الخبر، واستتاره عن الغير، يقول: (كدت أخفي هذا الأمر عن نفسي)[1].

والساعة خفيت عن الخلق، ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي﴾ [الأعراف: ١٨٧]، ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي﴾ [لقمان: ٣٤].

٣ – أن ما انتزع دليلاً من السياق لمعنى الخفاء، كذلك هو حاصل للقول بعظم وكبر وقوع الساعة على السموات والأرض، وكذا أهلها، من خلال النظر إلى السباق في قوله: ﴿لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ﴾، فتصوير اللفظ بالتجلي دلالة على عظمة المتجلي، وفخامة شأنه،

---

(١) انظر: جامع البيان ٣٨/١٦، والمحرر الوجيز ٤٠/٤، وتيسير الكريم الرحمن ص ٥٨١.

وفي قيام الساعة من شدة الأهوال و الأوجال ما لا تطيقه السموات والأرض، وما يشق على أهلها ويعظم؛ لفظاعة الوقوع، وشدة المكروب.

وبهذا يتبين:

١ – سعة الدائرة الدلالية لـ﴿ثَقُلَتْ﴾ في إطلاقها ههنا.

٢ – التئام المعاني في مجموعها.

٣ – التلاؤم بين مقاماتها عند اقترانها.

الموضع الخامس:

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٨٩].

وردت لفظة: ﴿أَثْقَلَت﴾ مرة واحدة في الكتاب الكريم.

وقد قرئت: (أُثْقِلَتْ) على البناء للمفعول، والهمزة فيها للتعدية، أي: أثقلها الحمل، وهي قراءة شاذة بهذه الصيغة[١]، في مقابل قراءة الجماعة: ﴿أَثْقَلَت﴾ على البناء للفاعل.

وفي قوله: ﴿أَثْقَلَت﴾ وجوه من التأويل:

الأول: كلفة الحمل، وهذا محمول على الثقل بعينه، وهو معناه الحقيقي، يقال: أثْقَلَتِ المرأة، فهي (مُثْقَلٌ)، كـ(أقربت)، إذا قرب ولادُها، وبهذا المعنى قال جماعات من المفسرين[٢] وأهل الوجوه والنظائر[٣].

فقوله: ﴿أَثْقَلَت﴾:

- صارت ذات ثِقلٍ، كما تقول: (أثمر النخل)[٤].
- أو دخلت في الثِّقل، كما تقول: (أصبح وأمسى)[٥].

---

(١) انظر: مختصر في شواذ القرآن ص ٥٣، والكشاف ٥٤١/٢، والبحر المحيط ٤٣٧/٤، وروح المعاني ١٣٨/٩.

(٢) انظر: جامع البيان ٦١٩/١، وتفسير السمرقندي ٥٨٨/١، وزاد المسير ٢٠٤/٣، والكتاب الفريد ١٧٤/٣، والجامع لأحكام القرآن ٤٠٩/٩، والتسهيل ٥٧/٢، ونظم الدرر ١٦٨/٣، وإرشاد العقل السليم ٣٠٢/٣، والتحرير والتنوير ٢١٢/٩.

(٣) انظر: قاموس القرآن ص ٩٣، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٥.

(٤) انظر: معاني القرآن للأخفش ٥٣٩/٢، وجامع البيان ٦١٩/١٠، وإعراب القرآن للنحاس ١٦٧/٢، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، ورموز الكنوز ٣٣٧/٢، والبحر المحيط ٤٣٧/٤، والدر المصون ٥٣٤/٥، واستظهره الألوسي في روح المعاني ١٣٨/٩.

(٥) انظر: البحر المحيط ٤٣٧/٤، والدر المصون ٥٣٥/٥، وروح المعاني ١٣٨/٩.

الثاني: كِبَرَ الولد في بطنها، قاله السدي[1] (ت: ١٢٨هـ).

الثالث: استبان حملها[2]، أي: فاشتهر بها الحمل.

الرابع: دنت ولادتها[3].

وكل ما ذكر في حقيقته داخل في عموم هذه اللفظة الموجزة المعجزة، وتفسيراتهم مرادة هنا، وهي متناولة لأجزاء من المعنى، فلا تنافي بينها.

الموضع السادس:

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِي ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [التوبة: ٣٨].

لم يرد لفظ: ﴿ٱثَّاقَلْتُمْ﴾ إلا مرة واحدة في كتاب الله الكريم.

﴿ٱثَّاقَلْتُمْ﴾ أصله: (تثاقلتم)، أُدغمت التاء في الثاء بعد القلب؛ لاشتراكهما في الهمس، وتقاربهما في المخرج، واجتلبت ألف الوصل للابتداء لمَّا سكن الحرف للإدغام.

ولفظه: ماضٍ، ومعناه: المستقبل، ووزنه بعد الإبدال: (افَّاعل)، وهذه الصيغة دالة على تكلف الثقل، والتظاهر به[4].

والمعنى المعجمي للفظ يحمل معنى التباطؤ، "يقال: تثاقل عن الأمر. واثَّاقل إلى الدنيا: أخلد إليها، وفي المثل: (وطئه وطْأةَ المتثَاقِل)، وهو المتحامل على الشيء بوطئه"[5].

وقد قرأ ابن مسعود[6] (ت: ٣٥هـ) ﷺ، والأعمش الكوفي[7] (ت:١٤٨هـ): (تثاقلتم) على صيغة: (تَفَاعل)، وهي قراءة شاذة[8].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان ٦١٩/١٠، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ١٦٣٢/٥، رقم: (٨٦٤٤).

(٢) انظر: تفسير كتاب الله العزيز ٦٥/٢، ومعاني القرآن للنحاس ١١٤/٣، وقاموس القرآن ص ٩٣.

(٣) انظر: معاني القرآن للفراء ٤٠٠/١، ومعاني القرآن للزجاج ٣٩٥/٢، والوجيز ٤٢٥/١، وتفسير القرآن للسمعاني ٢٣٨/٢.

(٤) انظر: معاني القرآن للفراء ٤٣٨/١، ومجاز القرآن ٢٦٠/١، ومعاني القرآن للأخفش ٥٥٤/٢، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٨٦، وجامع البيان ٤٥٨/١١، ومعاني القرآن للزجاج ٤٤٧/٢، وإعراب القرآن للنحاس ٢١٤/٢، والكتاب الفريد ٢٦٤/٣، ورموز الكنوز ٤٩٥/٢، والبحر المحيط ٤٣/٥، والعذب النمير ٢٣١٣/٥، ومعجم مفردات الأبدال ص ٣٤٣.

(٥) أساس البلاغة ١١٠/١، وانظر المثل في: جمهرة الأمثال ٣٢٨/٢، وأوله: (وطئته) بدلاً من: (وطئه).

(٦) انظر: شواذ القراءات للكرماني ص ٢١٣، وزاد المسير ٢٩٦/٣، ورموز الكنوز ٤٩٥/٢.

(٧) انظر: المصادر السابقة، ومختصر في شواذ القرآن ص ٥٧، والكشاف ٤٤/٣، والمحرر الوجيز ٣٤/٣، والكتاب الفريد ٢٦٤/٣.

(٨) انظر: إعراب القراءات الشواذ ٦١٧/١.

وقرئ (أَثَّاقَلْتُم)؟ على الاستفهام الذي معناه الإنكار والتوبيخ، وهي قراءة شاذة[1].

ونلحظ: أن صيغة ﴿ٱثَّاقَلْتُمْ﴾ توحي بالبطء والثقل، لما فيها من تشديد الثاء، الحاصل من الإدغام، فالبطء في تلفظ الكلمة ذاتها يوحي بالحركة البطيئة التي تكون من المتثاقل، بخلاف رصف حروف (تثاقلتم)، ففيها خفة وسرعة، بسبب فك الإدغام، وزوال الشدة[2].

وللمفسرين، وأرباب المعاني، وأهل الوجوه والنظائر في المقصود بـ ﴿ٱثَّاقَلْتُمْ﴾ عدة أقوال:

الأول: اطمأننتم، قاله الضحاك[3] (ت: ١٠٥هـ).

الثاني: لزمتم وأقمتم[4].

الثالث: ركنتم وقعدتم[5].

الرابع: اشتهاء الجلوس[6].

الخامس: مِلْتُمْ[7].

السادس: أخلدتم[8].

السابع: تباطأتم[9].

الثامن: تقاعستم[10].

---

(١) نسبها ابن خالويه في شواذ القرآن ص ٥٧، والكرماني في شواذ القراءات ص ٢١٣ لأبي عمرو، وبلا نسبة في الكشاف ٣/ ٤٤، والكتاب الفريد ٣/ ٢٦٤، والبحر المحيط ٥/ ٤٣، والدر المصون ٦/ ٥٠.

(٢) انظر: التعبير الفني ص ١٨٥، والخلاف التصريفي ص ٤٢٦.

(٣) انظر: النكت والعيون ٢/ ٣٦٢، وزاد المسير ٣/ ٢٩٧.

(٤) انظر: جامع البيان ١/ ٤٥٨، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٤٧، والنكت والعيون ٢/ ٣٦٢، والوجيز ١/ ٤٦٤، ومعالم التنزيل ٤/ ٤٨.

(٥) انظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٨٦، وقاموس القرآن ص ٩٣، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٦.

(٦) انظر: وجوه القرآن ص ٨٩.

(٧) انظر: الكشاف ٣/ ٤٤، والكتاب الفريد ٣/ ٢٦٤، قال ابن سيده: «وعَدَّاه بـ ﴿إِلَى﴾؛ لأن فيه معنى: مِلْتُم» المحكم ٦/ ٣٥٤، وانظر: لسان العرب ١١/ ٨٧ (ثقل).

(٨) انظر: الغريبين ١/ ٢٨٧، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦.

(٩) انظر: الكشف ٥/ ٤٦، والعذب النمير ٥/ ٢٣١٣.

(١٠) انظر: رموز الكنوز ٢/ ٤٩٥، والعذب النمير ٥/ ٢٣١٣.

التاسع: تكاسلتم[1].

وما سيق من المعاني المسرودة داخل في دائرة اللفظ، فهي تعابير متقاربة ومتوافقة للمتمعن فيها، ومنسجمة مع السياق والنظم.

والمقصود: التحذير من التباطؤ والتقاعس عن الخروج للجهاد في سبيل الله ميلاً للدنيا، وركوناً للإقامة بالأرض والمساكن، طلباً للراحة والدَّعَة.

يقول الزمخشري (ت:٥٣٨هـ): "وضمن معنى الميل والإخلاد فعدي بـ ﴿إِلَى﴾، والمعنى: ملتم إلى الدنيا وشهواتها، وكرهتم مشاق السفر ومتاعبه، ونحوه: ﴿أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٧٦]، وقيل: ملتم إلى الإقامة بأرضكم ودياركم"[2].

الموضع السابع:

قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١].

تقدم ورود ﴿ثِقَالًا﴾ في آية سورة الأعراف[3]، وهذا هو الموطن الثاني – والأخير لهذه اللفظة في النص القرآني.

والثِّقَال: جمع ثقيل، والـ (فَعِيل) إذا كان وصفاً يكثر جمعه على الـ (فِعَال) جمع كثرةٍ[4].

وفي الآيات ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: أول ما نزل من سورة (براءة).

ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن أول ما نزل من سورة (براءة): قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾.

فعن أبي الضَّحى مُسلم بن صُبَيح (ت:١٠٠هـ) قال: "أول ما نزل من (براءة): ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾"[5].

---

(١) يقول الدريني في التيسير ١/٩٦:

يُواطِئُو: يُوافِقُوا، اثَّاقَلْتُم: يَعني تثاقَلْتُمْ وقَدْ كَسِلْتُمْ.

وانظر: العذب النمير ٥/٢٣١٢.

(٢) الكشاف ٣/٤٤، وانظر: الكتاب الفريد ٣/٢٦٤، والتحرير والتنوير ١٠/١٩٧.

(٣) انظر: الموضع الثالث من البحث.

(٤) انظر: شذا العرف ص ١٦٠، والعذب النمير ٥/٢٣٤٠، وصيغ الجموع ١/٣٢٢.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه ٥/٢١٤، رقم: (١٩٣٥٤)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٧/٣٨٧ للفريابي، وأبي الشيخ.

وعن أبي مالكٍ غزوان الغفاري قال: =أول شيء نزل من (براءة): ﴿انفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾+[1].

المسألة الثانية: آية النفير بين النسخ والإحكام.

اختلف أهل العلم في آية النفير، هل هي محكمة أو منسوخة؟

فذهب إلى القول بالنسخ: ابن عباس[2] (ت:٦٨هـ) – رضي الله عنهما – بخلافٍ عنه[3]، ومُرَّة الهَمداني[4] (ت:٧٦هـ تقريباً)، وعكرمة[5] (ت:١٠٥هـ)، والسدي[6] (ت:١٢٨هـ)، وذكر دعوى النسخ فيها السيوطي[7]. والناسخ لها: آيات العُذر، مثل قوله تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ ﴾ [التوبة: ٩١]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وذهب إلى أنها محكمة: النحاس[8] (ت:٣٣٨هـ)، وابن الجوزي[9] (ت:٥٩٧هـ)، وابن العربي[10] (ت:٥٤٣هـ)، ومصطفى زيد[11].

والقول بنسخها مرغوب عنه، والصحيح إحكامها، إذ هي داعية للنفرة حين الاستنفار للجهاد في سبيل الله تعالى، والحرج مرفوع عن الضعيف، والمريض، وصاحب الحاجة ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ ﴾ [التوبة: ٩١]، ومن أبيح له القعود من المؤمنين؛ حتى لا تخلو دار الإسلام من أهلها، فيغير

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه ٥/٢٥١، رقم: (١٠١٦)، وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه، ٤/٢١٥، رقم: (١٩٣٦١)، وزاد نسبته في الدر المنثور ٧/٣٨٧ لابن المنذر. وانظر: معاني القرآن للنحاس ٣/٢١١، والإتقان ١/١٧٤.

(٢) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ص ٢٠٥، رقم: (٣٨٥)، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٦/١٨٠٣، رقم: (١٠٠٦٢)، والجصاص في أحكام القرآن ٣/١٥٠، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٣٦٦، وانظر: الناسخ والمنسوخ لعبد القاهر البغدادي ص ١١٩، والإيضاح ص ٣١٤، والناسخ والمنسوخ لابن العربي ٢/٢٤٨، وصفوة الراسخ ص ١١٠.

(٣) انظر: صفوة الراسخ ص ١١٠.

(٤) انظر: المصدر السابق.

(٥) انظر: الإيضاح ص ٣١٥.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٦/١٨٠٣، رقم: (١٠٠٦٣)، وانظر: أسباب نزول القرآن ص ٤١٤، ونواسخ القرآن ص ٣٦٦.

(٧) انظر: الإتقان ٤/١٤٤٦.

(٨) انظر: الناسخ والمنسوخ ٢/٢٨٧.

(٩) انظر: نواسخ القرآن ص ٣٦٦.

(١٠) انظر: الناسخ والمنسوخ ٢/٢٤٩.

(١١) انظر: النسخ في القرآن ٢/٧٤٥.

عليها أهل الكفر والعدوان؛ أو لئلا يتم استئصال شأفتهم حين يُغلبون[1]. ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢].

المسألة الثالثة: الأقوال التفسيرية ﴿ثِقَالًا﴾.

اختلف المفسرون، وأصحاب المعاني، وأهل الوجوه والنظائر، في تعيين المراد بقوله: ﴿ثِقَالًا﴾ - المقابل لقوله: ﴿خِفَافًا﴾ - على أقوال:

الأول: شيوخاً[2]. قاله أبو طلحة[3] (ت: ٣٤٠هـ)، وابن عباس[4] (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما - في رواية، وأبو صالح[5] (ت: بين ٩٠ - ١٠٠هـ) في رواية، والشعبي[6] (ت: ١٠٣هـ)، ومجاهد[7] (ت: ١٠٤هـ) في رواية، وعكرمة[8] (ت: ١٠٥هـ)، والضحاك[9] (ت: ١٠٥هـ)، والحسن البصري[10] (ت: ١١٠هـ)، وشِمْر بن عطية[11]، وزيد بن أسلم[12] (ت: ١٣٦هـ)، ومقاتل بن حيان[13] (ت: في حدود ١٥٠هـ).

---

(١) انظر أدلة القائلين بإحكامها في: مصادرهم المتقدمة.

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٨٧، وتفسير السمرقندي ٢/٥٢، ووجوه القرآن ص ٨٩، والوجيز ١/٤٦٥، وقاموس القرآن ص ٩٣، وباهر البرهان ١/٥٩١، ونفس الصباح ١/٣٨١، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٦، ورموز الكنوز ٢/٥٠٣.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/٣٨٥، وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه ٤/٢٣١، رقم: (١٩٥٠٣)، والطبري في جامع البيان ١١/٤٦٨، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب أصل فرض الجهاد، ٩/٣٦، رقم: (١٧٨٠١)، وانظر: الهداية ٤/٣٠٠٧.

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٦/١٨٠٢.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه، ٤/٢١٥، رقم: (١٩٣٦٢)، والطبري في جامع البيان ١١/٤٦٩، وانظر: الهداية ٤/٣٠٠٧.

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٦/١٨٠٢، وزاد المسير ٣/٣٠٠.

(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان ١١/٤٦٩، وانظر: أحكام القرآن للجصاص ٣/١٥٠، والنكت والعيون ٢/٣٦٥.

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه، ٤/٢١٥، رقم: (١٩٣٦٥)، وانظر: الهداية ٤/٣٠٠٧.

(٩) أخرجه الطبري في جامع البيان ١١/٤٦٩، وانظر: أحكام القرآن للجصاص ٣/١٥٠، والهداية ٤/٣٠٠٧.

(١٠) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه، ٤/٢١٥، رقم: (١٩٣٦٣) (١٩٣٦٧)، وانظر: تفسير كتاب الله العزيز، ٢/١٣٤، وتفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٦/١٨٠٢، وأحكام القرآن للجصاص ٣/١٥٠، والهداية ٤/٣٠٠٧، والنكت والعيون ٢/٣٦٥.

(١١) أخرجه الطبري في جامع البيان ١١/٤٦٩، عن (بشر)، ولعله تحرف عن شِمْر فيتأمل. وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٦/١٨٠٢، وزاد المسير ٣/٣٠٠.

(١٢) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٦/١٨٠٢.

(١٣) أخرجه الطبري في جامع البيان ١١/٤٦٩.

الثاني: مشاغيل – أي: ذوي أشغال –، قاله الحسن البصري[1] (ت: ١١٠هـ) في رواية، والحكم بن عُتيبة[2] (ت: ١١٥)، وزيد بن علي[3] (ت: ١٢٥هـ).

الثالث: غير نِشاطٍ، قاله ابن عباس[4] (ت:٦٨هـ) – رضي الله عنهما – في رواية، وقتادة[5] (ت: ١١٧هـ)، ومقاتل بن سليمان[6] (ت: ١٥٠هـ).

الرابع: فقراء[7]، قاله ابن عباس[8] (ت:٦٨هـ) – رضي الله عنهما – في رواية، وأبو صالح[9] (ت: بين ٩٠ – ١٠٠هـ) في رواية، ومجاهد[10] (ت: ١٠٤هـ) في رواية.

الخامس: أغنياء[11].

السادس: من له عيال[12]، قاله زيد بن أسلم[13] (ت: ١٣٦هـ) في رواية.

السابع: رجَّالة – أي: مشاة – قاله: ابن عباس[14] (ت:٦٨هـ) – رضي الله عنهما – في رواية، وابن عمر[15] (ت:٧٣هـ)، وعطية العَوْفي[16] (ت:١١١هـ)، وأبو عمرو الأوزاعي[17] (ت: ١٥٧هـ).

---

(١) انظر: أحكام القرآن للجصاص ٣/١٥٠، والكشف ٥/٤٩.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه، ٤/٢١٥، رقم: (١٩٣٦٤)، والطبري في جامع البيان ١١/٤٧، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٦/١٨٣، رقم: (١٠٠٥٩)، وانظر: الكشف ٥/٤٩، والهداية ٤/٣٠٠٧.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن ١٠/٢٢٠.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ١١/٤٧١، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٦/١٨٠٢، رقم: (١٠٠٥٨)، وانظر: أحكام القرآن للجصاص ٣/١٥٠، والهداية ٤/٣٠٠٨، والنكت والعيون ٢/٣٦٥.

(٥) أخرجه عبدالرزاق في تفسيره ١/٢٧٦، وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه، ٤/٢١٥، رقم: (١٩٣٦٣)، والطبري في جامع البيان ١١/٤٧١، وانظر: أحكام القرآن للجصاص ٣/١٥٠، والهداية ٤/٣٠٠٨، والغريبين ١/٢٨٧، والنكت والعيون ٢/٣٦٥.

(٦) تفسير مقاتل ٢/٤٨.

(٧) انظر: معاني القرآن للزجاج ٢/٤٤٩، ووجوه القرآن ص ٨٩، والنكت والعيون ٢/٣٦٥، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٢٣.

(٨) انظر: زاد المسير ٣/٣٠٠.

(٩) أخرجه الطبري في جامع البيان ١١/٤٧١، وانظر: الهداية ٤/٣٠٠٧.

(١٠) انظر: الهداية ٤/٣٠٠٨، والنكت والعيون ٢/٣٦٥، وزاد المسير ٣/٣٠٠، والجامع لأحكام القرآن ١٠/٢٢٠.

(١١) انظر: معاني القرآن للفراء ١/٤٢٩، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٨٧.

(١٢) انظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٨٧، ووجوه القرآن ص ٨٩، وقاموس القرآن ص٩٣.

(١٣) انظر: زاد المسير ٣/٣٠٠، والجامع لأحكام القرآن ١٠/٢٢٠.

(١٤) انظر: زاد المسير ٣/٣٠٠.

(١٥) انظر: أحكام القرآن للجصاص ٣/١٥٠.

(١٦) انظر: المصدر السابق.

(١٧) أخرجه الطبري في جامع البيان ١١/٤٧٢، وانظر: الهداية ٤/٣٠٠٨، والنكت والعيون ٢/٣٦٥.

الثامن: الذي له ضَيْعة[1]، قاله ابن زيد[2] (ت:١٨٢هـ).

التاسع: الفرسان، قاله الأوزاعي[3] (ت:١٥٧هـ).

العاشر: مُتأهلين[4].

الحادي عشر: عن المخالفة والمعصية[5]، أي: في بعدٍ عن ذلك.

الثاني عشر: مستكثرين من السلاح[6].

الثالث عشر: مستوطنين[7].

الرابع عشر: الجبان، حكاه النقاش[8] (ت: ٣٥١هـ).

الخامس عشر: كارهين[9].

السادس عشر: الجيش بأسره[10]، وذلك لكثرة عدده.

السابع عشر: العسر، قاله الحسن البصري[11] (ت:١١٠هـ) في رواية.

وقد جمع بعضهم جملة من هذه الأقوال في نظمه، كما فعل ابن المنير (ت:٦٨٣هـ) إذ يقول:

لفظُ "خِفَافٍ وثِقَالٍ" أطلقَا	على شباب وشيوخ نَسقَا
أو راكبين وعلى الأقدامِ	أو موسرين وذوي إعدام
أو عُزَّباً مخفَّفِي الأثقالِ	ومُثقَلي الظهور بالعيال[12]

---

(١) الضَّيْعة: العقار، أو الأرض المُغلَّةُ. انظر: لسان العرب ٨/ ٢٣٠ (ضيع).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان ١١/ ٤٧٢، وانظر: الهداية ٤/ ٣٠٠٨.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن ١٠/ ٢٢١.

(٤) انظر: الكشف ٥/ ٤٩، ومعالم التنزيل ٤/ ٥٤، وزاد المسير ٣/ ٣٠٠.

(٥) انظر: النكت والعيون ٢/ ٣٦٦، ومسائل منثورة ص ٢٨.

(٦) انظر: الكشف ٥/ ٤٩.

(٧) انظر: مفردات ألفاظ القرآن ص ١٧٤.

(٨) انظر: المحرر الوجيز ٣/ ٣٧، والجامع لأحكام القرآن ١٠/ ٢٢١.

(٩) انظر: تفسير القرآن للسخاوي ١/ ٣٣٨.

(١٠) انظر: الجامع لأحكام القرآن ١٠/ ٢٢١، والتحرير والتنوير ١٠/ ٢٠٧.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٦/ ١٨٠٣، رقم: (١٠٠٦٠)، وانظر: معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢١١، وقد عدَّه من أجمع الأقوال، والغريبين ١/ ٢٨٧، والهداية ٤/ ٣٠٠٨.

(١٢) التيسير العجيب ص ٧٥.

وسلكها نظماً الديريني (ت:٦٩٧هـ) حيث يقول:

قُل: انفِرا: سيروا إلى الجهاد ... في حَالِ تيسيرٍ وفي اجتهادِ

في خِفّةِ الشبابِ واليَسَارِ ... وفي الرُّكُوبِ والفراغُ جاري

أو ثِقَلِ الشيوخِ والإعْسَارِ ... والمشْيِ والأشغالِ والأعذارِ(١)

وبعد هذا الرصد للمعاني المتكاثرة ﴿ثِقَالًا﴾ يتبين ما يلي:

أولاً: أن بعض الأوجه قد ينعكس فيكون في الخفيف، كالفقر والغنى، والفارس والجبان...

فيقال مثلاً:

- الغني هو الثقيل بمعنى صاحب الشغل، أو الفقير لشدة عوزه.
- والشجاع هو الثقيل؛ لوطأته على العدو، أو الجبان لثقل الخروج عليه ومشقته.

ثانياً: أن هذه التفسيرات وتقاسيمها، إنما هي تمثيل لحال الثقل، بذكر صورةٍ من صوره على سبيل التمثيل لا التخصيص، فهي تصدق عليه ولا تستوعبه.

ثالثاً: سعة مدلول ﴿ثِقَالًا﴾ في هذا الموضع، فهو يتناول:

١ - الأجسام وصفتها: كالكبر والمرض والكسل...

٢ - والأسباب والأحوال: كالفقر، والشواغل، ووجود العيال...

لذا جاءت الأقوال تمثيلاً لهذا المعنى العام، فهذا الوصف - أعني: ثقالاً - ينطبق على كل من لزمه الثقل وأعسره من الأنواع المذكورة المختلفة، من غير تخصيصٍ لهذه الكلمة بأحد أفرادها، أو أنواعها، وبهذا ينتظم المعنى ولا يختل.

رابعاً: جاءت ﴿ثِقَالًا﴾: وجيزة في لفظها، غزيرة في معناها، وهذا من إعجاز القرآن، وبيانه الباهر، حيث تختزل المفردة الواحدة كمّاً جليلاً من المعاني، وتجمع وجوهاً وفيرة من البيان.

وقد رجح كبير أعلام المفسرين محمد بن جرير الطبري (ت:٣١٠هـ) القول بالعموم دون تخصيص حيث قال:

---

(١) التيسير في التفسير ١/٩٧.

"وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب أن يقال: إن الله تعالى ذكرُه أمر المؤمنين بالنَّفْرِ لجهاد أعدائه في سبيله، خِفافاً وثقالاً... ويدخُلُ في الثِّقال كلُّ من كان بخلاف ذلك - أي: الخفاف - من ضعيف الجسم وعليله وسقيمه، ومن مُعسرٍ من المال، ومُشتغلٍ بضَيعةٍ ومَعاشٍ، ومن كان لا ظَهْر له ولا رِكاب، والشيخُ ذو السِّنِّ والعيال.

فإذ كان قد يَدْخُل في الخِفاف والثِّقال مَن وصفنا من أهل الصفات التي ذكرنا، ولم يكن الله - جل ثناؤه - خصَّ من ذلك صِنفاً دون صنفٍ في الكتاب، ولا على لسان الرسول ﷺ، ولا نصَبَ على خُصوصِه دليلاً، وجَب أن يقال: إن الله جل ثناؤه أمر المؤمنين من أصحاب رسوله بالنَّفْر للجهاد في سبيله خِفافاً وثِقالاً مع رسوله ﷺ على كل حالٍ من أحوال الخفةِ والثِّقَلِ"(١).

وقال أبو بكر الجصاص (ت: ٣٧٠هـ) بعد أن استاق جملة من الأقول: "كل هذه الوجوه يحتمله اللفظ، فالواجب أن يعمّها، إذ لم تقم دلالة التخصيص"(٢).

ولما أورد الراغب الأصفهاني (ت: في حدود ٤٢٥هـ) بعض أوجه تأويلها، قال عقبها: "وكل ذلك يدخل في عمومها، فإن القصد بالآية الحثُّ على النفر على كل حالٍ تصعَّب أو تسهَّل"(٣).

وكذا أجرى الآية على عمومها جلة من العلماء(٤).

الموضع الثامن:

قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ۚ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ [يونس: ٦١].

هذا هو الموطن الثاني من مواطن ورود كلمة: ﴿مِّثْقَالِ﴾.

والكلام هنا لا يختلف عن سابقه في الموضع الأول، بما يغني عن إعادته.

---

(١) جامع البيان ١١/٤٧٤.

(٢) أحكام القرآن ٣/١٥٠.

(٣) مفردات ألفاظ القرآن ص ١٧٤.

(٤) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٢/٥١٦، والمحرر الوجيز ٣/٣٧، والجامع لأحكام القرآن ١٠/٢٢١، والتسهيل ٢/٧٦، والتحرير والتنوير ١٠/٢٠٧، والعذب النمير ٥/٢٣٤٠، وتفسير القرآن الحكيم ١٠/٤٠٥.

وفي الآية بيان أنه تعالى لا يغيب عن علمه، ولا يخفى عليه وزن ذرَّة في الأرض ولا في السماء، ولا أصغر من ثقل وزن ذرَّةٍ موجودة في هذا الكون، مما لا تدركه العين المجردة، ولا أكبر ولا أعظم مقدارٍ موجودٍ في هذا الوجود، إلا وهو معلوم له، ومسجل في كتابٍ عظيم الشأن، فيه مقادير الأمور، ورصد الأعمال، لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها.

الموضع التاسع:

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ ٱلسَّحَابَ ٱلثِّقَالَ﴾ [الرعد: ١٢].

لم يرد لفظ: ﴿ٱلثِّقَالَ﴾ معرفاً بـ (أل) إلا مرة واحدة في الذكر الحكيم.

و﴿ٱلثِّقَالَ﴾: جمع ثقيلة، ووصف بها السحاب؛ لأنها اسم جنسٍ في معنى الجمع، تقول: سحابة ثقيلة، وسحاب ثقال، كما تقول: امرأة كريمة، ونساء كرام[١].

"والسحاب يكون ثقيلاً: بمقدار ما في خلاله من البخار، وعلامة ثقله: قربه من الأرض، وبطء تنقله بالرياح"[٢].

والسحاب الثقال يُقابل السحاب الجَهَام، الذي لا ماء فيه[٣].

قال قيس بن الخَطِيم (ت: نحو ٢ ق هـ):

فما رَوْضَةٌ مِنْ رياضِ القَطا ... كأنَّ المصابيحَ حُوْذَانُها

بأحْسَنَ مِنْهَا، ولا مُزْنَةٌ ... دَلُوحٌ تكشَّفُ أدْجَانُها[٤]

---

(١) انظر: معاني القرآن للفراء ٦٠/٢، وجامع البيان ٤٧٥/٣، والكشاف ٣٣٩/٣، وتفسير القرآن العظيم للسخاوي ٤٢٢/١، والكتاب الفريد ٣٦٣/٣، وإرشاد العقل السليم ٩/٥.

(٢) التحرير والتنوير ١٠٤/١٣، وانظر: تفسير المراغي ٨١/١٣.

(٣) انظر: الصحاح ١٤٠٢/٢ (جهم).

(٤) ديوان قيس بن الخَطِيم ص ٦٧ – ٦٨، وانظر: الأغاني ٦١٨/١.

والروضة: البقعة يجتمع إليها الماء فيكثر نبتُها، ولا يقال ذلك في مواضع الشجر.

والحَوْذان: نبت طيب الريح له زهرة حسنة.

والمزنة: السحابة البيضاء، وجمعها: مُزْن.

والدَّلوح: التي تجيء مُثْقلة. يقال: مرَّ يَدْلَحُ بحمله، إذا مرَّ به مُثقلاً.

والدَّجْن: إلباس الغيم الأرض، وإذا انكشف السواد وبقي البياض كان أحسن لها.

انظر: المصدرين السابقين، ولسان العرب ١٦٢/٧ (روض)، ٤٨٨/٣ (حوذ)، ٤٠٦/١٣ (مزن)، ٤٣٥/٢ (دلح)، ١٤٧/١٣ (دجن).

ومعنى ﴿ٱلثِّقَالَ﴾ هنا: الذي فيه الماء، قاله مجاهد[1] (ت: ١٠٤هـ)، وقتادة[2] (ت: ١١٧هـ)، أي: الممتلئ، أو الكثير، أو الحامل الماء، وبهذا المعنى اتفقت كلمة المفسرين قاطبة[3]، فهو مثل قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ سَحَابًا ثِقَالٗا﴾ [الأعراف: ٥٧].

الموضع العاشر:

قوله تعالى: ﴿وَتَحۡمِلُ أَثۡقَالَكُمۡ إِلَىٰ بَلَدٖ لَّمۡ تَكُونُواْ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلۡأَنفُسِۚ إِنَّ رَبَّكُمۡ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ [النحل: ٧].

لفظ: ﴿أَثۡقَالَكُمۡ﴾ ورد مرة واحدة في التنزيل العزيز.

والأثقال: جمع (ثِقْل)، أو (ثَقَل)[4] – بفتحتين –.

وللعلماء بالتفسير، وأصحاب المعاني، وأهل الوجوه والنظائر في معنى ﴿أَثۡقَالَكُمۡ﴾ عدة أقوال:

الأول: أمتعتكم[5].

يقول ابن المنير (ت: ٦٨٣هـ):

"والثِّقْلُ" للمتاع فيما يُنقَلُ[6] ....

الثاني: أمتعتكم، وزادكم[7].

الثالث: أحمالكم[8].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان ٤٧٦/١٣، وزاد السيوطي نسبته في الدر المنثور ٣٩٨/٨ لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وانظر: تفسير كتاب الله العزيز ٢٩٨/٢، والنكت والعيون ١٠٠/٣.

(٢) انظر: المحرر الوجيز ٣٠٣/٣، والبحر المحيط ٣٦٦/٥.

(٣) انظر: تفسير مقاتل ١٧٠/٢، وجامع البيان ٤٧٥/٣، وتفسير السمرقندي ١٨٧/٢، والكشاف ٣٣٩/٣، ووجوه القرآن ص ٨٨، والهداية ٣١٩٩/٥، والوجيز ٥٦٧/١، والملخص في إعراب القرآن ص ٨٠، ومعالم التنزيل ٣٠٣/٤، والمحرر الوجيز ٣٠٣/٣، وزاد المسير ٢٣٢/٤، والجامع لأحكام القرآن ٣٤/١٢، والتسهيل ١٣٢/٢، والبحر المحيط ٣٦٦/٥، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ١٨٨٣/٤، وإرشاد العقل السليم ٩/٥، والتحرير والتنوير ١٠٤/١٣.

(٤) انظر: تهذيب اللغة ٧٩/٩ (ثقل)، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، والتحرير والتنوير ١٠٦/١٤.

(٥) انظر: تهذيب اللغة ٨٠/٩ (ثقل)، والوجيز ٦٠١/١، وتفسير القرآن للسمعاني ١٦٠/٣، ومجمع البيان ٥٣٩/٦، وزاد المسير ٣١٤/٤، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، والبحر المحيط ٤٦١/٥.

(٦) التيسير العجيب ص ٩٤.

(٧) انظر: تفسير السمرقندي ٢٢٨/٢، ووجوه القرآن ص ٨٩، وقاموس القرآن ص ٩٣، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٦.

(٨) انظر: مفردات ألفاظ القرآن ص ١٧٤، ومعالم التنزيل ٩/٥، وأنوار التنزيل ٥٣٨/١، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ١٩٧٩/٥، وروح المعاني ٩٩/١٤.

الرابع: أبدانكم[١]، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَتِ ٱلْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ [الزلزلة:٢].

الخامس: ذنوبكم[٢].

وهذا القول غريب وبعيد، لا مستند له، لأن السياق في الحمل الحسي، ومعرض المنة بتسخير هذه الأنعام لحمل ما هو ثقيل، وفي ذلك حمل لدلالة اللفظ على معناه الأصلي الحقيقي، وهو المتبادر من معنى الآية، ولا مصرف لغيره إلا بدليل.

إذن يتبين أن إطلاق الأثقال على الذنوب هنا، تحميل للآية لمعنى لا تحتمله، ولا يعضده نقل عن السلف الصالح، فلا يعول عليه.

وما ذكر من التأويلات الأخرى لمعنى ﴿أَثْقَالَكُمْ﴾ مرادة هنا، وتدخل في دائرة اللفظ، والحمل على العموم أظهر، فيدخل كل ما يثقل الإنسان حمله من الأمتعة، والزاد، والبضائع، مع تسخيرها له بحمل بدنه أيضاً.

يقول السعدي (ت:١٣٧٦هـ): "﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ﴾: من الأحمال الثقيلة، بل وتحملكم أنتم"[٣].

الموضع الحادي عشر:

قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

هذا هو الموطن الثالث للفظ: ﴿مِثْقَالَ﴾ في القرآن المجيد.

وفي قوله: ﴿مِثْقَالَ﴾ قراءتان:

القراءة الأولى: (وَإِنْ كَانَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ) بالرفع.

قرأها المدنيان: أبو جعفر (ت:١٣٠هـ)، ونافع (ت:١٦٩هـ).

والوجه: أن ﴿كَانَ﴾ تامةً، فتكون بمعنى حدث ووقع، أي: إن وقع مثقال حبةٍ، و﴿مِثْقَالُ﴾ فاعلٌ له.

---

(١) انظر: الهداية ٦/٣٩٥٢، والكشاف ٣/٤٢٥، والمحرر الوجيز ٣/٣٨٠، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، والجامع لأحكام القرآن ١٢/٢٧٥، ومدارك التنزيل ٢/٢٨١، والتسهيل ٢/١٥٠، والبحر المحيط ٥/٤٦٢، وغرائب القرآن ٤/٢٤٥، وإرشاد العقل السليم ٥/٩٧، وروح المعاني ٤/٩٩.

(٢) رموز الكنوز ٤/٨.

(٣) تيسير الكريم الرحمن ص ٤٩٨، وانظر: المحرر الوجيز ٣/٣٨٠.

القراءة الثانية: ﴿وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾ بالنصب.

والوجه: أن ﴿كَانَ﴾ ناقصة، تحتاج إلى اسمٍ وخبرٍ، واسمها: مضمر يدل عليه ما قبله من قوله: ﴿فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾، والتقدير: وإن كان الشيء أو الظُّلامةُ مثقال حبةٍ، وانتصب ﴿مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾ على أنه خبر كان[1].

وقد ورد عن السدي (ت:١٢٨هـ) أنه فسر ﴿مِثْقَالَ﴾ هنا: بالـ (وزن)، حيث قال: ﴿وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾: "وزن حبةٍ"[2].

وكلمة المفسرين متطابقة على هذا المعنى، كما الموضع الأول سواء بسواء.

الموضع الثاني عشر:

قوله تعالى: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢].

﴿ثَقُلَتْ﴾ هنا هي الموطن الثاني الوارد في الكتاب الحكيم.

وقد تواطأ تفسيرها عند المفسرين، كما في الموضع الثاني، بمعنى: رجحت، وكثرت، فلا مزيد على ما ذكروه.

الموضع الثالث والرابع والخامس عشر:

قوله تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ ۖ وَلَيُسْـَٔلُنَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَمَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ [العنكبوت: ١٣].

ورد لفظ: (أثقالاً) مرة واحدة في القرآن العظيم، بينما لفظ: ﴿أَثْقَالَهُمْ﴾ ورد مرتين فقط.

وقد اتفقت كلمة أجلاء المفسرين[3]، وأرباب المعاني[1]، وأهل الوجوه والنظائر[2]، مع تنوع عباراتهم، وتعدد تعبيراتهم، أن المراد بالأثقال – الثلاثة – هنا: الأوزار، والذنوب، والآثام، والخطايا، والسيئات، وهذه الإطلاقات تصب في منحىً واحدٍ.

---

(١) انظر القراءتين في: معرفة قراءات أهل الأمصار ص ٤١٩، والمبسوط ص ٢٥٣، والتبصرة ص٢٦٣، والتلخيص ص ٣٣٢، والمستنير ٣٠٠/٢، والنشر ٣٢٤/٢.

وانظر توجيههما في: علل القراءات ٤٠٧/٢، والحجة لابن خالويه ص ٢٤٩، وإعراب القراءات السبع ٦١/٢، والحجة لأبي علي الفارسي ١٥٨/٣، والكشف ١١١/٢، والموضح ٨٦٢/٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور ٣٠٠/١٠.

(٣) انظر: تفسير مقاتل ٥١٣/٢، وتفسير يحيى بن سلام ٦٢٠/٢، وجامع البيان ٣٦٩/١٨، ونكت القرآن ٥٧٧/٣، وتفسير السمرقندي ٥٣٣/٢، وتفسير القرآن العزيز ٢٤٢/٣، والكشف والبيان ٢٧٣/٧،

فعن قتادة (ت:١١٧هـ): "﴿ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ ﴾ أي: أوزارهم، ﴿وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾، يقول: وأوزار من أضلّوا"[٣].

وكان ابن زيد (ت:١٨٢هـ) يقرأ قوله: ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴾[النحل: ٢٥] ويقول: "فهذا قوله: ﴿وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾"[٤].

=والتعبير عن الخطايا بالأثقال، للإيذان بغاية ثقلها، وكونها فادحة+[٥].

وقد بين الحافظ ابن كثير (ت:٧٧٤هـ) أن قوله: ﴿ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾: "إخبار عن الدعاة إلى الكفر والضلالة، أنهم يوم القيامة يحملون أوزار أنفسهم، وأوزاراً أُخَرَ بسبب ما أضلوا من الناس، من غير أن ينقص من أوزار أولئك شيئاً"[٦].

إذن فهذه الآية إقسام من العليّ الجليل بحمل أولئك لذنوبهم الثقيلة التي اقترفوها بأنفسهم، وكسب أيديهم، يضاف لها أوزار وآثام من أضلوهم وصرفوهم عن سبيل الله، فهم يحملون أوزارهم وذنوب من اتبعهم في ضلالهم وغوايتهم.

وهذه الآية لا تتعارض مع الآيات الدالة على أنه لا يحمل أحد وزر غيره، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾[الأنعام: ١٦٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [الإسراء: ١٥]؛ لأن أولئك "الضالين ما حملوا إلا أوزار أنفسهم؛ لأنهم تحملوا وزر الضلال،

والوجيز ٢/ ٨٣٠، ومعالم التنزيل ٦/ ٢٣٥، والكشاف ٤/ ٥٤٠، والمحرر الوجيز ٤/ ٣٠٩، وزاد المسير ٦/ ١٢٤، والجامع لأحكام القرآن ٣٤٣/١٦، والبحر المحيط ٧/ ١٤٠، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٦/ ٢٦٨٦، وروح المعاني ٢٠/ ١٤٠، وتيسير الكريم الرحمن ص ٧٣٧، والتحرير والتنوير ٢٢١/٢٠.

(١) انظر: معاني القرآن للفراء ٢/ ٣١٤، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٣٣٧، ومعاني القرآن للزجاج ٤/ ١٦٢، ومعاني القرآن للنحاس ٥/ ٢١٦، ومفردات ألفاظ القرآن ص ١٧٤، وإيجاز البيان ٢/ ١٠٨، ونفس الصباح ٢/ ٥٦٧، وتذكرة الأريب ٢/ ٦٥، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، وعمدة الحفاظ ٣٢٤/١، وبصائر ذوي التمييز ٢/ ٣٣٥.

(٢) انظر: وجوه القرآن ص ٨٩، وقاموس القرآن ص ٩٣، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٦.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان ٣٦٩/١٨، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم ٩/ ٣٠٤٠، رقم: (١٧١٨٧)، (١٧١٨٨)، (١٧١٨٩).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ٣٦٩/١٨.

(٥) روح المعاني ١٤٢/١٠.

(٦) تفسير القرآن العظيم ٦/ ٢٦٨٦.

ووزر الإضلال"[1]. فـ "من سنّ في الإسلام سنة حسنةً، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنّ في الإسلام سنة سيئةً، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء"[2].

الموضع السادس عشر:

قوله تعالى: ﴿ يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٖ فَتَكُن فِي صَخۡرَةٍ أَوۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَأۡتِ بِهَا ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٞ ﴾ [لقمان: ١٦].

هذا هو الموطن الثالث لورود لفظ: ﴿مِثۡقَالَ﴾ في النبإ العظيم.

وفي لفظ: ﴿مِثۡقَالَ﴾ هنا قراءتان:

القراءة الأولى: بالرفع في (مِثْقَالُ): (إن تَكُ مِثْقَالُ حَبَّةٍ).

قرأها أبو جعفر المدني (ت: ١٣٠هـ)، ونافع المدني (ت: ١٦٩هـ).

ووجه القراءة: أن قوله: (مِثْقَالُ) فاعل (تك)، وكان هي التامة التي لا تحتاج إلى خبرٍ، والمعنى: إن تقع مثقالُ حبةٍ.

والقراءة الثانية: بالنصب في ﴿مِثۡقَالَ﴾ : ﴿إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ﴾ وهي قراءة الجماعة.

والوجه: أن كان ههنا ناقصة، وهي المحتاجة إلى الخبر، واسمها مضمر، والتقدير: إن كانت المظلمةُ أو السيئة ﴿مِثۡقَالَ حَبَّةٖ﴾، وخبرها: ﴿مِثۡقَالَ حَبَّةٖ﴾[3].

و ﴿مِثۡقَالَ﴾ على تأويل: زنَةٍ أو وزنٍ، أو قدرٍ أو مقدارٍ، وعلى هذا كتب التفاسير اتفقت[1]، وبمثل معنى الموضع الأول اتجهت.

---

(١) دفع إيهام الاضطراب ص ١٧٢، وانظر: عيون المسائل ص ٢٥٨، وباهر البرهان ١٠٩٥/٢، وتفسير القرآن للسخاوي ١٦٢/٢، وأنموذج جليل ص ٣٩٠، وأضواء البيان ١٩٣/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جرير بن عبدالله البجلي ﷺ، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار، ٧٠٥/٢، رقم: (١٠١٧).

قال شارح الحديث النووي: =فيه الحث على الابتداء بالخيرات، وسن السنن الحسنات، والتحذير من اختراع الأباطيل، والمستقبحات+ المنهاج ١٠٦/٧.

(٣) انظر: القراءتين في: معرفة قراءات أهل الأمصار ص ٥١٣، والمبسوط ص ٢٥٣، والتذكرة ٣٣٠/٢، والمستنير ٣٠٠/٢، والنشر ٣٢٤/٢.

وانظر توجيههما في: معاني القراءات للأزهري ص ٣٠، والحجة للفارسي ٢٧٤/٣، وحجة القراءات ص ٥٦٥، وشرح الهداية ص ٦١٣، والموضح ١٠١٤/٢.

وهنا قال: ﴿مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾؛ لأن الخطاب خاص بابن لقمان، فناسب ذكر الحبةِ التي هي أظهر وأجلى، وأخص من الذر.

الموضع السابع عشر:

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [سبأ: ٣].

لفظ: ﴿مِثْقَالُ﴾ هنا، هو الموطن الخامس في الحق المبين.

وهو بمعنى الموضع الأول المتقدم المفسَّر بالوزن والمقدار، وبهذا جاءت عبارات علماء أهل التفسير من الأوائل والأواخر[٢].

الموضع الثامن عشر:

قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ [سبأ: ٢٢].

الموضع الخامس لـ ﴿مِثْقَالَ﴾ ورد هنا في السياق القرآني.

وهو بمعنى: الوزن، أو المقدار، كما تقدم في الموضع الأول، وبه انطلقت نصوص المفسرين، وتتابع تأويلهم[٣].

الموضع التاسع عشر:

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى إِنَّمَا تُنْذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَمَنْ تَزَكَّى فَإِنَّمَا يَتَزَكَّى لِنَفْسِهِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [فاطر: ١٨].

وردت كلمة: ﴿مُثْقَلَةٌ﴾ مرة واحدة في البرهان المبين.

---

(١) انظر: تفسير مقاتل ٣/ ٢١، وتفسير يحيى بن سلام ٢/ ٦٧٥، وتفسير كتاب الله العزيز ٣/ ٣٣٦، وتفسير السمرقندي ٣/ ٢٢، والمحرر الوجيز ٤/ ٣٥٠، والجامع لأحكام القرآن ١٦/ ٤٧٧، والتسهيل ٣/ ١٢٧، والبحر المحيط ٧/ ١٨٢، وروح المعاني ٢١/ ٨٨، والتحرير والتنوير ٢١/ ١٦٣.

(٢) انظر: تفسير مقاتل ٣/ ٥٨، وتفسير يحيى بن سلّام ٢/ ٧٤٥، وجامع البيان ١٩/ ٢١١، وتفسير السمرقندي ٣/ ٦٥، والكشف والبيان ٨/ ٧٠، ومعالم التنزيل ٦/ ٣٨٦، والمحرر الوجيز ٤/ ٤٥، والجامع لأحكام القرآن ١٧/ ٢٥٥، ولباب التأويل ٣/ ٤٤١، وإرشاد العقل السليم ٧/ ١٢١، وروح المعاني ٢٢/ ١٠٦، وأضواء البيان ٦/ ٤٠٢.

(٣) انظر: تفسير مقاتل ٣/ ٦٤، وتفسير يحيى بن سلّام ٢/ ٧٥٧، وتفسير كتاب الله العزيز ٣/ ٣٩٧، وجامع البيان ١٩/ ٢٧٢، والهداية ٩/ ٥٩٢٠، وروح المعاني ٢٢/ ١٣٦، والتحرير والتنوير ٢٢/ ١٨٦.

ولم تختلف كلمة المفسرين[1]، وعلماء المعاني[2]، أن التي أثقلها حمل الذنوب، والأوزار، والآثام، هي معنى ﴿مُثْقَلَةٌ﴾ هنا.

وهو قول مجاهد[3] (ت: ١٠٤هـ)، وقتادة[4] (ت: ١١٧هـ)، وعطاء الخراساني[5] (ت: ١٣٥هـ).

يقول الديريني (ت: ٦٩٧هـ):

مُثْقَلَةٌ: أي ذاتَ ذَنْبٍ يكبُرَ ... تَقْدِيرُهُ إنْ تَدْعُ نَفْسٌ يُضْمَرُ[6]

والآية إخبار من الله تعالى بكون كل نفسٍ مرهونة بما كسبت، فلا تحمل النفس المذنبة ذنب نفسٍ أُخرى؛ بل تؤاخذ على فعلها وجرمها الذي اقترفته، أو تسببت فيه، وإن سألت نفس قد أناءت بها الذنوب والأوزار، من يحمل عنها تلك الخطايا والآثام، لم تجد من يتولى حملها وقبولها، ولو كان من أهل النِّسبَة والقرابة، فالكل في موقفٍ مهولٍ، وعن حمل الذنوب نفور.

يقول الطبري (ت: ٣١٠هـ): "يقول تعالى ذكره: وإن تسأل ذاتُ ثِقْلٍ من الذنوب من يحمل عنها ذنوبها وتطلب ذلك، لم تجد من يحمل عنها شيئاً منها، ولو كان الذي سألَتْه ذلك ذا قرابةٍ له من أبٍ أو ابنٍ أو أخٍ"[7].

الموضع المتم العشرين:

قوله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُم مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ﴾ [الطور: ٤٠].

---

(١) انظر: تفسير مقاتل ٧٥/٣، وجامع البيان ٣٥٣/١٩، وتفسير السمرقندي ٨٤/٣، وتفسير القرآن العزيز ٢٨/٤، والكشف والبيان ١٠٤/٨، والهداية ٥٩٦٧/٩، والوجيز ٨٩١/٢، وتفسير القرآن للسمعاني ٣٥٣/٣، ومعالم التنزيل ٤١٧/٦، والمحرر الوجيز ٤٣٥/٤، وزاد المسير ٢٥١/٦، ورموز الكنوز ٢٨٢/٦، والجامع لأحكام القرآن ٣٦٧/١٧، ولباب التأويل ٤٥٥/٣، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢٩١١/٦، واللباب ١٢١/٦، وإرشاد العقل السليم ١٤٩/٧، وتيسير الكريم الرحمن ص ٨٠٨.

(٢) انظر: معاني القرآن للفراء ٣٦٨/٢، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٣٦٠، ومعاني القرآن للزجاج ٢٦٧/٤، ومعاني القرآن للنحاس ٤٤٩/٥، والغريبين ٢٨٨/١، ونفس الصباح ٥٩٦/٢، وتذكرة الأريب ٩٩/٢، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، وبهجة الأريب ص ١٧٣، وعمدة الحفاظ ٣٢٤/١، وتفسير غريب القرآن لابن الملقن ص ٣١٩.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان ٣٥٤/١٩، وزاد نسبته في الدر المنثور ٢٧٢/١٢ لعبد بن حميد، وابن أبي حاتم. وانظر: تفسير يحيى بن سلام ٧٨٣/٢، والنكت والعيون ٤٦٨/٤.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ٣٥٤/١٩، وزاد نسبته في الدر المنثور ٢٧٣/١٢ لعبد بن حميد، وابن أبي حاتم.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور ٢٧١/١٢.

(٦) التيسير في التفسير ٢١١/١.

(٧) جامع البيان ٣٥٣/١٩.

ورد لفظ: ﴿مُّثۡقَلُونَ﴾ مرتين في كتاب الله الكريم، وههنا أول مواطن الورود.

والمثقل: أصله المحمَّل بشيء ثقيل، ومن أثقله الحمل: أتعبه. يقال: لحق فلاناً دين فادح، أو دين ثقيل، فهو مثقل[1].

و ﴿مُّثۡقَلُونَ﴾ هنا، أي: مجهودون، أو متعبون، أو مغتمون، أو مشقوق عليهم، أو محملون ما يرهقهم، وبنحو هذه المعاني المتشاكهة سطَّر أهل التأويل في الضبائر[2].

قال قتادة: (ت:١١٧هـ): "﴿أَمۡ تَسۡـَٔلُهُمۡ أَجۡرًا فَهُم مِّن مَّغۡرَمٖ مُّثۡقَلُونَ﴾. يقول: هل سألت هؤلاء القوم أجراً جهدهم، فلا يستطيعون الإسلام؟"[3].

والآية مسوقة ضمن منظومة آياتٍ للرد على الكافرين، وتوبيخ المفترين، فجاءت هذه الآية لتأكيد صدق نبوة المصطفى ﷺ، وبعثه بالرسالة الحقة.

فالنبي ﷺ لم يطلب منهم عوضاً مادياً على تبليغ الرسالة، وأداء الأمانة؛ حتى يكونوا في حالةٍ من الجهد والمشقة، من التزام غرامةٍ لا تجب عليهم، قد طوقتهم وأسرتهم؛ فاستثقلوا إجابته، والإذعان لدعوته؛ بل ليس الأمر كذلك، فالشفيق ﷺ هو الحريص على دعوتهم وتعليمهم وإيمانهم، فلم يطلب أجراً قط، ولم يسألهم أموالهم؛ بل بذل المال الكثير لاستمالتهم لنداء الحق، وائتلف قلوبهم بجزيل المكرمات، حتى يدخلوا في دين الله أفراداً وجماعاتٍ.

يقول ابن عبدالسلام (ت:٦٦٠هـ): "وأما قوله تعالى: ﴿فَهُم مِّن مَّغۡرَمٖ مُّثۡقَلُونَ﴾ فمعناه: فَهُمْ من دينٍ التزمون مشقوق عليهم، فاستعار الثقل للمشقة الشديدة؛ لأن حمل الأثقال شاق، فشبه مشقة حمل الديون بمشقة حمل الأثقال"[4].

الموضع الحادي والعشرون:

قوله تعالى: ﴿سَنَفۡرُغُ لَكُمۡ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن:٣١].

ورد لفظ: ﴿ٱلثَّقَلَانِ﴾ مرة واحدة في تنزيل رب العالمين.

وقد أطبقت كلمة المفسرين[1]، واللغويين من كتبة معاني القرآن وغريبه[2]، ومدوني الوجوه والنظائر[3]، على أن ﴿ٱلثَّقَلَانِ﴾ يراد بهما: الإنس والجن.

---

(١) انظر: تفسير القرآن للسمعاني ٥/ ٢٧٩، والفتوحات الإلهية ٤/ ٣١٧، والتحرير والتنوير ٧٥/٢٧.

(٢) انظر: جامع البيان ٥٩٩/٢١، والكشف والبيان ١٣٢/٩، والوجيز ١٠٣٦/٢، ومجاز القرآن ص ٣١٠، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣٣٢١/٧، والفتوحات الإلهية ٣١٧/٤، وروح المعاني ٣٨/٢٧، والتحرير والتنوير ٧٥/٢٧.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان ٥٩٩/٢١، وانظر: الهداية ٧١٣٣/١١.

(٤) مجاز القرآن ص ٣١٠.

و﴿ٱلثَّقَلَانِ﴾: تثنية (ثَقَل)، وهو اسم مفرد لمجموع الإنس والجن[٤]، لذا قال في الآية: ﴿لَكُمْ﴾؛ لأن الثقلين، وإن كان بلفظ التثنية فمعناه الجمع[٥].

يقول ابن عاشور: (ت:١٣٩٣هـ): "وأظن أن هذا اللفظ لم يطلق على مجموع النوعين قبل القرآن، فهو من أعلام الأجناس بالغلبة"[٦].

وقد اختلف في سبب تسمية الإنس والجن بالثقلين، على وجوهٍ متعددةٍ:

الأول: لعظم قدرهما، وفخامة شأنهما، فقد فضلا بالتكليف، وخُصَّا بالتميز والعقل، عن سائر الحيوان المخلوق في الأرض[٧].

الثاني: لثقلهما على الأرض، قاله محمد بن القاسم الأنباري[٨] (ت:٣٢٨هـ).

الثالث: لثقلهما بالذنوب، قاله الحسن البصري[٩] (ت:١١٠هـ)، وجعفر الصادق[١] (ت:١٤٨هـ).

---

(١) انظر: تفسير مقاتل ٣/٢٠٦، وتفسير كتاب الله العزيز ٤/٢٦٥، وجامع البيان ٧/٤٤٧، وتفسير السمرقندي ٣/٣٠٧، والكشف والبيان ٩/٨٦، والنكت والعيون ٥/٤٣٤، والوجيز ٢/١٠٥٤، ومعالم التنزيل ٧/٧٧٤، والكشاف ٦/١٣، والمحرر الوجيز ٥/٢٣٠، وزاد المسير ٧/٢٦٢، وتفسير القرآن للسخاوي ٢/٤١٧، والتفسير الكبير ١٠/٣٦١، ورموز الكنوز ٩/٥٦٠، والجامع لأحكام القرآن ٢٠/١٣٨، ولباب التأويل ٤/٢٢٨، والبحر المحيط ٨/١٩٢، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٧/٣٣٧٠، وغرائب القرآن ٦/٢٢٩، وتبصير الرحمن ٢/٣١٣، والجواهر الحسان ٣/٢٧٤، وإرشاد العقل السليم ٨/١٨١، وروح المعاني ٢٧/١١٢، والتحرير والتنوير ٢٧/٢٥٧.

(٢) انظر: معاني القرآن للزجاج ٥/٩٩، وياقوتة الصراط ص ٤٩٧، والغريبين ١/٢٨٩، وإيجاز البيان ٢/٢٣٠، ونفس الصباح ٢/٦٨٧، وتذكرة الأريب ٢/١٩٦، والتيسير في التفسير ١/٢٥٨، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، وغرر البيان ص ٤٩٨، وعمدة الحفاظ ١/٣٢٥، وبهجة الأريب ص ٢٠٦، وتفسير غرائب القرآن لابن الملقن ص ٤٣٣، والتبيان ص ٤٠١، وبصائر ذوي التمييز ٢/٣٣٥.

(٣) انظر: وجوه القرآن ص ٨٩، وقاموس القرآن ص ٩٤، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٧.

(٤) انظر: التحرير والتنوير ٢٧/٢٥٧.

(٥) انظر: المحكم ٦/٣٥٥.

(٦) التحرير والتنوير ٢٧/٢٥٧.

(٧) انظر: تهذيب اللغة ٩/٧٨ (ثقل)، والغريبين ١/٢٨٩، والكشف والبيان ٩/١٨٦، ومعالم التنزيل ٧/٤٤٧، وإيجاز البيان ٢٣٠، والجامع لأحكام القرآن ٢٠/١٣٨، وعمدة الحفاظ ١/٣٢٥.

(٨) انظر: تهذيب اللغة ٩/٧٩، وبلا نسبةٍ في النكت والعيون ٥/٤٣٤، ومعالم التنزيل ٧/٤٤٧، والكشاف ٦/١٣، وزاد المسير ٧/٢٦٢، والتفسير الكبير ١٠/٣٦١، ورموز الكنوز ٩/٥٦٠، والجامع لأحكام القرآن ٢٠/١٣٨، والبحر المحيط ٨/١٩٢، وعمدة الحفاظ ١/٣٢٥.

(٩) انظر: روح المعاني ٢٧/١١٢.

الرابع: لكثرتهم[٢].

الخامس: لرزانة آرائهما[٣].

الموضع الثاني والعشرون:

قوله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُم مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ﴾ [القلم: ٤٦].

الموطن الثاني لمفردة: ﴿مُّثْقَلُونَ﴾ ورد في هذه السورة الكريمة.

وهي بمثل معنى الموضع المتمم العشرين، بما يغني عن إعادته هنا.

الموضع الثالث والعشرون:

قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥].

ورد لفظ: ﴿ثَقِيلًا﴾ مرتين في بلاغ رب العالمين، وهنا أول مواطن ورودها.

وفي الآية تنويه بشأن القرآن الكريم، البالغ ذروة المجد، وعلو الشرف، إذ سيلقى ويوحى لنبينا محمد ﷺ كلاماً عظيماً، جليل القدر.

وفي معنى ﴿ثَقِيلًا﴾ – الموصوف به القرآن – تأويلات متعددة:

الأول: شدته على النبي ﷺ عند تلقيه، ووحيه إليه[٤]، وهو قول عائشة[١] (ت: ٥٨هـ) – رضي الله عنها –.

---

(١) انظر: الكشف والبيان ٩/١٨٦، ومعالم التنزيل ٧/٤٤٧، والمحرر الوجيز ٥/٢٣٠، والجامع لأحكام القرآن ٢٠/١٣٨، وبلا نسبة في تفسير القرآن للسخاوي ٢/٤١٧، والدر المصون ١٠/١٧٠.

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز ٢/٣٣٥.

(٣) انظر: إرشاد العقل السليم ٨/١٨١، وروح المعاني ٢٧/١١٢.

(٤) انظر: جامع البيان ٢٣/٣٦٥، وصوب الطبري القول به، وتهذيب اللغة ٩/٧٩ (ثقل) وهو اختيار الأزهري، وتفسير السمرقندي ٣/٤١٦، ومختصر قيام الليل ص ٣١، والكشف والبيان ١٠/٦٠، والهداية ١٢/٧٧٨٩، والنكت والعيون ٦/١٢٦، ومعالم التنزيل ٨/٢٥٢، والكشاف ٦/٤٢، وأحكام القرآن لابن العربي ٤/٣٢٨، وهو اختياره، والمحرر الوجيز ٥/٣٨٧، وباهر البرهان ٣/١٥٧٠، وزاد المسير ٨/١١٣، والتفسير الكبير ١٠/٦٨٤، وتفسير القرآن للسخاوي ٢/٥٢٨، ورموز الكنوز ٨/٣٢٩، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، والجامع لأحكام القرآن ٢١/٣٢٤، والبحر المحيط ٨/٣٥٤، وبهجة الأريب ص ٢٢٤، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٨/٣٦٤٤، وروح المعاني ٢٩/١٠٤.

وقد استبعد عبدالرحمن الميداني هذا التأويل، حيث قال: "وأما حمل ثِقله على ثقل تنزيله على جسد الرسول عند نزول الوحي به، فهذا الثِّقلُ هو من أثر الوحي، لا من أثر ثِقَل آيات القرآن، وهو مستبعد أيضاً" معارج التفكر ١/١٦٢.

فعن عائشة أم المؤمنين – رضي الله عنها – أن الحارث بن هشام ﷺ سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله ﷺ: **"أحياناً يأتيني مثل صلصلة[٢] الجرس، وهو أشده عليّ، فيفصِمُ[٣] عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملكُ رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول"**.

قالت عائشة – رضي الله عنها –: "ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد، فيفصِمُ عنه وإن جبينه ليتَفَصَّدُ[٤] عَرَقاً"[٥].

وعن زيد بن ثابتٍ ﷺ: "أن رسول الله ﷺ أملى عليه: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] قال: فجاءه ابن أم مكتومٍ وهو يُمِلُّهَا عليّ، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدتُ، وكان رجلاً أعمى، فأنزل الله تبارك

ولا وجه عندي لهذا الاستبعاد، فهذا التأويل قال به أجلاء من العلماء، فالثقل وإن كان ناتج أثر الوحي، فهو مرتبط بالأصل الذي بسببه حصل ذلك الثقل، فلا يقطع عنه النظر، وما ثقل نزوله ثقل تلقيه، وذلك دلالة عظمة وفخامة وثقل ذلك المنزل، لذا كان يلحق النبي ﷺ شدة ومشقة حين تلقي التنزيل.

يدل على ذلك حديث عائشة – رضي الله عنها – قالت: "كان النبي ﷺ إذا نزل عليه وجد ما قال الله ﷻ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥].

أخرجه أبو يعلى في مسنده ٨/٢١٣، رقم: (٤٧٧٨) وحسن إسناده محققه حسين سليم أحمد، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/١٩٨، برقم: (١١٤٤٥): "رواه أبو يعلى، وإسناده جيد".

كما يستأنس بما ورد عن أسماء بنت يزيد، قالت: "نزلت الأنعام على النبي ﷺ جملة واحدة، وأنا آخذة بزمام ناقة النبي ﷺ، إن كانت من ثِقَلها لتكسر عظم الناقة".

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٤/١٧٨، رقم: (٤٤٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٥٩، رقم: (١٠٩٩٣): "رواه الطبراني، وفيه شهر بن حَوْشب، وهو ضعيف، وقد وثق. وانظر: موسوعة فضائل سور وآيات القرآن – القسم الصحيح – للطرهوني ١/٢٥٨.

(١) انظر: النكت والعيون ٦/١٢٦، وزاد المسير ٨/١١٣.

(٢) صلصلة: صوت الحديد إذا حُرِّك، ثم أطلق على كل صوتٍ له طنين. انظر: النهاية في غريب الحديث ٣/٤٦، وفتح الباري ١/٢٧.

(٣) فيفصِمُ: أي: يقلع، وأصل الفصم: القطع بلا إبانة. انظر: الغريبين ٤/٤٥٣، وفتح الباري ١/٢٨.

(٤) ليتفصَّدُ: أي: يسيل. والفصد: قطع العِرق لإسالة الدم، شبه جبينه بالعِرق المفصود؛ مبالغة في كثرة عرقه. انظر: النهاية في غريب الحديث ٣/٤٥٠، وفتح الباري ١/٢٩.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١/٤، رقم: (٢)، واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب عرق النبي ﷺ في البرد، وحين يأتيه الوحي، ٤/١٨١٦، رقم: (٢٣٣٣).

وتعالى على رسوله ﷺ، وفخذه على فخذي، فَثَقُلَتْ عليَّ حتى خفت أن تُرَض فخذي، ثم سُرِّيَ عنه، فأنزل الله ﷻ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾"[1].

الثاني: عظيم القدر[2]، وكل شيءٍ نفس وعظم خطره، فهو ثَقَل وثَقيل وثاقِل[3].

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب قول الله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥-٩٦]، ٣/١٠٤٢، رقم: (٢٦٧٧).

(2) انظر: قاموس القرآن ص ٩٣، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٧، والتفسير الكبير ٦٨٣/١٠.

(3) انظر: تهذيب اللغة ٧٩/٩ (ثقل)، والتفسير الكبير ٦٨٣/١٠.

وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: "ألا وإني تارك فيكم ثقلين[1]: أحدهما: كتابُ الله ﷻ، هو حبل الله[2]، من اتبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على ضلالةٍ"[3].

الثالث: شاقًا في تكاليفه، والعمل به في فرائضه وحدوده[4]، قاله الحسن[5] (ت: ١١٠هـ)، وقتادة[6] (ت: ١١٧هـ).

---

(١) قال العلماء: سميا ثقلين:
لعظمهما وكبير شأنهما.
وقيل: لثقل العمل بهما.
والعرب تقول لكل شيء خطير: نفيس ثقيل، فجعلهما ثقلين: إعظاماً لقدرهما، وتفخيماً لشأنهما.
انظر: تهذيب اللغة ٩/ ٧٨ (ثقل)، وإكمال المعلم ٧/ ٤١٩، والمنهاج ١٥/ ١٧٥.

(٢) قيل المراد بحبل الله: عهده الذي يعتصم به، وقيل: السبب الموصل إلى طاعته ورضاه ورحمته، وقيل: نوره الذي يهدي به. انظر: إكمال المعلم ٣/ ٤٢٠، والمنهاج ١٥/ ١٧٦.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث زيد بن أرقم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ، ٤/ ١٨٧٤، رقم: (٢٤٠٨).

(٤) انظر: تفسير مقاتل ٣/ ٤٠٩، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٤٩٣، وتفسير كتاب الله العزيز ٤/ ٤٢٩، وجامع البيان ٢٣/ ٣٦٤، وقد صوبه الطبري، ومعاني القرآن للزجاج ٥/ ٢٤٠، وتهذيب اللغة ٩/ ٧٩ (ثقل)، وتفسير السمرقندي ٣/ ٤١٦، وتفسير المشكل ص ١١٤، والكشاف ٦/ ٢٤٢، وأحكام القرآن لابن العربي ٤/ ٣٢٨، والمحرر الوجيز ٥/ ٣٨٧، وتذكرة الأريب ص ٢٥١، والتفسير الكبير ١٠/ ٦٨٤، ومجاز القرآن لابن عبدالسلام ص ٣٠١، ورموز الكنوز ٨/ ٣٣١، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، والترجمان ص ٣٧٨، وبهجة الأريب ص ٢٢٤، وعمدة الحفاظ ١/ ٣٢٤، وتفسير غريب القرآن لابن الملقن ص ٥٠٤.
ولابن العربي في أحكام القرآن ٤/ ٣٢٨ إيراد على هذا القول، بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].
كما استبعده عبدالرحمن الميداني في معارج التفكر ١/ ١٦٢، بقوله: «أما حمل ثقله على ثقل العمل به فمستبعد؛ لأن الله ما جعل على المسلمين في هذا الدين من حرج».
وفي نظري أن هذا القول ليس بمستبعدٍ ولا منكور، وحسبك أن قال به جلة من السلف، وأفاضل من العلماء، وهو قول معتبر صوبه إمام المفسرين محمد بن جرير الطبري، حيث يقول: «وأولى الأقوال بالصواب في ذلك عندنا أن يقال: إن الله جل جلاله وصفه بأنه قول ثقيل، فهو كما وصفه به ثقيل محملُه، ثقيل العمل بحدوده وفرائضه» جامع البيان ٢٣/ ٣٦٦.
إذن فهو ثقيل من الوجهين معاً، كما هو ظاهر اختيار ابن جرير الطبري.
وهذا التأويل المذكور ليس المقصود منه معنى الثقيل الذي يستثقله الخلق، ويتبرمون منه، وينزعجون من القيام به، لكنه ثقيل لما فيه من التكاليف الشاقة، من جهة حملها وتحميلها للمدعوين؛ لأنها تضاد الطبع، وتخالف النفس.
وقد تقدمت الإشارة لثقل العمل بالكتاب العزيز في أحد تفسيرات شُرَّاح الحديث لمعنى الثقلين.
انظر: تهذيب اللغة ٩/ ٧٨ (ثقل)، والتفسير الكبير ١٠/ ٦٨٣، ونظم الدرر ٨/ ٢٠٦.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان ٢٣/ ٣٦٥، والواحدي في الوسيط ٤/ ٤٧٣، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ١٥/ ٤٤ لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن نصر – يعني: محمد المروزي –، وانظر: مختصر قيام الليل لمحمد بن نصر المروزي ص ٣١، والكشف والبيان ١٠/ ٦٠، والنكت والعيون ٦/ ١٢٦، وتفسير القرآن للسمعاني ٦/ ٧٨، وقاموس القرآن ص ٩٣.

(٦) أخرجه عبدالرزاق في تفسيره ٢/ ٣٢٤، والطبري في جامع البيان ٢٣/ ٣٦٥، وزاد السيوطي نسبته في الدر المنثور ١٥/ ٤٤ لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن نصر، وانظر: مختصر قيام الليل ص ٣١، وتفسير القرآن العزيز ٥/ ٤٩، والكشف والبيان ١٠/ ٦٠، والنكت والعيون ٦/ ١٢٦، وتفسير القرآن للسمعاني ٦/ ٧٨.

الرابع: رصيناً في ألفاظه ومبانيه، وصحة معانيه، فله وزن في صحته وبيانه ونفعه. كما تقول: هذا كلام رصين، وهذا قول رزين، إذا كنت تستجيده، وتعلم أنه قد وقع موقع الحكمة والبيان[1].

الخامس: نفيساً لا نظير له، ليس بالخفيف ولا السَّفساف[2]، لأنه كلام ربنا تبارك وتعالى[3].

السادس: شديداً، قاله ابن عباسٍ[4] (ت: ٦٨هـ) – رضي الله عنهما –.

السابع: شاقاً حلاله وحرامه، قاله مجاهد[5] (ت: ١٠٤هـ).

الثامن: في الميزان يوم القيامة ثقيل[6]، قاله الحسن البصري[7] (ت: ١١٠هـ) في إحدى الروايتين، وابن زيدٍ[8] (ت: ١٨٢هـ)، وهو إشارة لكثرة ثواب قارئه، والعامل به[9].

---

(١) انظر: معاني القرآن للزجاج ٥/ ٢٤٠، ورموز الكنوز ٨/ ٣٣١.

قال ابن عطية: "وقال حذاق العلماء: معناه: ثقيل المعاني من الأمر بالطاعات، والتكاليف الشرعية من الجهاد، ومزاولة الأعمال الصالحة الدائمة".

وقال السعدي في تفسيرها: "أي: العظيمة معانيه، الجليلة أوصافه، وما كان بهذا الوصف، حقيق أن يُتهيأ له، ويُرتل، ويُتفكر فيما يشتمل عليه". تيسير الكريم الرحمن ص ١٠٥٨.

واستظهر عبدالرحمن الميداني "أن المراد من ثقل القول القرآني: أنه ذو معاني وفيرة غزيرة، وهذه المعاني الثَّرَّة لا يُستطاع تفهمها من قِبَل الناس إلا بالقراءة المرتلة التي فيها أناة، وتمهُّل، وتفكُّر، وتدبُّر+ معارج التفكر ١/١٦١.

(٢) السَّفساف: أصله ما يطير من غبار الدقيق إذا نُخِلَ، والتراب إذا أُثير، والسَّفساف: الأمر الحقير الردئ من كل شيء، وهو ضد المعالي والمكارم، وكل عملٍ لم يحكمه عامله فقد سفسفه. انظر: أساس البلاغة ١/ ٤٥٨، والفائق في غريب الحديث ٢/ ١٤٧، ولسان العرب ٩/ ١٥٥ (سفف).

(٣) انظر: معاني القرآن للفراء ٣/ ١٩٧، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٤٩٣، والكشف والبيان ١٠/ ٦٠، وتفسير القرآن للسمعاني ٦/ ٧٨، ومعالم التنزيل ٨/ ٢٥٢، والكشاف ٦/ ٢٤٣، وتفسير القرآن للسخاوي ٢/ ٥٢٨، ومجاز القرآن لابن عبدالسلام ص ٣١٠، وبهجة الأريب ص ٢٢٤.

(٤) انظره في: الكشف والبيان ١٠/ ٦٠، وبلا نسبةٍ في: وجوه القرآن ص ٨٩، وقاموس القرآن ص ٩٣.

(٥) انظره في: قاموس القرآن ص ٩٣، والجامع لأحكام القرآن ٢١/ ٣٢٤، وبلا نسبة في وجوه القرآن ص ٨٩.

(٦) انظر: تفسير السمرقندي ٣/ ٤١٦، ووجوه القرآن ص ٨٩، وأحكام القرآن لابن العربي ٤/ ٣٢٨، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٦، والترجمان ص ٣٧٨، وتفسير غريب القرآن لابن الملقن ص ٥٠٤.

(٧) انظر: مختصر قيام الليل ص ٣١، والوسيط ٤/ ٤٧٣، وتفسير القرآن للسمعاني ٦/ ٧٨، والكشاف ٦/ ٢٤٣، والتفسير الكبير ١٠/ ٦٨٤.

(٨) أخرجه الطبري في جامع البيان ٢٣/ ٣٦٦، وانظر: الكشف والبيان ١٠/ ٦٠، والنكت والعيون ٦/ ١٢٦.

(٩) انظر: التفسير الكبير ١٠/ ٦٨٤، وروح المعاني ٢٩/ ١٠٤.

التاسع: شديد الوعد والوعيد، والحلال والحرام، قاله أبو العالية[1] (ت:٩٠هـ).

العاشر: شديداً وشاقًا على المنافقين، قاله محمد بن كعب[2] (ت:١٢٠هـ).

ووجه شدته على المنافقين: أنه يهتك أسرارهم، ويبطل أقوالهم، وفيه وعيدهم[3].

الحادي عشر: شديداً وشاقًا على الكفار[4].

ووجه شدته على الكفار: إعجازه، وما فيه من الاحتجاج عليهم، وبيان ضلالهم، وتزييف معبوداتهم، وكشفه عما حرَّفه أهل الكتاب[5].

الثاني عشر: مهيباً، قاله عبدالعزيز بن يحيى[6].

الثالث عشر: كريماً، مأخوذ من قولهم: فلان ثقيل عليَّ، أي: كريم عليَّ، قاله السدي[7] (ت:١٢٨هـ).

الرابع عشر: ثابت الإعجاز، لا يزول أبداً، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، ومن شأن الثقيل أن يبقى في مكانه ولا يزول، فالثقيل بمعنى: الثابت، لثبوت الثقيل في محله[8].

وقد أودع ابن المنير (ت:٦٨٣هـ) بعض هذه المعاني في نظمه، إذ يقول:

"قولاً ثقيلاً" ثِقَل الفرائضِ ... غير مُرخّص لرفْض الرافض

وقيل معناه: الرصين الوافْ ... وليس من جنس الخفيف السَّفْساف[9]

---

(١) انظره في: الكشف والبيان ١٠/٦٠، ومعالم التنزيل ٨/٢٥٢، والجامع لأحكام القرآن ٢١/٣٢٤، وبلا نسبة في وجوه القرآن ص ٨٩.

(٢) انظر: الكشف والبيان ١٠/٦٠، ومعالم التنزيل ٨/٢٥٢، وتفسير القرآن للسمعاني ٢/٥٢٨، والجامع لأحكام القرآن ٢١/٣٢٤.

(٣) انظر: المحرر الوجيز ٥/٣٨٧، والتفسير الكبير ١٠/٦٨٢.

(٤) انظر: وجوه القرآن ص ٨٩، والجامع لأحكام القرآن ٢١/٣٢٤.

(٥) انظر: المحرر الوجيز ٥/٣٨٧، والجامع لأحكام القرآن ٢١/٣٢٤.

(٦) انظره في: الكشف والبيان ١٠/٦٠، وزاد المسير ٨/١١٤، ورموز الكنوز ٨/٣٣١، وبلا نسبةٍ في: تذكرة الأريب ٢/٢٥١.

(٧) انظر: النكت والعيون ٦/١٢٧، والجامع لأحكام القرآن ٢١/٣٢٤.

(٨) انظر: النكت والعيون ٦/١٢٧، والتفسير الكبير ١٠/٦٨٤، والجامع لأحكام القرآن ٢١/٣٢٤.

(٩) التيسير العجيب ص ٢٠٤.

وكذا صنع الديريني (ت:٦٩٧هـ) حيث قال:

إنَّـا سَـنُلْقِي: أيْ سَـنُوحي قَـولا | يثقـلُ فـي الميـزانِ فـارِعَ الطَّـوْلا
وَقِيْـلَ: أيْ يثقـلُ حـينَ يَنـزِلَ | عَلَيْـكَ مِـنْ هَيْبَـةِ مـنْ يَنَـزِّلَ
وقِيْـلَ: بَـل يَعنـي بـه ثِقَـلَ العمـلْ | علـى النُّفـوسِ والـسَّعيدُ مَـنْ حَمَـل[١]

وبعد هذا التطواف في تعداد معاني ﴿ثَقِيلًا﴾، يستبين للناظر فيها، تآلف تلك الأقوال، وعدم تنافرها، أو تعارضها.

فـ ﴿ثَقِيلًا﴾ هنا: جماع وجوهٍ، وحمال دلالاتٍ، يتسع لكل هذه التأويلات المذكورات، والتي هي من قبيل اختلاف التمثيل، أو التفسير بالمثال، ولا تعدو أن تكون نظراتٍ تفسيرية من جهاتٍ مختلفةٍ.

وعليه: تيك المعاني مطواعة للفظ، فلا يمنع من إرادتها جميعاً، ويبقى لفظ النظم الجليل على عمومه وشموله.

وقد حمل البقاعي (ت:٨٨٥هـ) معنى ﴿ثَقِيلًا﴾ على العموم[٢]، وهو كما قال، وأخلقه بالاعتبار.

الموضوع الرابع والعشرون:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٧].

هذا هو الموطن الثاني للفظ: ﴿ثَقِيلًا﴾ في القرآن الكريم.

والآية من وادي الاحتباك[٣]: حيث "ذكر الحب والعاجلة أولاً دلالة على ضدهما ثانياً، والترك والثقل ثانياً دلالة على ضدهما أولاً، وسر ذلك: أن ما ذكره أدل على سخافة العقل بعدم التأمل للعواقب"[٤].

---

(١) التيسير في التفسير ص ٢٩١.
(٢) انظر: نظم الدرر ٨/٢٠٦.
(٣) أسماه الزركشي: (الحذف المقابلي): وهو "أن يجتمع في الكلام متقابلان، فيحذف من واحدٍ منهما مقابلة، لدلالة الآخر عليه" البرهان ٣/١٢٩، وانظر: الإتقان ٥/١٦٢٣.
وأطلق عليه الجرجاني اسم: (الاحتباك)، وعرّفه بمثل ما ذكر الزركشي. انظر: التعريفات ص ٦٧.
وقال البقاعي معرّفاً له: "أن يؤتى بكلامين يحذف من كل منهما شيء إيجازاً، يدل ما ذكر من كل على ما حذف من الآخر، وبعبارةٍ أخرى: هو أن يحذف من كل جملةٍ شيء إيجازاً، ويذكر في الجملة الأخرى ما يدل عليه" نظم الدرر ٢/٣١.
(٤) نظم الدرر ٨/٢٧٧.

وقد حملت الآية التوبيخ والتقريع لأولئك الكافرين الذين اتبعوا خطوات الشيطان، وآثروا الحياة الدنيا الزائلة، وزينتها الفانية، ولم يعدوا العدة لجلال حدث يومٍ مهولٍ، تخشع له الأصوات، وتشخص فيه الأبصار، وتفزع منه النفوس!

إن هؤلاء الضالين المضلين، والكفرة المتمردين، ينبذون وراءهم غير عابئين ﴿يَوْمًا ثَقِيلًا﴾ ألا وهو يوم القيامة، وقد وصف بأنه ثقيل.

ومعنى ﴿ثَقِيلًا﴾: أي: عسيراً، وشديداً، وصعباً، وعظيماً.

وبهذا اتجهت أقوال علماء التفسير[1]، وأهل الوجوه والنظائر[2].

فهو يوم شديد في أهواله و أوجاله، صعب في كروبه وخطوبه، عظيم في قدره وشأنه، عسير عند فصله وقضائه.

الموضع الخامس والعشرون:

قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَتِ ٱلْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ [الزلزلة: ٢].

لم ترد ﴿أَثْقَالَهَا﴾ إلا مرة واحدة في الذكر العظيم.

و الأثقال: جمع (ثِقْل)، أو (ثَقَل)، والثَّقَل بمعنى الثِّقْل، وجمعهما أثقال. ومجراهما مجرى قول العرب: مِثْل ومَثَل، وشِبه وشَبَه[3].

وقد اختلف في المراد بقوله: ﴿أَثْقَالَهَا﴾ على ثلاثة أقوال:

---

(١) انظر: تفسير كتاب الله العزيز ٤/٤٥٢، وتفسير القرآن العزيز ٥/٧٥، والنكت والعيون ٦/١٧٣، والوجيز ٢/١١٦٠، وتفسير القرآن للسمعاني ٦/١٢٣، ومعالم التنزيل ٨/٢٩٩، والكشاف ٦/٢٨٤، وزاد المسير ٨/١٥١، والتفسير الكبير ١٠/٧٦٠، وتفسر القرآن للسخاوي ٢/٥٥٣، والجامع لأحكام القرآن ٢١/٤٨٩، وأنوار التنزيل ٢/٥٥٤، والتسهيل ٤/١٧٠، وغرائب القرآن ٦/٤١٨، ونظم الدرر ٨/٢٧٧، وروح المعاني ٢٩/١٦٦، والتحرير والتنوير ٢٤/٤٠٨.

(٢) انظر: وجوه القرآن ص ٨٩، وقاموس القرآن ص ٩٣، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٦.

(٣) انظر: تهذيب اللغة ٩/٧٩ (ثقل).

الأول: ما فيها من موتى[1]. قاله ابن عباس[2] (ت:٦٨هـ)، وسعيد بن جبير[3] (ت:٩٥هـ)، ومجاهد[4] (ت:١٠٤هـ).

الثاني: كنوزها[5]. قاله ابن عباس[6] (ت: ٦٨هـ)، وعطية العَوْفي[7] (ت:١١١هـ).

ومن أشراط الساعة: استفاضة المال، وإخراج الأرض لكنوزها، كما جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: "تقيء الأرضُ[8] أفلاذ كَبِدها[9]، أمثالَ الأسطُوَانِ[10] من الذهب والفضة..."[11].

---

(١) انظر: تفسير مقاتل ٥٠٦/٣، ومعاني القرآن للفراء ٢٨٣/٣، ومجاز القرآن ٣٠٦/٢، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٥٣٥، وتفسير كتاب الله العزيز ٥٢٥/٤، وجامع البيان ٥٥٨/٢٤، ومعاني القرآن للزجاج ٣٥١/٥، ونزهة القلوب ص ١١١، وتفسير السمرقندي ٥٠٠/٣، وتفسير القرآن العزيز ١٥٣/٥، ومفردات ألفاظ القرآن ص ١٧٤، والكشف والبيان ٢٦٤/١٠، والهداية ٨٣٩٠/١٣، والوجيز ١٢٢٣/٢، وقاموس القرآن ص ٩٣، ومعالم التنزيل ٥٠١/٨، والكشاف ٤١٣/٦، والمحرر الوجيز ٥١٥١٠/٥، ونفس الصباح ٧٩١/٢، وزاد المسير ٢٩٢/٨، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٦، والتفسير الكبير ٢٥٤/١١، وتفسير القرآن للسخاوي ٦٢٤/٢، ورموز الكنوز ٧٠٢/٨، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٥، والجامع لأحكام القرآن ٤١٦/٢٢، والتيسير العجيب ص ٢٢٩، والتيسير في التفسير ص ٣٣٦، والبحر المحيط ٤٩٦/٨، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣٨٣٤/٨، وغرر التبيان ص ٥٤٦، والترجمان ص ٤٣٥، وعمدة الحفاظ ٣٢٤/١، وتفسير غريب القرآن لابن الملقن ص ٥٧٩، والتبيان ص ٤٧١، ونظم الدرر ٥٠٥/٨، وروح المعاني ٢٠٩/٣٠، وتفسير القرآن العظيم – جزء عم – لابن عثيمين ص ٢٨٤.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان ٥٥٩/٢٤، وزاد نسبته في الدر المنثور ٥٨٢/١٥ لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

(٣) انظر: الهداية ٨٣٩٠/٣.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ٥٥٩/٢٤، وزاد نسبته في الدر المنثور ٥٨٢/١٥ للفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٥) انظر: معاني القرآن للفراء ٢٨٣/٣، ومعاني القرآن للزجاج ٣٥١/٥، وتفسير السمرقندي ٥٠٠/٣، ومفردات ألفاظ القرآن ص ١٧٤، والكشف والبيان ٢٦٤/١٠، والوجيز ١٢٢٣/٢، وقاموس القرآن ص ٩٣، ومعالم التنزيل ٥٠١/٨، والمحرر الوجيز ٥١٠/٥، وزاد المسير ٢٩٢/٨، ونزهة الأعين النواظر ص ٢٢٦، والتفسير الكبير ٢٥٤/١١، ورموز الكنوز ٧٠٢/٨، وتفسير غريب القرآن للرازي ص ٣٨٥، والجامع لأحكام القرآن ٤١٦/٢٢، والتيسير العجيب ص ٢٢٩، والتيسير في التفسير ص ٣٣٦، والبحر المحيط ٤٩٦/٨، وغرر التبيان ص ٥٤٦، والترجمان ص ٤٣٥، وعمدة الحفاظ ٣٢٤/١، ونظم الدرر ٥٠٥/٨، وروح المعاني ٢٠٩/٣٠.

(٦) أخرجه ابن المنذر، كما في الدر المنثور ٥٨٢/١٥.

(٧) انظر: زاد المسير ٢٩٢/٨، ورموز الكنوز ٧٠٢/٨، وهو معزو لابن أبي حاتم، كما في إحدى نسخ الدر المنثور ٥٨٢/١٥ – ينظر: حاشية التحقيق (٤) طبعة التركي –، وانظر: الإكليل ١٣٣١/٣.

(٨) تقيءُ الأرض: أي: تخرج وتظهر ما في جوفها. انظر: إكمال المعلم ٥٣٣/٣، والمنهاج ٩٩/٧.

(٩) أفلاذ كبدها: أي: الكنوز والقطع المدفونة فيها، والأفْلاذُ: جمع فِلَذٍ، والفِلَذُ: جمع فِلْذَة، وهي القطعة المقطوعة طولاً. وسمي ما في الأرض: (كبداً) تشبيهاً بالكبد الذي في بطن البعير، وخص الكبد؛ لأنه من أطايب الجزور. انظر: إكمال المعلم ٥٣٣/٣، والنهاية في غريب الحديث ٤٧٠/٣.

(١٠) الأُسطُوان: جمع أسطوانة، وهي السارية والعمود، وشبهه بالأسطوان؛ لعظمه وكثرته. انظر: إكمال المعلم ٥٣٣/٣، والمنهاج ٩٩/٧.

(١١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، ٧٠١/٢، رقم: (١٠١٣).

الثالث: أسرارها، حيث تشهد على العباد في موقف الحساب[1]، ولذلك قال: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤].

وضعف هذا القول بادٍ، فليس بمعضودٍ من أثر، وارتباطه بقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ أقرب، وإقحامه ضمن معاني التأويل أشبه.

وقد استبعد الآلوسي (ت:١٢٧٠هـ) تأويل أثقالها: بأسرارها، حيث قال: " وهو مع مخالفته للمأثور، بعيد"[2].

وعليه فتحمل الآية على كلا القولين الأولين، فالأرض تقذف مكنوناتها المخبأة، وتخرج ما في جوفها المدفون، من الموتى، والكنوز، والمعادن، وجميع الذخائر.

وقد جمع بينهما ابن عباس (ت:٦٨هـ) بقوله: "ما فيها من الكنوز والموتى"[3].

الموضع السادس والسابع والعشرون:

قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧ – ٨].

هذا هو الموضع السابع، وكذا الثامن والأخير للفظ: ﴿مِثْقَالَ﴾ في التنزيل العزيز.

وقد وصف النبي ﷺ هاتين الآيتين بـ "الفاذَّة الجامعة"[4].

و ﴿مِثْقَالَ﴾ في الموضعين بمثل معنى الموضع الأول المتقدم.

---

(١) انظر: التفسير الكبير ٢٥٤/١١، وروح المعاني ٢٠٨/٣٠.

(٢) روح المعاني ٢٠٩/٣٠.

(٣) أخرجه ابن المنذر، كما في الدر المنثور ٥٨٢/١٥.

(٤) انظر: ما أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب تفسير سورة ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ (الزلزلة)، ١٨٩٧/٤، رقم: (٤٦٧٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، ٦٨٢/٢، رقم: (٩٨٧)، كلاهما من حديث أبي هريرة ﷺ. وقد سماها: " فاذة"، لانفرادها في معناها، إذ هي قليلة المثل والنظير.

وسماها: "جامعة"، لشمولها وعمومها لجميع أنواع الطاعة والمعروف. انظر: إكمال المعلم ٤٩٣/٣، والمنهاج ٧٠/٧، وفتح الباري ٧٧/٦.

وقد وصف ابن مسعودٍ ﷺ هاتين الآيتين بأحكم آية في كتاب الله، ففي تفسير عبدالرزاق ٣٨٨/٢: "قال معمر: وبلغني أن عمر بن الخطاب...." وفيه انقطاع، وجهل بالمحذوف، والمنقطع ضعيف.

وورد عن ابن مسعودٍ ﷺ أنهما: "أخوف آية من القرآن" أخرجه المستغفري في فضائل القرآن ٧٦١/٢، رقم: (١١٥٢)، وإسناده ضعيف، كما قال محققه: د. أحمد السلوم.

الموضع الثامن والعشرون:

قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴾ [القارعة: ٦].

هذا هو الموضع الرابع والأخير لمفردة: ﴿ثَقُلَتْ﴾ في محكم التنزيل.

و ﴿ثَقُلَتْ﴾ : فعل ماضٍ لفظاً، ومعناه الاستقبال[1].

ومعناها مطابق للموضع الثاني في أوائل البحث، بما يغني عن إعادة توجيهها، أو تكرير ترديدها.

* * *

---

(١) انظر: الطارقية ص ٣٣٦.

الخاتمـة:

الحمد لله على جزيل العطايا والهبات، وبفضله ونعمته تتم الصالحات، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، يسّر إتمام هذا البحث، توفيقاً منه وامتناناً، وفيه خلصت إلى جملة من النتائج منظومة على النحو الآتي:

أولاً: تمت دراسة تصريفات مادة **(ثقل)** في ثمان وعشرين موضعاً من الكتاب الكريم، مستعرضاً فيها معاني الألفاظ، وتأويلات أهل التفسير، مردفاً ذلك بالأظهر من عيون تلك الأقاويل، ومدى مواءمتها لسياق التنزيل.

ثانياً: ظهر من خلال الدراسة سعة مدلول مادة **(ثقل)** في بعض تصاريفها، إذ ينضوي تحت اللفظ الواحد معانٍ متكاثرة، ما يشير إلى وجه من وجوه الإعجاز القرآني، وعظمة بيانه.

ثالثاً: بعض تصاريف الـ **(ثقل)** يأتي تفسيرها على لسان السلف من باب التمثيل، وذكر بعض أفراد العام، من غير إرادة التقييد والتخصيص.

رابعاً: أن من تصاريف الـ **(ثقل)** ما يضم تفسيرات صحيحة متنوعة، تحتملها الآية الكريمة، وإذا كان ذلك كذلك، فلا مانع من إرادة الكل حال التأويل.

خامساً: ورد تصريف كلمة: **(ثقل)** في اثنين وعشرين موضعاً من السور المكية، وهي كما يلي:

١ – **سورة الأعراف:** أربعة مواضع.

٢ – **سورة يونس:** موضع واحد.

٣ – **سورة الرعد:** موضع واحد.

٤ – **سورة النحل:** موضع واحد.

٥ – **سورة الأنبياء:** موضع واحد.

٦ – **سورة المؤمنون:** موضع واحد.

٧ – **سورة العنكبوت:** ثلاثة مواضع.

٨ – **سورة لقمان:** موضع واحد.

٩ – **سورة سبأ:** موضعان.

١٠ – **سورة فاطر:** موضع واحد.

١١– سورة الطور: موضع واحد.

١٢– سورة الرحمن: موضع واحد.

١٣– سورة القلم: موضع واحد.

١٤– سورة المزمل: موضع واحد.

١٥– سورة الإنسان: موضع واحد.

١٦– سورة القارعة: موضع واحد.

وفي ستة مواضع من السور المدنية، وهي كما يلي:

١– سورة النساء: موضع واحد.

٢– سورة التوبة: موضعان.

٣– سورة الزلزلة: ثلاثة مواضع.

سادساً: أن علم الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، مطاويه قديمة، والملاحظ: أن المعتنين به من أعلامنا السابقين، لم يستوعبوا المعاني المتعلقة بألفاظ تصريفه، أو مواطنه من الآيات، بل اقتصروا على بعض معاني إطلاقه، أو قصروه على أحد أفراد عمومه، أو جزء معناه.

وفي ثنايا هذا البحث من الفوائد المبثوثة التي لا تخفى على المطالع، لاسيما وقد فعل البحث بكثيرٍ من نصوص أهل العلم وأقوالهم في تفسير الآيات المتعلقة بتصريف مادة (ثقل).

وقد بذلت قصارى جهدي في استيفاء الكلام، وإدراك المعاني، راجعاً حول هذه الآيات وتفسيراتها، وتحقيق أظهر الأقوال فيها إلى كتب المفسرين، وأرباب المعاني، وأهل الوجوه والنظائر، موثقاً وناقلاً عن أهل العلم كلامهم، ومستنيراً بآرائهم، وثاقب نظراتهم، حتى تستبين هذه المعاني، وتجمع شتات أفرادها في موطنٍ واحدٍ، تتم به الفوائد، وتستكمل به أوجه التأويل.

والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً.

وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على نبينا محمدٍ، وعلى آله وصحبه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

* * *

ثبت المصادر والمراجع:

- **الإتقان في علوم القرآن**. للسيوطي، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٦هـ.
- **أحكام القرآن الكريم**. لابن العربي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- **أحكام القرآن**. لأبي بكر الجصاص، تحقيق: عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم**. لأبي السعود، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **أساس البلاغة**. للزمخشري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **أسباب النزول الواردة في ثنيا جامع البيان للإمام ابن جرير الطبري – جمعاً وتخريجاً ودراسة –**. لحسن البلوط، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في كلية الدعوة وأصول الدين، بجامعة أم القرى.
- **أسباب نزول القرآن**. للواحدي، تحقيق: د. ماهر الفحل، دار الميمان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- **الاستيعاب في بيان الأسباب**. لسليم الهلالي، د. محمد آل نصر، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- **الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية**. لسليمان الطوفي، تحقيق: حسن بن عباس بن قطب، نشر: الفاروق الحديثة، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ.
- **الإصابة في تمييز الصحابة**. لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوّض، دار الكتب العليمة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**. للشنقيطي، تخريج: محمد الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- **إعراب القراءات السبع وعللها**. لابن خالويه، تحقيق: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- **إعراب القراءات الشواذ**. للعكبري، تحقيق: محمد السيد أحمد عزوز، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

- **إعراب القرآن**. لأبي جعفر النحاس، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
- **الأغاني**. لأبي الفرج الأصفهاني، إعداد: مكتب تحقيق دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- **الإكليل في استنباط التنزيل**. لجلال الدين السيوطي، تحقيق: د. عامر العرابي، دار الأندلس الخضراء، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- **إكمال المعلم بفوائد مسلم**. للقاضي عياض، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **أمالي المرتضى**. للشريف المرتضى، تصحيح: محمد بدر الدين الحلبي، مطبعة السعادة، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٢٥هـ.
- **أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة في غرائب آي التنزيل**. لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: د. محمد الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**. للبيضاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- **إيجاز البيان عن معاني القرآن**. لمحمود بن أبي الحسن النيسابوري، تحقيق: د.علي العبيد، مكتبة التوبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- **الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه**. لمكي بن أبي طالب، تحقيق: د. أحمد حسن فرحات، دار المنارة، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- **باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن**. لمحمود بن أبي الحسن النيسابوري، تحقيق: سعاد بابقي، نشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **البحر المحيط**. لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: عادل عبدالموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- **البداية والنهاية**. لابن كثير، تحقيق: د. عبدالله التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، دار هجر، الجيزة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- **البرهان في علوم القرآن**. للزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الجيل، ١٤٠٨هـ.

- **البسيط.** لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، من أول سورة النساء إلى الآية ٥٠ من سورة المائدة، دراسة وتحقيق: محمد بن حمد المحيميد، رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٤١٦هـ.
- **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز.** للفيروزآبادي، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت.
- **بهجة الأريب في بيان ما في كتاب الله العزيز من الغريب.** للتركماني، تحقيق: د.علي حسين البواب، مكتبة المنار، الأردن، ١٤١٠هـ.
- **تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأوائل واجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها.** لابن عساكر، تحقيق: عمر العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- **التبصرة في القراءات.** لمكي بن أبي طالب، تحقيق: د. محيي الدين رمضان، منشور معهد المخطوطات العربية، الكويت، الطبعة الولى، ١٤٠٥هـ.
- **تبصير الرحمن وتيسير المنان.** لعلي بن أحمد المهايمي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- **التبيان في تفسير غريب القرآن.** لأحمد الهائم المصري، تحقيق: د. فتحي أنور الدابولي، دار الصحابة، طنطا، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- **التحرير والتنوير.** للطاهر بن عاشور، (بدون رقم الطبعة، ولا اسم الناشر).
- **تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب.** لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: سمير طه المجذوب، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
- **تذكرة الأريب في تفسير الغريب.** لابن الجوزي، تحقيق: د. حسن البواب، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- **التذكرة في القراءات.** للطاهر بن غلبون، تحقيق: د. سعيد زعيمة، دار ابن خلدون، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
- **الترجمان عن غريب القرآن.** لعبدالباقي اليماني، تحقيق: موسى بن سليمان آل إبراهيم، مكتبة البيان، الطائف، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **التسهيل لعلوم التنزيل.** لابن جزي الكلبي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ.
- **تسير القرآن الكريم (جزء عم).** لمحمد بن صالح العثيمين، دار الثريا، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.

- **التعبير الفني في القرآن الكريم.** للدكتور بكري شيخ أمين، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السابعة، ٢٠٠٤م.
- **التعريفات.** للجرجاني، تحقيق: د. محمد المرعشلي، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- **تفسر المراغي.** لأحمد المراغي، نشر مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، ١٣٦٥هـ.
- **تفسير ابن عرفة.** لابن عرفة، تحقيق: جلال الأسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.
- **تفسير السمرقندي.** لأبي الليث السمرقندي، تحقيق: عادل عبدالموجود وشركائه، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- **التفسير الصحيح، موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور.** للدكتور حكمت بشير ياسين، دار المآثر، المدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- **تفسير القرآن الحكيم المشهور بـ (تفسير المنار).** لمحمد رشيد رضا، تخريج: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.
- **تفسير القرآن العزيز.** لابن أبي زمنين، تحقيق: عبدالله عكاشة، ومحمد الكتر، نشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- **تفسير القرآن العظيم مسنداً عن الرسول ^ والصحابة والتابعين، لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق:** أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- **تفسير القرآن العظيم.** لابن كثير، تحقيق: د. محمد إبراهيم البنا، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **تفسير القرآن العظيم.** للسخاوي، تحقيق: د. موسى مسعود، ود. أشرف القصاص، دار النشر للجامعات، القاهرة، ١٤٣٠هـ.
- **تفسير القرآن.** لأبي المظفر السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- **تفسير القرآن.** لأبي محمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق: د. سعد السعد، دار المآثر، المدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- **تفسير القرآن.** لعبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

- **التفسير الكبير.** للرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **تفسير المشكل من غريب القرآن العظيم.** لمكي بن أبي طالب، تحقيق: د. محيي الدين رمضان، دار الفرقان، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- **تفسير آيات أشكلت.** لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبدالعزيز الخليفة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- **تفسير غريب القرآن العظيم.** لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: د. حسين ألمالي، الطبعة الأولى، (بدون تاريخ).
- **تفسير غريب القرآن.** لابن الملقن، تحقيق: سمير طه مجذوب، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- **تفسير غريب القرآن.** لابن قتيبة، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- **تفسير كتاب الله العزيز.** لهود بن محكّم الهواري، تحقيق: بالحاج بن سعيد الشريف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.
- **تفسير مقاتل.** لمقاتل بن سليمان، تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- **تفسير يحيى بن سلاّم.** تحقيق: د. هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- **تقريب التهذيب.** لابن حجر، تحقيق: صغير أحمد الباكستاني، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- **التلخيص في القراءات الثمان.** لأبي معشر الطبري، تحقيق: محمد موسى، نشر: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- **التمهيد في علم التجويد.** لمحمد بن محمد بن الجزري، تحقيق: د. علي البواب، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **تهذيب اللغة.** للأزهري، تحقيق: عبدالسلام هارون، (بدون رقم الطبعة، ولا اسم الناشر).
- **التيسر العجيب في تفسير الغريب.** لابن المنير الإسكندراني، تحقيق: سليمان أوغلو، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان.** لعبدالرحمن بن ناصر السعدي، اعتنى به: سعد الصميل، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.

- **التيسير في القراءات السبع**. للداني، بعناية: أوتوبرتزل، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**. لأبي جعفر محمد الطبري، تحقيق: د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- **الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان**. لمحمد القرطبي، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- **جمهرة الأمثال**. لأبي هلال العسكري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، وعبدالمجيد قطامش، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م.
- **جمهرة اللغة**. لابن دريد، تحقيق: د. رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
- **الجواهر الحسان في تفسير القرآن**. لعبدالرحمن الثعالبي، تحقيق: الغماري الإدريسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- **حجة القراءات**. لأبي زرعة عبدالرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.
- **الحجة في القراءات السبع**. لابن خالويه، تحقيق: د. عبدالعال سالم مكرم، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ.
- **الحجة للقراء السبعة أئمة الأمصار بالحجاز والعراق والشام الذين ذكرهم أبو بكر بن مجاهد**. لأبي علي الفارسي، تعليق: كامل مصطفى الهنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- **الخلاف التصريفي وأثره الدلالي في القرآن الكريم**. فريد السليم، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**. للسمين الحلبي، تحقيق: د. أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**. لجلال الدين السيوطي، تحقيق: د. عبدالله التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

- **درج الدرر في تفسير الآي والسور.** للجرجاني، تحقيق: مجموعة من الباحثين، مجلة الحكمة، بريطانيا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
- **دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب.** للشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- **ديوان زهير بن أبي سلمى.** اعتنى به وشرحه: حمدو طمّاس، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.
- **ديوان قيس بن الخَطيم.** تحقيق: د. ناصر الدين الأسد، دار صادر، بيروت.
- **الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة.** لمكي بن أبي طالب، تحقيق: د. أحمد حسن فرحات، دار عمار، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.
- **رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز.** للرسعني، تحقيق: د. عبدالملك بن دهيش، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
- **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني.** للألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.
- **زاد المسير في علم التفسير.** لعبدالرحمن بن الجوزي، تحقيق: د. محمد عبدالرحمن عبدالله، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- **السنن الكبرى.** للبيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- **سنن سعيد بن منصور.** لسعيد بن منصور، تحقيق: د. سعد آل حميد، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- **السيرة النبوية.** لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبدالحفيظ شلبي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **شذا العرف في فن الصرف.** لأحمد الحملاوي، تعليق: د. محمد عبد بن عبدالمعطي، وخرج شواهده: أحمد المصري، دار الكيان.
- **شرح العقيدة الطحاوية.** لابن أبي العز الدمشقي، تحقيق: د. عبدالله التركي، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- **شرح العقيدة الواسطية.** لمحمد العثيمين، دار الثريا، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **شرح الهداية.** للمهدوي، تحقيق: د. حازم حيدر، دار عمار، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

- **شعب الإيمان.** للبيهقي، تحقيق: د. عبدالعلي حامد، ومختار الندوي، الدار السلفية، بومباي، الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- **شواذ القراءات.** لمحمد بن أبي نصر الكرماني، تحقيق: د. شمران العجلي، مؤسسة البلاغ، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- **الصحاح.** للجوهري، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- **صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح).** ضبط وتعليق: د. مصطفى ديب البغا، نشر: دار ابن كثير، واليمامة (دمشق، بيروت)، الطبعة الخامسة، ١٤١٤هـ.
- **صحيح مسلم (المسند الصحيح).** لمسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.
- **صفوة الراسخ في علم المنسوخ والناسخ.** لمحمد الموصلي المعروف بشعلة، تحقيق: د. محمد البراك، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- **صيغ الجموع في القرآن الكريم.** للدكتورة وسمية المنصور، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- **الصيغ الفعلية في القرآن الكريم – أصواتاً وأبنية ودلالة.** لثريا عبدالله إدريس، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، قسم الدراسات العليا باللغة العربية، ١٤١٠هـ.
- **العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير.** تعليق: خالد السبت، دار ابن عفان، القاهرة، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- **علل القراءات.** للأزهري، تحقيق: نوال الحلوة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- **عمدة الحفاظ في تفسير أشراف الألفاظ.** للسمين الحلبي، تحقيق: د. محمد التونجي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- **عيون المسائل في القرآن العظيم.** لأبي معشر الطبري، تحقيق: محمد عثمان، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
- **غرائب التفسير وعجائب التأويل.** للكرماني، تحقيق: د. شمران العجلي، نشر: دار القبلة بجدة، ومؤسسة علوم القرآن ببيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- **غرائب القرآن ورغائب الفرقان.** لنظام الدين القمي النيسابروي، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

- **غراس الأساس**. لابن حجر، تحقيق: د. توفيق شاهين، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- **الغريبين في القرآن والحديث**. لأحمد الهروي، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **الفائق في غريب الحديث**. للزمخشري، تعليق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- **الفتاوى الكبرى**. لابن تيمية، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**. لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ومحب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية**. للشوكاني، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- **الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية**. لسليمان بن عمر الشهير بالجمل، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.
- **فضائل القرآن ومعالمه وآدابه**. لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: أحمد الخياطي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ١٤١٥هـ.
- **فضائل القرآن**. للمستغفري، تحقيق: د. أحمد السلوم، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- **قاموس القرآن**. للحسين الدامغاني، تحقيق: عبدالعزيز سيد الأهل، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة، ١٩٨٥م.
- **القراءات الشاذة، ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية**. للدكتور عبدالعلي المسئول، دار ابن عفان، القاهرة، دار ابن القيم، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
- **كتاب الألفاظ**. لابن السكيت، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
- **كتاب الطارقية في إعراب ثلاثين سورة من المفصل بشرح معاني كل حرف وتلخيص فروعه**. لابن خالويه، تحقيق: د. محمد عمر، دار الزمان، المدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

- **الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد**. للمنتجب الهمذاني، تحقيق: محمد نظام الدين الفتيح، دار الزمان، المدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**. للزمخشري، تحقيق: عادل عبدالموجود وشركائه، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- **كشف المشكلات وإيضاح المعضلات في إعراب القرآن وعلل القراءات**. للباقولي، تحقيق: د. عبدالقادر السعدي، دار عمار، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- **الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها**. لمكي بن أبي طالب، تحقيق: د. محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٥هـ.
- **الكشف والبيان**. لأحمد الثعلبي، تحقيق: ابن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- **الكليات**. لأبي البقاء الكفوي، تحقيق: د. عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- **لباب التأويل في معاني التنزيل**. للخازن، ضبطه وصححه: عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **لسان العرب**. لابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- **المبسوط في القراءات العشر**. لأبي بكر الأصبهاني، تحقيق: سبيع حاكمي، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
- **مجاز القرآن**. لأبي عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: د. محمد فؤاد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.
- **مجاز القرآن، ويسمى الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز**. لابن عبدالسلام، تحقيق: د. محمد مصطفى بن الحاج، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي، طرابلس، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
- **مجمع البيان في تفسير القرآن**. للطبرسي، تحقيق: هاشم المحلاتي، وفضل الله الطبطبائي، دار المعرفة، بيروت.
- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**. للهيثمي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**. جمع وترتيب: عبدالرحمن بن قاسم، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٢هـ.
- **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**. لعبدالحق غالب بن عطية، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- **المحكم والمحيط الأعظم**. لابن سيده، تحقيق: د. عبدالحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- **مختصر في شواذ القرآن من كتاب البدائع**. لابن خالويه، مكتبة المتنبي،القاهرة.
- **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر**. لمحمد بن نصر المروزي، اختصرها أحمد بن علي القريزي، حديث أكادمي، باكستان، ١٤٠٨هـ.
- **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**. للنسفي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- **المستدرك على الصحيحين**. للحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الولى، ١٤١١هـ.
- **المستنير في القراءات العشر**. لأحمد بن سوار البغدادي، تحقيق: د. عمار أمين الددو، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- **مسند أبي يعلى الموصلي**. لأحمد بن علي الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- **المصاحف**. لابن أبي داود، تحقيق: د. محب الدين عبدالسبحان واعظ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
- **المصنف في الأحاديث والآثار**. لابن أبي شيبة، تحقيق: محمد عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- **معارج التفكر ودقائق التدبر**. لعبدالرحمن الميداني، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- **المعارف**. لابن قتيبة، تحقيق: د. ثروت عكاشة، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الرابعة.
- **معالم التنزيل**. لأبي محمد البغوي، تحقيق: محمد النمر، وعثمان ضميرية، وسليمان الحرش، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- **معاني القراءات**. للأزهري، تحقيق: أحمد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

- **معاني القرآن الكريم**. لأبي جعفر النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، نشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- **معاني القرآن وإعرابه**. للزجاج، تحقيق: د. عبدالجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- **معاني القرآن**. للأخفش، تحقيق: د. عبدالأمير الورد، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- **معاني القرآن**. للفراء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، وعلي النجار، وغيرهما، دار السرور، بيروت.
- **المعجم الكبير**. للطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.
- **معجم مفردات الإبدال والإعلال في القرآن الكريم**. للدكتور أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- **معرفة قراءات أهل الأمصار بالحجاز والعراق والشام المعروف بـ (السبعة)**. لابن مجاهد، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية.
- **مفردات ألفاظ القرآن**. للراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ.
- **مقاييس اللغة**. لابن فارس، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**. لابن حجر، تحقيق: الشيخ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- **موسوعة فضائل سور وآيات القرآن، القسم الصحيح**. للطرهوني، مكتبة العلم، جدة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- **الموضح في وجوه القراءات وعللها**. لابن أبي مريم، تحقيق: د. عمر الكبيسي، نشر: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- **الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن**. لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد المديفر، مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

- **الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم**. لأبي بكر بن العربي، تحقيق: د.عبدالكبير المدغري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة العربية المغربية، ١٤٠٨هـ.
- **الناسخ والمنسوخ في القرآن**. لعبدالقاهر البغدادي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- **الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل واختلاف العلماء في ذلك**. لأبي جعفر النحاس، تحقيق: د. سليمان اللاحم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- **نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر**. لعبدالرحمن بن الجوزي، تحقيق: محمد عبدالكريم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- **نزهة القلوب في تفسير غريب القرآن العزيز**. لأبي بكر السجستاني، تحقيق: د.يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- **النسخ في القرآن الكريم** – دراسة تشريعية تاريخية نقدية –. للدكتور مصطفى زيد، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- **النشر في القراءات العشر**. لابن الجزري، تصحيح: علي الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**. لبرهان الدين البقاعي، علق عليه: عبدالرزاق غالب المهدي، دار الكتب العليمة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **نفس الصباح في غريب القرآن وناسخه ومنسوخه**. للخزرجي، تحقيق: محمد عزالدين الإدريسي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، ١٤١٤هـ.
- **النكت والعيون**. لعلي الماوردي، تعليق: السيد بن عبدالمقصود بن عبدالرحيم، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- **النهاية في غريب الحديث والأثر**. لابن الأثير، تحقيق: محمود الطناحي، وظاهر الزاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **نواسخ القرآن**. لابن الجوزي، تحقيق: محمد أشرف الملباري، المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي بالمدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- **الهداية إلى بلوغ النهاية**. لمكي بن أبي طالب، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

- **وجـوه القــرآن الكــريم.** لإســماعيل الحيــري النيــسابوري، تحقيــق: فاطمــة الخيمــي، دار الساق، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز.** لعلي الواحدي، تحقيق: صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **الوسيط في تفسير القرآن المجيد.** لعلي الواحدي، تحقيق: عادل عبدالموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- **ياقوتـة الـصراط فـي تفـسير غريـب القـرآن.** لغـلام ثعلـب، تحقيـق: محمـد بـن يعقـوب التركمستاني، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

* * *

الاحتساب الإلكتروني في المملكة العربية السعودية
على الجرائم الأخلاقية في شبكة المعلومات الدولية ـ الإنترنت ـ

د.عبدالله بن محمد المطوع
قسم الدعوة والاحتساب – كلية الدعوة و الإعلام
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الاحتساب الإلكتروني في المملكة العربية السعودية على الجرائم الأخلاقية في شبكة المعلومات الدولية - الإنترنت -

د.عبدالله بن محمد المطوع
قسم الدعوة والاحتساب – كلية الدعوة و الإعلام
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

الثورة الاتصالية الهائلة التي امتاز بها هذا العصر أتاحت توسعاً وانتشاراً لشبكة المعلومات العالمية "الإنترنت"، إذ لا يكاد يخلو منها بيت، أو مكتب، أو حتى هاتف جوال، وشاع استخدامها بين الناس في مختلف أجناسهم وأعمارهم ومداركهم، ونتيجة لذلك فقد تحولت هذه الوسيلة لدى البعض من أداة معرفة واستفادة وتواصل إلى أداة سوء وضرر وإثم، وازدادت مضارها وآثارها السلبية لتشكل هاجساً لكل العقلاء من المربين والمصلحين، مما تطلب تظافر الجهود الرسمية والتطوعية للوقوف في وجه هذه الأضرار والتوعية بشأنها، لتسهم هذه الجهود –بإذن الله– في الحد من آثارها وأخطارها المحدقة بمستخدمي هذه الشبكة.

وعنيت هذه الدراسة بالتنبيه على أهمية الاحتساب الإلكتروني على الجرائم الأخلاقية في المملكة العربية السعودية، وإبراز دور هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات كأنموذج حي للجهود الرسمية المبذولة في حماية المجتمع السعودي من الآثار السلبية لهذه الوسيلة.

المقدمة:

التمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن العالم اليوم يشهد ثورة تقنية متسارعة في جوانب شتى، من أبرزها تطور تقنية وسائل الاتصال؛ مما جعل سكان العالم اليوم أشبه ما يكونون بسكان عمارة سكنية، كل منهم يعرف كل شيء عن جيرانه، ولم يعد مناسباً اليوم إطلاق عبارة "القرية" للتعبير عن هذه الثورة الاتصالية في العالم كما كان يتردد في السنوات القليلة الماضية. فالاتصالات جعلت العالم أقرب من ذلك، فما إن تقع حادثة أو مناسبة إلا ويبث خبرها في مختلف دول العالم في وقت وجيز جداً، هذا إن لم يبث الخبر في الوقت نفسه.

وهذه الثورة التقنية أو الانفجار المعلوماتي في مجال الاتصالات كشفت لنا في السنوات الماضية عن ظهور شبكة المعلومات العالمية "وسيلة الإنترنت"، ولا نعلم ما سيقدّر الله عز وجل اكتشافه في المستقبل من وسائل اتصالية أخرى، فسبحان الله الذي ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق:٥].

وعلى الرغم من الإيجابيات المهمة جداً، والكثيرة جداً لشبكة المعلومات العالمية »الإنترنت«، التي تعدُّ نعمة من نعم الله تعالى على الناس. ولست بصدد تناول هذه الإيجابيات في هذه الدراسة- إلا أن لهذه الوسيلة الاتصالية في المقابل سلبيات كثيرة وخطيرة جداً في الوقت نفسه، وهذا يعود بالدرجة الأولى لمستخدميها والقائمين على المواقع المتنوعة فيها، ولهذا فإن هذه الوسيلة تعد سلاحاً ذا حدين، يمكن أن تستخدم في الخير ويتحقق من خلالها الخير الكثير، وأيضاً يمكن أن تستخدم في الشر ويتحقق من ورائها الشر الكثير.

وقد انتشر استخدام هذه الوسيلة الاتصالية في العالم اليوم بشكل ملفت ومتصاعد، وأصبح الحاسب الآلي من أساسيات الحياة المعاصرة، فلا يكاد يخلو منه مكتب أو منزل، وتعددت منافذ استخدام هذه الوسيلة في كافة الدول؛ فيمكن الدخول إليها من خلال هواتف الجوال أو المقاهي أو الأماكن العامة وغيرها، حتى فاق عدد مستخدمي الإنترنت (بحسب إحصائية عام ٢٠٠٩م) المليار ونصف المليار (١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) من عدد سكان العالم.[١]

---

(١) انظر: الجدول رقم (٢) في آخر هذه الدراسة.

وبسبب ما تتيحه شبكة المعلومات العالمية «وسيلة الإنترنت» لمستخدميها من إمكانات تمكنهم من تخطي القيود والحواجز المفروضة عليهم دولياً أو محلياً فقد أساء الكثير منهم التعامل معها واستغلالها في استخدامات سلبية، أو غير مشروعة والوقوع في جرائم إلكترونية متنوعة، مثل: العمليات الإرهابية ونشر الأفكار الضالة، والوصول للمعلومات الأمنية الحساسة وكشفها، وإنشاء المواقع الإباحية وترويجها واستغلال الأحداث بها، والاحتيال على المصارف، وعمليات غسيل الأموال، وسرقة بطاقات الائتمان، والتزييف والتزوير، وتدمير الحاسبات الشخصية أو المواقع البريدية أو التجسس عليها، ونحو ذلك.[1]

وتشير العديد من الدراسات العلمية المتخصصة إلى أن هناك آثاراً سلبية كبرى يتعرض لها مستخدمو وسيلة الإنترنت؛ حيث استغلت هذه الوسيلة لنشر الآثار السيئة والترويج لها، ومن هذه الآثار: ترويج العقائد الباطلة والأفكار الهدامة، وإثارة الشبهات الباطلة على معتقداتنا الإسلامية في بعض المواقع المغرضة، وانشغال المستخدم المسلم بهذه الوسيلة عن أداء العبادات، أو تأخير أدائها، وانخفاض مستوى التحصيل الدراسي للطلاب، وكذلك انخفاض أداء الموظف وإنتاجيته في العمل، ووقوع الطلاق بين الزوجين، وضعف التواصل الأسري والاجتماعي، وإدمان الإنترنت، وغيرها من الآثار السلبية لهذه الوسيلة المعاصرة.[2]

---

(١) هناك أنواع متنوعة لجرائم الإنترنت منها: جرائم تتعلق بمعطيات الحاسب الآلي كإتلاف وتشويه البيانات والمعلومات المخزنة داخل الحاسب الآلي، وجرائم تتعلق بالشخصيات أو البيانات المتصلة بالحياة الخاصة وتشمل جرائم الاعتداء على المعطيات السرية، وجرائم ترتبط بحقوق الملكية الفكرية لبرامج الحاسب الآلي ونظمه (جرائم قرصنة البرمجيات)، وجرائم انتحال شخصية أخرى بطريقة غير شرعية على الإنترنت، وجريمة التغرير والاستدراج، وهما من أشهر جرائم الإنترنت وأكثرها انتشاراً خاصة بين أوساط صغار السن من مستخدمي الشبكة، وجريمة التشهير وتشويه السمعة، وجريمة صناعة ونشر الإباحية، وجريمة النصب والاحتيال؛ نظراً لأن الإنترنت مجال رحب تمارس فيه جميع أشكال التعاملات، تحدث عن تصنيف هذه الجرائم: م.حمد السليم – مدير مركز أمن المعلومات بوحدة خدمات الإنترنت في مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية – انظر موقع: (www.islamweb.net)

(٢) انظر: الإباحية وتبعاتها، د.القدهي، ص٤١، الآثار السلبية المترتبة على استخدام الطالبة الجامعية للإنترنت، هدى الدغيري، ص٣٣، التأثير السلبي للإنترنت على مشاكل النزاع الأسري الذي يؤدي إلى الطلاق، د.الجوهرة آل سعود، ص١٧.

ولهذا كان لزاماً على الدولة التي تهتم بمواطنيها وتقوم بواجبها في هذا الاتجاه أن تقف بكل حزم وثبات أمام هذا السيل الهادر من المواقع الخبيثة والضارة والمفسدة؛ حماية للأفراد والجماعات من هذه الأضرار والمفاسد المتحققة من هذه الوسيلة، وأن تبذل الدولة وسعها في توجيه المستخدمين وتوعيتهم بهذه الأضرار، وحملهم على الابتعاد عنها، وحمايتهم من الوصول إليها، أو وصول هذه المواقع والمنتديات الضارة والفاسدة إليهم. ولما كانت - بفضل الله تعالى - بلادنا (المملكة العربية السعودية) تقوم على أساس متين في حكمها وأنظمتها على الشريعة الإسلامية السمحة، فقد بادرت في صدّ هذه الأضرار المحرمة بكل ما تستطيع، وأوكلت ذلك لمؤسسة رسمية (مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية) عام ١٤١٧هـ، ثم نقلت هذه المهمة إلى (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات) عام ١٤٢٤هـ، لتتولى ذلك الدور الديني والوطني المهم، وتشاركها في حماية الوطن وأهله من مساوئ هذه الوسيلة وآثارها السلبية لجان ممثلة من عدة جهات رسمية.

وفي ضوء ذلك تأتي هذه الدراسة التي تنطلق من بيان أهمية الاحتساب الإلكتروني على الجرائم الأخلاقية في المملكة العربية السعودية؛ وأهمية أن يعي القائمون على هذه المهمة الجليلة أنهم يقومون بعبادة وشعيرة من أجلّ العبادات والشعائر الإسلامية، وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وخصوصاً أن هذه الجريمة أضرت للأسف بأسر وبيوت كثيرة في بلادنا، وكانت سبباً في وقوع الألم والحسرة على فئام من الناس [1]، كما ستُعنى هذه الدراسة بتقديم أنموذج مؤسسي رائد للجهات الرسمية في المملكة العربية السعودية يتمثل في (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات)، وبيان إسهاماتها الحسبية في هذا المجال؛ لحماية وطننا وأهله من هذه الجرائم بكافة أنواعها المستخدمة عبر الإنترنت.

---

(١) يشير التقرير السنوي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (عام ١٤٢٧- ١٤٢٨هـ) أن عدد القضايا الأخلاقية التي ضبطتها الهيئة (٣٤,٨٢٦) قضية، تمثل نسبة (١١,٦٪)، من مجموع القضايا التي ضبطتها الهيئة خلال العام. انظر: التقرير المذكور: ص ٦٩.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١. بيان أهمية الاحتساب الإلكتروني ضد ما يسئ إلى الدين وتعاليمه، وتحديداً ضد الجرائم الأخلاقية المنتشرة في شبكة المعلومات العالمية "الإنترنت".

٢. إبراز جهود إحدى المؤسسات الرسمية (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات) في الاحتساب الإلكتروني على الجرائم الأخلاقية، لتكون أنموذجاً يؤكد موقف المملكة العربية السعودية في مكافحة هذه الجرائم.

٣. استشعار القائمين على هذه المهمة الجليلة (الاحتساب الإلكتروني) بقيامهم بعبادة وشعيرة من أجلّ العبادات والشعائر الإسلامية، وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

التعريف بأبرز مصطلحات الدراسة:

الاحتساب:

أولاً: التعريف اللغوي: وردت لكلمة "الحسبة" عدة معان في اللغة العربية، منها:

١. الحِسْبة: طلب الأجر، ومنه قول النبي ﷺ: (من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه).[١]

٢. الإنكار، يقال: احتسب فلان على فلان، أي: أنكر عليه قبيح فعله.

٣. حسن التدبير، يقال: فلان حسنُ الحسبة بالأمر.

٤. الاختبار، يقال: احتسبت فلاناً، أي: اختبرت ما عنده. [٢]

والتعريفان الأولان أعلاه هما المختاران والأقرب لمجال هذه الدراسة.

---

(١) رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان، رقم ٣٨، ورواه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان، رقم ١٧٧٦.

(٢) انظر: "مادة حسب": أساس البلاغة، الزمخشري، ص١٢٥، معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ٥٩/٢، لسان العرب، ابن منظور، ٣١٥/١، القاموس المحيط، الفيروز آبادي، ص٩٤-٩٥، المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس وآخرون، ١٧١/١.

ثانياً: تعريف الاحتساب في الاصطلاح:

الحسبة: (أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله).[١]

الحسبة: (عبارة عن المنع عن منكر لحق الله، صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر).[٢]

الحسبة: (فاعلية المجتمع في الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله، تطبيقاً للشرع الإسلامي).[٣]

الحسبة: (نظام إسلامي، يستوجب مراعاة حقوق الله، وحقوق العباد، والحقوق المشتركة بينهما، وهي كذلك تعد إحدى الولايات الإسلامية التي تقوم على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهي أساس كل ولاية دينية).[٤]

الحسبة:(رقابة إدارية تقوم بها الدولة، لتحقيق المجتمع الإسلامي بردهم إلى ما فيه صلاحهم وإبعادهم عما فيه ضررهم وفقاً لأحكام الشرع)[٥]، وهذا التعريف هو المختار والأقرب لمجال هذه الدراسة، ومقاصدها، والمتأمل في التعريفات الاصطلاحية السابقة يلحظ فيها الآتي:

أن الحسبة واجبة على جميع أفراد الأمة ذكوراً وإناثاً.

أن الاحتساب يشمل كل معروف وبر وخير متروك، أو كل منكر وإثم وشر مرتكب، مهما كان نوعه، أو حجمه.[٦]

أن الحسبة إحدى الولايات العامة (الرسمية)، وأنها إحدى مهام الدولة المسلمة وجميع مؤسساتها الرسمية؛ لكونها جميعاً تتشارك للعمل على جلب الخير للناس (الأمر بالمعروف)، ودفع الشر عنهم (النهي عن المنكر).

---

(١) الأحكام السلطانية، الماوردي، ص٢٤٠، الأحكام السلطانية، أبو يعلى الحنبلي، ص٢٨٤.

(٢) إحياء علوم الدين، الغزالي، ٢/ ٣٢٧.

(٣) أصول الحسبة في الإسلام، د.محمد كمال الدين، ص١٦.

(٤) التطبيقات العملية للحسبة في المملكة العربية السعودية، د.البقمي، ص٩.

(٥) نظام الحسبة في الإسلام، عبد العزيز بن مرشد، ص١٦.

(٦) الميزان في تحديد المعروف والمنكر هو القرآن الكريم والسنة المطهرة، فكل ما أمر به الشرع وحث عليه ورّغب فيه فهو معروف، وكل ما نهى عنه الشرع وحذر منه وبيّن ضرره فهو منكر. قال ابن منظور: (المعروف: اسم جامع لكل ما عُرف من طاعة الله، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع). لسان العرب، ٩/١١٢، وقال ابن الأثير: (المنكر: ضد المعروف، وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر). النهاية في غريب الحديث، ٢/٢١٥.

الإلكتروني:

ويراد به: معالجة الجرائم الأخلاقية التي تتم عبر شبكة المعلومات الدولية - الإنترنت - ومكافحتها، أو هو: الاحتساب (الإنكار) باستخدام تقنية الاتصالات وبرامج الحاسب لمنع الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت ومكافحتها بالترشيح "الحجب"، ونحوه.

الجرائم الأخلاقية:

الجرائم جمع جريمة، والجريمة في اللغة: الذنب [1]، ويقال أجَرَم: إذا جنى جناية، وجَرُمَ: إذا عَظُمَ جُرمه [2]، ومن تعريفات الجريمة في الشرع:

(محظورات شرعيه زجر الله عنها بحد أو تعزير).[3]

وقيل هي: (كل ما حرمته الشريعة ووضعت له عقوبة شرعية). [4]

وعُرِّفت بأنها: (الجناية والذنب كيفما كان، سواء كان صغيراً، أو كبيراً). [5]

والجرائم الأخلاقية تعد فرعاً من فروع السلوك الإجرامي، وقد تم تصنيفها إلى عدة أصناف، منها: (الجرائم المخلة بالذوق العام، مثل: عرض العورة، والجرائم المضرة بأخلاقيات الأطفال، وجرائم الفسق والفجور، مثل: الاغتصاب، واللواط، والجنس الثالث)، كما صنفت في تصنيف آخر إلى خمسة أصناف، هي: (الاغتصاب، والبغاء، والدعارة، واللواط، والعرض الجنسي للأعضاء التناسلية)، وقد صنفتها وزارة الداخلية في المملكة العربية السعودية في المرتبة الثانية للجرائم الأكثر انتشاراً في المملكة عقب جرائم المخدرات.[6]

وقد عرّف (نظام مكافحة جرائم المعلوماتية)[7] الجريمة المعلوماتية بأنها: أي فعل يرتكب متضمناً استخدام الحاسب الآلي، أو الشبكة المعلوماتية بالمخالفة

---

(1) انظر: مختار الصحاح، الرازي، ١/١٧٩."مادة جرم".

(2) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ٩١/١٢."مادة جرم".

(3) الأحكام السلطانية، الماوردي، ص٣٦١.

(4) التشريع الجنائي الإسلامي، الحميد، ص١٢-١٣.

(5) الوقاية من الجريمة في التشريع الجنائي الإسلامي، الشويعر، ص١٢٨.

(6) انظر: الإباحية في الإنترنت والاتصالات والإعلام، د.القدهي، ص٦.

(7) صدر هذا النظام من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في شهر ربيع الأول عام ١٤٢٩هـ بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٣ وتاريخ ١٤١٧/١٠/٢٤هـ في الفقرة: (ب- د) من المادة: (أولاً).

لأحكام هذا النظام). وتقول المادة السادسة من هذا النظام: (يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية:

١- إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام، أو القيم الدينية، أو الآداب العامة، أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداده، أو إرساله، أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.

٢- إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي، أو نشره للاتجار في الجنس البشري، أو تسهيل التعامل به.

٣- إنشاء المواد والبيانات المتعلقة بالشبكات الإباحية، أو أنشطة الميسر المخلة بالآداب العامة، أو نشرها، أو ترويجها.

٤- إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي، أو نشره للاتجار بالمخدرات، أو المؤثرات العقلية، أو طرق تعاطيها، أو تسهيل التعامل بها).

والجريمة الأخلاقية الإلكترونية نوع من أنواع الجريمة التي لم تكن معروفة إلا بعد التطور التقني في مجال الاتصالات وشبكة المعلومات باستخدام تقنية الحاسب الآلي، ويحدد هنا ارتباط هذه الجريمة الأخلاقية بوسيلة الإنترنت؛ سواء بقصد ترويج الزنا واللواط والجنس الثالث، وما يتصل بذلك من نشر للأفلام والصور الإباحية والاطلاع عليها؛ فكله محرم وجرم يعاقب عليه شرعاً ونظاماً، وهذا موضوع هذه الدراسة.

ومن خلال ما سبق فإن التعريف الإجرائي لهذه الدراسة: **(الاحتساب التطوعي والرسمي في المملكة العربية السعودية على الجرائم الأخلاقية في شبكة المعلومات العالمية . الإنترنت .).**

الدراسات السابقة:

قُدمت في السنوات الأخيرة دراسات عديدة ومتنوعة عن شبكة المعلومات العالمية "الإنترنت" ونشأتها واستخداماتها وآثارها ومضارها؛ مما يصعب حصره أو تناوله في دراسة متخصصة موجزة كهذه الدراسة، ولعلنا نستعرض أبرز الدراسات العلمية السابقة ما له علاقة بهذه الدراسة، ومن ذلك:

دراسة: (الاحتساب على جرائم تقنية البلوتوث):

تناولت هذه الدراسة: بيان أن من الجرائم الإلكترونية في هذا العصر ما يعرف بتقنية البلوتوث، لكونها أصبحت وسيلة لدى بعض الشباب والفتيات لنشر الإباحية والرذيلة والمفاسد الأخلاقية بين الناس، وبيان مخاطرها، والاستخدام السيئ من الشباب لها بحسب نتائج عينة الدراسة، ودعت هذه الدراسة إلى سنّ الأحكام الرادعة التي تقضي بمعاقبة من يسيء استخدام هذه التقنية، ويجعلها وسيلة لإشاعة الفاحشة بين المجتمع.[1]

دراسة: (الجرائم الأخلاقية لتطبيقات بعض التقنيات الحيويّة وانعكاساتها على أمن المجتمع)

تحدثت هذه الدراسة عن مفاهيم الأمن، والأمن الأخلاقي، والجرائم الأخلاقية، ثم التعريف بالتقنيات الحيوية وجرائمها، وأخيراً الضوابط الأخلاقية الإسلامية لبعض تطبيقات التقنيات الحيوية ودور مؤسسات المجتمع في تحقيقها.

ودعت الدراسة إلى اتخاذ القرارات الواعية بشأن القضايا المرتبطة بتطبيقات التقنيات الحيوية ذات الأبعاد الأخلاقية التي تتضمن في طياتها جرائم مروعة، وتنعكس تبعاتها على الأمن الأخلاقي للمجتمع، وطرحت الورقة بعض التقنيات الحيوية المستحدثة لتدارسها من قبل رجال الأمن والقانون من أجل الإسهام في تحقيق الأمن الأخلاقي المنشود للمجتمع.[2]

دراسة: (الإباحية في الإنترنت والاتصالات والإعلام وأثرها في الفرد والمجتمع والأمن العام)

وجاء الحديث في هذه الدراسة عن معالم الإباحية من حيث حجم المشكلة وأبعادها ومدى انتشارها، وحجم الأموال المتداولة في تجارة المواد الإباحية، مورداً أرقاماً وإحصائيات عن مدى توغل الإباحية في الإنترنت، ثم تحدث عن جدوى الترشيح

---

(١) دراسة قدمها د.عبدالله الرشيد، في ندوة المجتمع والأمن، الندوة الخامسة، ربيع الآخر ١٤٢٨هـ كلية الملك فهد الأمنية.

(٢) قدم هذه الدراسة: د.ضياء الدين مطاوع، في ندوة المجتمع والأمن، الدورة الرابعة، شعبان ١٤٢٦هـ كلية الملك فهد الأمنية.

والحجب على مستوى الدول من خلال الدراسات العلمية مؤكداً نجاح التجربة الوطنية ووجوب الاستمرار والتطوير من خلال الدور الذي تقوم به مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.[1]

دراسة: (المواد الإباحية والإنترنت)

وتحدثت هذه الدراسة عن تحديد مفهوم المواد الإباحية، والاتجاهات النظرية التي تناولت تأثير هذه المواد في المتلقين، ثم استعرضت بعض الإحصائيات عن المواد الإباحية وانتشارها عالمياً، ثم تناول الباحث الآثار السلبية لهذه المواد.[2]

دراسة: (الجرائم الناجمة عن استخدامات الشباب للإنترنت ودور الأسرة في مواجهتها)

ارتكز الحديث في هذه الدراسة لبيان أهم أنماط الجرائم الناجمة عن استخدام الشباب لشبكة الإنترنت، وإبراز دور المؤسسات التربوية في حماية أبنائها من مخاطر الإنترنت.[3]

دراسة: (منكرات الإنترنت الأخلاقية والاحتساب عليها)

تناولت هذه الدراسة نشأة الإنترنت في المملكة، وحكم التعاملات الإلكترونية، ثم تناول مفهوم الإباحية، وأنواعها ووسائل نشرها، وآثارها، ثم تحدث عن الاحتساب على منكرات الإنترنت وقواعدها وضوابطها.[4]

علاقة الدراسات السابقة بالدراسة المقدّمة:

الدراسات القيمة السابقة حتى وإن كانت عن شبكة المعلومات العالمية "الإنترنت" في مجملها وجرائمها وأضرارها، إلا أنها تختلف عن الدراسة المقدمة؛ لكونها

---

(١) دراسة قدمها: د.مشعل القدهي، في ندوة المجتمع والأمن، الدورة الرابعة، شعبان ١٤٢٦هـ كلية الملك فهد الأمنية.

(٢) دراسة قدمها: د.ناصر المهيزع، في ندوة المجتمع والأمن، الدورة الرابعة، شعبان ١٤٢٦هـ كلية الملك فهد الأمنية.

(٣) قام بهذه الدراسة: د.سعيد حمدان ود.سيد جاب الله، ندوة المجتمع والأمن، الندوة الخامسة، ربيع الآخر ١٤٢٨هـ كلية الملك فهد الأمنية.

(٤) دراسة قدمها: حسن بن عبدربه الحسيني الزهراني، بحث مكمل للماجستير، المعهد العالي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، جامعة أم القرى، ١٤٢٧هـ.

ستتخصص ببيان أهمية الاحتساب الإلكتروني على الجريمة الأخلاقية في المملكة العربية السعودية، مع ذكر أنموذج لجهود إحدى المؤسسات الرسمية، وبيان دورها الاحتسابي الرائد في هذا المجال.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

الثورة الاتصالية الهائلة التي امتاز بها هذا العصر أتاحت توسعاً وانتشاراً لشبكة المعلومات العالمية "الإنترنت"، إذ لا يكاد يخلو منها بيت، أو مكتب، أو حتى هاتف جوال، وشاع استخدامها بين الناس في مختلف أجناسهم وأعمارهم ومداركهم؛ ونتيجة لذلك فقد تحولت هذه الوسيلة لدى البعض من أداة معرفة واستفادة وتواصل ودعوة ونشر للخير إلى أداة سوء وضرر وأثم، وازدادت مضارها وآثارها السلبية لتشكل هاجساً لكل العقلاء من المربين والمصلحين، مما تطلب تظافر الجهود الرسمية والتطوعية للوقوف في وجه هذه الأضرار والتوعية بشأنها ومكافحتها؛ لتسهم هذه الجهود - بإذن الله - في الحد من آثارها وأخطارها المحدقة بمستخدمي هذه الشبكة.

وستُعنى هذه الدراسة بالتنبيه على أهمية الاحتساب الإلكتروني على الجرائم الأخلاقية في المملكة العربية السعودية، وستتخصص بالإشارة إلى جهود هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات كأنموذج حي للجهود الرسمية المبذولة في حماية المجتمع السعودي من الآثار السلبية لهذه الوسيلة.

وفي ضوء هذه المشكلة الدراسية يمكن تحديد التساؤلات التي تسعى الدراسة إلى الإجابة عنها وفق الآتي:

ما وظيفة الحسبة في مواجهة الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت؟

ما حجم الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت؟

ما جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت ؟

ونحو ذلك من التساؤلات والمحاور ذات الصلة بموضوع الدراسة التي ستُعنى هذه الدراسة العلمية المقدمة - بإذن الله تعالى - بتقديم إجابات وافية ومناسبة لها.

منهج الدراسة:

تعد هذه الدراسة من الدراسات الوصفية الكيفية التي تعتمد على وصف الظاهرة المراد دراستها، وجمع أوصاف ومعلومات دقيقة عنها، وتوضيح خصائصها؛ مما يساعد

الباحث على الوصول إلى استنتاجات تساعد في فهم وتطوير الواقع الذي يدرسه[1]. واستخدم الباحث المنهج الوصفي هنا لمعرفة وظيفة الحسبة في مواجهة الجرائم الأخلاقية في شبكة المعلومات العالمية "الإنترنت"، ثم يأتي الحديث عن حجم الجريمة الأخلاقية في شبكة المعلومات العالمية "الإنترنت"، ثم بعد ذلك يأتي استعراض لأبرز المهام المناطة بهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في الحماية من الجريمة الأخلاقية، وأبرز إنجازاتها الحسبية في هذا المجال كأنموذج للمؤسسات الرسمية في هذا المجال. واستخدم الباحث عدداً من المصادر والمراجع الأولية والثانوية لتحقيق أهداف الدراسة.

حدود الدراسة:

ستقتصر هذه الدراسة في أغلب جوانبها على الشق الآخر لمفهوم الاحتساب، وهو هنا: (الإنكار)، فهذا الدور الذي يتناسب مع موضوعها والخطر الذي تمثله الجرائم الأخلاقية في وسيلة الإنترنت، أما جانب (الأمر بالمعروف) والتوعية والتوجيه بأضرار وسيلة الإنترنت فيما يتعلق بالجرائم الأخلاقية، فتوجد إشارات له متعددة له في ثنايا هذه الدراسة، ولكنه ليس المقصود الرئيس بها.

تقسيمات الدراسة:

المقدمة، وتحتوي على: (التمهيد، أهداف الدراسة، والتعريف بمصطلحاتها، وإجراءاتها).

الفصل الأول: وظيفة الحسبة في مواجهة الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

المبحث الأول: لمحة موجزة عن تطور الحسبة في العصور الإسلامية المتعاقبة.

المبحث الثاني: الحسبة والجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

الفصل الثاني: الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

المبحث الأول: حجم الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

المبحث الثاني: الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت بين دول الشرق والغرب.

الفصل الثالث: الجهود الرسمية في الاحتساب على الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

المبحث الأول: الأنظمة الرسمية حول التعاملات الإلكترونية والجرائم المعلوماتية.

---

(١) انظر: البحث العلمي، د.ذوقان عبيدات وآخرون، ص٢١٥، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، د.العساف، ص ٢٠٢.

المبحث الثاني: هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات كأنموذج للجهود الرسمية في الاحتساب على الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

الفصل الأول: وظيفة الحسبة في مواجهة الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

المبحث الأول: لمحة موجزة عن تطور الحسبة في العصور الإسلامية المتعاقبة.

الحسبة من الركائز المهمة في التشريع الإسلامي أكدتها نصوص الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة، ومن ذلك: قول الله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[آل عمران:١٠٤]، وقوله سبحانه: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران:١١٠]، وقوله عز وجل: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ [التوبة:٧١].

ويقول النبي ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)[١]، وقال النبي ﷺ قال: (على كل مسلم صدقة)، قيل: أرأيت إن لم يجد؟، قال: (يعتمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق)، قيل: أرأيت إن لم يستطع؟، قال: (يعين ذا الحاجة الملهوف)، قيل: أرأيت إن لم يستطع؟، قال: (يأمر بالمعروف أو الخير)، قيل: أرأيت إن لم يفعل؟، قال: (يمسك عن الشر فإنها صدقة)[٢]، وقال عليه الصلاة والسلام: (إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله ﷻ، وحمد الله ﷻ، وهلل الله ﷻ، وسبح الله ﷻ، واستغفر الله ﷻ، وعزل حجراً عن طريق الناس، أو شوكة أو عظماً عن طريق الناس، وأمر بمعروف، أو نهى عن منكر، عدد تلك الستين والثلاثمائة السُلامى[٣]، فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار)[٤]، وفي حديث آخر يقول الرسول عليه الصلاة والسلام مخاطباً نفراً من صحابته الكرام ﷺ: (إياكم والجلوس بالطرقات)، قالوا: يا رسول الله مالنا من مجالسنا بد، نتحدث فيها، فقال: (فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه)، قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: (غض البصر، وكف الأذى، والأمر بالمعروف والنهي عن

---

(١) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، رقم ١٧٥.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب كل معروف صدقة، رقم ٦٠٢٢، ورواه مسلم، كتاب الزكاة، باب أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم ٢٣٣٠.

(٣) السُلامى: بضم السين وتخفيف اللام هو المفصل، انظر: شرح صحيح مسلم، النووي، ٧/٩٤.

(٤) رواه مسلم، كتاب الزكاة، باب أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم ٢٣٢٧.

المنكر)[1]، واستعراض النصوص الكريمة حول هذا الموضوع يطول[2]، يقول القرطبي (ت ٦٧١هـ) ـ رحمه الله ـ: (الأحاديث عن النبي ﷺ في تأكيد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً، ولكنها مقيدة بالاستطاعة).[3]

ويؤكد العلامة الغزالي (ت ٥٠٥هـ) ـ رحمه الله ـ أهمية الحسبة، ويوضح آثارها بقوله: (إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي ابتعث الله به النبيين أجمعين، ولو طُوي بساطه وأُهمل عمله وعلمه لتعطلت النبوة، واضمحلت الديانة، وعمّت الفترة، وفشت الضلالة وشاعت الجهالة، وانتشر الفساد، واتسع الخرق، وخربت البلاد، وهلك العباد). [4]

وقد أجمع أهل العلم على مشروعية الحسبة ووجوبها، يقول أبو بكر بن الجصاص (ت ٣٧٠هـ) ـ رحمه الله ـ: (أكد الله تعالى فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مواضع من كتابه، وبينّه رسوله ﷺ في أخبار متواترة، وأجمع السلف وفقهاء الأمصار على وجوبه)[5]، وقال الحافظ النووي (ت ٦٧٦هـ) ـ رحمه الله ـ: (وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب، والسنة، وإجماع الأمة).[6]

وقد قام النبي ﷺ بالحسبة بنفسه ـ الحسبة العملية ـ في مواضع كثيرة، ولعلنا نكتفي بشاهد واحد يؤكد ذلك؛ حيث احتسب النبي ﷺ على صاحب الطعام، حين أدخل يده في صبرة طعام فوجد بللا، فقال النبي ﷺ: (ما هذا يا صاحب الطعام؟)، قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال ﷺ: (أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني)[7].

---

(١) رواه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات، رقم ٢٥٠٥، ورواه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهى عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه، رقم ٥٦٨٥.

(٢) للاستزادة انظر: الحسبة تعريفها ومشروعيتها ووجوبها، د.فضل إلهي، ص ٩، الحسبة في الماضي والحاضر، د.القرني، ١٩/١، حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، د.العمار، ص١٨، الكنز الأكبر، ابن داود الصالحي، ٣٥/١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، ٤٨/٤.

(٤) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص٥.

(٥) أحكام القرآن، ٥٩٢/٢.

(٦) شرح صحيح مسلم، ٢٢/٢.

(٧) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ من غش فليس مني، رقم ٢٩٥.

كما ولّى عليه الصلاة والسلام بعض صحابته ﷺ للقيام بمهمة الاحتساب على الأسواق وتفقدها ومتابعة شؤونها، حيث عيّن عمر بن الخطاب (ت ٢٣هـ) ﷺ على سوق المدينة، وعيّن سعيد بن العاص (ت ٥٩هـ) ﷺ على سوق مكة، وغيرهما[١]، رغبة منه عليه الصلاة والسلام في الحفاظ على مصالح الناس ورعاية شؤونهم وسياستهم بالحق والعدل ومكافحة الغش والتطفيف في المكاييل والموازين.

وسار على نهج النبي ﷺ في ذلك الخلفاء الراشدون ﷺ، حيث قاموا بالاحتساب بأنفسهم، أو من خلال ولاتهم وعمالهم بمتابعة أحوال الناس في أسواقهم، والاحتساب على أهل الغش في البيع والشراء والتطفيف في المكاييل والموازين.

وعندما جاءت الدولة الأموية وما بعدها من الدول الإسلامية المتعاقبة وتوسعت رقعة الدولة الإسلامية أقام الخلفاء بعض الولاة والعمال للقيام بمهام الحسبة ووظيفتها، وأمدوهم بالأعوان والوسائل اللازمة للبحث عن المنكرات في الأسواق والطرقات، وكانت لهم صلاحيات واسعة في مراقبة الأسواق وأصحاب الحرف والمهن المتنوعة، وكان والي الحسبة يقوم بتأديب مرتكبي المنكرات، وحَمْلِ الناس على المصالح العامة في المدينة، ولا تتوقف حدود ولاية المحتسب على التنازع، أو الاستعداء، بل له النظر والحكم فيما يصل إلى علمه من ذلك ويرفع إليه، وليس له إمضاء الحكم في الدعاوي مطلقا، بل فيما يتعلق بالغش والتدليس في المعايش وغيرها في المكاييل والموازين.[٢]

وقد جاءت مؤلفات عديدة لأهل العلم في تلك العصور المتقدمة توضح واجبات والي الحسبة ومهامه وشروطه وكيفية أدائه لوظيفته، وطرق اكتشافه حيل أصحاب الحرف والمهن المتنوعة حتى يقوم بالاحتساب عليها[٣]، ومما يوضح سعة أعمال المحتسب في تلك العصور أقوال أهل العلم في بيان واجباته، حيث يقول العلامة عبد الرحمن

---

(١) انظر: الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي، موسى لقبال، ص٢٢-٢٣، الحسبة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، د.فضل إلهي، ص١٤.

(٢) انظر: الحسبة في العصر النبوي، د.فضل إلهي، ص١١، الحسبة في الماضي والحاضر، د.القرني، ٢/ ٤٩٣، المقدمة لابن خلدون، ١/ ٢٢٥.

(٣) انظر: البنية الإدارية للدولة العباسية، د.حتاملة، ص١٦٣.

الشيزري (ت ٥٨٩هـ) ـ رحمه الله ـ فبعد أن ذكر أربعين باباً عن الأعمال التي يقوم بها المحتسب، قال: (ولو شرعتُ أن أذكر جميع ما ينبغي للمحتسب أن يفعله من أمور الحسبة لطال الكتاب، ولم يقع عليه حصر، ولكني قد وضعت أصولاً وقواعد يقيس عليها المحتسب ما يجانسها)[1]، ويؤكد ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) ـ رحمه الله ـ بقوله: (على المحتسب أن يأمر بالصلوات الخمس في مواقيتها، ويعاقب من لم يصلِّ بالضرب والحبس، ويتعاهد الأئمة والمؤذنين، ويأمر المحتسب بالجمعة والجماعات، وبصدق الحديث، وأداء الأمانات، وينهى عن المنكرات من الكذب والخيانة، وما يدخل في ذلك من تطفيف المكيال والميزان، والغش في الصناعات والبياعات والديانات ونحو ذلك، وينهى عن الغش في البيوع، والخيانة فيها، وكتمان العيوب، وتدليس السلع...)[2]، فهذا مما يؤكد سعة نطاق ولاية المحتسب في تلك العصور الإسلامية المتعاقبة؛ حيث لم تكن وظيفة المحتسب قاصرة على مجال محدد من مجالات تلك الأزمنة، بل كان ينظر في الأوامر الشرعية، والوظائف الدينية والتعليمية، والمعاملات الاجتماعية، والعلاقات الاقتصادية، فأعماله غير محصورة بشيء معين.

ومن العرض الموجز السابق يتضح أن للحسبة مفهوم واسع في تطبيق الدول الإسلامية المتعاقبة، وإن كان اعترى هذه الولاية قوة وازدهاراً، أو ضعفاً وتدهوراً بين دولة وأخرى وعصر وآخر، إلا أن والي الحسبة كان يقوم بأدوار كثيرة ومتنوعة في رعاية مصالح أفراد المجتمع المسلم.

* * *

---

(١) نهاية الرتبة، الشيزري، ص١١٨.

(٢) الحسبة في الإسلام، ابن تيمية، ص١٦-١٩.

المبحث الثاني: الحسبة والجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

إن الحسبة واسعة جداً كما عرفنا سابقاً؛ فكل معروف متروك؛ فيحتسب على تاركه، تنبيهاً له على تركه لهذا المعروف؛ لكيلا يفوته الفضل والأجر والخير في تركه، وفي الوقت نفسه كل منكر مرتكب؛ فيحتسب على فاعله، تنبيهاً له على فعله لهذا المنكر؛ لكيلا يقع في الإثم والوزر والحرام، والإضرار بنفسه، أو بغيره في فعله لهذا المنكر.

وولاية الحسبة ليست محصورة في منكرات محددة، أو في نشاط محدد، بل هذا راجع للصلاحيات والمهام التي يحددها ولي الأمر لصاحب هذه الولاية، وقد وضح شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) - رحمه الله - أن تحديد عمل أي ولاية من الولايات إنما هو راجع لما يتلقاه المتولي للولاية من الألفاظ والأحوال والعرف، وليس لذلك حد في الشرع، فقد يدخل في ولاية القضاء في بعض الأمكنة والأزمنة ما يدخل في ولاية الحرب في مكان وزمان آخر وبالعكس(١)، وكما تبين في المبحث السابق أن والي الحسبة في العصور الإسلامية المتعاقبة كان يقوم بمهام واسعة جداً، تشمل في عصرنا الحاضر في المملكة العربية السعودية مهام عدة وزارات أو جهات حكومية؛ ومن الجهات التي تقوم بواجب أو أكثر من واجبات ولاية الحسبة: (وزارات الأوقاف والداخلية والصحة والزراعة والبلدية والإعلام، رئاسة الإفتاء، هيئة الرقابة والتحقيق، ديوان المراقبة العامة، المباحث الإدارية، ديوان المظالم، هيئة المواصفات والمقاييس، المرور والطرق، مكافحة التزوير والرشوة، مكافحة المخدرات، الجهات التعليمية)، وهذا مما يدل على سعة عمل المحتسب.(٢)

ولهذا فإن تولي إحدى الجهات الرسمية مهام محاربة الجرائم الأخلاقية في الإنترنت يعد جزءاً من ولاية الحسبة، والعاملون في هذه الولاية محتسبون رسميون يقومون بواجبهم بحكم الصلاحيات المخولة لهم من ولي الأمر، وهم مأجورون على عملهم هذا من الله تعالى - بإذن الله - وهذا ما ينبغي التأكيد عليه، لأن كثيراً من الناس يقصرون ولاية الحسبة وفضلها على جهاز أو جهازين من أجهزة الدولة، وما ذُكر آنفاً يؤكد عدم صحة ذلك.

---

(١) انظر: الحسبة في الإسلام، ابن تيمية، ص ١٥.

(٢) للاستزادة حول الجهات الرسمية التي تقوم بواجبات ولاية الحسبة، انظر: التطبيقات العملية للحسبة في المملكة، د.طامي البقمي، ص٢٠١، الحسبة في الماضي والحاضر، د.علي القرني، ٢/ ٤٨٠، وظيفة المحتسب في مكافحة الكسب غير المشروع، قاسم غزال، ص٥٦.

ولما كانت الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت من المنكرات الظاهرة والمتداولة والمتعدية كان إنكارها والاحتساب عليها من أوجب الواجبات على كل قادر وفق قدرته وطاقته، وفي حدود الإنكار المشروع.

ولعل الباحث هنا يوجز أبرز معالم الاحتساب على الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت، من خلال النقاط الآتية:

أ- تعريف الجرائم الأخلاقية: (سبق الحديث عن التعريف الشرعي والنظامي والإجرائي للمقصود بها في مقدمة هذه الدراسة).

ب. أنواع الجرائم الأخلاقية في الإنترنت:

١. نشر وعرض الجرائم الأخلاقية المخلة بالذوق العام، مثل: عرض العورة، والجرائم المضرة بأخلاقيات الأطفال، وعرض مشاهد الإثارة الجنسية.

٢. نشر وعرض جرائم الفسق والفجور، مثل: عرض مشاهد الاغتصاب، والزنا، واللواط، والجنس الثالث، سواء أكانت هذه الجرائم عبر صور ثابتة أو متحركة.

ويدخل في هذه الجريمة كذلك المروج لهذه المشاهد أو المقاطع أو الأفلام أو الصور بأي صورة كانت ـ سواء عن طريق إنشاء موقع متخصص بهذه الجريمة، أو عن طريق وضع روابط للترويج لها في بعض المواقع، أو عن طريق رسائل البريد الإلكتروني، ونحو ذلك ـ وكذلك المتلقي لها بقصد ورغبة ـ الباحث عنها في الإنترنت ـ؛ لأن ذلك كله محرم شرعاً ونظاماً.

ج. الطرق المشروعة للاحتساب على هذه الجرائم:

١. مناصحة فاعل المنكر، وتعريفه بحرمة هذا العمل برفق وحكمة، وإخباره بأن الله تعالى حرم الزنا واللواط، وحرم كل ما قارب منهما، أو الحديث الفاحش البذيء، وَوَعْظُ فاعل المنكر وتخويفه بوعيد الله تعالى لمن ارتكب هذه الجريمة، وإخباره بعقوبة نشرها بين الناس، وفي ذلك يقول الله ﷻ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ

مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور:٣٠-٣١]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء:٣٢]، ويقول جل شأنه: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النور:١٩].

والاستشهاد بهذه النصوص الكريمة وما يماثلها علاج نافع . بإذن الله . لوعظ من وقع في أوحال هذه الجرائم من المسلمين؛ حرصاً على انتشاله منها، وتطهيراً له من رجسها وآثارها.

٢. الاهتمام بتعزيز مراقبة الله تعالى والخوف منه سبحانه وتعالى لدى الأولاد "المراقبة الذاتية"، عملاً بقول النبي ﷺ: **(أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك).**[١]

٣. تذكير أولياء الأمور من الآباء والأمهات والمعلمين والمعلمات بالحرص على متابعة أبنائهم وبناتهم وتلاميذهم عند استخدامهم للإنترنت، وتوعيتهم بخطورة هذه الجرائم وآثارها، وبيان سعة انتشارها في وسيلة الإنترنت، وتذكيرهم بقول النبي ﷺ: **(ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته).**[٢]

٤. الاحتساب التطوعي "الشعبي أو المجتمعي" ضد هذه الجريمة، ويمكن أن يكون ذلك من خلال الآتي:

أ- رفع دعاوى أمام الجهات القضائية ضد المواقع الإباحية، أو الشركات المشغلة لها، وضد أصحابها؛ حتى يتوقفوا عن نشر هذه الجرائم بين أفراد مجتمعنا، ورفع

---

(١) رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان، رقم ٥٠. ورواه مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر، رقم ١٠٢.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ رقم ٧٢٢٥. ورواه مسلم بلفظ قريب، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، رقم ٤٨٢٨.

الدعاوى لا يتطلب أمراً مكلفاً، فيمكن لفرد أو لجماعة إقامة تلك الدعاوى، أو توكيل من يقوم بذلك نيابة عنهم، عن طريق بعض المواقع الوطنية التي تنظم أحياناً حملة شعبية لجمع تواقيع ضد المواقع السيئة، أو يتطلب الأمر إرسال بريد إلكتروني لتلك المواقع، وتقوم تلك المواقع الوطنية بدورها بعد ذلك برفع الدعاوى، ونحو ذلك من المتطلبات الحسبية الميسرة.

ب- بعض الشركات المقدمة لخدمة الإنترنت، أو شركات محركات البحث، أو الشركات المشغلة لخاصية الفيديو أو الصور، تتيح الحق لمستخدمي مواقع هذه الشركات طلب إزالة مادة الفيديو أو الصور إن كانت غير مناسبة لأي سبب يرونه، بل إن بعض هذه الشركات تضع أيقونة خاصة لرفض المادة أو معارضتها، وما على المعترض إلا الضغط عليها، وتصل رسالته إلى إدارة الموقع فوراً، وهذا أمر ميسر لكل مستخدم متفاعل يبتغي الأجر من الله تعالى.

ج- ج. قيام الأفراد بتنبيه الجهة المختصة في المملكة العربية السعودية "هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات" وإرشادها للمواقع الإباحية والمطالبة بحجبها، فعلى الرغم من جهود الهيئة في هذا الشأن، إلا أنه قد تنجح بعض المواقع في تجاوز عين الرقيب، ومساعدة الهيئة في الوصول إلى هذه المواقع من الوسائل الحسبية الميسرة، ولا يتطلب ذلك إلا إرسال بريد إلى موقع الهيئة في شبكة الإنترنت.[1]

د- د. الإفادة من الشركات التي تقدم خدمة "الإنترنت النقي"، من خلال حظر الدخول التلقائي إلى المواقع الإباحية، ودعم هذا التوجه والسعي لتعميمه بين مستخدمي شبكة الإنترنت.

---

(١) في مقابلة أجراها الباحث مع المهندس هشام الحماد (مسؤول الإدارة العامة لخدمة الإنترنت في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات) يوم الاثنين ٦/١٢/١٤٣٠هـ ذكر أنه ترد إلى الهيئة شهرياً ما بين (١٣٠٠- ١٨٠٠) طلب لحجب المواقع، أو رفع للحجب عنها، وأن ٧٠٪ منها تتمحور بطلب حجب المواقع الأخلاقية السيئة، وهذا مؤشر طيب ـ بحمد الله تعالى ـ يكشف عن تفاعل المجتمع ضد هذه الجريمة، ونأمل تواصله بشكل أكبر، لأن هذه الجريمة تنمو للأسف بشكل مضطرد في شبكة الإنترنت، وهذا ما سيتضح في الفصل التالي.

هـ- إنشاء مواقع في الإنترنت باللغة العربية للتحذير من خطورة مواقع الإباحية في الإنترنت، وآثارها على الفرد والمجتمع، وبذل الجهود في نشر روابط هذه المواقع التوعوية بين منتدياتنا الوطنية.[1]

٥- وأما في جانب الاحتساب الرسمي ضد هذه الجرائم فيتم وفق الآتي:

أ- إصدار الأنظمة والتشريعات الرادعة بحق هذه ا الجرائم ومرتكبيها، وتنفيذ العقوبات المشددة بحقهم.[2]

ب- ترشيح مواقع الجرائم الأخلاقية وحجبها، وذلك للجهة المخولة من ولي الأمر، وهي: "هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات". فهي صاحبة الصلاحية في ترشيح هذه المواقع وحجبها، ومتابعة أصحابها، وملاحقتهم جنباً إلى جنب مع بقية الجهات الرسمية الأخرى المخولة بهذا الأمر وفق قرار مجلس الوزراء رقم (١٦٣) وتاريخ ١٤١٧/١٠/٢٤هـ[3]. ولا يجوز أن يقوم بعض الأفراد بأنفسهم بتدمير هذه المواقع، أو اختراقها (عن طريق ما يسمى بالهاكر Hacker)، أو ما شابه ذلك؛ لأن ذلك جريمة في نظر الأنظمة الحديثة، وحتى لا تؤدي إزالة المنكر إلى منكر أكبر منه.

وما ذُكر سابقاً حول أساليب محاربة هذه الجريمة ووسائل إنكارها يستند على حديث النبي ﷺ الذي قال فيه: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)[4]. فالتغيير والإنكار باليد يكون للسلطان وأعوانه ونوابه، أما عامة الناس فينكرون بألسنتهم (من خلال المناصحة المكتوبة أو الشفوية) مع فاعلي هذه المنكرات، أو بالتواصل مع الجهة المخولة، فإن نجحوا، فالحمد لله، وإلا فينكروا بقلوبهم، بكُره هذه المنكرات وبغضها، وبذلك يكونوا قد أدوا ما عليهم، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

* * *

---

(١) من هذه المواقع المميزة: المواقع الإباحية لذة ساعة.. وألم دهر، ورابطه: (www.cyber-addiction.com).

(٢) صدرت هذه الأنظمة كما سيأتي بيانه في الفصل الثالث من هذه الدراسة.

(٣) سيأتي ذكر هذا القرار بالتفصيل في الفصل الثالث من هذه الدراسة.

(٤) سبق تخريجه.

الفصل الثاني: الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت:

المبحث الأول: حجم الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

يؤكد المختصون في شبكة المعلومات العالمية "الإنترنت" أنه لا يمكن إعطاء رقم دقيق عن حجم هذه الجرائم في شبكة الإنترنت، لأنها بحر عائم ومتجدد في كل لحظة، ولا يمكن حصر ما فيها بدقة، لاختلاف الشركات والدول المزودة بالخدمة، ولكون هذه الجريمة تزداد مواقعها وروابطها يومياً، فقد فاق حجم ترويج الإباحية وتصديرها عبر الإنترنت كل الحدود والتصورات، فصفحات النسيج العالمي المتعلقة بالدعارة تمثل بلا منافس أشد الصفحات إقبالاً في كل دول العالم، والتقارير تؤكد أن ما لا يقل عن ثلاثين موقعاً جديداً – في المتوسط – من المواقع الإباحية تظهر يومياً على الشبكة.[1]

وهناك إشارات وأرقام تقديرية تؤكد سعة حجم انتشار هذه الجريمة، فتذكر بعض المصادر أن حجم هذه المواقع الإباحية يزيد عن ٥٥٠ ألف موقع على شبكة الإنترنت[2]، ويوضح موقع (Spyware-review) أن عدد المواقع الإباحية في الانترنت بلغ عام ٢٠٠٤م: ٤,٣ مليون موقع إباحي، بنسبة ١٣٪ من مجمل مواقع الإنترنت عالمياً، وبلغ عدد زائريها حوالي ٧٢ مليون زائر سنوياً، أي أن هناك موقعاً إباحياً من كل ثمانية مواقع، كذلك نجد أن عدد صفحات المواد الإباحية على الإنترنت بلغت في العام نفسه ٣٧٢ مليون صفحة، وذكرت وزارة العدل الأمريكية في دراسة لها أن تجارة الدعارة والإباحية تجارة رائجة جداً، يبلغ رأس ما لها ٨ مليار دولار، ولها أواصر وثيقة تربطها بالجريمة المنظمة، وإن تجارة الدعارة هذه تشمل وسائل عديدة كالكتب والمجلات وأشرطة الفيديو والقنوات الفضائية الإباحية والإنترنت، وتفيد إحصاءات المباحث الفدرالية الأمريكية (FBI) أن تجارة الدعارة هي ثالث أكبر مصدر دخل للجريمة المنظمة بعد المخدرات والميسر (القمار)، حيث إن بأيديهم ٨٥٪ من أرباح المجلات والأفلام الإباحية.

وقامت بعض الشركات بإحصاء عدد الزوار لصفحات الدعارة والإباحية في الإنترنت فوجدت شركة (Webside Story) أن بعض هذه الصفحات الإباحية يزورها أكثر من

---

(١) انظر: حجم وأنماط الجرائم الأخلاقية، محمد الألفي، ص١١.

(٢) انظر: المرجع السابق، ص١٣.

٢٨٠،٠٠٠ زائر في اليوم الواحد، وهناك أكثر من ١٠٠ صفحة مشابهة تستقبل أكثر من ٢٠،٠٠٠ زائر يومياً.[1]

وبلغت طلبات البحث عن مواقع إباحية على الإنترنت بواسطة محركات البحث حوالي ٦٨ مليون طلب، شكلت نسبة ٢٥٪ من مجمل طلبات البحث يومياً، والأخطر من ذلك أن الرسائل الإلكترونية التي تضمنت مواد إباحية بلغت ٢،٥ بليون رسالة، بنسبة ٨٪ من مجمل الرسائل الإلكترونية، وبمعدل ٤،٥ رسالة لكل مستخدمة إنترنت، ورغم أن دعارة الأطفال والمواد الإباحية عنهم محرمة في القوانين الدولية، إلا أنه وجد أن هناك حوالي ١٠٠ ألف موقع تعرض مواد إباحية لأطفال.[2]

وقد قامت مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية في شهر مايو عام ٢٠٠٥م بإجراء دراسة إحصائية تحليلية على ١٠٤٠ عنوان عشوائي لملفات تم جلبها من قبل المستخدمين في المملكة عبر خدمة » تبادل الملفات بين الأنداد«، وبعد تحليل عناوين هذه الملفات، جاءت النتيجة وفق الآتي:

١. ٥٣،٨٪ منها كانت لأفلام جنسية صرفة.

٢. ١٩،٧٪ كانت لأفلام سينما منسوخة.

٣. ٧،٧٪ لبرامج حاسب آلي منسوخة.

٤. ٥،٩٪ لملفات موسيقية منسوخة.

٥. ٥،٢٪ لأفلام كرتون منسوخة (رسومات متحركة).

وتبين في هذه الدراسة أن نوعية الأفلام الجنسية التي جاءت في المرتبة الأولى تنوعت وفق الآتي: (ممارسة الفاحشة في الأطفال واغتصابهم، ممارسة الفاحشة مع الحيوانات، ممارسة الفاحشة مع بنات العرب، أو بين عربية ويهودي، أفلام جرائم اغتصاب فردية وجماعية، مشاهد التجسس وتصوير النساء في دورات المياه وأماكن أخرى، مشاهد لاعتداء المحارم وأولياء الأمور جنسياً على أطفالهم ومحارمهم، أفلام اللواط، أفلام السحاق، أفلام الممارسات الجنسية بين »الجنس الثالث«، أفلام

---

(١) انظر: الإباحية وتبعاتها، د.القدهي، ص٣٤.

(٢) انظر: الإباحية والإنترنت، د. المهيزع، ص ١٣.

الممارسات الجنسية الجماعية، أفلام ممارسات جنسية بين المدرسين والطلبة، رسومات متحركة لممارسات جنسية بين شخصيات كرتونية، وغيرها.[1]

وتذكر دراسة أخرى أن ٥٠٪ من مرتادي مقاهي الإنترنت يرتادون مواقع إباحية، وشاع بين الشباب مراسلة بعضهم بعضاً عبر البريد الإلكتروني، أو تبادل أطراف الحديث عبر غرف الدردشة "chat room"، وهناك دراسات أثبتت أن قطاعاً كبيراً من الشباب يستخدمون الإنترنت في تبادل المواعيد الغرامية، وإقامة علاقات إباحية عبر فضاء الإنترنت مع فتيات من دول مختلفة، ومن يدخل إلى غرف الدردشة يدرك هذا الأمر جيداً للأسف.[2]

وتفيد الإحصاءات العالمية بأن نحو ٢٥٪ من عمليات البحث في محركات البحث النسيجية الرئيسية (مثل: Yahoo – Google) تستهدف المواد الإباحية، أي أنه لكل أربعة عمليات بحث في تلك المحركات فإن عملية واحدة بينها تستهدف المواقع الإباحية.

وتبعاً لذلك فقد قامت مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بإجراء دراسة إحصائية تحليلية لعمليات البحث الصادرة من المملكة العربية السعودية والمستهدفة لمحركات البحث النصية العالمية، فوجدت أن نسبة البحث عن المواد الإباحية مشابهة للمتوسط العالمي آنف الذكر، حيث تتراوح تلك النسبة ما بين ١٨,٩٥٪ إلى ٢٦,٤٦٪ لاثنين من أشهر محركات البحث النصية.

ثم بعد ذلك أجريت دراسة إحصائية مشابهة على عمليات البحث الصادرة من المملكة العربية السعودية في محركات البحث العالمية المخصصة بفهرسة الصور (مثل: Google Image Search أو: yahoo Image Search)، فوجد أن نسبة البحث عن المواد الإباحية ترتفع في حقها إلى ما بين ٥٦,٥٢٪ و ٦٥,٩٨٪ من الكل.

كما أفادت بعض الإحصاءات العالمية (مثل إحصاءات شركة جوجل) بأن المملكة تحتل المرتبة الثانية عالمياً في البحث عن جملة (جنس شاذ) (gay sex) بعد دولة الفلبين مباشرة.[3][4]

---

(١) انظر: الإباحية وتبعاتها، د.القدهي، ص٢٤.

(٢) انظر: حجم وأنماط الجرائم الأخلاقية، محمد الألفي، ص١١.

(٣) ارتفاع نسبة البحث في المملكة عن الصور أو المواقع الإباحية شاهد قوي على حسن أداء الجهة المعنية "هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات" لدورها في حجب هذه المواقع والصور الأخلاقية، لأنها لو وجدت لما رغب المستخدمون البحث عنها، وذلك لتعذر وصولهم إليها في الغالب.

(٤) انظر: الإباحية وتبعاتها، د.القدهي، ص٢٦.

ويوضح الجدول الآتي رقم (١) بعض الإحصائيات عن الإباحية في الانترنت(١)

عدد المواقع الإباحية في الإنترنت	٤.٢ مليون موقع (١٢٪ من مجموع المواقع)
عدد الصفحات الإباحية في الإنترنت	٣٧٢ مليون صفحة
عدد حالات البحث عن المواقع الإباحية في محركات البحث يوميًا	٦٨ مليون (٢٥٪ من مجمل طلبات البحث)
عدد الرسائل الإلكترونية الإباحية	٢.٥ بليون رسالة (٨٪ من مجمل الرسائل الإلكترونية)
معدل الرسائل الإباحية اليومية لكل مستخدمة	٤.٥ رسالة لكل مستخدم إنترنت
عدد حالات التحميل من مستخدم إلى مستخدم للمواد الإباحية	١.٥ بليون (٣٥٪ من كل حالات التحميل)
عدد طلبات المواد الإباحية التي تصور الأطفال	١١٦ ألف
المواقع التي تعرض مواد إباحية عن الأطفال	١٠٠ ألف
نسبة الإغواء الجنسي للشباب في غرف المحادثة	٨٩٪
نسبة الشباب الذين استلموا رسائل للإغواء الجنسي	٢٠٪
عدد زوار المواقع الإباحية عالميًا	٧٢ مليون سنويًا

والأرقام السابقة تقدم لنا صورة مخيفة عن حجم انتشار هذه الجرائم في وسيلة الإنترنت، مما يؤكد أهمية الاحتساب عليها. وتظافر الجهود الرسمية والتطوعية لمكافحتها بكل الطرق المشروعة؛ قياماً بالواجب الشرعي في إنكار هذا المنكر، وحماية لمجتمعنا وأفراده من آثارها وأخطارها المحدقة.

---

(١) انظر: الإباحية والإنترنت، د.المهيزع، ص١١.

المبحث الثاني: الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت بين دول الشرق والغرب.

من المهم جداً أن يعي الجميع أن كثيراً من الدول الغربية والشرقية اتخذت خطوات وإجراءات مضادة لهذه الجرائم - على اختلاف بينها في نوعية هذه الخطوات والإجراءات، ولم تكن هذه الإجراءات قاصرة على الدول العربية أو الإسلامية، وهذا مما يؤكد خطورة هذه الجرائم وآثارها السيئة، وأن الفطرة الإنسانية السوية تأبى هذه الجرائم وتنكرها، قبل أن تنكرها الأنظمة.

ونعرض فيما يأتي لعينة من مواقف بعض دول العالم حول هذه الجرائم والتحذير منها، واتخاذ إجراءات حاسمة ضدها:

الولايات المتحدة الأمريكية:

نشأت في الولايات المتحدة الأمريكية هيئة شعبية لمحاربة الرذيلة في نيويورك، وقد نجحت هذه الهيئة في إنشاء قوانين ضد المواد الجنسية الفاضحة.

وقال الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش (الابن): (كل يوم يدخل الأطفال إلى الإنترنت، وكل يوم تتفتح أعيننا إلى شرور جديدة قد تسللت إليها... يتعرض واحد من كل أربعة أطفال بشكل لا إرادي إلى الإباحية، مرة أخرى: واحد من كل أربعة، وواحد من كل خمسة أطفال تتم محاولة استدراجهم إلى الأعمال الإباحية عبر الإنترنت، وواحد من كل سبعة عشر طفلاً يتم تهديدهم أو التحرش بهم لدينا مشكلة)، وصرحت وزيرة العدل الأمريكية قائلة: (لم يسبق في تاريخ وسائل الإعلام بأمريكا أن تفشى مثل هذا العدد الهائل الحالي من مواد الدعارة أمام هذه الكثرة من الأطفال في المنازل من غير أي قيود).

الاتحاد الأوروبي:

قام الاتحاد الأوروبي عام ١٩٩٩م برصد مبلغ ٢٥ مليون يورو (١٢٥ مليون ريال سعودي) للمرحلة الأولى لمشروع وضع إستراتيجية فنية متكاملة لتسهيل أمر ترشيح الإنترنت على مستوى الأفراد، ثم بعد الفراغ من هذه المرحلة قام الاتحاد بتجديد هذا المشروع وتمديده إلى ٢٠٠٤م مع زيادة الميزانية العامة من ٢٥ مليون يورو إلى ٣٨،٣ مليون يورو (١٩١،٥مليون ريال سعودي).

المملكة المتحدة:

صرح وزير الداخلية البريطاني فرنون كوآكر قائلاً: (إن الحكومة البريطانية قد أمهلت مقدمي خدمة الإنترنت في المملكة المتحدة إلى ٢٠٠٨م لحجب جميع المواقع الإنترنت المتخصصة بإباحية الأطفال المدرجة في قوائم مؤسسة مراقبة الإنترنت (Internet Watch Foundation).

مملكة السويد:

في عام ١٩٩٨م صدر قانون يفرض على شركات استضافة مواقع الإنترنت حجب المواد التي تتسم "بالضرر الواضح" على حد وصف الدولة، ومنها الصور العارية للأطفال، أو مشاهد العنف.

مملكة النرويج:

أعلنت الإدارة النرويجية العامة للبحث الجنائي بأنه مع مستهل شهر أكتوبر عام ٢٠٠٤م سيتم رسمياً تفعيل نظام ترشيح لخدمة الإنترنت بالتعاون الثنائي بين الشركات المقدمة لخدمة الإنترنت التي ستقوم بجمع قوائم المواقع الجنسية المتخصصة لحجبها.

أستراليا:

أصدرت الحكومية الأسترالية عدة قوانين رسمية لتقييد خدمة الإنترنت في الدولة ومنع انتشار الإباحية، فالقانون الذي تم اعتماده في مستهل عام ٢٠٠٠م يحدد عدداً من فئات المواد التي ينبغي حجبها، ومنها: إباحية الأطفال والإباحية مع الحيوانات وتصوير الجنس والعنف المفرط.

وكشفت دراسة متخصصة أن نسبة ٩٣٪ من أولياء الأمور والمراهقين في أستراليا يشجعون على وجود ترشيح آلي للإنترنت، لمنع تسلل الإباحية إلى المنازل.

جمهورية الصين الشعبية:

منذ عام ١٩٩٥م والأنظمة الرسمية في الصين تقضي بترشيح الإنترنت لمنع الإباحية والقمار والمخدرات والعنف وبعض المواد السياسية ومواقع أحزاب المعارضة.

إمبراطورية اليابان:

صرحت وزيرة العدل اليابانية "موriama" في مؤتمر دولي لليونسيف، قائلة: (البيئات المحيطة بالأطفال قد تغيرت جذرياً مع ظهور مخاطر جديدة منها المتاجرة بالأطفال.

والصور الإباحية للأطفال في الإنترنت، والتي بدأت تمثل هماً اجتماعياً خطيراً... واليابان قلقة بشأن التدهور المستمر في الوضع الراهن...).

جمهورية سنغافورة:

تقوم الحكومة السنغافورية بترشيح خدمة الإنترنت منذ عام ١٩٩٦م، وذلك لمنع جملة من المواد التي تعتبرها متنافية مع قيمها، ومنها المواد الإباحية.

جمهورية كوريا الجنوبية:

بدأت الحكومة الكورية منذ عام ٢٠٠١م بتطبيق قانون "ترشيح محتوى الإنترنت"، والذي يتم تطبيقه من قبل الدولة على مستوى مقدمي الخدمة، ويهدف إلى ترشيح فئات مختلفة من المواد، منها المواد الإباحية والشذوذ.[1]

ويتبين من هذه العينة التي جرى الاستشهاد بها أن العديد من دول العالم على اختلاف توجهاتها وانتماءاتها تقف ضد هذه الجريمة الأخلاقية، ويؤرق مسؤوليها على أعلى مستوى الانتشار الواسع لهذه الجريمة في الإنترنت، وحماية لأطفالهم وقيمهم قاموا باتخاذ بعض الإجراءات ضدها، وإن اختلفت نوعية هذه الإجراءات بين الترشيح "الحجب" التام، أو ترشيح بعض مواد المواقع الإباحية، وخصوصاً المتعلقة بالأطفال، أو على الأقل اتخاذ مواقف معلنة ضدها، ولو عبر توعية الناس بخطورة هذه الجريمة.

* * *

(١) انظر: الإباحية وتبعاتها، د.القدهي، ص٢٤-٣٩، الإباحية والإنترنت، د.المهيزع، ص١٣.

الفصل الثالث: الجهود الرسمية في الاحتساب على الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

جاء دين الإسلام بحفظ الضرورات الخمس التي هي الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال؛ ليعيش الإنسان في هذه الدنيا آمناً مطمئناً. ويعد الاحتساب من أبرز ما يعين على حفظ هذه الضرورات الخمس؛ لكونه يقوم على الأمر بالمعروف الذي يعزز الحفاظ على هذه الضرورات، والنهي عن المنكر الذي يجلب الضرر لها، ولا يرتبط عمل المحتسب عند ترك المعروف، أو فعل المنكر، بل يمكنه أن يقوم بواجبه قبل ظهوره للتحذير من ترك أو فعل، وذلك من خلال جهوده في وقاية من تحت ولايته من فعل المفاسد وارتكابها، ومنع كل الطرق المفضية إليها، يقول الإمام ابن القيم (ت ٧٥٦هـ) رحمه الله تعالى: (لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها كانت طرقها وأسبابها تابعةً لها معتبرة بها... فإذا حرّم الرب تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تفضي إليه فإنه يحرمها ويمنع منها، تحقيقاً لتحريمه، وتثبيتاً له، ومنعاً أن يُقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه لكان ذلك نقضاً للتحريم، وإغراء للنفوس به، وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء، بل سياسة ملوك الدنيا تأبى ذلك؛ فإن أحدهم إذا منع جنده، أو رعيته، أو أهل بيته من شيء، ثم أباح لهم الطرق والأسباب والذرائع الموصلة إليه لعدّ متناقضاً، ولحصل من رعيته وجنده ضدّ مقصوده..).[١]

هذه المقدمة اليسيرة نسوقها لتبيان أن المملكة العربية السعودية لمّا أتاحت لمواطنيها والمقيمين فيها إمكانية الاتصال بشبكة الإنترنت وضعت بعض الضوابط والنظم التي تجعل اتصالهم هذا مفيداً لهم، أو على الأقل غير ضار بدينهم وأخلاقهم وآدابهم وانتمائهم الوطني - وفق القدرة والاستطاعة - وبناء على ذلك سيتضح معنا جوانب مما له علاقة بموضوع الدراسة حول الجهود الرسمية في الاحتساب على الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت، والموقف الحازم للمملكة في التصدي لهذه الجرائم ومكافحتها بكل السبل الممكنة، وهذا ما سنتناوله في المبحثين الآتيين:

---

(١) إعلام الموقعين، ٣/ ١٣٥.

المبحث الأول: الأنظمة الرسمية حول التعاملات الإلكترونية والجرائم المعلوماتية.

واكبت الأنظمة الرسمية في المملكة العربية السعودية الثورة التقنية في مجال الاتصالات، حيث صدرت عدة أنظمة رسمية تقدم اللوائح والنظم المنظمة لشبكة الإنترنت والتعامل معها في المملكة، وذلك وفق الآتي:

قرار مجلس الوزراء رقم (١٦٣) وتاريخ ١٤١٧/١٠/٢٤هـ بخصوص خدمة الإنترنت في المملكة:

أولاً: الموافقة على إدخال خدمة نظام نقل المعلومات السريع المعروف باسم (شبكة الإنترنت العالمية) إلى المملكة حسب الضوابط التالية:

١ – تقوم وزارة البرق والبريد والهاتف بتوفير وسائل الاتصال الخارجي المناسب للارتباط بشبكة (الإنترنت) العالمية.

٢ – تقوم مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالتنسيق مع وزارة البرق والبريد والهاتف بإنشاء وحدة تدعى (وحدة خدمات الإنترنت) للإشراف على نقطة الارتباط بشبكة الإنترنت، وتوفير الأجهزة والبرامج اللازمة لذلك، ويقوم بتشغيل الوحدة (كادر) وطني، ويتفق على التمويل بين وزارة المالية والاقتصاد الوطني ورئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

وتكون مهام الوحدة كالتالي:

أ – التنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة فيما يتعلق بإدارة الشبكة الوطنية.

ب – إعداد المواصفات القياسية للأجهزة والبرامج الخاصة بالشبكة.

ج – المساهمة في التوعية في مجال (الإنترنت) وذلك من خلال محاضرات عامة ودورات تخصصية للفنيين العاملين في مجال (الإنترنت).

د – إصدار الضوابط المنظمة لاستخدام شبكة (الإنترنت) والاشتراك فيها.

٣ – تلتزم الشركات المقدمة للخدمات والأطراف المستخدمة للشبكة بما يلي:

أ) الامتناع عن الوصول، أو محاولة الوصول إلى أي من أنظمة الحاسبات الآلية الموصولة بشبكة (الإنترنت)، أو إلى أي معلومات خاصة أو مصادر معلومات دون الحصول على موافقة المالكين، أو من يتمتعون بحقوق الملكية لتلك الأنظمة، أو المعلومات، أو المصادر.

ب) الامتناع عن استخدام الشبكة لأغراض غير مشروعة . ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر الرذيلة و القمار أو القيام بأية نشاطات تخالف القيم الاجتماعية والثقافية والسياسية والإعلامية والاقتصادية والدينية للمملكة العربية السعودية.

ج) الامتناع عن الإخلال بأي من حقوق النشر/التأليف، أو حقوق الملكية الفكرية لأية معلومات أو مصادر.

د) الامتناع عن استخدام الشبكة بما يسبب الإزعاج أو التهديد أو نشر الإشاعات لأي شخص أو جهة أيا كانت.

هـ) الامتناع عن إرسال أو استقبال معلومات مشفرة إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من إدارة الشبكة المعنية.

و) الامتناع عن الدخول إلى حسابات الغير، أو محاولة استخدامها بدون تصريح.

ز) الامتناع عن إشراك الغير في حسابات الاستخدام، أو إطلاعه على الرقم السري للمستخدم.

ح) الالتزام باحترام الأنظمة الداخلية للشبكات المحلية والدولية عند النفاذ إليها.

ط) الامتناع عن تعريض الشبكة الداخلية للخطر بفتح ثغرات أمنية عليها.

ي) الامتناع عن الاستخدام المكثف للشبكة بما يشغلها دومًا ويمنع الآخرين من الاستفادة من خدماتها.

ك) الالتزام بما تصدره وحدة خدمات (الإنترنت) في مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية من ضوابط وسياسات لاستخدام الشبكة.

٤ – يتم تكوين لجنة دائمة برئاسة وزارة الداخلية، وعضوية ممثلين من كل من: وزارة الدفاع والطيران، رئاسة الاستخبارات العامة، وزارة المالية والاقتصاد الوطني، وزارة الإعلام، وزارة البرق والبريد والهاتف، وزارة التجارة، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وزارة التخطيط، وزارة التعليم العالي، وزارة المعارف، مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

وذلك لمناقشة ما يتعلق بمجال ضبط واستخدام (الإنترنت) والتنسيق فيما يخص الجهات التي يراد حجبها، ولها على الأخص ما يلي:

أ) الضبط الأمني فيما يتعلق بالمعلومات الواردة، أو الصادرة عبر الخط الخارجي لـ (الإنترنت)، والتي تتنافى مع الدين الحنيف والأنظمة الوطنية.

ب) التنسيق مع الجهات المستفيدة من الخدمة فيما يتعلق بإدارة وأمن الشبكة الوطنية.

٥ – تتولى مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية توفير خدمة (الإنترنت) للجهات الأكاديمية والبحثية الحكومية.

٦ – تقوم المدينة بعمل الآتي:

أ) تقديم الاستشارات الفنية لكافة الجهات الحكومية.

ب) تطوير الشبكة الخليجية لتكون قادرة على توفير خدمة (الإنترنت) داخل المملكة.

ثانياً: حصر اتصال جميع من يرغب الاشتراك في المملكة العربية السعودية في شبكة (الإنترنت) عن طريق وحدة خدمة (الإنترنت) المشار إليها في الفقرة (٢) من البند (أولاً) أعلاه.

ثالثاً: ١ – تقوم مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالتنسيق مع وزارة البرق والبريد والهاتف ووزارة التجارة لوضع قواعد لتأهيل الشركات والمؤسسات الوطنية لتقديم خدمة شبكة (الإنترنت) والمنافسة بينها.

٢ – تقوم مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية من خلال منافسة مفتوحة بدعوة الشركات والمؤسسات الوطنية المؤهلة لاختيار مجموعة منها للقيام بتوفير هذه الخدمة في مختلف مناطق المملكة.

ومن أبرز ما ظهر في هذا القرار فيما يتعلق بموضوع هذه الدراسة الآتي:

- أن صدور هذا القرار من مجلس الوزراء الذي يرأسه ملك البلاد، يوضح موقف المملكة العربية السعودية على الصعيد الرسمي في التصدي لهذه الجريمة ومحاربتها.
- أن الدولة . أعزها الله . لمّا سمحت بإدخال خدمة الإنترنت إلى المملكة، وضعت جملة من الضوابط الكفيلة لحماية مواطنيها من آثارها السلبية . قدر الإمكان ..

- نصّ القرار على إلزام الشركات المزودة بخدمة الإنترنت بعدم فسح المجال للمواقع المخالفة للقيم الاجتماعية والثقافية والسياسية والإعلامية والاقتصادية والدينية للمملكة العربية السعودية.
- ظهر في هذا القرار أيضاً: أن من مهام اللجنة الدائمة لمتابعة الإنترنت إمكانية حجب المواقع التي يظهر فيها ما ينافي الدين الحنيف والأنظمة الوطنية، ولا شك أن الجريمة الأخلاقية في مقدمة هذه الأنشطة المخالفة لدستور هذه البلاد وأنظمتها، وقيم مواطنيها وعاداتهم العربية الأصيلة.

ثانياً: الأنظمة الرسمية في التعاملات الإلكترونية[1]:

١. نظام مكافحة جرائم المعلوماتية:

ومن أبرز ما ورد في هذا النظام الآتي:

أهداف النظام.

تحديد العقوبات على المخالفين لهذا النظام (السجن، أو الغرامات المالية)، ومن أبرز ما ورد في هذه العقوبات:

المادة الثالثة: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد عن خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام بالجرائم الآتية: (التنصت عبر شبكة الإنترنت، الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه، الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني لتغيير تصميمه أو إتلافه، أو تعديله، المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، التشهير بالآخرين وإلحاق الضرر بهم).

المادة الرابعة: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على مليوني ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام بالجرائم الآتية: (الاستيلاء لنفسه أو لغيره على مال منقول أو سند أو توقيع هذا السند عن طريق الاحتيال... الوصول إلى بيانات بنكية أو ائتمانية..).

المادة الخامسة: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على أربع سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام بالجرائم الآتية: (الدخول غير

---

(١) صدرت هذه الأنظمة واللوائح من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في شهر ربيع الأول عام ١٤٢٩هـ بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٣ وتاريخ ١٤١٧/١٠/٢٤هـ في الفقرة: (ب- د) من المادة: (أولاً).

المشروع لإلغاء بيانات خاصة أو حذفها أو تدميرها، إيقاف الشبكة المعلوماتية عن العمل أو تعطيلها أو تدميرها أو مسح البرامج أو البيانات الموجودة فيها، إعاقة الوصول إلى الخدمة أو تشويشها).

المادة السادسة: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد عن ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام بالجرائم الآتية: (إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام، أو القيم الدينية، أو الآداب العامة، أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداده، أو إرساله، أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي، إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي، أو نشره للاتجار في الجنس البشري، أو تسهيل التعامل به، **إنشاء المواد والبيانات المتعلقة بالشبكات الإباحية، أو أنشطة الميسر المخلة بالآداب العامة، أو نشرها، أو ترويجها،** إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي، أو نشره للاتجار بالمخدرات، أو المؤثرات العقلية، أو طرق تعاطيها، أو تسهيل التعامل بها).

المادة السابعة: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنوات وبغرامة لا تزيد على خمسة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام بالجرائم الآتية: (إنشاء مواقع إرهابية على الشبكة، الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني أو نظام معلوماتي مباشرة للحصول على بيانات تمس الأمن الداخلي أو الخارجي للدولة أو اقتصادها الوطني).

وتواصل بقية مواد هذا النظام بيان آلية توقيع العقوبات على مرتكبي جرائم المعلوماتية، أو من قام بالتحريض على ارتكابها.

٢. نظام التعاملات الإلكترونية:

ومن أبرز ما ورد في هذا النظام الآتي:

أهداف هذا النظام ونطاق تطبيقه.

يسري هذا النظام على التعاملات والتوقيعات الإلكترونية، وإضفاء الثقة في صحة العمل بها.

الآثار النظامية للتعاملات والسجلات والتوقيعات الإلكترونية وحجيتها نظاماً.

ضوابط الانعقاد الإلكتروني.

تحديد المخالفات والعقوبات عند الإخلال بهذا النظام.

٣.اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية:

ومن أبرز ما ورد في هذه اللائحة الآتي:

ضوابط حفظ السجلات والبيانات الإلكترونية.

شروط عرض السجلات والبيانات الإلكترونية.

آلية إصدار السجل الإلكتروني واستلامه.

شروط التوقيع الإلكتروني والاحتياطات اللازمة لذلك.

ضوابط التصديق الرقمي وشروطه.

المبحث الثاني: هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات كأنموذج للجهود الرسمية في الاحتساب على الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

١. النشأة:

أنشئت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات تحت مسمى (هيئة الاتصالات السعودية) بموجب قرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٧٤ وتاريخ ١٤٢٢/٣/٥هـ وتم تغيير مسمى الهيئة بعد أن أنيطت بها مهام جديدة تتعلق بتقنية المعلومات ليصبح مسماها (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات) منذ تاريخ ١٤٢٤/٥/٢١هـ والهيئة تتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي لتحقيق أهدافها ومهامها المخولة لها.

٢. مهام الهيئة:

تتولى هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات المسؤولية الكاملة عن كافة تقنية الاتصالات في المملكة، ومن بينها خدمة الإنترنت. وقد خولها قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (١٦٣) وتاريخ ١٤١٧/١٠/٢٤هـ بذلك. لتحل محل مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية. ومن مهام الهيئة في مجال شبكة الإنترنت، ما ورد في قرار مجلس الوزراء:

أ – التنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة فيما يتعلق بإدارة الشبكة الوطنية.

ب – إعداد المواصفات القياسية للأجهزة والبرامج الخاصة بالشبكة.

ج – المساهمة في التوعية في مجال (الإنترنت) وذلك من خلال محاضرات عامة ودورات تخصصية للفنيين العاملين في مجال (الإنترنت).

د – إصدار الضوابط المنظمة لاستخدام شبكة (الإنترنت) والاشتراك فيها.

وتسعى الهيئة كذلك لأداء دورها وفق المهام الآتية:

١. توفير بيئة تنظيمية عادلة مبنية على الوضوح، وحماية الصالح العام، وحقوق جميع الأطراف.
٢. نشر خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات المتطورة في مختلف أرجاء المملكة.
٣. نشر الوعي حول الاتصالات وتقنية المعلومات، وتشجيع استخدامها لتعزيز الإنتاجية، ورفع كفاءة الاقتصاد الوطني.
٤. تطوير الموارد البشرية للهيئة وفق أعلى معايير الأداء المهني في بيئة عمل إيجابية محفزة.(١)

٣. جهود هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في الاحتساب على الجرائم الأخلاقية في شبكة الإنترنت.

جهود هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في الاحتساب على الجريمة الأخلاقية في شبكة الإنترنت تظهر من جهود العاملين فيها في التصدي لهذه الجريمة قبل وصولها - قدر الاستطاعة - للمواقع الوطنية - داخل النطاق السعودي -، وتوضح لغة الأرقام جانباً من جهود الهيئة في هذا المجال؛ حيث تبلغ نسبة الصفحات الإباحية المولدة لصفحة الحجب ٩٧٪ من الحجم الكلي للصفحات المندرجة تحت القائمة السوداء الوطنية السعودية، وأن النسبة الباقية ٣٪ يكون حجبها بسبب مواد المواقع (مخدرات، قمار، متفجرات، إساءة إلى الدين، إساءة إلى الدولة، الخ)، وقد قامت الهيئة بإغلاق أكثر من ٤٠٠,٠٠٠ موقع، أو رابط؛ ٩٥٪ منها لمواقع إباحية، وهذه الأرقام توضح جانباً من إنجازات الهيئة في الاحتساب ضد هذه الجريمة، وحماية مجتمعنا من آثارها السيئة.

وتبين كذلك أن ٩٦٪ ممن يتخطون نظام الترشيح الوطني يتجهون فوراً إلى المواد الإباحية(٢) (٣)، وهذا ما يؤكد جدوى الترشيح "الحجب" الذي تتولاه هيئة الاتصالات

---

(١) انظر: موقع الهيئة في الإنترنت: (www.citc.gov.sa).

(٢) انظر: صحيفة الرياض، العدد ١٢٦٨٤، الصادرة بتاريخ ١١ محرم ١٤٢٤هـ.

(٣) على الرغم من جهود هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في هذا المجال، إلا أن موقع »إليكسا« المتخصص في تحليل زيارات صفحات الإنترنت، ذكر أن السعودية تأتي في المركز الـ١١ عالمياً لزيارات تلك المواقع الإباحية، مما يتطلب مضاعفة الجهود لحماية مجتمعنا وأفراده. انظر: صحيفة الحياة، العدد ٢٢٣٥، الصادرة بتاريخ٣١/٥/٢٠٠٨م، ص٣.

وتقنية المعلومات، وقد أكدت بعض الدراسات الغربية أن الدول التي تفرض قوانين صارمة في منع المواد الإباحية تنخفض فيها نسبة هذه الجرائم الأخلاقية.[1]

وهذه المهمة التي تتولاها الهيئة في ترشيح "حجب" المواقع الإباحية عمل مشروع وفق أحكام الدين الحنيف والأنظمة المرعية في المملكة - كما سبق بيانه -، وذلك من أجل الحفاظ على أفراد المجتمع ووقايتهم من الآثار السيئة لهذه الوسيلة، ومن بينها الجريمة الأخلاقية في الإنترنت؛ ولذا فإن القائمين على هذه المهمة الجليلة (الاحتساب الإلكتروني) يقومون بعبادة وشعيرة من أجلّ العبادات والشعائر الإسلامية، وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، نسأل الله تعالى أن يكتب لهم الأجر والثواب الجزيل.

ونختم بالتأكيد على مواصلة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات لهذا الدور الرائد الذي تقوم به في المحافظة على تنقية شبكة الإنترنت داخل نطاق المملكة من كل الآثار السيئة للجريمة الأخلاقية؛ لحماية مجتمعنا وأفراده من الوقوع في أوحال هذه الجريمة التي تنكرها كل الفطر السوية، وتحرمها شريعتنا الإسلامية الغراء.

* * *

---

(١) انظر: المواقع الإباحية على شبكة الإنترنت وأثرها على الفرد والمجتمع، د.القدهي، ص٢٢.

الخاتمة والتوصيات:

وبعد... فإن الباحث قد بذل وسعه في بيان متطلبات هذه الدراسة، وحاول أن يقدم صورة واضحة عن الجرائم الأخلاقية وسعة انتشارها في شبكة الإنترنت، وبيان أهمية الاحتساب عليها؛ عملاً بتعاليم ديننا، وحماية لمجتمعنا وأفراده من آثارها، وإبراز موقف المملكة العربية السعودية في مكافحتها، والتصدي لها.

وأما أبرز ما ورد في هذه الدراسة من نتائج، فهي على النحو الآتي:

١. تطور الحسبة في العصور الإسلامية المتعاقبة، وبيان سعة مجال أعمال المحتسبين في العصور الماضية.

٢. إبراز أهمية الاحتساب الإلكتروني على الجريمة الأخلاقية.

٣. أن محاربة الجريمة الأخلاقية في الإنترنت يعد جزءاً من ولاية الحسبة، والعاملون في هذه الولاية محتسبون رسميون يقومون بواجبهم بحكم الصلاحيات المخولة لهم من ولي الأمر، وهم مأجورون - بإذن الله - على عملهم هذا من الله تعالى.

٤. التعريف بالجريمة الأخلاقية الإلكترونية، وأنواعها، وبيان الطرق المشروعة للاحتساب عليها.

٥. بينت الدراسة جوانب ميسرة من الاحتساب الشعبي أو المجتمعي ضد هذه الجريمة.

٦. أوضحت الدراسة جوانب من لغة الأرقام التي تؤكد سعة حجم انتشار الجريمة الأخلاقية في شبكة المعلومات العالمية "الإنترنت".

٧. ذكرت الدراسة أن كثيراً من دول العالم - من غربه إلى شرقه - اتخذت خطوات وإجراءات مضادة لهذه الجريمة - على اختلاف بينها في نوعية هذه الخطوات والإجراءات، ولم تكن هذه الإجراءات قاصرة على الدول العربية، أو الإسلامية، وهذا مما يؤكد خطورة هذه الجريمة وآثارها السيئة، وأن الفطرة الإنسانية السوية تأبى هذه الجريمة وتنكرها، قبل أن تنكرها الأنظمة.

٨. تبين في الدراسة أن الأنظمة الرسمية في المملكة العربية السعودية واكبت الثورة التقنية في مجال الاتصالات؛ حيث صدرت عدة أنظمة رسمية تقدم اللوائح والنظم المنظمة لشبكة الإنترنت والتعامل معها في المملكة.

٩. كشفت الدراسة جوانب من دور هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات كأنموذج حي للجهود الرسمية المبذولة في حماية المجتمع السعودي من الآثار السلبية لهذه الوسيلة والاحتساب عليها.

وفي ختام هذه الدراسة يوصي الباحث بالآتي:

- أن تواصل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات دورها الاحتسابي الرائد في مكافحة هذه الجرائم، وحماية أبنائنا وبناتنا من آثارها.
- أن يقوم المسؤولون والدعاة والخطباء والمربون ورجال الإعلام بواجباتهم في مكافحة الجرائم الأخلاقية، وتوعية أفراد المجتمع وخصوصاً الشباب بأخطارها وأضرارها.
- إنشاء منظمة أو جمعية وطنية تطوعية "شعبية" للتوعية بخطورة هذه الجرائم، وتعمل على إيجاد الوسائل الممكنة لمكافحتها، وتوفير بدائل تقنية وفنية وتوعوية لمقاومتها بمختلف السبل المشروعة.

هذا ما تيسر بيانه وذكره، أسأل الله تعالى أن يجعله صواباً متقبلاً، وأن يتجاوز سبحانه عن القصور والخلل الذي هو طبع البشر، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيد المرسلين، وعلى آله وأصحابه وأتباعه بحق إلى يوم الدين.

* * *

جدول رقم (٢)

يوضح عدد مستخدمي الإنترنت في بعض دول العالم (إحصائية عام ٢٠٠٩م)

الترتيب على مستوى دول العالم	الدولة	عدد مستخدمي الإنترنت	النسبة المئوية وفق عدد السكان
—	في مختلف العالم	١,٥٨١,٥٧١,٥٨٩	٢٣,٦٪
١	الصين	٢٩٨,٠٠٠,٠٠٠	٢٢,٤٪
٢	الولايات المتحدة	٢٢٧,١٩٠,٩٨٩	٧٤,٧٪
٣	اليابان	٩٤,٠٠٠,٠٠٠	٧٣,٨٪
٤	الهند	٨١,٠٠٠,٠٠٠	٧,١٪
٥	البرازيل	٦٧,٥١٠,٤٠٠	٣٤,٤٪
٦	ألمانيا	٥٥,٢٢١,١٨٣	٦٧,٠٪
٧	المملكة المتحدة	٤٣,٧٥٣,٦٠٠	٧١,٨٪
٨	فرنسا	٤٠,٨٥٨,٣٥٣	٦٥,٧٪
٩	روسيا	٣٨,٠٠٠,٠٠٠	٢٧,٠٪
١٠	كوريا الجنوبية	٣٦,٧٩٤,٨٠٠	٧٦,١٪
١١	إسبانيا	٢٨,٥٥٢,٦٠٤	٧٠,٥٪
١٢	إيطاليا	٢٨,٣٨٨,٩٢٦	٤٨,٨٪
١٣	المكسيك	٢٧,٤٠٠,٠٠٠	٢٤,٩٪
١٤	تركيا	٢٦,٥٠٠,٠٠٠	٣٥,٠٪
١٥	إندونيسيا	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	١٠,٥٪
١٦	كندا	٢٣,٩٩٩,٥٠٠	٧٢,٣٪

الترتيب على مستوى دول العالم	الدولة	عدد مستخدمي الإنترنت	النسبة المئوية وفق عدد السكان
١٧	إيران	٢٣,٠٠٠,٠٠٠	٣٤,٩٪
١٨	فيتنام	٢٠,٩٩٣,٣٧٤	٢٤,٤٪
١٩	الفلبين	٢٠,٦٥٠,٠٠٠	٢١,٥٪
٢٠	بولندا	٢٠,٠٢٠,٣٦٢	٥٢,٠٪
٢١	الأرجنتين	٢٠,٠٠٠,٠٠٠	٤٩,٤٪
٢٢	المملكة العربية السعودية	١٧,٨٨٠,٠٠٠	٧٢,٧٪
٢٣	باكستان	١٧,٥٠٠,٠٠٠	١٠,١٪
٢٤	كولومبيا	١٧,٤٧٨,٥٠٥	٣٨,٨٪
٢٥	أستراليا	١٦,٩٢٦,٠١٥	٨٠,٦٪
٢٦	ماليزيا	١٥,٨٦٨,٠٠٠	٦٢,٨٪
٢٧	تايوان	١٥,١٤٠,٠٠٠	٦٦,١٪
٢٨	هولندا	١٣,٧٩١,٨٠٠	٨٢,٩٪
٢٩	تايلند	١٣,٤١٦,٠٠٠	٢٠,٥٪
٣٠	مصر	١٠,٥٣٢,٤٠٠	١٢,٩٪

المصدر: موقع ويكيبيديا: (ar.wikipedia.org/wiki)

فهرس المراجع والمصادر:

١. القرآن الكريم.

٢. الإباحية في الإنترنت والاتصالات والإعلام وأثرها في الفرد والمجتمع والأمن العام، د. مشعل القدهي، في ندوة المجتمع والأمن، الدورة الرابعة، شعبان ١٤٢٦هـ، كلية الملك فهد الأمنية.

٣. الإباحية وتبعاتها، د.مشعل القدهي، الرياض، كنوز إشبيليا للنشر، ط١، ١٤٢٦هـ.

٤. الآثار السلبية المترتبة على استخدام الطالبة الجامعية للإنترنت، هدى الدغيري، رسالة ماجستير، الرياض، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن.

٥. الأحكام السلطانية، أبو يعلى الحنبلي، بيروت، دار الفكر، ١٤١٧هـ.

٦. الأحكام السلطانية، الماوردي، بدون تحديد مكان طبع، تصحيح النعساني، ط١، ١٣٢٧هـ.

٧. أحكام القرآن، الجصاص، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ.

٨. إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، بيروت، دار المعرفة، بدون سنة طبع.

٩. أساس البلاغة، الزمخشري، بيروت، دار بيروت، ١٣٨٥هـ.

١٠. إعلام الموقعين عن رب العالمين، العلامة ابن القيم، بيروت، دار الفكر، ط٢، ١٣٩٧هـ.

١١. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو حامد الغزالي، القاهرة، دار الحديث، تحقيق سيد إبراهيم.

١٢. الاحتساب على جرائم تقنية البلوتوث، د.عبدالله الرشيد، في ندوة المجتمع والأمن، الندوة الخامسة، ربيع الآخر ١٤٢٨هـ، كلية الملك فهد الأمنية.

١٣. البحث العلمي، د.ذوقان عبيدات وآخرون، الرياض، مؤسسة أسامة، ١٩٩٧م.

١٤. البنية الإدارية للدولة العباسية في القرن الثالث الهجري، د.عبدالكريم حتاملة، ١٤٠٦هـ.

١٥. التأثير السلبي للإنترنت على مشاكل النزاع الأسري الذي يؤدي إلى الطلاق، الأميرة د.الجوهرة آل سعود، الرياض، ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة العربية السعودية، مركز البحوث والدراسات الجامعية، جامعة الملك سعود، ١٤٢٧هـ.

١٦. التشريع الجنائي الإسلامي، بحث في التشريع الجنائي الإسلامي المقارن بالقوانين الوضعية، عبدالله الحميد، الرياض، دار طويق للنشر والتوزيع، ط ٥.

١٧. التطبيقات العملية للحسبة في المملكة العربية السعودية من عام ١٣٥١هـ إلى ١٤٠٨هـ د.طامي البقمي، الرياض، من مطبوعات الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ط١، ١٤١٥هـ.
١٨. التقرير السنوي لإنجازات الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلال العام المالي (١٤٢٧هـ – ١٤٢٨هـ)، صدر في عام ١٤٢٩هـ.
١٩. الجامع لأحكام القرآن، العلامة القرطبي، بيروت، دار الفكر، ١٤١٤هـ.
٢٠. الجرائم الأخلاقية لتطبيقات بعض التقنيات الحيويّة وانعكاساتها على أمن المجتمع، د.ضياء الدين مطاوع، في ندوة المجتمع والأمن، الدورة الرابعة، شعبان ١٤٢٦هـ كلية الملك فهد الأمنية.
٢١. الجرائم الناجمة عن استخدامات الشباب للإنترنت ودور الأسرة في مواجهتها، د.سعيد حمدان ود.سيد جاب الله، ندوة المجتمع والأمن، الندوة الخامسة، ربيع الآخر ١٤٢٨هـ كلية الملك فهد الأمنية.
٢٢. حجم وأنماط الجرائم الأخلاقية عبر الإنترنت في المجتمع العربي، محمد الألفي، في ندوة المجتمع والأمن، الدورة الخامسة، ربيع الآخر ١٤٢٨هـ كلية الملك فهد الأمنية.
٢٣. الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي، موسى لقبال، الجزائر، الشركة الوطنية للتوزيع، ط١، ١٩٧١م.
٢٤. الحسبة تعريفها ومشروعيتها ووجوبها، د.فضل إلهي، باكستان، إدارة ترجمان الإسلام، ط ٤، ١٤١٤هـ.
٢٥. الحسبة في الإسلام، شيخ الإسلام ابن تيمية، الكويت، دار الأرقم، ط١، ١٤١٢هـ.
٢٦. الحسبة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، د.فضل إلهي، باكستان، إدارة ترجمان الإسلام، ط١، ١٤١٠هـ.
٢٧. الحسبة في الماضي والحاضر بين ثبات الأهداف وتطور الأسلوب، د.علي القرني، الرياض، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٥هـ.
٢٨. حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأركانه ومجالاته، د.حمد العمار، الرياض، دار أشبيليا، ط١، ١٤١٧هـ.

٢٩. شرح صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج)، الحافظ النووي، بيروت، دار المعرفة، ط ٤، ١٤١٨هـ، تحقيق خليل شيحا.

٣٠. صحيح الإمام البخاري المطبوع مع فتح الباري لابن حجر، الرياض، مكتبة الرياض، ودار الفكر، بدون سنة طبع، رقّم أبوابه الشيخ محمد عبد الباقي، وقرأ أصله الشيخ عبدالعزيز بن باز.

٣١. صحيح الإمام مسلم المطبوع مع شرح النووي (المنهاج في شرح صحيح مسلم ابن الحجاج)، بيروت، دار المعرفة، ط ٤، ١٤١٨هـ تحقيق خليل شيحا.

٣٢. صحيفة الحياة، العدد٢٣٥٢، الصادرة بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٣١م.

٣٣. صحيفة الرياض، العدد ١٢٦٨٤، الصادرة بتاريخ ١١ محرم ١٤٢٤هـ.

٣٤. القاموس المحيط، الفيروز آبادي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.

٣٥. قرار مجلس الوزراء رقم (١٦٣) وتاريخ ١٤١٧/١٠/٢٤هـ بخصوص خدمة الإنترنت في المملكة.

٣٦. الكنز الأكبر في معرفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالرحمن بن داود الصالحي، مكة المكرمة، مكتبة الباز، ط١، ١٤١٨هـ.

٣٧. اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية، مطبوعات هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، ربيع الأول ١٤٢٩هـ.

٣٨. لسان العرب، ابن منظور، بيروت، دار صادر، بدون سنة طبع.

٣٩. مختار الصحاح، الرازي، بيروت، دار لبنان، ١٩٨٦م.

٤٠. المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، د.صالح العساف، الرياض، مكتبة العبيكان، ط١، ١٤٢٦هـ.

٤١. المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس وآخرون، استنبول ، المكتبة الإسلامية.

٤٢. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، بيروت، دار الجيل، تحقيق عبدالسلام هارون.

٤٣. المقدمة، عبدالرحمن ابن خلدون، بيروت، دار الأرقم للطباعة، ط١، ٢٠٠٢م.

٤٤. منكرات الإنترنت الأخلاقية والاحتساب عليها، حسن بن عبدربه الحسيني الزهراني، بحث مكمل للماجستير، المعهد العالي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، جامعة أم القرى، ١٤٢٧هـ.

٤٥. المواد الإباحية والإنترنت، د.ناصر المهيزع، في ندوة المجتمع والأمن، الدورة الرابعة، شعبان ١٤٢٦هـ، كلية الملك فهد الأمنية.

٤٦. المواقع الإباحية على شبكة الإنترنت وأثرها على الفرد والمجتمع. د.مشعل القدهي، في ندوة المجتمع والأمن، الدورة الرابعة، شعبان ١٤٢٦هـ كلية الملك فهد الأمنية.

٤٧. موقع هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في الإنترنت: (www.citc.gov.sa).

٤٨. موقع ويكيبيديا:(ar.wikipedia.org/wiki).

٤٩. موقع: (www.islamweb.net).

٥٠. نظام التعاملات الإلكترونية، مطبوعات هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، ربيع الأول ١٤٢٩هـ.

٥١. نظام الحسبة في الإسلام، عبد العزيز بن مرشد، رسالة ماجستير، الرياض، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٣٩٢هـ.

٥٢. نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، مطبوعات هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، ربيع الأول ١٤٢٩هـ.

٥٣. نهاية الرتبة في طلب الحسبة، الشيزري، بيروت، دار الثقافة، بدون سنة طبع.

٥٤. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، دار إحياء الكتب العربية، تحقيق الطناجي.

٥٥. وظيفة المحتسب في مكافحة الكسب غير المشروع، قاسم أحمد غزال، رسالة ماجستير، الرياض، قسم الدعوة، كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٤هـ.

٥٦. الوقاية من الجريمة في التشريع الجنائي الإسلامي، محمد الشويعر، مجلة البحوث الإسلامية، الرياض، العدد ٢٩، (من ذي القعدة ١٤١٠هـ إلى صفر ١٤١١هـ).

* * *

VOLUME 20 2011

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION
AL-IMAM MUHAMMAD IBN SAUD
ISLAMIC UNIVERSITY

JOURNAL OF ISLAMIC STUDIES

KINGDOM OF SAUDI ARABIA

www.imamu.edu.sa
e-mail: journal@imamu.edu.sa

عمادة البحث العلمي
Deanship of Academic Research